

# الكشف والبيان

## عن تفسير القرآن

للإمام السَّخَّاءِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)

المتوفى سنة ٤٢٧ هـ

أُشْرِفَ عَلَى إِجْرَائِهِ

د/صلاح باعْثَان د/حسنُ النَّزَّالِي د/زَيْدُ مَهَارَش د/أَمِينُ بَاشَه

المجلد الحادي والعشرون

سورة العنكبوت إلى آخر الأجزاء

تحقيق

د/عفراء بنت محمد المصري

د/خالد بن محمد الوزنياني



## السيرة الذاتية للمحقق

د/عفراء بنت محمد المصري

محاضرة بجامعة أم القرى - كلية الدعوة وأصول الدين - قسم القراءات

حصلت على درجة الماجستير عام ١٤٢٧هـ في تخصص التفسير وعلوم القرآن من جامعة أم القرى. - كلية الدعوة وأصول الدين - قسم الكتاب والسنة ، وعنوان رسالة الماجستير (الكشف والبيان عن تفسير آي القرآن لأبي إسحاق أحمد بن محمد الثعلبي المتوفى سنة ٤٢٧هـ من أول سورة النمل إلى نهاية سورة السجدة دراسة وتحقيقاً).

\* \* \*

## السيرة الذاتية للمحقق

د/غالد بن محمد الوزنيافي

محاضر بالكلية التقنية بمكة المكرمة - قسم الدراسات العامة

حصل على درجة الماجستير عام ١٤٢٩هـ في تخصص التفسير وعلوم القرآن من جامعة أم القرى.

\* \* \*

الكشف والبيان  
عن تفسير القرآن

مجلة الحقوق محفوظة

رقم المجلد ٢٠١٣ / ١٥٢٤٦

الطبعة الأولى

١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م



مادة - الملكية الفكرية السعودية  
سأع محمد نصيف - محام الأندلس

ص ب ١٢٢٤٩٧ جدة ٢١٣٣٢

تلفاكس ٦٦٨٨٨٢٣ - ٠٢



٢٩





سورة العنكبوت<sup>(١)</sup>

مكية<sup>(٢)</sup> وهي تسع وستون آية<sup>(٣)</sup> وألف وتسعمائة وإحدى وثمانون

(١) سميت بذلك؛ لأن الله سبحانه، ضرب للعنكبوت فيها مثلاً للأصنام المنحوتة، في الآية (٤١). «حداقق الروح والريحان» لمحمد الأمين العلوي ٣٣١/٢١.

(٢) قاله الحسن وعكرمة وعطاء وجابر بن زيد، كلها مكية.

انظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٠٥/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٢٣/١٣، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٣٤/٧، وقاله ابن عباس في أحد قوله كما أخرج ابن الضريس في «فضائل القرآن» (٣٣-٣٥)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٥٧٧/٢، والبيهقي في «دلائل النبوة»، وابن مردويه كما في «الدر المنثور» ٥٢٧/١١ عن ابن عباس قال: نزلت سورة العنكبوت بمكة.

وقاله عبد الله بن الزبير: كما أخرج ابن مردويه في «الدر المنثور» ٥٢٧/١١ قال: نزلت سورة العنكبوت بمكة.

وفي «البحر المحيط» لأبي حيان ١٣٤/٧ عن قتادة وابن عباس يقولان كلها مدنية، وكذا ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٢٣/١٣، والألوسي «روح المعاني» ١٣٢/٢٠.

وفي قول آخر لابن عباس وقاتدة أنها مكية إلا عشر آيات في أولها فإنها نزلت بالمدينة في شأن من كان بمكة من المسلمين، وهو قول يحيى بن سلام كما أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩٩/٢٠، وابن المنذر وعبد بن حميد كما في «الدر المنثور» ٥٢٨/١١ جميعهم عن قتادة قال: أنزلت هذه الآيات في القوم الذين رددهم المشركون إلى مكة وهؤلاء الآيات العشر مدنيات، وسأثرها مكي، وقيل غير ذلك كما سيأتي في موضعه.

(٣) ليس في جملتها خلاف إلا في قول أهل حمص فإنها في عددهم سبعون آية، واختلفوا في ثلاث آيات منها فعّد الكوفي ﴿الْم﴾ آية، وعدّ المكي والمدنيان

كلمة، وأربعة آلاف ومائة وخمسة وتسعون حرفاً.  
 [٢١٥٣] أخبرنا البخازي<sup>(١)</sup>، نا ابن حيان<sup>(٢)</sup>، أنا محمد بن علي  
 الفرقي<sup>(٣)</sup>، نا إسماعيل بن عمرو<sup>(٤)</sup>، نا يوسف بن عطية<sup>(٥)</sup>، نا هارون  
 ابن كثير<sup>(٦)</sup>، عن زيد بن أسلم<sup>(٧)</sup>، عن أبيه<sup>(٨)</sup>، عن أبي أمامة<sup>(٩)</sup>، عن  
 أبي بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ سورة العنكبوت كان  
 له من الأجر عشر حسنات بعدد كل المؤمنين والمنافقين»<sup>(١٠)</sup>.



﴿وَنَقْطَعُونَ الشَّكْلَ﴾ آية، وعدّ الشامي والبصري ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ آية.  
 انظر: «فنون الأفتان» لابن الجوزي (٢٩٨)، «جمال القراء» للسخاوي ٢١١/١،  
 «الإتقان» للسيوطي ٤٤٠/٢.

- (١) علي بن محمد بن الحسن بن محمد، إمام ثقة.
- (٢) أبو الشيخ. الإمام الحافظ الصادق، محدث أصبهان.
- (٣) أبو جعفر الأصبهاني، الداركي، الشيخ العمر الصدوق.
- (٤) البجلي كوفي. ضعيف.
- (٥) أبو المنذر الكوفي، متروك.
- (٦) مجهول.
- (٧) زيد بن أسلم عن أبيه نكرة. كما قال الذهبي.
- (٨) أسلم العدوي، مولى عمر، ثقة.
- (٩) صُدّي بن عجلان، الباهلي، صحابي مشهور.
- (١٠) [٢١٥٣] الحكم على الإسناد:

فيه هارون بن كثير: مجهول، ويوسف بن عطية: متروك، إسماعيل بن عمرو  
 ضعيف.

التخريج:

سبق تخريجه في أول سورة النمل.

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

قوله ﴿الْم﴾: ﴿الْم﴾ (١)

قوله ﴿أَحَسِبَ﴾: ﴿أَحَسِبَ﴾ (٢)

يعني: أظن<sup>(١)</sup> وأصله من الحساب ﴿النَّاسُ﴾ يعني: الذين جزعوا من أصحاب رسول الله ﷺ من أذى المشركين ﴿أَنْ يُرْكُوا﴾ بغير اختبار ولا ابتلاء ﴿أَنْ يَقُولُوا أَمَنَّا﴾ أي: بأن قالوا آمنا كلا لنختبرنهم لنتبين الصادق من الكاذب، و﴿أَنْ﴾ الأولى: منصوبة ب﴿أَحَسِبَ﴾، والثانية: حُفِضَ<sup>(٢)</sup> بنزع الخافض، أي: لأن يقولوا، والعرب لا<sup>(٣)</sup> تقول: تركت فلاناً أن يذهب، إنما تقول: تركته يذهب، ففيه جوابان: أحدهما: يتركوا لأن يقولوا، والثاني: على التكرير ﴿أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُرْكُوا﴾ أحسبوا ﴿أَنْ يَقُولُوا أَمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ لا يُبْتَلَوْنَ<sup>(٤)</sup> ليظهر المخلص من المنافق، وقيل: ﴿يُفْتَنُونَ﴾ يصابون بشدائد الدنيا،

(١) أنظر: «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (١١٧)، «لسان العرب» لابن منظور ٣١٤/١.

(٢) الصحيح: نُصِبَ بنزع الخافض. انظر: «إعراب القرآن الكريم» لمحيي الدين درويش ٣٩٨/٧، «الجدول في إعراب القرآن» ٣١٠/٢٠.

(٣) سقط من (ح).

(٤) في (ح): لا يقبلون، وهو خطأ.

الأثر: قاله قتادة، وأخرجه عنه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٩٦/٣، والطبري في «جامع البيان» ١٢٨/٢٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» مطولاً ٣٠٣٢/٩، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٢٩/١١ لعبد بن حميد، وذكره ولم ينسبه البغوي في «معالم التنزيل» ٢٣١/٦.

يعني: أن البلاء لا يدفع عنهم لقولهم: ﴿ءَامَنَّا﴾.

واختلفوا في سبب نزول هذه الآية: فقال ابن جريج وابن عمير: نزلت في عمار بن ياسر إذ كان يُعَذَّبُ في الله تعالى<sup>(١)</sup>.

وقال الشعبي: نزلت هاتان الآيتان في أناس كانوا بمكة قد أقروا بالإسلام، فكتب إليهم أصحاب رسول الله ﷺ من المدينة إنه لا يقبل منكم إقرار بالإسلام حتى تهاجروا، فخرجوا عائدين إلى المدينة، فاتبعهم المشركون فردوهم فنزلت هذه الآية، فكتبوا إليهم أنه قد نزلت فيكم آية كذا وكذا، فقالوا: نخرج، فإن أتبعنا أحد قاتلناه فخرجوا فاتبعهم المشركون، فقاتلوهم، فممنهم من قتل ومنهم من نجا، فأنزل الله تعالى فيها هاتين الآيتين<sup>(٢)</sup>.

وقال مقاتل: نزلت في مهجع بن عبد الله مولى عمر بن الخطاب

وقال مجاهد: بلفظ (يبتلون في أنفسهم وأموالهم) كما أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٢٨/٢٠، وذكره الزجاج في «معاني القرآن» ١٥٩/٤ ولم ينسبه، ونسبه لمجاهد، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٣٦/٧.

(١) الأثر أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٢٩/٢٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٣٢/٩، وذكره الواحدي في «الوسيط» ٤٦٠/٣، والزمخشري في «الكشاف» ١٦٩/٣، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٠٥/٤، وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٧٥/٤٣، وذكره الرازي في «مفاتيح الغيب» ٢٧/٢٥، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٢٣/١٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٣٤/٧، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٢٩/١١ لابن المنذر، وذكره أيضًا في «لباب النقول» (١٦٦)، وذكره عبد الفتاح القاضي في «أسباب النزول» (١٧٠)، والألوسي في «روح المعاني» ١٣٥/٢٠.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٢٩/٢٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن

ﷺ كان أول قتيل من المسلمين يوم بدر رماه عامر بن الحضرمي<sup>(١)</sup> بسهم فقتله، فقال النبي ﷺ: «سيد الشهداء [١/٣٠-٣١] مهجع وهو أول من يدعى إلى باب<sup>(٢)</sup> الجنة من هذه الأمة» فجزع<sup>(٣)</sup> عليه أبواه وامراته وأنزل الله تعالى فيه هذه الآية<sup>(٤)</sup>، وأخبر أنه لا بد لهم من البلاء والمشقة في ذات الله تعالى<sup>(٥)</sup>.

وقيل: ﴿وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ بالأوامر والنواهي.

العظيم» ٣٠٣١/٩، وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (٣٥٠)، والبغوي في «معالم التنزيل» (٣٢١)، والزمخشري في «الكشاف» ١٩٦/٣، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٠٥/٤، ثم قال: وهذه الآية وإن كانت نازلة في سبب خاص فهي باقية في أمة محمد ﷺ موجود حكمها بقية الدهر، وذكره الرازي في «مفاتيح الغيب» ٢٨/٢٥، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٢٣/١٣، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٢٩/١١ لابن المنذر وعبد بن حميد، وذكره أيضًا في «لباب النقول» (١٦٦)، وذكره عبد الفتاح القاضي في «أسباب النزول» (١٧٠)، والشوكاني في «فتح القدير» ١٩٢/٤.

(١) أورده ابن حجر في «الإصابة» ٢٤٩/٢.

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) في (ح): (فخرج) خطأ والصواب ما أثبتته، ومعناه: جزع جزعًا وجزوعًا، وهو ضد الصبر، أي: لم يصبر على ما نزل به فهو جزع وجازع وجزوع، وفي المثل: من جزع اليوم من الشر ظلم، يضرب عند صلاح الأمر بعد فساد، أي: لا شري جزع منه اليوم. انظر: «مختار الصحاح» للرازي (٤٤)، «المعجم الوسيط» ١/٢١١.

(٤) قال الزيلعي في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» ٣/٣٩: غريب، ثم ذكر ما ورد هنا عند المصنف، ولم أجد هذا الحديث مسندًا، وكلام الزيلعي يظهر منه أنه لم يرو إلا من هذا الطريق، وهو ضعيف جدًا؛ لأنه من قول مقاتل بن سليمان وقد كذبه.

(٥) أنظر: «تفسير مقاتل» ٣/٣٧٢.

ثم عزّاهم تعالى فقال ﷺ:

﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾

٣

في قولهم: آمنا ﴿وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَذِبِينَ﴾<sup>(١)</sup> والله عالم بهم قبل الاختبار، وعلمه قديم تام، وإنما معنى ذلك: فليظهرن الله ذلك حتى يوجد معلومه<sup>(٢)</sup>، قال مقاتل: فليرين الله<sup>(٣)</sup>.  
الأخفش: فليميزن الله<sup>(٤)</sup>، وقال القتيبي: علم الله نوعان:

(١) في هامش نسخة (س) ورد التالي: وقرأ الجمهور ﴿فَلَيَعْلَمَنَّ﴾ بفتح الياء واللام الثانية، ومعنى ذلك ليظهرن علمه ويوجد ما علمه أزلًا، وذلك أن علمه بذلك قديم، وإنما هو عبارة عن الإيجاد بالحالة التي تضمنها العلم القديم، والصدق والكذب على بابهما، أي: من صدق فعله وقوله ومن كذب، ونظيرها قول زهير ابن عطية:

ليث بعشر يصطاد الرجال إذا ما كذب الليث عن أقرانه صدقا  
وانظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤/ ٣٦٠.

(٢) معنى الآية: ليعلم الذين صدقوا في دعوى الإيمان ممن هو كاذب في قوله ودعواه، والله ﷻ يعلم ما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف يكون، وهذا مجمع عليه عند أهل السنة والجماعة، وبهذا يقول ابن عباس وغيره في مثل قوله ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ﴾ إلا لنرى ذلك، وذلك لأن الرؤية تتعلق بالموجود، وعلم الله أعم من الرؤية فإنه يتعلق بالمعدوم والموجود. قاله ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٤٩٣/١٠.

(٣) أنظر: «تفسير مقاتل» ٣/ ٣٧٢، ونسبه له البغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٢٣٢، والرازي في «مفاتيح الغيب» ٢٥/ ٢٩.

(٤) لم أجده عن الأخفش في «معاني القرآن»، وقد ذكره ولم ينسبه البغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٢٣٢، والرازي في «مفاتيح الغيب» ٢٥/ ٢٩.

في هامش نسخة (س) ورد التالي: فليعلمن الله الأمتحان الذين صدقوا في



أحدهما: علم كل<sup>(١)</sup> شيء كان، فعلم أنه كان، والثاني: علم كل شيء يكون فعلم أنه يكون وقت كذا ولا يعلمه كائنًا واقعًا إلا بعد كونه ووقوعه، بيانه: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ﴾<sup>(٢)</sup> أي: ونعلم المجاهدين منكم مجاهدين ونعلم الصابرين صابرين، فكَذَلِكَ<sup>(٣)</sup> ها هنا فليعلمن الله ذلك موجودًا كائنًا وهو سبيل علم الله تعالى في الاستقبال<sup>(٤)</sup>.

إيمانهم، وليعلمن الكاذبين فيه من (علم) المتعدية إلى واحد فيهما، ويستحيل العلم لله تعالى فالمعنى: ولتتقن علمه به موجودًا كما كان يتعلق حين كان معدومًا، والمعنى ليميز الصادق من الكاذب، أو عبّر بالعلم عن الجزاء أي ولتبين الصادق وليعاقب الكاذب، ومعنى صدقوا في إيمانهم مطابق قولهم واعتقادهم وأفعالهم، والكاذبين ضد ذلك، وقرأ علي وجعفر بن محمد فليعلمن مضارع أعلم المنقولة بهمة التعدي من علم المتعدية من واحد فالثاني محذوف، أي: منازلهم في الآخرة من ثواب وعقاب، وقرأ الزهري: الأولى كقراءة الجماعة والثانية كقراءة علي عليه السلام.

انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ١٣٦/٧.

(١) سقطت من (س)، (ح).

(٢) محمد: ٣١.

(٣) من (ح)، وفي (س): بالواو، وفي الأصل: فذلك.

(٤) قال السمعاني رحمه الله: فإن قال قائل، ما معنى قوله: ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ﴾، وهو عالم بالأشياء قبل كونها؟ قلنا: كان عالمًا به علم الغيب، وإنما أراد بهذا: العلم الذي يتعلق به الثواب والعقاب، وهو العلم بوجود الاتباع فإن كونه موجودًا إنما يعلم بعد الوجود، وقيل: معناه إلا لنرى، وهو قريب من الأول، وقيل: الأبتلاء مضمّر وتقديره إلا لنبتلي فيظهر المتبع من المنقلب. «تفسير القرآن» للسمعاني ١٤٩/١ - ١٥٠، وانظر: تفسير سورة الجن أيضًا ٧٤/٦ - ٧٥، «الفصل في الملل والنحل» لابن حزم ٢/٢٩٥، والأثر لم أقف عليه عند ابن قتيبة.

قوله ﷻ: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾

(يعني: الشرك) ﴿أَنْ يَسْئَلُونَا﴾ يعني: أَنْ يُعْجِزُونَا<sup>(١)</sup> ويفوتونا<sup>(٢)</sup> بأنفسهم فلا نقدر على الانتقام منهم<sup>(٣)</sup> ﴿سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ أي: ساء حُكْمُهُم الذي يحكمون.

قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ اللَّهِ﴾

قال ابن عباس ومقاتل: من كان يخشى البعث<sup>(٤)</sup>، سعيد بن جبیر: من كان يطمع في ثواب الله تعالى<sup>(٥)</sup> ﴿فَإِنَّ أَجَلَ اللَّهِ لَآتٍ﴾ يعني: ما وعد الله تعالى من الثواب<sup>(٦)</sup> الكائن ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾.

﴿وَمَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ﴾

أي: له ثوابه ﴿إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾.

(١) قاله مجاهد. أنظر: «تفسيره» ٤٣٩/٢.

(٢) الأثر ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٣٢/٦، والزمخشري في «الكشاف» ٣/١٩٦، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣/٣٢٦، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٧/١٣٦، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/٤٩٤.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (س).

(٤) في (س) بزيادة: والحساب، والأثر: قاله مقاتل في «تفسيره» ٣/٣٧٣، وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٩/٤٠٣٤ عن سعيد بن جبیر، ونسبه البغوي في «معالم التنزيل» ٦/٢٣٣ لابن عباس ومقاتل.

(٥) ذكره الزجاج في «معاني القرآن» ٤/١٦٠، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٦/٢٣٣ عن سعيد.

(٦) في (س) بزيادة: من ثواب المؤمنين وعقاب الكافرين، وفي (ح) بزيادة: والعقاب.

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ

الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٧﴾﴾

أي: بأحسن أعمالهم وهو الطاعة.

قوله ﴿٧﴾: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَلَدَيْهِ حُسْنًا﴾

اختلف النحاة في وجه نصب الحُسن، فقال أهل البصرة: على التكرير تقديره ووصيناه حسناً أي: بالحسن كما تقول: وصيته خيراً، أي: بخير، وقال أهل الكوفة: ووصينا الإنسان أن يفعل حسناً، فحذفه لدلالة الكلام عليه<sup>(١)</sup> كقول الراجز<sup>(٢)</sup>:

عَجِبْتُ مِنْ دَهْمَاءٍ إِذْ تَشْكُونَا  
وَمِنْ أَبِي دَهْمَاءٍ إِذْ يُوصِينَا  
خَيْرًا بِهَا كَأَنَّنَا جَافُونَا<sup>(٣)</sup>

أي: يوصينا أن نفعل بها خيراً، وهو مثل<sup>(٤)</sup>.

قوله تعالى: ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا﴾<sup>(٥)</sup> أي: يمسح مسحاً، وقيل معناه:

(١) أنظر: «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٢٩/١٠.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) لم أقف على نسبته لقائل، وأرده الطبري في موضعين في «جامع البيان» ٢٠/١٣١، ١٥/٦٣، واستشهد به ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٤/٣٠٨ وعزاه للفراء، وذكره الفراء في «معاني القرآن» ٢/١٢٠، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣/٣٢٩، «البحر المحيط» لأبي حيان ٧/١٣٨.

(٤) ساقطة من (ح).

(٥) ص: ٣٣.

وألزمناه حسناً، وقراءة العامة: بضم الحاء وجزم السين<sup>(١)</sup>، وقرأ أبو<sup>(٢)</sup> رجاء العطاردي بفتح الحاء والسين<sup>(٣)</sup>.  
وفي مصحف أبي<sup>(٤)</sup> (إحساناً)<sup>(٤)</sup>، نزلت في سعد بن أبي وقاص،  
واسم أبي وقاص<sup>(٥)</sup>:

مالك بن يواميان، وذلك أنه لما أسلم قالت له أمه حممة<sup>(٦)</sup> بنت  
أبي سفيان بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف: يا سعد بلغني أنك  
صَبَوْتَ فوالله لا يظلني سقف بيت من الضَّح<sup>(٧)</sup> والريح ولا آكل ولا

(١) (حُسْنًا) وهي قراءة متواترة.

انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤/١٦١، «البحر المحيط» لأبي حيان ٧/١٣٨،  
«معجم القراءات» للخطيب ٧/٨٩.

(٢) من (س)، (ح).

(٣) (حَسَنًا) والقراءة شاذة.

انظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١١٤)، «البحر المحيط» لأبي  
حيان ٧/١٣٨، «معجم القراءات» للخطيب ٧/٨٩.

(٤) وهي قراءة شاذة.

«معاني القرآن» للزجاج ٤/١٦١، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه  
(١١٥)، «البحر المحيط» لأبي حيان ٧/١٣٨، «معجم القراءات» للخطيب  
٧/٨٩.

(٥) في (ح): أهبان.

(٦) ذكر في هامش (س) التالي: بنت عم أبي سفيان بن حرب بن أمية. إصابة،  
واسمها حممة بنت أبي سفيان بن حرب بن أبي أمية، أم سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.  
انظر: «الإصابة» لابن حجر ٧/٥٨٦، «تكملة الإكمال» لابن نقطة ٢/٢٨٧.

(٧) الضَّح: الشمس، أو ضوءها إذا أَسْتَمَكَنَ من الأرض و-ما أصابته الشمس-  
البرازُ الظاهر من الأرض، ويقال: جاء بالضح والريح: بما طلعت عليه الشمس

أشرب حتى تكفر بمحمد وترجع إلى ما كنت عليه، وكان أحب ولدها إليها (فأبى سعد وصبرت هي ثلاثة أيام لم تأكل ولا تشرب ولم تستظل بظل)<sup>(١)</sup>، فأتى سعد النبي ﷺ وشكا ذلك إليه فأنزل الله ﷻ هذه الآية والتي في لقمان<sup>(٢)</sup> والأحقاف<sup>(٣)</sup>، فأمره النبي [٣٠ب- ٣١] ﷺ أن يترضاها ويحسن إليها ولا يطيعها في الشرك وذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ أنه لي شريك ﴿فَلَا تُطِعْهُمَا إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.

[٢١٥٤] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٥)</sup> -قراءة- أنا مكي بن عبدان<sup>(٦)</sup>، نا عبد الله بن هاشم<sup>(٧)</sup>، نا أبو أسامة<sup>(٨)</sup>، نا بهز بن

وجرت عليه الريح، والمراد جاء بالشيء الكثير.

«المعجم الوسيط» ١/ ٥٣٤.

(١) ما بين القوسين ساقط من (س).

(٢) آية: ١٤.

(٣) آية: ١٥.

(٤) قال الزيلعي في «تخريج أحاديث وآثار الكشف» ٣/ ٤٠: غريب بهذا اللفظ..

وذكره الثعلبي في «الكشف والبيان»، والواحي في «أسباب النزول» (١٧٤٨)

بلفظ سواء من غير سند ولا راو، وأصل الحديث في مسلم، كتاب فضائل

الصحابة، باب فضل سعد بن أبي وقاص ﷺ.

(٥) الوزان الأصفهاني، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) المحدث الثقة الممتن.

(٧) ابن حيان العبدي الطوسي، ثقة صاحب حديث.

(٨) حماد بن أسامة، ثقة، ثبت، ربما دلس. وكان بأخرة يحدث من كتب غيره.

حكيم<sup>(١)</sup>، عن أبيه<sup>(٢)</sup>، عن جده<sup>(٣)</sup>، قال: قلت يا رسول الله من أبر؟ قال: «أملك»، قلت: ثم من؟ قال: «أملك»، قلت: ثم من؟ قال: «أملك» قلت: ثم من؟ قال: «أباك ثم الأقرب فالأقرب»<sup>(٤)</sup>.

[٢١٥٥] وأخبرنا عبد الله<sup>(٥)</sup> -إجازة- نا عثمان بن أحمد<sup>(٦)</sup>، نا علي بن إبراهيم الواسطي<sup>(٧)</sup>، نا<sup>(٨)</sup> منصور بن مهاجر<sup>(٩)</sup>، نا أبو

(١) صدوق.

(٢) حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري البصري، صدوق.

(٣) معاوية بن حيدة القشيري الصحابي المشهور.

(٤) [٢١٥٤] الحكم على الإسناد:

شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل والحديث ثابت كما سيأتي.

التخريج:

أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب في بر الوالدين (٥١٣٩)، والترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في بر الوالدين (١٨٩٧)، وقال: حديث حسن، والحاكم في «المستدرک» ١٦٦/٤ (٧٢٤٢)، قال المناوي في «الفتح السماوي» ٩١٢/٢: وله شاهد في الصحيحين، قلت: أي بسبب الكلام في بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، والشاهد هو ما أفتقا من حديث أبي هريرة، «صحيح البخاري»، كتاب الأدب، باب من أحق الناس بحسن صحابتي (٥٦٢٦)، و«صحيح مسلم»، كتاب البر والصلة والأدب، باب بر الوالدين وأنها أحق به (٢٥٤٨).

(٥) عبد الله بن حامد، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) عثمان بن أحمد بن عبد الله بن السماك الدقاق، أبو عمرو، صدوق في نفسه.

(٧) علي بن إبراهيم بن عبد المجيد، صدوق.

(٨) من (س)، (ح).

(٩) منصور بن المهاجر الواسطي أبو الحسن البزوري بياع القصب.

روى عن: سعد بن طريف الإسكافي وشعيب بن ميمون وهيثم بن بشير وأبي

النضر<sup>(١)</sup> الأبار<sup>(٢)</sup>، عن أنس بن مالك، قال: قال النبي ﷺ: « الجنة تحت أقدام الأمهات »<sup>(٣)</sup>.

٩ قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّالِحِينَ﴾<sup>(٤)</sup> أي: في زمرةهم، وقال محمد<sup>(٤)</sup> بن جرير: أي: في مُدْخِل الصالحين وهو الجنة<sup>(٥)</sup>. قيل: في بمعنى مع<sup>(٦)</sup>، والصالحون هم الأنبياء عليهم السلام والأولياء رضي الله عنهم.

النضر الأبار. روى عنه: إسحاق بن وهب العلاف وعلي بن إبراهيم الواسطي وغيرهم. قال ابن حجر: مستور.

«تهذيب الكمال» للزمي ٥٥٥/٢٨، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٩٠٩).

(١) في (س): النضرة، وفي (ح): النصر، وكلاهما خطأ.

(٢) لم يذكر بجرح أو تعديل. «المقتنى في سرد الكنى» ١١٥/٢.

(٣) [٢١٥٥] الحكم على الإسناد:

فيه أبو النضر الأبار وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل ومنصور بن مهاجر مستور.

التخريج:

أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» ١٠٢/١.

انظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» للألباني ٥٩/٢ (٥٩٣)، «فيض القدير»

للمناوي ٤٧٧/٣، «كشف الخفاء» للعجلوني ٤٠١/١، قال الشيخ الألباني في

«سلسلة الأحاديث الضعيفة»: ويغني عن هذا الحديث حديث معاوية بن جاهمة..

«فإن الجنة تحت رجلها» (أي: الأم).

(٤) في (س): مجاهد، وهو خطأ.

(٥) أنظر: «جامع البيان» ١٢٩/٢٠

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٣٧/٩ عن عبد الرحمن بن

زيد بن أسلم.

١٠ قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةً

النَّاسِ﴾

أي: أذاهم وعذابهم<sup>(١)</sup> ﴿كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ في الآخرة فارتد عن إيمانه ﴿وَلَمَّا جَاءَ﴾ يعني: المؤمنين ﴿نَصَرُوا مِنْ رَبِّكَ لَيَقُولُنَّ﴾ هؤلاء المرتدون<sup>(٢)</sup> ﴿إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ﴾ وهو كاذبون ﴿أَوْ لَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ﴾.

١١ قوله تعالى: ﴿وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ﴾

أي: ليميزنهم ويظهر أمرهم بالابتلاء والاختبار والفتن والمحن. واختلف المفسرون في سبب نزول هذه الآية:

فقال مجاهد: نزلت في ناس كانوا يؤمنون<sup>(٣)</sup> فإذا أذوا رجعوا إلى الشرك. عكرمة عن ابن عباس: نزلت في المؤمنين الذين أخرجهم المشركون معهم إلى بدر فارتدوا وهم الذين نزلت فيهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ

(١) في (ح): وعقابهم.

(٢) في الأصل: المرتدين.

(٣) في (ح) بزيادة: بألستهم، فإذا أصابهم بلاء من الله أو مصيبة في أنفسهم أفتنوا، ضحاك: نزلت في ناس من المنافقين بمكة كانوا يؤمنون. وهذه الزيادة مذكورة في سبب النزول كما في «تفسير مجاهد» ٤٩٣/٢، وأخرجه بهذا اللفظ ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٣٧/٩، والطبري في «جامع البيان» ١٢٩/٢٠، واللفظ: أناس يؤمنون بألستهم، فإذا أصابهم بلاء من الله أو مصيبة في أنفسهم أفتنوا وجعلوا ذلك في الدنيا كعذاب الله في الآخرة.

وانظر: «أسباب النزول» للواحدي (٣٥٠)، «معالم التنزيل» للبغوي ٢٣١/٦، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٢٣/١٣.



تَوَفَّنَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ ﴿١﴾ الآية.

وقد مضت القصة<sup>(٢)</sup>، قتادة: نزلت هذه الآيات في القوم الذين ردّهم المشركون إلى مكة، وهذه الآيات العشر مدنية إلى هاهنا، وسائرهما مكي<sup>(٣)</sup>.

وقال مقاتل والكلبي: نزلت في عياش<sup>(٤)</sup> بن أبي ربيعة بن مغيرة بن

(١) النساء: ٩٧.

(٢) القصة ذكرها المصنف في «الكشف والبيان» ٤٦٦/١ سبقت في تفسير سورة النساء ٥٥٢/١٠، وهي كما أخرجها الطبري في «جامع البيان» ١٢٩/٢٠ عن ابن عباس قال: كان قومٌ من أهل مكة أسلموا وكانوا يستخفون بالإسلام، فأخرجهم المشركون يوم بدر معهم فأصيب بعضهم وقتل بعضهم، فقال المسلمون: كان أصحابنا هؤلاء مسلمين وأكرهوا فاستغفروا لهم، فنزلت ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّنَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ﴾ إلى آخر الآية، قال: فكتب إلى من بقي بمكة من المسلمين بهذه الآية ألاّ عذر لهم فخرجوا، فلحقهم المشركون، فأعطوهم الفتنة فنزلت فيهم هذه الآية ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةً لِلنَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ إلى آخر الآية، فكتب المسلمون إليهم بذلك فخرجوا وأيسوا من كل خير ثم نزلت فيهم ﴿ثُمَّ إِنَّكَ رَبُّكَ لِالَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَنَهِدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ١١٠] فكتبوا إليهم بذلك: إن الله قد جعل لكم مخرجًا فخرجوا، فأدركهم المشركون فقاتلوهم حتى نجا من نجا وقُتل من قُتل، وأخرجه بهذا اللفظ أيضًا ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٣٧/٩، وانظر: «أسباب النزول» للواحدي (٣٥٠).

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٢٩/٢٠، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٢١/٦، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٢٣/١٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٣٨/٧ جميعهم عن قتادة.

(٤) في (ح) بزيادة: آل، وكأنها: العباس.

عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي ؛ وذلك أنه أسلم فخاف أهل بيته فهاجر إلى المدينة قبل أن يهاجر النبي ﷺ فحلفت أمه أسماء بنت مخزومة بن أبي جندل بن نهشل<sup>(١)</sup> ألا تأكل ولا تشرب ولا تغسل رأسًا ولا تدخل كِنًا<sup>(٢)</sup> حتى يرجع إليها، فلما رأى ابنها -أبو جهل والحارث ابنا هشام وهما أخوا عيَّاش لأمه- جزعها وحلفها ركبًا في طلبه حتى أتيا المدينة، فقال أبو جهل لأخيه عيَّاش: قد علمت أنك أحبُّ إلى أمك من جميع ولدها وكنت بارًّا بها، وقد حلفت أمك أنها لا تأكل ولا تشرب ولا تغسل رأسها ولا تدخل كِنًا حتى ترجع إليها، وأنت تزعم أن في دينك بر الوالدين، فارجع إليها فإن ربك الذي تعبد به بالمدينة هو ربك بمكة فاعبده بها، فلم يزالا به حتى أخذ عليهما الموائيق لا يُحرَكاها ولا يصرفاه عن دينه، فأعطياه ما سأل من الموائيق فتبعهما، وقد صبرت أمه ثلاثة أيام ثم أكلت وشربت، قالوا: فلما خرجوا من المدينة [١/٣١] أخذاه فأوثقاه وجلده كل واحد منهما مائة جلدة حتى تبرأ من دين محمد ﷺ جزعًا من الضرب وقال ما لا ينبغي، فأنزل الله ﷻ فيه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ﴾ الآية.

(١) قال ابن حبان في «الثقات» ٢٤/٣: إنها جدته.

(٢) الكِنُّ: ما يرد الحر والبرد من الأبنية والمساكن ونحوها، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا﴾ [النحل: ٨١].

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٣٦٠/١٣، «المعجم الوسيط» ٨٠٢/٢.

قالا<sup>(١)</sup>: وكان الحارث أشدهما عليه وأسوأهما قولاً، فحلف عياش بالله لئن قدر عليه خارجاً من الحرم ليضربن عنقه، فلما رجعوا إلى مكة مكثوا حيناً ثم هاجر رسول الله ﷺ والمؤمنون إلى المدينة، فهاجر عياش وأسلم وحسن إسلامه.

ثم إن الله تعالى قذف الإيمان في قلب الحارث بن هشام، فهاجر إلى المدينة وبايع النبي ﷺ على الإسلام ولم يحضر عياش، فلقيه عياش يوماً بظهر قباء ولم يشعر بإسلامه فضرب عنقه فقتل له: إن الرجل قد أسلم فاسترجع عياش وبكى ثم أتى النبي ﷺ فأخبره بذلك فأنزل الله ﷻ: ﴿وَمَا كَانُوا لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً...﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾



من أهل مكة ﴿لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أُتِيَوا سَيِّئُنَا﴾ أي: ديننا<sup>(٣)</sup> ﴿وَلَنَحْمِلَ خَطِيئَتَكُمْ﴾ أي: أوزاركم، قال الفراء: لفظه أمر ومعناه: جزاء<sup>(٤)</sup>،

(١) يعني: مقاتل والكلبي.

(٢) ذكره مقاتل في «تفسيره» ٣/ ٣٧٥، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥/ ٢٠٣ عن السدي، وابن هشام في «السيرة النبوية» ١/ ١١٨ عن ابن إسحاق بسنده عن عمر بن الخطاب، دون ذكر سبب النزول، وسنده حسن، والله أعلم.

انظر: «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» ١/ ٣٤٠، والظاهر أن سبب النزول فيها هذا لم يرد إلا مقطوعاً، والله أعلم. وانظر: «أسباب النزول» للواحدي (١٧٣).

(٣) قاله ابن قتيبة في «تفسيره» (٢٨٧).

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٣١٤، وفي (ح): جواب.

مجازه: **إِنْ أَتَبَعْتُمْ سَبِيلَنَا حَمَلْنَا خَطَايَاكُمْ**، كقوله تعالى: ﴿فَلْيَلْزِمَهُ الْيَمُّ بِالسَّاحِلِ﴾<sup>(١)</sup>، وقوله: ﴿لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمُنُ وَجُنُودُهُ﴾<sup>(٢)</sup> لفظه نهى وتأويله جزاء، قال الشاعر:

فَقُلْتُ أَدْعِي وَأَدْعُ فَإِنَّ أُنْدَى

لِصَوْتِ أَنْ يُنَادِيَ دَاعِيَانِ<sup>(٣)</sup>

يريد **إِنْ دَعَوْتَ دَعْوَتُ**<sup>(٤)</sup>، قال الله ﷻ: ﴿وَمَا هُمْ بِحَمِلِينَ مِنْ خَطَايَهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلِيَحْمِلُوا أَثْقَالَهُمْ﴾

١٣

أي: **أَوْزَارَ أَنْفُسِهِمْ** ﴿وَأَثْقَالًا﴾<sup>(٥)</sup> يعني: **وَأَثْقَالٌ مِنْ أَضْلُوا وَصَدُوا** عن سبيل الله تعالى ﴿مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾ نظيرها ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ

(١) طه: ٣٩.

(٢) النمل: ١٨.

(٣) البيت في «معاني القرآن» للفراء ٣١٤/٢ لمدثار بن شيان، وفي «لسان العرب» ٣١٦/١٥ للأصمعي؛ حيث أنشد لمدثار بن شيان النمري، وقال ابن منظور في «لسان العرب»: **الندى**: بعد الصوت، و**ندى الصوت**: بعد مذهبه، و**فلان أندى صوتاً من فلان**، أي: أبعد مذهباً وأرفع صوتاً، وأنشد الأصمعي لمدثار بن شيان النمري:

تقول خليلتي لما أشتكينا      سيدركنا بني القوم الهجان  
فقلت أدعي وأدع فإن أندى      لصوت أن ينادي داعيان  
وعزاه سيبويه في «الكتاب» ٤٥/٣ **للأعشى**، وعُزي لغيرهما.

(٤) في (ح) زيادة: فأكذبهم الله تعالى.

(٥) في (س) زيادة: أي: **أَوْزَارًا** آخر غير الخطب التي ضمن حملها للمؤمنين، وبعدها: ويقال، وهي تصحيف لكلمة (وأثقال).

الْقَيْسَمَةَ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴿الآية (١)﴾.

وروى عون، عن الحسن، أن النبي ﷺ قال: «أَيُّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى الْهَدْيِ فَاتَّبَعَ عَلَيْهِ وَعَمِلَ بِهِ فَلَهُ مِثْلُ أَجُورِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا، وَأَيُّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ فَاتَّبَعَ عَلَيْهَا وَعَمِلَ بِهَا فَعَلِيهِ مِثْلُ أَوْزَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا» ثم قرأ الحسن ﴿وَلِيَحْمِلُوا أَثْقَالَهُمْ وَأَتَقَالَا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾ (٢).

[٢١٥٦] وأخبرنا عبد الله بن حامد (٣)، أنا مكي بن عبدان (٤)، نا عبد الله بن هاشم (٥)، نا أبو معاوية (٦)، عن الأعمش (٧)، عن مسلم (٨)، عن عبد الرحمن بن هلال العبسي (٩)، عن جرير (١٠)، قال: خطبنا رسول الله ﷺ فحثنا على الصدقة فأبطأ الناس حتى رُئي في وجهه الغضب ثم إن رجلاً من الأنصار قام فجاء بصرة وأعطائها فتتابع

(١) النحل: ٢٥.

(٢) نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٥٤/١١ إلى ابن المنذر وعبد بن حميد، ولم أجده في المطبوع من «منتخب المسند»، ولا في «المطالب العالية» لابن حجر، ومتن الحديث ثابت كما في الذي بعده.

(٣) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) محدث ثقة متقن.

(٥) العبدي، ثقة صاحب حديث.

(٦) الضرير: محمد بن خازم، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش.

(٧) سليمان بن مهران، ثقة حافظ، لكنه يدلّس.

(٨) مسلم بن صبيح الهمداني، أبو الضحى الكوفي، ثقة.

(٩) ثقة.

(١٠) جرير بن عبد الله بن جابر البجلي، صحابي، مشهور.

الناس فأعطوا حتى رُئي في وجهه السرور فقال رسول الله ﷺ: « من سن سنة حسنة كان له أجرها ومثل أجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن سنة سيئة كان عليه وزرها ومثل وزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيء »<sup>(١)</sup>

﴿وَلْيَسْأَلَنَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾.

١٤ قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ

عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [٣١/ب].

قال ابن عباس: بعث نوح ﷺ لأربعين سنة وبقي في قومه يدعوهم ألف سنة إلا خمسين عاماً وعاش ﷺ بعد الطوفان ستين سنة حتى كثر الناس وفشوا<sup>(٢)</sup>.

(١) [٢١٥٦] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، وسائر رجاله ثقات، والحديث صحيح كما يأتي.

التخريج:

أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمر أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار (١٠١٧).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٨/٧ (٣٣٩١٨)، والحاكم في «المستدرک» ٥٩٥/٢ (٤٠٠٥) مرفوعاً، وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٤١/٩، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٣٦/٦، وزاد عليه: وكان عمره ألفاً وخمسين سنة، وذكره القرطبي عن ابن عباس ٣٣٢/١٣، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٤٩٩/١٠، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٣٧/١١ لعبد بن حميد وابن المنذر وأبو الشيخ وابن مردويه جميعهم عن ابن عباس بلفظ: بعث الله نوحاً وهو ابن أربعين سنة ولبث في قومه ألف سنة إلا

﴿فَأَنجَيْنَاهُ وَأَصْحَبَ السَّيْفِينَةَ وَجَعَلْنَاهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ ﴿١٥﴾﴾.

﴿وَأَبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ

تَعْلَمُونَ ﴿١٦﴾﴾.

قوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا﴾<sup>(١)</sup>

أي: وتقولون كذباً<sup>(٢)</sup>، وقال مجاهد: وتصنعون أصناماً بأيديكم فتسمونها آلهة<sup>(٣)</sup>، نظيره قوله ﷻ: ﴿قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ﴾<sup>(٤)</sup>، وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي: (وتخلِّقون إفكا)<sup>(٥)</sup> على المبالغة

خمسین عاماً يدعوهم إلى الله، وعاش بعد الطوفان ستين سنة حتى كثر الناس وفشوا.

(١) الخلق هنا بمعنى: الكذب. «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (١٥٧)، «لسان العرب» لابن منظور ٨٥/١٠.

(٢) قاله مجاهد كما في «تفسيره» ٤٩٥/٢، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» عنه ١٣٧/٢٠، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٣٩/١١ إلى الفريابي.

(٣) لم أجدّه في «تفسير مجاهد»، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٣٧/٢٠ عن قتادة بلفظ: وتصنعون أصناماً، ونسبه البغوي بلفظ المصنف لمقاتل ٢٣٦/٦، وزاد في نسبه في «الدر المنثور» ٥٣٩/١١ ورجح الطبري قول من قال: وتصنعون كذباً.

(٤) الصافات: ٩٥.

(٥) بفتح التاء والخاء واللام المشددة من تَخْلُق، بمعنى: تكذب وتخرص، وهي قراءة شاذة.

انظر: «المحتسب» لابن جني ٢٠٤/٢، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١١٤)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٤١/٧، «معجم القراءات» للخطيب ٩٤/٧.

والكثرة ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ ۚ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾.

١٨ ﴿وَلَنْ تَكْذِبُوا فَقَدْ كَذَّبَ أُمَمٌ مِّنْ قَبْلِكُمْ﴾ فَأَهْلَكُوا ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلَعُ الْمَيْتِ﴾<sup>(١)</sup>.

﴿أُولَمْ يَرَوْا﴾

١٩

بالتاء<sup>(٢)</sup> كوفي<sup>(٣)</sup> إلا حفصاً، غيرهم<sup>(٤)</sup>: بالياء<sup>(٥)</sup> ﴿كَيْفَ يُبْدِئُ اللَّهُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾.

٢٠ قوله تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ﴾

فانظروا إلى مساكن القرون الماضية وديارهم وأثارهم كيف بدأ

(١) في هامش (س) قال: المبين البين ثم أعترض بين قصة خليفه قصة حبيبه تسلياً له، وتشبيهاً له به فقال أولم يروا قومك يا محمد.

(٢) (أولم تروا) على خطاب إبراهيم عليه السلام لقومه.

(٣) وهم حمزة والكسائي وخلف وأبي بكر شعبة عن عاصم.

(٤) وهم ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وحفص عن عاصم.

(٥) (أولم يروا) على الخبر والتوبيخ ردّاً على الأمم المكذبة، والقراءتان متواترتان، قال الشاطبي رحمه الله: (يَرَوْا صُحْبَةً خَاطِب) وصحبة هم: حمزة والكسائي وشعبة.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٣٧٣)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٤٣)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٧٧/٢، «التيسير» للداني (١٧٣)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٤١/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٤٣/٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٣٤٨/٢-٣٤٩، «الحجة» لابن زنجلة (٥٤٩)، «معجم القراءات» للخطيب ٩٥/٧-٩٦.



خلقهم ولم يتعذر عليه تعالى إحداثها مُبدئاً<sup>(١)</sup> فكذلك لا يتعذر عليه إنشائها معيذاً.

﴿ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ﴾ أي: يُبدئُ البَدْءَ الأخرى بعد الموت، وفيها لغتان: النشأة بالمد، وهي قراءة ابن كثير والحسن وأبي عمرو<sup>(٢)</sup> - حيث كان<sup>(٣)</sup> - ونشأة. بالقصر وتسكين الشين وهي قراءة الباقيين<sup>(٤)</sup> ونظيرها الرَّأْفَةُ<sup>(٥)</sup>، والرَّءَافَةُ.

(١) في (س): مبتدئاً.

(٢) وابن محيصن واليزيدي والأعرج.

(٣) يعني في جميع المواضع في القرآن وهي هذا الموضع، وفي قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ عَلَيْهِ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ﴾ [النجم: ٤٧]، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ﴾ [الواقعة: ٦٢].

(٤) وهو نافع وعاصم وابن عامر وحمزة والكسائي وأبو جعفر ويعقوب، والقراءتان متواترتان، قال الشاطبي رحمه الله:

..... وحرك ومد في النشأة حقاً وهو حيث تنزلاً

قال الخطيب: والقصر أشهر، ورسمها بالألف يقوي قراءة المد، وقال صاحب النشر: فالنشأة كتبت بالألف بعد الشين بلا خلاف لاحتمال القراءتين، فهي قراءة أبي عمرو ومن معه ممن مد صورة المد، وفي قراءة حمزة ومن معه ممن سكن الشين صورة.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٩٨)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٢٤٣)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٧٨/٢، «التيسير» للداني (١٧٣)، «الإقناع» لابن الباذش (٤٤١)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٤٢/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٤٣/٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٣٤٩/٢، «الحجة» لابن زنجلة (٥٤٩)، «معجم القراءات» للخطيب ٩٨/٧.

(٥) كذا في (س)، (ح) بتقديم وتأخير، والقراءة بفتح الهمز لابن كثير وبالسكون للباقيين، وفي وجه عن ابن كثير بالمد من طريق الشاطبية.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

﴿يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَرْحِمُ مَنْ يَشَاءُ وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ﴾ (٢١) ﴿تردُّونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ (١)

أختلف أهل المعاني في وجهها، فقال الفراء: معناه ولا من في السماء بمعجز وهو من غامض العربية للضمير الذي لم (٢) يظهر في الثاني (٣)، كقول حسان:

فمن يهجو رسول الله منكم

ويمدحه وينصره سواء (٤)

أراد ومن يمدحه وينصره فأضمّر (من) وإلى هذا التأويل ذهب عبد الرحمن بن زيد قال: لا يعجزه أهل الأرض في الأرض (٥) ولا أهل السماء في السماء إن عصوه (٦).

(١) قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٥٠٢/١٠: أي لا يعجزه أحد من أهل سماواته وأرضه بل هو القاهر فوق عباده فكل شيء خائف منه فقير إليه وهو الغني عما سواه.

(٢) ساقط من (ح).

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٢٧٣/٢.

(٤) البيت من قصيدته التي يهجو بها أبا سفيان قبل فتح مكة، وهي أبيات مشهورة له عزها إلى ياقوت في «معجم الأدباء» ٥٨٦/٤، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٥١٦/٢ وغيرها.

(٥) ليست في (ح).

(٦) أخرجه عنه الطبري في «جامع البيان» ١٣٩/٢٠، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣١٢/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٣٧/١٣ عنه.

وقال قطربٌ معناه: ولا في السماء لو كنتم<sup>(١)</sup> فيها كقولك: ما يفوتني فلان بالبصرة ولا هاهنا في بلدي وهو معك في البلد؛ أي: ولا بالبصرة لو صار إليها<sup>(٢)</sup>، ﴿وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾<sup>(٣)</sup>.

٢٣ قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَلِقَائِهِ أُولَٰئِكَ يَكْسِبُونَ

رَحْمَتِي وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

فاعترض سبحانه بهذه الآيات تذكيرًا وتحذيرًا لأهل مكة، ثم عاد إلى قصة إبراهيم عليه السلام فقال عز من قائل:

﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ﴾

٢٤ قراءة العامة<sup>(٤)</sup> بنصب الباء على خبر كان و(أن قالوا) في محل [١/٣٢] الرفع على أسم كان<sup>(٥)</sup>، وقرأ سالم الأفطس: ﴿جوابٌ﴾ رفعًا

(١) كذا في (س)، (ح) وهو الصواب، وفي الأصل: كنت.

(٢) نسبه لقطرب القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣/٣٣٧.

(٣) في هامش (س) ورد التالي: من ولي يمنعكم مني ولا نصير ينصركم من عدائي، قاله ابن عباس عليه السلام ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَلِقَائِهِ﴾ والبعث بعد الموت أولئك يكسبون رحمتي، يعني: من جنتي، قاله ابن عباس والكلبي ومقاتل. بسيط. أنظر: «تفسير البسيط».

(٤) وهم جميع القراء.

(٥) أي: بالنصب (جَوَابٌ قَوْمِهِ) والاسم هو ما بعد (إِلَّا) أي: إلا قولهم، والقراءة متواترة.

انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤/١٦٦، «البحر المحيط» لأبي حيان ٧/١٤٧، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي (٣٣٨)، «معجم القراءات» للخطيب ٧/٩٩.

على أَسْمَ كان و(أَنْ قَالُوا) موضعه نصب على خبره<sup>(١)</sup> ﴿إِلَّا أَنْ قَالُوا اقْتُلُوهُ  
أَوْ حَرِّقُوهُ فَأَنْجَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ﴾ وجعلها عليه بردًا وسلامًا، قال كعب:  
ما حرقت منه إلا وثاقه<sup>(٢)</sup> ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾.

### قوله تعالى: ﴿وَقَالَ﴾

٢٥

يعني: إبراهيم عليه السلام: ﴿إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَّوَدَّةَ بَيْنِكُمْ﴾  
أختلف القراء فيها فقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي ويعقوب<sup>(٣)</sup>  
(مودة) رفعًا<sup>(٤)</sup> ﴿بَيْنِكُمْ﴾ خفضًا بالإضافة<sup>(٥)</sup>، واختاره أبو عبيد وأبو

(١) أي: بالرفع (جَوَابُ قَوْلِهِ) أَسْمَ كان والخبر ما بعد (إِلَّا) أي: إلا قولهم، والقراءة شاذة.

انظر: «المحتسب» لابن جني ١٨٥/٢ عند سورة النمل، «معجم القراءات» للخطيب ١٠٠/٧.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ عن كعب الطبري في «جامع البيان» ٤٤/١٧ في تفسير قوله تعالى: في سورة الأنبياء: ٦٩ ﴿قُلْنَا يَنَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾، وفي «تاريخ الرسل والملوك» كذلك ٢٣٤/١، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» في سورة الأنبياء إلى ابن أبي شيبه وابن المنذر، والوثاق: الحبل أو الشيء الذي يُربط به.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٥١/٥، «لسان العرب» لابن منظور ٣٧١/١٠ (وثق).

(٣) في رواية رويس عنه، وابن محيصن واليزيدي.

(٤) بلا تنوين خبر (أَنْ) على حذف مضاف، أي: سبب مودة، و(ما) موصولة وعائدها الهاء المحذوفة، وهو المفعول الأول، و(أَوْثَانًا) المفعول الثاني، قاله

الخطيب في «معجم القراءات» ١٠٢/٧.

(٥) القراءة متواترة، قال الشاطبي رحمه الله:

حاتم على معنى: إن الذين أخذتم من دون الله أوثاناً هي ﴿مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ ثم تنقطع ولا تنفع في الآخرة كقوله تعالى: ﴿لَمْ يَلْبِسُوا إِلَّا سَاعَةً مِّنْ نَّهَارٍ﴾ ثم قال: ﴿بَلَّغْ﴾<sup>(١)</sup> أي: هذا بلاغ وقوله: ﴿لَا يُفْلِحُونَ﴾ ثم قال ﴿مَتَّعْ﴾ أي: هو متاع فكذلك أضمرنا هاهنا هي ويجوز أن تكون خبر إن.

وقرأ عاصم في بعض الروايات<sup>(٢)</sup> (مَوَدَّةً) مرفوعة منونة (بينكم) نصباً وهو راجع إلى معنى القراءة الأولى<sup>(٣)</sup>، وقرأ حمزة<sup>(٤)</sup> (موددة)

مَوَدَّةَ الْمَرْفُوعِ حَقُّ رَوَاتِهِ وَنَوْنُهُ وَأَنْصَبَ بَيْنَكُمْ عَمَّ صَنْدَلًا  
انظر: القراءة في «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٣١٥-٣١٦، «معاني القرآن» الزجاج ٤/ ١٦٧، «السبعة» لابن مجاهد (٤٩٨)، «إعراب القرآن» النحاس ٢/ ٢٥٤، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٤٣)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٢/ ١٧٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٧/ ١٤٤، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٤٣، «إتحاف فضلاء البشر» للديلمي ٢/ ٣٤٩، «الحجة» لابن زنجلة (٥٤٩)، «معجم القراءات» للخطيب ٧/ ١٠٢.

(١) الأحقاف: ٣٥.

(٢) في رواية الأعشى عن أبي بكر عنه، وهي قراءة شاذة.  
انظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١١٦)، «معاني القراءات» للأزهري (٣٦٩)، «الحجة» لابن زنجلة (٥٥٠).

(٣) سقطت من (ح).

(٤) وروح عن يعقوب، وحفص عن عاصم.  
انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٩٩)، «معاني القراءات» للأزهري (٣٦٩)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٤٣، «إتحاف فضلاء البشر» للديلمي ٢/ ٣٤٩، «الحجة» لابن زنجلة (٥٤٩)، «البدور الزاهرة» للنشار (٢٤٢)، «معجم القراءات» للخطيب ٧/ ١٠٢.

بالنصب ﴿بَيْنَكُمْ﴾ بالخفض على الإضافة بوقوع الاتخاذ عليها وجعل إنما حرفاً واحداً<sup>(١)</sup> وهي رواية حفص عن عاصم، وقرأ الآخرون<sup>(٢)</sup>: (مودة) نصباً منونة (بينكم) بالنصب وهي راجعة إلى معنى قراءة حمزة ومعنى الآية أنكم اتخذتم هذه الأوثان ﴿مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ تتوادون وتحابون على عبادتها وتتواصلون عليها<sup>(٣)</sup>.

(١) أنظر هذا المعنى في «معاني القرآن» للفراء ٣١٦/٢، «معاني القراءات» للأزهري (٣٦٩)، «إعراب القرآن» النحاس ٢٥٤/٣، «الحجة» لابن زنجلة (٥٥٠-٥٥١).  
(٢) وهم نافع وابن عامر وشعبة عن عاصم.

«السبعة» لابن مجاهد (٤٩٩)، «معاني القراءات» للأزهري (٣٦٩)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٤٣)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٧٩/٢، «التيسير» للداني (١٧٣)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٤٤/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٤٣/٢، «إتحاف فضلاء البشر» للديلمي ٣٤٩/٢، «معجم القراءات» للخطيب ١٠٢/٧.

(٣) قال ابن زنجلة في «الحجة» (٥٥٠-٥٥١) مؤيداً هذا المعنى: فمن رفع فله مذهبان: أحدهما أن يجعل (إنما) كلمتين ويكون معنى (ما) بمعنى الذي، وهو أسم (إن) و(مودة) خبر إن، ومفعول (اتخذتم) محذوف، المعنى: إن الذين اتخذتموه مودة بينكم، والثاني: أن ترفعها بالابتداء، و(في الحياة الدنيا) خبرها، وتجعل (ما) كافة على هذا الوجه، وقال الزجاج: ويجوز أن ترفع (مودة) على إضمار (هي) كأنه قال: (تلك مودة بينكم في الحياة الدنيا) أي: ألفتكم وإجماعكم على الأصنام مودة بينكم في الحياة الدنيا، ومن نصب جعل (المودة) مفعول (اتخذتم)؛ وجعل (ما) مع (أن) كافة، ولم يعد إليها ذكراً كما أعاد في الوجه الأول، وانتصب (مودة) على أنه مفعول له أي: (اتخذتم الأوثان للمودة) (وبينكم) نصب على الظرف، والمعنى (إنما اتخذتم من دون الله أوثاناً آلهة) فحذف كما حذف من قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ﴾ [الأعراف: ١٥٢] معناه: اتخذوا العجل إلهاً. اهـ.

﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾  
 يعني: تتبرأ الأوثان من عابديها ﴿وَمَا أَوْلَاكُمْ﴾ يعني: جميعاً العابدين  
 والمعبودين ﴿الَّتَارَ وَمَا لَكُمْ مِّنْ نَّصِيرِينَ﴾.  
 قوله ﷻ: ﴿فَأَمَّنَ لَهُ لُوطٌ﴾

٢٦

وهو أول من صدق إبراهيم ﷺ حين رأى أن النار لم تضره.  
 ﴿وَقَالَ﴾ يعني: إبراهيم ﷺ ﴿إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي﴾ فهاجر من  
 كوثى<sup>(١)</sup> وهي من سواد الكوفة إلى حران<sup>(٢)</sup> ثم إلى الشام ومعه ابن  
 أخيه لوط<sup>(٣)</sup> وامراته سارة، وهو ﷺ أول من هاجر، قال مقاتل:  
 هاجر إبراهيم ﷺ وهو ابن خمس وسبعين سنة<sup>(٤)</sup>.  
 ﴿إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

٢٧

﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ وَآتَيْنَاهُ  
 أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾.

(١) بالضم ثم السكون والثاء مثناة وألف مقصورة، في العراق من أرض بابل. «معجم البلدان» لياقوت ٤/٤٧٨.

(٢) هي مدينة على الفرات، وهي على طريق الموصل والشام، وضبطها حران، وقيل سميت بهاران أخي إبراهيم ﷺ؛ لأنه أول من بناها فعُربت ف قيل حران. «معجم البلدان» لياقوت ٢/٢٣٥.

(٣) هو لوط بن هاران بن آزر. أنظر: «البداية والنهاية» لابن كثير ١/١٤٩.

(٤) أنظر: «تفسير مقاتل» ٣/٣٨٠، والبخاري في «معالم التنزيل» ٦/٢٣٨، والزمخشري في «الكشاف» ٣/٤٠٢، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣/٣٣٩، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٧/١٤٤، والألوسي في «روح المعاني» ٢٠/١٥٤ جميعهم عن مقاتل.

﴿وَلُوطًا﴾

أي: واذكر لوطًا ﴿إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَأَتُونَ الْفَحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

(قوله تعالى: ﴿أَيْنَكُمْ﴾)

قرأ الحرميان<sup>(٢)</sup> وابن عامر وحفص<sup>(٣)</sup> بهمزة مكسورة على الخبر. والباقون<sup>(٤)</sup>: على الاستفهام وأجمعوا على الاستفهام في الثاني<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>، ﴿لَأَتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّيْلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمْ﴾ أي: في مجلسكم.

[٢١٥٧] حدثنا أبو العباس سهل بن محمد بن سعيد المروزي<sup>(٧)</sup>،

(١) (إنكم): أوردها بهمزتين في الأصل على القراءة الثانية.

(٢) ابن كثير ونافع.

(٣) وأبو جعفر ويعقوب وابن محيصن.

(٤) وهم شعبة عن عاصم وحمزة والكسائي وخلف وأبو عمرو وأبو جعفر لكن مع التسهيل والمد (أينكم).

(٥) القراءة متواترة.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥٠٠)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٤٤)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٢٠/٢، «التيسير» للداني (١٧٣)، «الإقناع» لابن الباذش (١٤١)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٤٥/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٧٣/١، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٣٥٠/٢، «معجم القراءات» للخطيب ١٠٢/٧.

(٦) ما بين القوسين سقط من (س)، (ح).

(٧) لم أجده.



أنا جدي لأمي أبو الحسن<sup>(١)</sup> المحمودي<sup>(٢)</sup>، نا أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة<sup>(٣)</sup>: أن بشر بن معاذ العقدي<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup> حدثهم، نا يزيد بن زريع<sup>(٦)</sup>، نا حاتم بن أبي صغيرة<sup>(٧)</sup> - ح<sup>(٨)</sup> -

[٢١٥٨] وأخبرني ابن فنجويه<sup>(٩)</sup>، نا ابن شنبه<sup>(١٠)</sup>، نا عمير<sup>(١١)</sup> بن مرداس الدونقي<sup>(١٢)</sup>، نا عبد الله بن الزبير الحميدي<sup>(١٣)</sup>، نا يحيى بن أبي الحجاج أبو أيوب البصري<sup>(١٤)</sup>، نا أبو يونس حاتم بن أبي

(١) في (س): الحسين.

(٢) لم أجده.

(٣) أئفق في وقته أهل المشرق أنه إمام الأئمة.

(٤) في (ح): العقبري، خطأ.

(٥) أبو سهل البصري الضرير، صدوق.

(٦) البصري، أبو معاوية، ثقة، ثبت.

(٧) أبو يونس البصري، أبو صغيرة، ثقة.

(٨) من (س)، (ح).

(٩) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(١٠) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(١١) في (ح): ابن عمير، وهو تحريف.

(١٢) قال ابن حبان: يغرب.

(١٣) المكي، ثقة، حافظ.

(١٤) يحيى بن أبي الحجاج الأهتمي المنقري الخاقاني أبو أيوب البصري.

روى عن: أبي يونس حاتم بن أبي صغيرة والزبير أبي عبد السلام وسفيان الثوري وعبد الله بن عون، وعبد الملك ابن جريج وغيرهم. روى عنه: إسحاق بن راهوية وخليفة بن خياط وعبد الله بن الزبير الحميدي وغيرهم. قال ابن حجر: لين الحديث. «تهذيب الكمال» ٢٦٣/٣١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٥٢٧).

صغيرة<sup>(١)</sup>، عن سماك<sup>(٢)</sup> بن حرب<sup>(٣)</sup>، عن أبي صالح<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>، عن أم هانئ بنت أبي طالب<sup>(٦)</sup>، قالت: سألت رسول الله [٣٢ ب] ﷺ عن قوله ﷺ: ﴿وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمْ الْمُنْكَرُ﴾ قلت: ما المنكر الذي كانوا يأتون؟ قال: «كانوا يخدفون»<sup>(٧)</sup> أهل الطريق<sup>(٨)</sup>، ويسخرون بهم<sup>(٩)</sup>.

(١) ثقة.

(٢) في (س)، سالم، وهو تحريف.

(٣) الذهلي البكري، الكوفي، أبو المغيرة، صدوق.

(٤) في (س)، (ح) زيادة: مولى أم هانئ، ضعيف يرسل.

(٥) باذام، ضعيف يرسل.

(٦) الهاشمية، أسمها فاخنة، قيل: هند، لها صحبة وأحاديث.

(٧) الخذف: بالخاء والذال المعجمتين، هو رميك حصاة أو نواة تأخذها بين سبابتيك وترمي بها، أو تتخذ مخدفة من خشب ثم ترمي بها الحصاة بين إبهامك والسبابة، والمخدفة: المقلاع ونحوه مما يوضع فيه الحجر ويرمى به الطير وغيره.

«النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٦/٢، «مختار الصحاح» للرازي (٧٢)، «المعجم الوسيط» ٢٢٢/١.

وأما (الحذف) بالخاء المهملة فهو يستعمل في الرمي والضرب بالعصا.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣٠٦/١، «مختار الصحاح» للرازي (٥٤)، «المعجم الوسيط» ١٦٢/١.

(٨) في (ح): الطرق.

(٩) [٢١٥٧ - ٢١٥٨] الحكم على الإسناد:

ضعيف لأجل أبي صالح، وفيه كذلك عمير بن مرداس يغرب، وابن شنبه لم يذكر بجرح أو تعديل، وفي الإسناد الأول أيضًا شيخ المصنف لم أجده وكذا شيخه.

[٢١٥٩] وأخبرني الحسين بن محمد بن الحسين<sup>(١)</sup>، نا موسى بن محمد<sup>(٢)</sup>، نا الحسن<sup>(٣)</sup> بن علوية<sup>(٤)</sup>، نا إسماعيل بن عيسى<sup>(٥)</sup>، نا المسيب<sup>(٦)</sup> قال: سمعت زياد بن أبي زياد<sup>(٧)</sup> يحدث عن معاوية<sup>(٨)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «إن قوم لوط كانوا يجلسون في مجالسهم وعند كل رجل منهم قصعة فيها حصي، فإذا مر بهم عابر سبيل حذفوه<sup>(٩)</sup> فأیهم أصابه كان أولى به» وذلك قول الله سبحانه: ﴿وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمْ الْمُنْكَرَ﴾.

#### التخريج:

أخرجه الترمذي، كتاب التفسير، باب ومن سورة العنكبوت (٣١٩٠)، والحاكم في «المستدرک» ٢/ ٢٤٤ (٣٥٣٧)، وأحمد في «المسند» ٦/ ٣٤١ (٢٦٨٩١)، قال محققوه: ضعيف لضعف أبي صالح، والطبري في «جامع البيان» ٢٠/ ١٤٥، وكذا ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٩/ ٣٠٥٤، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٨٢)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٢٣٩ من طريق المصنف، وصرح بأن أبا صالح هو مولى أم هانئ، ومداره على أبي صالح وهو باذام مولى أم هانئ عنها وهو ضعيف مدلس كما في «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٣٤).

(١) ابن فنجويه، ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٢) لم أجده.

(٣) في (ح): الحسين، وهو خطأ.

(٤) القطان. ثقة.

(٥) العطار. ضعفه الأزدي وصححه غيره.

(٦) المسيب بن شريك أبو سعيد. الكوفي، متروك.

(٧) أبو محمد الجصاص، ضعيف.

(٨) معاوية بن قرة بن إياس بن هلال المزني، أبو إياس البصري، ثقة.

(٩) في (س)، (ح): بالخاء، وبزيادة في (س): أي: قذفوها.

قال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْحَذَفُ»<sup>(١)</sup> فإنه لا ينكأ العدو ولا يصيب الصيد ولكن يفتأ<sup>(٢)</sup> العين ويكسر السن<sup>(٣)</sup>.

[٢١٦٠] وأخبرنا الحسين<sup>(٤)</sup>، أنا أبو علي بن حبش المقرئ<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>، حدثني أبو جعفر<sup>(٧)</sup> محمد بن جعفر المقرئ<sup>(٨)</sup>، نا إبراهيم بن الحسن<sup>(٩)</sup> الكسائي<sup>(١٠)</sup>، نا هارون بن حاتم<sup>(١١)</sup>، نا أبو بكر بن

[٢١٥٩] الحكم على الإسناد:

ضعيف جدًّا، فيه المسبب متروك، وفيه زياد ضعيف وفيه أيضًا من لم أجده غير علة الإرسال.

التخريج:

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٣٩/٦ بصيغة التمرير، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٣٩/١٣، ولم ينسبه إلا للمصنف.

(١) في (ح): بالخاء، وفي الأصل: بالحاء.

(٢) أي: يفتأ أو يفتق. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٤٦١/٣، «لسان العرب» لابن منظور ٤٦١/٣.

(٣) متفق عليه من حديث عبد الله بن مغفل، أخرجه البخاري، كتاب الذبائح والصيد، باب الخذف والبنقة (٥٤٧٩)، مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة ما يستعان به على الأصطياد والعدو وكراهة الخذف (١٩٥٤).

(٤) الحسين بن فنجويه، ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٥) في (س): تداخل أسم الراويين هنا.

(٦) الحسين بن محمد بن حبش بن حمدان الدينوري، ثقة مأمون.

(٧) سقط من (س).

(٨) لم أجده.

(٩) في (ح): الحسين.

(١٠) الهمداني، حافظ ثقة.

(١١) الكوفي، أبو بشر البزاز، مقرئ مشهور ضعفه.

أويس<sup>(١)</sup> المدني<sup>(٢)</sup>، عن أبيه<sup>(٣)</sup>، عن يزيد بن بكر بن دأب<sup>(٤)</sup>، عن القاسم بن محمد<sup>(٥)</sup>: ﴿وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمْ الْمُنْكَرُ﴾ قال: الضراط، كانوا يتضارطون في مجالسهم<sup>(٦)</sup>.

(وقال مجاهد: كان يُجَامِعُ بعضهم بعضًا في مجالسهم)<sup>(٧)(٨)</sup>.

- (١) في (ح): أوس المدني، والصواب: أبو بكر بن أبي أويس.
- (٢) عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي، أبو بكر بن أبي أويس، مشهور بكنيته، ثقة.
- (٣) عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو أويس المدني، صدوق يهم.
- (٤) لم أجده.
- (٥) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي، ثقة، أحد الفقهاء بالمدينة.
- (٦) [٢١٦٠] الحكم على الإسناد:
- فيه يزيد بن دأب ومحمد بن جعفر المقرئ لم أجدها، وهارون بن حاتم ضعيف. التخريج:
- أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٥٥/٩، وزاد السيوطي في «الدر المنثور» ٤٦١/٦ نسبه لعبد بن حميد.
- (٧) أخرجه مجاهد في «تفسيره» ٢٩٤/٢، ونسبه له أيضًا الطبري في «جامع البيان» ١٤٦/٢٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٥٥/٩، والبخاري في «معالم التنزيل» ٢٣٩/٦، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣١٥/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٤١/١٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٤٥/٧، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٥٠٨/١٠، وزاد السيوطي في «الدر المنثور» ٥٤٥/١١ في نسبه للفرجاني وسعيد بن منصور وعبد بن حميد، وابن المنذر والخرائطي في «مساوي الأخلاق»، والألوسي في «روح المعاني» ١٥٣/٢٠.

[٢١٦١] أخبرنا أبو جعفر الخلقاني<sup>(١)</sup>، أنا أبو العباس التبان<sup>(٢)</sup>،  
 نا أبو لبيد السرخسي<sup>(٣)</sup>، نا الحسن<sup>(٤)</sup> بن عمرو<sup>(٥)</sup>، نا شقيق<sup>(٦)</sup><sup>(٧)</sup>، نا  
 سليمان بن طريف<sup>(٨)</sup>، عن مكحول<sup>(٩)</sup>، قال: عشرة في هذه الأمة من  
 أخلاق قوم لوط: مضغ<sup>(١٠)</sup> العلك، وتطويق<sup>(١١)</sup> الأصابع بالحناء،  
 وحل الإزار<sup>(١٢)</sup>، وتنقيض الأصابع، والعمامة (التي يلف بها  
 الرأس)<sup>(١٣)</sup>، والسلبية<sup>(١٤)</sup>، ورمي الجلاّهق<sup>(١٥)</sup>، والصفير<sup>(١٦)</sup>،

- (١) لم أجده. (٢) لم أجده.  
 (٣) لم يتبين لي من هو. (٤) في (س): الحصين.  
 (٥) لم أجده.  
 (٦) في (ح): الحسن بن عمر بن شقيق، وهو خطأ.  
 (٧) شقيق، لم أجده. (٨) لم أجده.  
 (٩) مكحول الشامي. ثقة فقيه كثير الإرسال مشهور.  
 (١٠) من (س). (١١) في (س): وتطويق.  
 (١٢) الإزار: هو الرداء وهو ثوبٌ يحيط بالنصف الأسفل من البدن.  
 انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٤٤/١، «المعجم الوسيط»  
 ١٦/١.  
 (١٣) ما بين القوسين جاء محلها في (ح): التي أرخى علاقتها.  
 (١٤) لم تظهر في (س)، وفي (ح): السُكنية، والسلبية: مفرد الأسلان وهي الرماح  
 الذبَل. «لسان العرب» لابن منظور ٢١٨/١٣.  
 (١٥) هو الطين المدوّر الأملس، والبندق الذي يرمي به جلاّهق، فارسي معرب.  
 «مختار الصحاح» للرازي (٤٥)، «المعجم الوسيط» ١٣٢/١.  
 (١٦) هو الصوت بالفم والشفَتين.  
 انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣٧/٣، «لسان العرب»  
 لابن منظور ٤٦٠/٤.

والخذف، واللوطية<sup>(١)(٢)</sup>.

﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أُتِنَّا بِعَذَابِ اللَّهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ أنه نازل بنا وذلك أنه أوعدهم العذاب.

﴿قَالَ﴾ لوط: ﴿رَبِّ أَنْصُرْنِي عَلَى الْقَوْمِ الْمُفْسِدِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى﴾

من الله ﷻ بإسحاق ويعقوب عليهما السلام ﴿قَالُوا إِنَّا مُهْلِكُوا أَهْلَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ﴾ يعني: قوم لوط ﴿إِنَّ أَهْلَهَا كَانُوا ظَالِمِينَ﴾.

﴿قَالَ﴾ إبراهيم ﷺ للرسول:

﴿إِنَّ فِيهَا لُوطًا قَالُوا نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَنْ فِيهَا﴾: خففها<sup>(٣)</sup> حمزة

(١) أي: فعل اللواط، وهي ليست في (ح).

(٢) [٢١٦١] الحكم على الإسناد:

مظلم فيه مجاهيل.

التخريج:

ذكره الديلمي في «مسند الفردوس» ٣/٣٦ عن ابن عباس، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٦/٢٤٠ كما عند المصنف.

وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣/٣٤٢ ولم أقف عليه مسنداً، لكن أخرج ابن أبي الدنيا في «ذم الملاحية» (١٥١)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٠/٣٢١ عن علي قال: ست من أخلاق قوم لوط في هذه الأمة: الجلاشق والصفير والبندق والخذف وحل إزار القباء ومضغ العلك، وهو ضعيف جداً فيه الأصبغ وهو متروك، وعن أبي أمامة الباهلي بنحو لفظ المصنف وهو ضعيف فيه هيام بن بسام، مقبول.

(٣) لا توجد هذه الجملة في (س)، (ح) وهي تابعة للجملة التي بعدها (لتنجيته)، فلعلها بدون ضمير أو تقدمت عن موضعها.

والكسائي<sup>(١)</sup> ﴿لَنْجِئَنَّهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا أَمْرَاتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَيْرِينَ﴾.

قوله ﷺ: ﴿وَلَمَّا أَنْ جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا﴾

٣٣

وحسب أنهم من الإنس ﴿سِوَاهُمْ وَضَافَ بِهِمْ ذُرْعًا وَقَالُوا لَا تَخَفْ وَلَا تَحْزَنْ إِنَّا مُنْجُوكَ﴾ (خففها ابن كثير وأبو بكر<sup>(٢)</sup> وحمزة والكسائي<sup>(٣)</sup>)<sup>(٤)</sup> ﴿وَأَهْلَكَ إِلَّا أَمْرَاتَكَ كَانَتْ مِنَ الْغَيْرِينَ﴾.

﴿إِنَّا مُنْزِلُونَ عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ رِجْزًا﴾

٣٤

أي: عذابًا ﴿مِنَ السَّمَاءِ يَمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾.

(١) وخلف ويعقوب، والتخفيف يكون بإسكان النون وتخفيف الجيم (لَنْجِئَنَّهُ).

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥٠٠)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٤٥)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٧٩/٢، «التيسير» للداني (١٧٣)، «الإقناع» لابن الباذش (١٤١)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٤٦/٧، «الحجة» لابن زنجلة (٥٥١)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٣٥٠/٢، «معجم القراءات» للخطيب ١٠٩/٧.

(٢) وهو شعبة عن عاصم.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (س)، (ح).

(٤) ويعقوب وخلف وابن محيصن والأعمش، والتخفيف يكون بإسكان النون وضم الجيم ﴿مُنْجُوكَ﴾.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥٠٠)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٤٥)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٧٩/٢، «التيسير» للداني (١٧٣)، «الإقناع» لابن الباذش (١٤١)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٤٦/٧، «الحجة» لابن زنجلة (٥٥١)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢٥٩/٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٣٥٠/٢، «معجم القراءات» للخطيب ١١٠/٧.





قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ تَرَكْنَا مِنْهَا آيَةً بَيِّنَةً﴾

أي: عبرة ظاهرة ﴿لَقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ وهو الخبر عما صنع بهم، وقال ابن عباس: هي آثار منازلهم الخربة<sup>(١)</sup>، أبو العالية وقتادة: الحجارة التي أبقاها الله تعالى<sup>(٢)</sup>، مجاهد: الماء<sup>(٣)</sup> الأسود على وجه الأرض<sup>(٤)</sup>.



قوله تعالى: ﴿وَالِىَ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا فَقَالَ يَنْقَرُمِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَارْجُوا الْيَوْمَ الْآخِرَ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٤١/٦، والزمخشري في «الكشاف» ٢٠٥/٣، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٤٣/١٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٤٦/٧، والألوسي في «روح المعاني» ١٥٦/٢٠.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٩٧/٣، والطبري في «جامع البيان» ١٤٩/٢٠ بلفظ: هي الحجارة التي أمطرت عليهم، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٥٦/٩، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٤١/٦ بمعناه، والزمخشري في «الكشاف» ٢٠٥/٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٤٧/٧، والألوسي في «روح المعاني» ١٥٦/٢٠.

(٣) في (س): ظهور الماء.

(٤) نسبته لمجاهد البغوي في «معالم التنزيل» ٢٤١/٦، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٤٣/٢٠، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٤٧/٧، والشوكاني في «فتح القدير» ٣٥٠/٤، والألوسي في «روح المعاني» ١٥٦/٢٠ ولم أجده في «تفسير مجاهد».

(٥) في هامش (س) ورد التالي: وإلى مدين أي وإلى مدين أرسلنا أبو بعثنا مما يتعدى إلى. بحر.

انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ١٤٧/٧.

[٢١٦٢] أخبرني ابن فنجويه<sup>(١)</sup>، نا ابن شنبه<sup>(٢)</sup>، نا أبو حامد المستملي<sup>(٣)</sup>، نا محمد بن حاتم الرَّمِّي<sup>(٤)(٥)</sup>، نا محمد بن سلام الجمحي<sup>(٦)</sup>، [١٣٣] قال: قال يونس النحوي<sup>(٧)</sup>: ﴿وَارْجُوا الْيَوْمَ

(١) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٢) عبيد الله بن محمد بن ثنية. لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) أحمد بن جعفر، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٤) في (ح): الذمي بالذال، وفي هامش (س) ورد بعده التالي: بن حاتم بن سليمان بكسر الزاي وتشديد الميم المؤدب الخراساني نزيل العسكري. ثقة من العاشرة.

(٥) محمد بن حاتم بن سليمان أبو جعفر ويقال: أبو عبد الله، الزمي المؤدب سمع: هشيم بن بشير، وعبيدة بن حميد وجريد بن عبد الحميد وغيرهم. روى عنه: أبو حاتم الرازي، وأبو عيسى الترمذي وعبد الله بن أحمد بن حنبل وغيرهم. قال ابن حجر: ثقة. «تاريخ بغداد» ٢/٢٦٨، «تهذيب الكمال» للمزي ١٧/٢٥، «تقريب التهذيب» (٥٧٩٢).

(٦) محمد بن سلام الجمحي البصري، أبو عبد الله البصري مولى قدامة بن مظعون، كان من أئمة الأدب. حدث عن: حماد بن سلمة ومبارك بن فضالة وأبي عوانه وغيرهم.

روى عنه: أبو بكر بن أبي خيثمة وعبد الله بن أحمد بن حنبل وغيرهم. قال أبو حاتم: أخوه عبد الرحمن أوثق منه.

وقال أبو خيثمة: يكتب عنه الشعر لا الحديث وهو يرمي بالقدر.

«تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي ٣٢٧/٥، «الجرح والتعديل» لأبي حاتم ٢٧٨/٧، «ميزان الاعتدال» للذهبي ١٣/٥.

(٧) يونس بن حبيب الضبي مولا هم، أبو عبد الرحمن، علامة بالأدب وكان إمام نحاة البصرة في عصره.

الْآخِرَ ﴿يعْنِي: أَخْشَوْا﴾<sup>(١)</sup>.

﴿وَلَا تَعْتَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جِثْمِينَ﴾<sup>(٣٧)</sup>.

قوله ﴿وَعَادًا وَثَمُودًا وَقَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِّن مَّسْكِنِهِمْ وَزَيْنَ لَهُمُ

الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ فَصَدَّهُم عَنِ السَّبِيلِ وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ﴾<sup>(٣٨)</sup> (٣)(٤)

(١) [٢١٦٢] الحكم على الإسناد:

فيه ابن شنبه وأبو حامد المستملي لم يذكرنا بجرح أو تعديل، والجمحي متكلم فيه أيضاً، أنظر: «المغني في الضعفاء» للذهبي ٥٨٧/٢.  
التخريج:

ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٤٣/١٣، والشوكاني في «فتح القدير» ٢٥١/٤.

(٢) عاث بمعنى: أفسد أشد الإفساد، والأعشى: لون إلى السواد.  
«مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٣٦٢)، «المعجم الوسيط» ٥٨٤/٢.

(٣) في هامش (س) ورد التالي: قوله وعادًا وثمودًا دل عليه فأخذتهم الرجفة؛ لأنه في معنى الإهلاك، وقيل: معطوفاً على الهاء والميم فأخذتهم الرجفة، وقيل على الذين من قوله ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾، وقيل: واذكر عادًا وثمودًا، وقوله: ﴿وَفَرَعُونَ وَهَمَنَ﴾ أي: وأسكنها قارون وفرعون وهامان، وقيل: عطف على عاد في جميع أوجهه، وقيل: على الهاء... في ﴿فَصَدَّهُم عَنِ السَّبِيلِ﴾ وهي أسماء أعجمية معرفة فلذلك لم ينصرف. محب الدين.

(٤) في هامش (س): قرأ وثمود بغير تنوين حمزة وشيبة والحسن وحفص، وباقي السبعة بالتنوين، وقرأ ابن وثاب وعاد وثمود بالخفض فيهما والتنوين عطفًا على مدين أي: وأرسلنا إلى عاد وثمود. بحر.  
أنظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ١٤٧/٧ - ١٤٨.

يعني: في الضلالة، قاله <sup>(١)</sup> مجاهد <sup>(٢)</sup>، وقتادة: ﴿مُسْتَبْصِرِينَ﴾ في ضلالتهم مُعْجِبِينَ بها <sup>(٣)</sup>، والفراء: عقلاء ذوي بصائر <sup>(٤)</sup>، وضحاك ومقاتل والكلبي: حسبوا أنهم على الحق والهدى وهم على الباطل <sup>(٥)</sup>.

﴿وَقَرُّوْكَ وَفِرْعَوْنُ وَهَمَلٌ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مُّوسَىٰ بِآلِيْنَتٍ فَاسْتَكْبَرُوا﴾ ٣٩

فِي الْأَرْضِ وَمَا كَانُوا سَبْقِيْنَ ﴿٣٩﴾

(من عذابنا) <sup>(٦)</sup>.

قوله ﴿فَكَلَّا أَخَذْنَا بِذُنُوبِهِ﴾

٤٠

أي: عاقبنا ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا﴾ <sup>(٧)</sup> ريحا تأتي في الحصباء، وهي الحصاء الصغار، وهم قوم لوط ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ﴾ يعني: ثمود.

(١) كذا في الأصل، (س)، (ح): وقال.

(٢) أنظر: «تفسير مجاهد» ٤٩٥/٢.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٤٤/٢٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٦/٩، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٤٨/١١ لعبد بن حميد وابن المنذر، وذكره الألوسي في «روح المعاني» ١٥٨/٢٠ جميعهم عن قتادة.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣١٧/٢.

(٥) قاله مقاتل في «تفسيره» ٣٨٣/٣، والألوسي في «روح المعاني» ١٥٨/٢٠ بمعناه عن قتادة والكلبي.

(٦) ساقطة من (س)، وبزيادة: فايّتين، وفي (ح): وهي أولى.

(٧) الحاصِبُ: الريحُ الشديدة تحمل التراب والحصباء، والحَصْبَاءُ هي: صغار الحجارة وتسمى الحصى.

«مختار الصحاح» للرازي (٥٩)، «المعجم الوسيط» ١٧٦/١.

﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ حَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ﴾ قارون وأصحابه ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ أَغْرَقْنَا﴾ فرعون وقومه وقوم نوح، ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ لِيُظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ أَخَذُوا مِنَ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ﴾



يعني: الأصنام يرجون نصرها ونفعها عند حاجتهم إليها ﴿كَمَثَلِ الْعَنكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا﴾<sup>(١)</sup> لنفسها كيما يكتّها فلم يغن عنها بناؤها شيئاً (عند حاجتها إليه كما إن بيت العنكبوت لا يرفع عنها)<sup>(٢)</sup> برداً ولا حرّاً، كذلك هذه الأوثان لا تملك لعابديها نفعاً ولا ضرّاً ولا خيراً ولا شراً.

﴿وَإِنَّ أَوْهَنَ﴾ أي: أضعف ﴿الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ قالت النحاة<sup>(٣)</sup>: العنكبوت مؤنثة للتاء التي فيها، وقد

(١) العنكبوت: دُويّةٌ تنسجُ في الهواء مؤنثة، وقد تذكر، وجمعها عنكب، وعنكبوتات، والذكر عنكب: وهي قصار الأرجل كبار العيون للواحد ثمانية أرجل وست عيون، وبيض، وأول ما يولد دوداً صغيراً ثم يتغير ويصير عنكبوتاً، وتكمل صورته عند ثلاثة أيام.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٦٣٢/١ (عنكب)، «حياة الحيوان» للدميري ١٧٨/٢، «المعجم الوسيط» ٦٣٢/٢، وقال الألوسي في «روح المعاني» ١٦٢/٢٠، والظاهر أن المراد بالعنكبوت هنا هو النوع الذي ينسج بيته في الهواء ويصيد به الذباب لا النوع الآخر الذي يحفر بيته في الأرض ويخرج في الليل كسائر الهوام، وهي من ذوات السموم فيسن قتلها لذلك....

(٢) ما بين القوسين ساقط من (س).

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣١٧/٢.

يذكرها بعض العرب، أنشد الفراء:

على هطالهم منهم بيوت

كأن العنكبوت هو أبتناها<sup>(١)</sup>

وزنته فعللوت.

[٢١٦٣] أخبرني ابن فنجويه<sup>(٢)</sup>، نا ابن شنبه<sup>(٣)</sup>، أنا أبو<sup>(٤)</sup> حامد المستملي<sup>(٥)</sup>، نا محمد بن عمران الضبي<sup>(٦)</sup>، حدثني محمد بن سليمان المكي<sup>(٧)</sup>، حدثني عبد الله بن ميمون القداح<sup>(٨)</sup>، قال: سمعت جعفر بن

(١) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣١٧/٢، «لسان العرب» لابن منظور ٦٣٢/١ عزاه للفراء وعزا إليه الكلام المنقول عن النحاة هنا، وذكره في ٦٩٩/١١، وذكر أن هطال أسم جبل.

(٢) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٣) عبيد الله بن محمد بن شنبه - لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) ليست في (ح).

(٥) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) محمد بن عمران بن زياد بن كثير أبو جعفر الضبي النحوي الكوفي.

كان مؤدب عبد الله بن المعتز.

حدث عن: محمد بن كناسة والفضل بن دكين ومحمد بن سماعة وأبي بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل وهشام بن عمار وغيرهم.

روى عنه: عبد الله بن أبي سعد الوراق، وأبو العباس بن مسروق الطوسي وغيرهما. قال عنه الدارقطني: ثقة.

«تاريخ بغداد» ١٣٢/٣.

(٧) لم يتبين لي من هو.

(٨) المخزومي، منكر الحديث، متروك.

محمد<sup>(١)</sup> يقول: سمعت أبي<sup>(٢)</sup> يقول: قال علي بن أبي طالب عليه السلام:  
 طهروا بيوتكم من نسيج العنكبوت فإن تركه في البيوت يورث الفقر،  
 وسمعت علياً عليه السلام يقول: منع الخميرة يورث الفقر<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ﴾



بالياء أهل البصرة<sup>(٤)</sup> وعاصم<sup>(٥)</sup> واختاره أبو عبيد قال: لذكر الأمم  
 قبلها<sup>(٦)</sup>، واختلف فيه عن عاصم<sup>(٧)</sup>،

(١) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي. صدوق فقيه  
 إمام.

(٢) أبو جعفر الباقر. ثقة فاضل.

(٣) [٢١٦٣] الحكم على الإسناد:

سنده ضعيف جدا فيه عبد الله بن ميمون متروك ومحمد بن سليمان لم أجده وأبو  
 حامد وابن شعبة، لم يذكرنا بجرح أو تعديل.  
 التخريج:

لم أقف عليه مسنداً، ونسب المناوي في «فيض القدير» ٣٩٥/٤، الجزء الأول  
 منه للمصنف فقط، والظاهر أنه مركب من حديثين فإن الجزء الثاني منه ذكره  
 الديلمي في «مسند الفردوس» ١٥٣/٤ مستقلاً، وذكره الدميري في «حياة  
 الحيوان» للدميري ١٧٩/٢، والألوسي في «روح المعاني» ١٦١/٢ وعزاه  
 للمصنف وابن عطية ثم قال: وهذا إن صح عن الإمام علي كرم الله تعالى وجهه  
 فذاك، وإلا فحسن الإزالة لما فيه من النظافة ولا شك بندبها.

(٤) وهو يعقوب وأبو عمرو.

(٥) في رواية حفص عنه، وكلمة عاصم سقطت من (س).

(٦) لم أقف عليه.

(٧) المراد به أي: مختلف فيه عن عاصم، حفص بالياء، وشعبة بالتاء.

غيرهم<sup>(١)</sup> بالتاء<sup>(٢)</sup>، ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ﴾

٤٣

الأشباه والأوصاف، والمثل: قول سائر يشبه<sup>(٣)</sup> حال الثاني بالأول<sup>(٤)</sup> ﴿نَضْرِبُهَا﴾ نينها ﴿لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾.

[٢١٦٤] أخبرني ابن فنجويه<sup>(٥)</sup>، نا ابن برزّة<sup>(٦)</sup>، نا الحارث بن أبي أسامة<sup>(٧)</sup>، نا داود بن المحبّر<sup>(٨)</sup>، نا عباد بن كثير<sup>(٩)</sup>، عن ابن

(١) وهم ابن كثير ونافع وحزمة والكسائي وابن عامر وأبو جعفر وشعبة.

(٢) (تَدْعُونَ)، والقراءتان متواترتان، قال الشاطبي رحمه الله: وَيَدْعُونَ نَجْمٌ حَافِظٌ.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥٠١)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٤٥)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٧٩/٢، «التيسير» للداني (١٧٣)، «الإقناع» لابن الباذش (١٤١)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٤٦/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٤٣/٢، «الحجة» لابن زنجلة (٥٥٢)، «إتحاف فضلاء البشر» للديمياطي ٣٥١/٢، «الحجة» لابن خالويه (٢٨٠)، «معجم القراءات» للخطيب ١١٥/٧.

(٣) في (س)، (ح) بزيادة: به.

(٤) تعريف المثل في القرآن: تشبيه شيء بشيء في حكمه، وتقريب المعقول من المحسوس، أو أحد المحسوسين من الآخر واعتبار أحدهما بالآخر. قاله ابن القيم. أنظر: «مباحث في علوم القرآن» (٢٩٢).

(٥) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٦) في (ح): عبده، وهو محمد بن عبد الله بن برزّة، لم يحمّد أمره.

(٧) صاحب المسند صدوق لا بأس به.

(٨) متروك.

(٩) الثقفى البصري. متروك.



جريج<sup>(١)</sup>، عن عطاء<sup>(٢)</sup> وأبي الزبير<sup>(٣)</sup>، عن جابر<sup>(٤)</sup>: أن النبي ﷺ تلا هذه الآية: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾، قال: «العالم من عقل عن الله فعمل بطاعته واجتنب سخطه».

﴿٤٤﴾ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٤﴾ [٣٣ب].

﴿٤٥﴾ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَتْلُمَا مَا أَوْحَى إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾.

قال ابن عمر: يعني: القرآن ينهى عن الفحشاء والمنكر<sup>(٥)</sup>، ودليل

(١) عبد الملك بن عبد العزيز. ثقة فقيه فاضل. كان يدلس ويرسل.

(٢) ابن أبي رباح المكي. ثقة فقيه فاضل، لكنه كثير الإرسال.

(٣) محمد بن مسلم بن تدرس القرشي: صدوق لكنه يدلس.

(٤) الصحابي المشهور.

[٢١٦٤] الحكم على الإسناد:

فيه داود بن الحبر وعباد بن كثير متروكان - وابن برزة لم يحمده أمره.

التخريج:

أخرجه الحارث في «مسنده» كما في «بغية الباحث» للهيثمي ٨١٢/٢ (٨٣٧)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٢٤٣/٦، وذكره الديلمي في «مسند الفردوس» ٧٣/٣، وداود بن المحبر أكثر كتاب العقل الذي صنّفه موضوعات، وانظر: «الفتح السماوي» للمناوي ٨٩٦/٢، «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزليعي ٤٣/٣.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٥٤/٢٠، عن ابن عمر بلفظ: القرآن الذي يقرأ في المساجد، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٤٤/٦ بصيغة التمرّض قيل، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣١٩/٤ - ٣٢٠، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٤٧/١٣ ونسباه لابن عمر.

هذا التأويل: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾<sup>(١)</sup> أي: بقراءتك، وقال الآخرون: هي الصلاة التي فيها الركوع والسجود<sup>(٢)</sup>.

قال ابن مسعود وابن عباس: يقول: في الصلاة مُتَّهَى وَمُزْدَجَرٌ عن معاصي الله تعالى<sup>(٣)</sup>، فمن لم تأمره صلاته بالمعروف وتنهه عن المنكر لم يزد بصلاته من الله تعالى إلا بُعْدًا<sup>(٤)</sup>.

(١) الإسراء: ١١٠.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٥٥/٢٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٦٦/٩، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٤٤/٦، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٥٠/١١ لابن المنذر جميعهم عن ابن عباس.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٥٥/٢٠ عن ابن مسعود موقوفاً عليه ورجحه، وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» عن ابن عباس ٣٠٦٦/٩، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٥٢/١١ إلى ابن المنذر، وسعيد بن منصور، والبيهقي في «شعب الإيمان» وأحمد في «الزهد» (١٩٩)، ونسبه ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣١٩/٤ إلى ابن عباس وابن مسعود والحسن والأعمش ثم قال: وقد روي أن الحسن أرسله عن النبي ﷺ وذلك غير صحيح السند، وقال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٥١٣/١٠: والأصح في هذا كله الموقوفات عن ابن مسعود وابن عباس والحسن وقتادة والأعمش وغيرهم والله أعلم، والحديث ضعيف السند في المرفوع من أجل ليث بن أبي سليم وهو كما في «تقريب التهذيب» لابن حجر ٥٦٨٦/٤٦٤: صدوق أختلط جدًا، ولم يتميز حديثه فترك، من السادسة.

وانظر ما قاله ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣١٩/٤ عن والده ونقله عنه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٤٨/١٣، وذكره الزمخشري في «الكشاف» أيضًا ٢٠٧/٣ عن ابن عباس، وانتهى العلماء إلى أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، وتزيد الإنسان قربة من الله تعالى إذا كانت على وجهها، قال ابن كثير

وقال رسول الله ﷺ: « لا صلاة لمن لم يطع الصلاة وإطاعة الصلاة أن ينتهي عن الفحشاء والمنكر »<sup>(١)</sup>.

وروى أبو<sup>(٢)</sup> سفيان، عن جابر، قيل لرسول الله ﷺ: إن فلانًا يصلي بالنهار ويسرق بالليل فقال: « إن صلاته لتردعه »<sup>(٣)</sup>.

وقال أنس بن مالك: كان فتى من الأنصار يصلي الصلاة مع رسول الله ﷺ ثم لا يدع شيئًا من الفواحش إلا ركبه فوصف لرسول الله ﷺ

في «تفسير القرآن العظيم» ٥١٣/١٠: إن الصلاة تشمل على شيئين على ترك الفواحش والمنكرات، أي: مواظبتها تحمل على ترك ذلك، وقال الزمخشري: وعلى كل حال إن المراعي للصلاة لا بد أن يكون أبعد من الفحشاء والمنكر ممن لا يراعيها، وأيضًا فكم من مصلين تنهاهم الصلاة عن الفحشاء والمنكر... إلخ ما قال. والأثر ذكره البغوي في «معالم التنزيل» أيضًا ٢٤٤/٦، وقد جمع بين القولين كما عند المصنف، وزاد في نسبه الشوكاني في «فتح القدير» ٢٥٥/٤ لابن أبي حاتم، والطبراني، وابن مردويه عن ابن عباس.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٥٥/٢٠ بسند ضعيف جدًا، فيه جوير وقد سبق، وضعفه السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٦٤٥، وزاد نسبه إلى عبد بن حميد وابن مردويه، وصحح ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/٥١٤ وقفه كما سبق.

(٢) من (س)، (ح): وهو الصواب، وفي الأصل: سفيان، فقط.

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في «التهجد» (٣٨٢) نحوه، وابن الجعد في «مسنده» ٣٠٦/١ (٢٠٦٩)، وأبو طاهر في «جزئه» ١٤/١ (٥)، ووکیع في «نسخته» (٣١)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨٩/٧: رجاله ثقات، وانظر: «الفتح السماوي» ٨٩٧/٢، «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» ٤٥/٣، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/٥١٤، وفي سياق إسناده اختلاف، لكن يشهد له حديث أبي هريرة بنحو لفظه، رواه أحمد بسند صحيح ٤٤٧/٢، وانظر أيضًا «سلسلة الأحاديث الضعيفة» ٥٨/١.

حاله، فقال: «إن صلاته تنهاه يوماً ما»، فلم يلبث أن تاب وحسن حاله فقال رسول الله ﷺ: «ألم أقل لكم إن صلاته تنهاه يوماً ما»<sup>(١)</sup>. وقال أبو عون: معناه أن الصلاة تنهى صاحبها عن الفحشاء والمنكر ما دام فيها<sup>(٢)</sup>، وقال أهل المعاني: ينبغي أن تنهاه صلاته<sup>(٣)</sup> كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾<sup>(٤)</sup>.

﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ﴾ إياكم ﴿أَكْبَرُ﴾ أفضل من ذكركم له، وهو قول عبد الله وسلمان<sup>(٥)</sup> ومجاهد وعطية وعكرمة وسعيد بن جبير ورواية عبد الله بن ربيعة، عن ابن عباس<sup>(٦)</sup>.

وقد روي ذلك مرفوعاً:

[٢١٦٥] أخبرنا الحسين بن محمد بن الحسين الدينوري<sup>(٧)</sup>، أنا أحمد بن محمد بن إسحاق السني<sup>(٨)</sup>، حدثني أحمد بن علي بن

(١) نقل المناوي في «الفتح السماوي» ٨٩٧/٢ عن الحافظ قوله: لم أجده، قال الولي العراقي، لم أقف عليه، وقال العراقي في «تخريج الأحاديث والآثار» ٤٦/٣: غريب.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٥٥/٢٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٦٦/٩ مطولاً.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) آل عمران: ٩٧.

(٥) من (س)، (ح)، وفي الأصل: سليمان، خطأ، وهو سلمان الفارسي.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» عن ابن عباس ١٥٦/٢٠ عن ابن عباس.

(٧) ابن فنجويه. ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٨) الهاشمي الجعفري، الحافظ، الثقة.

الحسن<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>، نا إبراهيم بن أبي داود البرلُسي<sup>(٣)</sup>، نا اللهبي<sup>(٤)</sup>، نا صالح بن عبد الله بن أبي فروة<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة<sup>(٧)</sup>، عن عمه موسى بن عقبة<sup>(٨)</sup>، عن نافع<sup>(٩)</sup>، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال في قول الله ﷻ: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ قال: «ذكر الله إياكم أكبر من ذكركم إياه»<sup>(١٠)</sup>.

(١) في (س): الحسين.

(٢) لم أميزه.

(٣) إبراهيم بن أبي داود البرلُسي، الإمام الحافظ المتقن. سمع من: آدم بن أبي إياس وسعيد بن أبي مريم وأبي مسهر الدمشقي وغيرهم. سمع منه: الطحاوي وابن صاعد وابن جوصا وأبو العباس الأصلح وغيرهم. «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١١٩/٢٤.

(٤) لم أجده.

(٥) في الأصل: مرة، وقد ورد خطأ في (ح) هكذا: أبو الحسين عبد الله، واختلطت بعض الأسماء في (س).

(٦) أبو عروة الأموي، وثقه ابن معين، روى عن: عامر بن سعد بن أبي وقاص. روى عنه: الزهري. «تهذيب الكمال» ١٣/٦٥، «تقريب التهذيب» (٢٨٧٣).

(٧) إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة الأسدي، ثقة، تكلم فيه بلا حجة، روى عن: ابن شهاب الزهري وأبي الزبير وموسى بن عقبة ونافع مولى ابن عمر وغيرهم. وروى عنه: إسماعيل بن أبي أويس وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم. «تهذيب الكمال» ٣/١٧، «تقريب التهذيب» (٤١٤).

(٨) موسى بن عقبة بن أبي عياش، ثقة، فقيه، إمام في المغازي.

(٩) نافع، أبو عبد الله المدني، ثقة، ثبت، فقيه، مشهور.

(١٠) [٢١٦٥] الحكم على الإسناد:

فيه الحسين اللهبي وأحمد بن علي بن الحسن لم أجدهما.

قالت الحكماء: لأن ذكر الله تعالى للعبد على حد الاستغناء وذكر العبد إياه على حد الافتقار؛ ولأن ذكره دائم، وذكر العبد مؤقت؛ ولأن ذكر العبد لجبر نفع أو دفع ضرر، وذكر الله سبحانه إياه للفضل والكرم<sup>(١)</sup>، وقال ذو النون: إنك ذكرته بعد أن ذكرك<sup>(٢)</sup>، وقال ابن عطاء: لأن ذكره تعالى لك بلا علة، وذكرك مشوب بالعلل<sup>(٣)</sup>، أبو بكر الوراق: لأن (ذكره تعالى للعبد أطلق لسانه بذكره له؛ ولأن)<sup>(٤)</sup> ذكر العبد مخلوق وذكره غير مخلوق<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو الدرداء وقتادة وابن زيد: معناه ولذكر الله أكبر مما سواه وهو أفضل من كل شيء<sup>(٦)</sup>.

التخريج:

ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٤٩/١٣، وكذلك البغوي في «معالم التنزيل» ٢٤٦/٦، كلاهما عن موسى بن عقبة به، وكأنهما أخذاه من المصنف، ولم أجده من حديث ابن عمر، وقال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٥١٦/١٠: وقد روي هذا من غير وجه عن ابن عباس، وروي أيضًا عن ابن مسعود، وأبي الدرداء وسلمان الفارسي وغيرهم، واختاره الطبري.

(١) من (س)، (ح).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) ما بين القوسين ساقط من (س).

(٥) لأنه من كلامه، وكلام الله غير مخلوق، كما هي عقيدة أهل السنة والجماعة.

انظر: «اعتقاد أئمة الحديث» للإسماعيلي (٥٧)، «شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز الحنفي ١٧٢/١.

(٦) أنظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٢٠/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٤٩/١٣، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٥٠/٧.

[٢١٦٦] أخبرني أبو عبد الله الحسين بن محمد الثقفي بقراءتي عليه<sup>(١)</sup> الحافظ، نا أبو حذيفة أحمد بن محمد بن علي<sup>(٣)</sup>، نا زكريا بن يحيى بن يعقوب المقدسي<sup>(٤)</sup>، نا عيسى<sup>(٥)</sup> بن يونس<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا عبد الوارث بن سعيد<sup>(٧)</sup><sup>(٨)</sup>، عن جوير<sup>(٩)</sup>، عن الضحاك<sup>(١٠)</sup>، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ قال: «ذكر الله على كل حال أحسن وأفضل [٣٤] والذكر أن تذكره عند ما حرم، فتدع ما حرم، وتذكره عندما أحل فتأخذ ما أحل»<sup>(١١)</sup>.

(١) من (ح).

(٢) ابن فنجويه، ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) أبو حذيفة، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) لم أجده.

(٥) في (ح): يحيى.

(٦) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: ثقة مأمون.

(٧) في (س): شعبة.

(٨) ثقة ثبت.

(٩) جوير بن سعيد ضعيف جداً.

(١٠) الضحاك بن مزاحم صدوق كثير الإرسال.

(١١) [٢١٦٦] الحكم على الإسناد:

سنده ضعيف جداً، فيه جوير وزكريا لم أجده وأبو حذيفة لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

لم أجده هذا الحديث.

[٢١٦٧] وأخبرني الحسين بن محمد<sup>(١)</sup>، نا عبيد الله بن محمد بن شنبه<sup>(٢)</sup>، نا جعفر بن محمد الفريابي<sup>(٣)</sup>، نا إسحاق بن راهويه<sup>(٤)</sup>، نا إسحاق بن سليمان الرازي<sup>(٥)</sup>، قال: سمعت موسى<sup>(٦)</sup> بن عبيدة الربذي<sup>(٧)</sup>، يحدث عن أبي عبد الله القراظ<sup>(٨)</sup>، عن معاذ بن جبل<sup>(٩)</sup>، قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ نسير بالدَّف<sup>(١٠)</sup> من جُمَدان<sup>(١١)</sup> إذ أَسْتَنَبَه فقال: «يا معاذ أين السابقون؟».

فقلت: قد مضوا وتخلف ناس، فقال: «يا معاذ إن السابقين الذين

(١) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) أبو بكر القاضي، إمام حافظ ثقة.

(٤) الحنظلي، أبو محمد، إمام ثقة، حافظ، مجتهد.

(٥) أبو يحيى، ثقة، فاضل.

(٦) في (ح): يحيى.

(٧) ضعيف.

(٨) دينار، أبو عبد الله القراظ، ثقة، يرسل.

(٩) الأنصاري الخزرجي، من أعيان الصحابة.

(١٠) الدَّف: الجَنُب من كل شيء.

«لسان العرب» لابن منظور ١٠٤/٩، «معجم البلدان» لياقوت ٤٥٨/٢ : أنه موضع في جُمَدان من نواحي المدينة من ناحية عسفان.

(١١) جُمَدان: بالضم ثم السكون هو موضع في طريق مكة والمدينة على جبل، من منازل في أسلم بين قديد وعسفان، ويسمى به موضع آخر أيضًا، ولكن إضافته إلى الدف تحدّد هذا، وقد ذكر ياقوت هنا حديثًا نحوه لأبي هريرة رضي الله عنه.

انظر: «معجم البلدان» لياقوت ١٩١/٢.



يستهترون<sup>(١)</sup> بذكر الله، ومن أحبَّ أن يرتع<sup>(٢)</sup> في رياض الجنة فليكثر ذكر الله تعالى<sup>(٣)</sup>.

قال إسحاق بن سليمان<sup>(٤)</sup>: وسمعت حريز بن عثمان<sup>(٥)</sup>، يحدث عن أبي بحرية<sup>(٦)</sup>، عن معاذ بن جبل، قال: ما عمل آدمي عملاً أنجى

(١) قال ابن الأثير: المستهترون بذكر الله: يعني الذين أولعوا به، يقال: أهرت فلان بكذا، واستهتر، فهو مُهْتَرٌّ به، ومستهر؛ أي: مولع به لا يتحدث بغيره ولا يفعل غيره.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢٤٢/٥ - ٢٤٣، والمستهترون: المولعون بالذكر والتسبيح، «لسان العرب» لابن منظور ٢٤٩/٥. (٢) الرَّتْعُ: الأكل والشرب رغداً في العيش، والمقصود التنعيم في العيش، والمرتع: المكان الذي فيه الكلاء وما ترتع فيه المواشي، والرَّتْعُ: الاتساع في الخصب، وكل مُخْصِبٍ مرتع، وفي الحديث هنا أراد برياض الجنة الذكر وشبه الخوض فيه بالرتع في الخصب.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٩٣/٢، «لسان العرب» لابن منظور ١١٢/٨.

(٣) [٢١٦٧] الحكم على الإسناد:

فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف، وفيه ابن شنبه لم يذكر بجرح أو تعديل. التخريج:

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٥٧/٢٠ (٣٢٦)، وانظر «مجمع الزوائد» ٧٤/١٠.

وانظر شرحه في «جامع العلوم والحكم» لابن رجب ٤٤٤/١.

(٤) ثقة فاضل.

(٥) الرَّحْبِي، ثقة، ثبت.

(٦) عبد الله بن قيس الكندي، السكوني، التراغمي، حمصي، مشهور بكنيته، مخضرم، ثقة.

له من عذاب الله تعالى من ذكر الله ﷻ: قالوا: ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: لا ولو ضرب بسيفه، قال الله سبحانه: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾<sup>(١)</sup>.

[٢١٦٨] وأخبرني الحسين بن محمد<sup>(٢)</sup>، نا ابن شنبه<sup>(٣)</sup>، نا جعفر بن محمد الفريابي<sup>(٤)</sup>، نا يحيى بن عمار المصيبي<sup>(٥)(٦)</sup>، نا أبو أسامة<sup>(٧)</sup>، عن عبد الحميد بن جعفر<sup>(٨)</sup>، عن صالح بن أبي عريب<sup>(٩)(١٠)</sup>، عن كثير

(١) الحكم على الإسناد:

ضعفه المحققون لانقطاعه.

التخريج:

أخرجه أحمد في «المسند» ٢٣٩/٥ (٢٢٠٧٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٦٦/٢٠ (٣٥٢)، وفي «المعجم الصغير» ١٣٨/١ (٢٠٩)، وفي «الدعاء» (١٨٥٦)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧٣/١٠: رجاله رجال الصحيح، وصحح الدارقطني في «العلل» ٦/٦٤ وقفه على معاذ.

(٢) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) إمام حافظ ثقة.

(٥) في (س): المصنف.

(٦) لم أجده.

(٧) حماد بن أسامة القرشي، ثقة ثبت، ربما دلس.

(٨) عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع، صدوق، رمي بالقدر، وربما وهم.

(٩) في النسخ الثلاث بالغين، وهو خطأ، والتصويب من مراجع التخريج.

(١٠) صالح بن أبي عريب - قليب - ابن حرملة بن كليب الحضرمي الشامي روى عن: خلاد بن السائب، وكثير بن مرة الحضرمي.

ابن مرة الحضرمي<sup>(١)</sup>، قال سمعت أبا الدرداء يقول: ألا أخبركم بخير أعمالكم وأحبها إلى مليكم وأتمها في درجاتكم، وخير لكم من أن تغزوا عدوكم فيضرب رقابكم وتضربون رقابهم، وخير من إعطاء الدنانير والدراهم، قالوا: وما هو يا أبا الدرداء؟ قال: ذكر الله ﷻ: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقيل لسلمان: أي: العمل أفضل؟ قال: أما تقرأ القرآن: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ لا شيء أفضل من ذكر الله ﷻ<sup>(٣)</sup>.

[٢١٦٩] وأنبأني عبد الله بن حامد<sup>(٤)</sup>، أنا محمد بن يعقوب<sup>(٥)</sup>، نا

روى عنه: الحسن بن ثوبان، وعبد الحميد بن جعفر الأنصاري، والليث بن سعد ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر: مقبول.  
ينظر: «الثقات» ٤٥٧/٦، «تهذيب الكمال» ٧٢/١٣، «التقريب» (٢٨٨٠).

(١) كثير بن مرة الحضرمي الحمصي، ثقة.

(٢) [٢١٦٨] الحكم على الإسناد:

فيه ابن شنبه لم يذكر بجرح أو تعديل، والمصيصي لم أجده.  
التخريج:

أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات، باب ما جاء في فضل الذكر، (٣٣٧٧) وابن ماجه، كتاب الأدب، باب فضل الذكر (٣٧٩٠)، والحاكم في «المستدرک» ٦٧٣/١ (١٨٢٥)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وصححه ابن عبد البر في «المهيد» ٥٦/٦، وأورده الألباني في «صحيح الجامع» (٢٦٢٩)، «المشكاة» (٢٢٦٩).

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٥٧/٢٠، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٢٠/٤، والألوسي في «روح المعاني» ١٦٥/٢٠.

(٤) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) أبو العباس الأصم، ثقة.

حميد بن داود<sup>(١)</sup>، حدثني يزيد بن خالد<sup>(٢)</sup>، نا عبد الرحمن بن ثابت<sup>(٣)</sup>، عن أبيه<sup>(٤)</sup>، عن مكحول<sup>(٥)</sup>، عن جبير<sup>(٦)</sup>، عن مالك بن يخامر<sup>(٧)</sup><sup>(٨)</sup>، عن معاذ بن جبل، قال: سألت رسول الله ﷺ: أي الأعمال أحب إلى الله؟، قال: «أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله ﷻ»<sup>(٩)</sup>.

(١) لم أجده.

(٢) يزيد بن خالد بن مرشل القرشي، أبو مسلمة، ثقة.

(٣) عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي، الزاهد، صدوق يخطئ، ورمي بالقدر.

(٤) ثقة.

(٥) مكحول الشامي، ثقة فقيه، كثير الإرسال، مشهور.

(٦) جبير بن نفير، ثقة، جليل.

(٧) في النسخ الثلاث: عامر، وهو خطأ، والصواب: يخامر، كما في مراجع التخريج.

(٨) مالك بن يخامر - ويقال: ابن أخامر - السكسكي الألهاني الحمصي، يقال: له صعبة.

روى عن: معاذ بن جبل، وعبد الرحمن بن عوف، وعبد الله بن عمرو.

روى عنه: جبير بن نفير، وابنه عبد الله، وابنه عبد الرحمن ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن حجر: مخضرم. مات سنة (٧٠هـ).

ينظر «الثقات» ٣٨٣/٥، «تهذيب الكمال» ١٦٦/٢٧، «التقريب» (٦٤٥٦).

(٩) [٢١٦٩] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، وحميد لم أجده.

التخريج:

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٩٩/٣ (٨١٨)، والطبراني

في «المعجم الكبير» ٩٣/٢٠ (١٨١)، وانظر «مجمع الزوائد» ٧٤/١٠.

[٢١٧٠] وأنبأني عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، أنا إسماعيل بن إبراهيم<sup>(٢)</sup>،  
نا سلمة بن محمد بن أحمد بن مجاشع الباهلي<sup>(٣)</sup>، نا خالد بن يزيد  
العمري<sup>(٤)</sup>، نا سفيان الثوري<sup>(٥)</sup>، عن عطاء بن قره<sup>(٦)</sup><sup>(٧)</sup>، عن

(١) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) إسماعيل بن إبراهيم بن إسحاق أبو بشر الخزاز الحواني تفقه على أبي يعلى بن  
الفراء، وحدث عن أبي طالب العشاري، وحدث عنه: عبد الوهاب بن أحمد بن  
عبد الوهاب الخزاز.

ولي قضاء حران، لم يذكر بجرح أو تعديل.  
ينظر: «تبصير المنتبه» ١/ ٣٣٣.

(٣) سلمة بن محمد بن أحمد - وقيل: ابن أحمد بن محمد - ابن مجاشع.  
أبو محمد - وقيل: أبو أحمد - السمرقندي الباهلي.

حدث عن: خالد بن يزيد العمري، أحمد بن مقاتل السمرقندي.  
حدث عنه: أبو سعيد عبد الله بن محمد البزاز، والحسين بن أحمد بن صرفة.  
قال الخطيب: يقع في أحاديثه عن خالد بن يزيد المناكير. مات سنة (٢٧٣هـ).  
انظر: «الجرح والتعديل» ٤/ ١٧٢، «تاريخ بغداد» ٩/ ١٣٥.

(٤) خالد بن يزيد، أبو الهيثم العمري المكي، وقيل: أبو الوليد يروي عن: ابن أبي  
ذئب، وسفيان الثوري، وابن جريج.

يروى عنه: سلمة بن مجاشع، وهشام بن عمار، وجشون بن محمد الداري كذبه  
أبو حاتم ويحيى، وزاد أبو حاتم: ذاهب الحديث، وقال ابن حبان: يروي  
الموضوعات عن الأثبات.

ينظر: «الجرح والتعديل» ٣/ ٣٦٠، «المجروحين» ١/ ٢٨٠، «الكامل في ضعفاء  
الرجال» ٣/ ٤٣٥، «ميزان الاعتدال» ١/ ٩٤٦، «لسان الميزان» ٢/ ٣٨٩.

(٥) ثقة، حافظ إمام حجة.

(٦) في الأصل: بالفاء، وفي (س): مرة، والصواب بالقاف.

(٧) عطاء بن قره السلولي، أبو قره الدمشقي.

عبد الله بن ضمرة<sup>(١)</sup>، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله ﷻ<sup>(٢)</sup> أو عالم أو متعلم»<sup>(٣)</sup>.  
 قالت الحكماء: وإنما كان الذكر أفضل الأشياء؛ لأن ثواب الذكر الذكر<sup>(٤)</sup>، قال الله ﷻ: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾<sup>(٥)</sup> ويؤيد هذا:

روى عن: عبد الله بن ضمرة السلولي، وابن شهاب الزهري، وروى عنه: الثوري وسليمان بن أبي كريمة، وعبد الرحمن الأوزاعي.  
 قال ابن المديني: شامي لا أعرفه، وذكره ابن حبان في الثقات.  
 روى له الترمذي وابن ماجه، وقال الحافظ: صدوق، مات سنة (١٣٢هـ). أنظر: «الجرح والتعديل» ٣٣٥/٦، «الثقات» لابن حبان ٢٥٢/٧، «تهذيب الكمال» ١٠١/٢٠، «التقريب».

(١) عبد الله بن ضمرة السلولي، وثقه العجلي، وابن حبان. أنظر: «الجرح والتعديل» ٨٨/٥، «الثقات» لابن حبان ٣٤/٥، «تهذيب الكمال» للمزي ١٢٩/١٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٣٩٦).

(٢) من (س).

(٣) [٢١٧٠] الحكم على الإسناد:

فيه خالد بن يزيد كذبه أبو حاتم وابن معين، وسلمة وقع في أحاديثه عن خالد المناكير، وفيه غير واحد لم يذكر بجرح أو تعديل.  
 التخريج:

أخرجه الترمذي، كتاب الزهد، باب ما في هوان الدنيا على الله ﷻ (٢٣٢٢)، وقال: حسن غريب، وابن ماجه، كتاب الزهد، باب مثل الدنيا (٤١١٢)، وانظر: «العلل» للدارقطني ٨٩/٥ (٧٣٥)، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٠٦).

(٤) لم أجده.

(٥) البقرة: ١٥٢.

[٢١٧١] ما أخبرنا عبد الله بن حامد الوزان<sup>(١)</sup> أنا مكّي بن عبدان<sup>(٢)</sup>، نا عبد الله بن هاشم<sup>(٣)</sup>، نا<sup>(٤)</sup> أبو معاوية<sup>(٥)</sup>، عن الأعمش<sup>(٦)</sup>، عن أبي صالح<sup>(٧)</sup>، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله ﷻ: أنا عند ظن عبدي وأنا معه حين يذكرني فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم، وإن أقترب إليّ شبراً أقتربت إليه ذراعاً، وإن أقترب إليّ ذراعاً أقتربت إليه باعاً، ومن أتاني يمشي أتيته هرولة»<sup>(٨)</sup>.

[٢١٧٢] وأخبرنا عبد الله<sup>(٩)</sup>، أنا مكّي<sup>(١٠)</sup>، أنا عبد الله بن

(١) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) المحدث الثقة المتقن.

(٣) أبو عبد الرحمن الطوسي، ثقة.

(٤) ساقطة من (ح).

(٥) محمد بن خازم الضريبر، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش.

(٦) سليمان بن مهران، ثقة حافظ ورع؛ لكنه يدلّس.

(٧) ذكوان السمان، ثقة ثبت.

(٨) [٢١٧١] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات ما عدا شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها (٦٩٧٠)، ومسلم، كتاب الذكر والدعاء...، باب الحث على ذكر الله تعالى (٢٦٧٥).

(٩) ابن حامد الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(١٠) محدث ثقة متقن.

هاشم<sup>(١)</sup>، نا عبد الرحمن<sup>(٢)</sup>، نا سفيان<sup>(٣)</sup>، عن أبي إسحاق<sup>(٤)</sup>، عن الأغزر<sup>[٣٤/ب]</sup> أبي مسلم<sup>(٥)</sup> قال: أشهد على أبي هريرة، وأبي سعيد أنهما شهدا على رسول الله ﷺ أنه قال: «ما من مجلس قوم يذكرون الله ﷻ إلا حفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده»<sup>(٦)</sup>.

[٢١٧٣] وأخبرني ابن فنجويه<sup>(٧)</sup>، نا ابن شنبه<sup>(٨)</sup>، نا الفريابي<sup>(٩)</sup>،

- 
- (١) ابن حبان العبدي أبو عبد الرحمن الطوسي، ثقة.  
 (٢) عبد الرحمن بن مهدي، ثقة ثبت حافظ.  
 (٣) سفيان الثوري، ثقة حافظ إمام حجة، أثبت الناس في أبي إسحاق السبيعي.  
 (٤) عمرو بن عبد الله بن عبيد، السبيعي، ثقة مكثّر عابد، أختلط بأخرة.  
 (٥) الأغزر، أبو مسلم المديني.  
 نزل الكوفة، روى له مسلم وأصحاب السنن، والبخاري في «الأدب المفرد»، وثقه العجلي وابن حبان والحافظ.  
 انظر: «الجرح والتعديل» ٣٠٨/٢، «الثقات» لابن حبان ٥٣/٤، «تهذيب الكمال» ٣١٧/٣، «التقريب» (٥٤٤).  
 (٦) [٢١٧٢] الحكم على الإسناد:  
 رجاله ثقات، ما عدا شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.  
 التخريج:  
 أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر (٢٧٠٠).  
 (٧) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.  
 (٨) عبيد الله بن محمد بن شنبه، لم يذكر بجرح أو تعديل.  
 (٩) جعفر بن محمد أبو بكر الفريابي، إمام حافظ ثبت.



نا أبو بكر بن أبي شيبة<sup>(١)</sup>، نا عبيد الله<sup>(٢)</sup>، عن<sup>(٣)</sup> إسرائيل<sup>(٤)</sup>، عن السدي<sup>(٥)</sup>، عن أبي مالك<sup>(٦)</sup> ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ قال: ذكر الله العبد في الصلاة أكبر من الصلاة<sup>(٧)</sup>.

وقال أبو عون معناه: الصلاة التي أنت فيها وذكر الله فيها أكبر مما نهتك عنه الصلاة من الفحشاء والمنكر<sup>(٨)</sup>، وقال ابن عطاء: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ من أن تبقى معه بالمعصية<sup>(٩)</sup>، ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾.

قوله ﷻ: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾



الجدال: فتل الخصم عن مذهبه بطريق الحجاج فيه فأصله شدة القتل<sup>(١٠)</sup> ومنه قيل للصقر: أجدل لشدة قتل بدنه وقوة خلقه، وقيل:

(١) عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، ثقة، حافظ، صاحب تصانيف.

(٢) عبيد الله بن موسى بن باذام العبسي، ثقة كان يتشيع.

(٣) في (س) زيادة: واو، وهو خطأ.

(٤) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني، ثقة.

(٥) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي، صدوق يهم ورمي بالتشيع.

(٦) غزوان الغفاري، أبو مالك الكوفي، ثقة.

(٧) [٢١٧٣] الحكم على الإسناد:

فيه السدي صدوق يهم، وابن شنية لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٥٨/٢٠، بسند ضعيف، فيه سفيان بن وكيع، والسدي، ولم أجد له متابعا.

(٨) لم أجده.

(٩) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٢٤٧/٦.

(١٠) في (ح): الفصل، خطأ.

الجدال: من الجدالة وهو أن يروم كل واحد من الخصمين قهر صاحبه وصرعه على الجدالة وهي الأرض<sup>(١)</sup>.

﴿إِلَّا بِأَلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾<sup>(٢)</sup> أي: ألطف وأرق وهو الجميل من القول والدعاء إلى الله تعالى والتنبيه على آيات الله وحججه.

﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾.

قال مجاهد: يعني: إن قالوا شرًّا فقولوا خيرًا<sup>(٣)</sup> ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ أي: أبوا أن يعطوا الجزية ونصبوا الحرب فأولئك أنتصروا منهم وجادلوهم بالسيف حتى يسلموا أو يقرّوا بالجزية، وقال سعيد ابن جبير: هم أهل الحرب لا عهد لهم فجادلوهم بالسيف<sup>(٤)</sup>، ابن زيد: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ بالإقامة على الكفر بعد قيام الحجة عليهم<sup>(٥)</sup>.

(١) قال الراغب الأصفهاني في «مفردات ألفاظ القرآن» (٨٩ - ٩٠): الجدال المفاوضة على سبيل المنازعة والمُغالبة، وأصله من جدلْتُ الحبل أي: أحكمت فتله، ومنه الجدِيل، وجدلت البناء أحكمته ودرعُ مجدولة، والأجدلُ الصقر المحكم البنية، والمجدلُ القصر المحكم البناء ومنه الجدال فكأن المتجادلين يقتل كل واحد الآخر عن رأيه، وقيل: الأصل في الجدال الصراع وإسقاط الإنسان صاحبه على الجدالة وهي الأرض الصلبة. وذكر نحوه ابن منظور في «لسان العرب» (١٠٤ - ١٠٥).

(٢) في هامش (س) ورد التالي: بالتّي بالطريقة التي هي أحسن كالدعوة إلى الإسلام وبيان الحجج ثم أخذ الجزية ثم السيف وقيل نسخ بالسيف.

(٣) أخرجه مجاهد في «تفسيره» ٤٩٦/٢.

(٤) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٤٧/٣.

(٥) أنظر: «روح المعاني» للألوسي ٢١/٤.

ومجاز الآية: إلا الذين ظلموكم؛ لأن جميعهم ظالم، وقال قتادة ومقاتل<sup>(١)</sup>: هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ.. الآية<sup>(٢)</sup>، ﴿وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ﴾.

[٢١٧٤] أخبرنا محمد بن عبد الله بن حمدون<sup>(٣)</sup>، أنا أحمد بن محمد بن الحسن<sup>(٤)</sup>، نا محمد بن يحيى<sup>(٥)</sup>، نا عبد الرزاق<sup>(٦)</sup>، عن معمر<sup>(٧)</sup>، عن الزهري<sup>(٨)</sup>، قال: أخبرني ابن أبي نملة الأنصاري واسمه نملة<sup>(٩)</sup>، أن أبا نملة<sup>(١٠)</sup> أخبره أنه: بينا هو عند رسول الله ﷺ جالس جاءه رجل من اليهود ومّرّ بجنازة، فقال: يا محمد هل

(١) أنظر: «تفسيره» ٣/ ٣٨٥.

(٢) التوبة: ٢٩.

(٣) أبو سعيد النيسابوري، العالم الزاهد الصالح، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) أبو حامد ابن الشرقي، ثقة مأمون.

(٥) محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي، ثقة حافظ جليل.

(٦) ابن همام الصنعاني، ثقة حافظ مصنف، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع.

(٧) معمر بن راشد، ثقة ثبت فاضل.

(٨) محمد بن مسلم بن شهاب، الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه.

(٩) نملة بن أبي نملة الأنصاري، المدني، من كبار التابعين، روى له أبو داود، وذكره

ابن حبان في «ثقاته» وقال الحافظ: مقبول. أنظر: «الثقات» لابن حبان ٥/ ٤٨٥، «تهذيب الكمال» ٣٠/ ٢١، «التقريب» (٧١٨٩).

(١٠) أبو نملة الأنصاري، صحابي جليل، قيل: أسمه عمار، وقيل: عمرو، وقيل:

عمارة، شهد أحدًا والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ وتوفي في خلافة

عبد الملك بن مروان. أنظر «الاستيعاب» لابن عبد البر ٤/ ٣٣٠، «أسد الغابة»

لابن الأثير ٦/ ٣١٥، «الأصابة» لابن حج ٧/ ٣٤١.

تتكلم هذه الجنازة؟ فقال رسول الله ﷺ: «الله أعلم»، فقال اليهودي: إنها تتكلم، فقال رسول الله ﷺ: «ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوه ولا تكذبوه وقولوا آمنا بالله وكتبه ورسله، فإن كان باطلاً لم تصدقوه وإن كان حقاً لم تكذبوه»<sup>(١)</sup>.

وروى أبو سلمة، عن أبي هريرة قال: كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية، فيفسرونها بالعربية لأهل الإسلام فقال رسول الله ﷺ: «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم» ﴿وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

وروى سفيان<sup>(٣)</sup>، ومسعر<sup>(٤)</sup>، عن سعد بن إبراهيم<sup>(٥)</sup>، عن عطاء ابن يسار<sup>(٦)</sup>، قال: بينما رجل من أهل الكتاب يحدث أصحابه وهم

(١) [٢١٧٤] الحكم على الإسناد:

فيه نملة مقبول، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه أبو داود، كتاب العلم، باب رواية حديث أهل الكتاب (٣٦٤٤)، وأحمد في «المسند» ١٣٦/٤ (١٧٢٢٥)، وحسنه المحققون، وذكروا له شواهد، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٥١/١٤ (٦٢٥٧)، والحديث ضعفه ابن القطان بنملة هذا كما في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» ٤٧/٣، وروي من وجه آخر عند الطبراني في «مسند الشاميين» ٤٨/٣ (١٧٨٤)، وضعفه بالحارث بن عبيدة، ولعله حسن بمجموع طرقه.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا (٤٢١٥).

(٣) سفيان الثوري، ثقة حافظ، فقيه عابد، إمام حجة، وكان ربما دلس.

(٤) مسعر بن كدام، ثقة، ثبت.

(٥) سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، ثقة، فاضل عابد.

(٦) عطاء بن يسار الهلالي، ثقة.

يَسْبَحُونَ كلما ذكر شيئاً من أمرهم، قال: فأتوا رسول الله ﷺ فأخبروه فقال: « لا تصدقوهم ولا تكذبوهم » ﴿ وَقُولُوا ءَامَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾<sup>(١)</sup>.

﴿ وَكَذَلِكَ أُنزِلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ ﴾



[٣١-٣٥] أي: وكما أنزلنا الكتاب عليهم أنزلنا أيضاً إليك الكتاب ﴿ فَالَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ يعني: مؤمني أهل الكتاب عبد الله ابن سلام وأصحابه.

﴿ وَمَنْ هَؤُلَاءِ ﴾ يعني: أهل مكة ﴿ مَن يُؤْمِنُ بِهِ ﴾ وهم مؤمنو أهل مكة، وقال محمد بن جرير: فالذين أتيناهم الكتاب ممن كان قبلك يؤمنون به، ومن هؤلاء الذين بين ظهرانَيْكَ اليوم من يُؤْمِنُ به<sup>(٢)</sup> ﴿ مَن يُؤْمِنُ بِهِ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الْكَافِرُونَ ﴾ قال قتادة: إنما يكون الجحد بعد المعرفة<sup>(٣)</sup>.

(١) الحكم على الإسناد:

مرسل ورجاله ثقات.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١/٣ بسياق مختلف وأن المحدثين كانوا الصحابة ولم يذكر التسبيح، وهو مرسل صحيح.

(٢) كعبد الله بن سلام، ومن آمن برسوله من بني إسرائيل. أنظر: «جامع البيان» للطبري ٦٢/٢٢.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤/٢١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٧٠/٩، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٤٩/٦ جميعهم عن قتادة.

٤٨

قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَسْلُوا﴾

يا محمد ﴿مَنْ قَبْلَهُ﴾ أي: من قبل هذا الكتاب الذي أنزلناه عليك ﴿مَنْ كُنْتُ وَلَا تَخْطُؤُ بِيَمِينِكَ﴾ إِذَا لَزَّابَ الْمُبْطُلُونَ يعني: ولو كنت تكتب أو تقرأ الكتب قبل الوحي إذا لشك المبطلون - أي: المشركون - من أهل مكة، وقالوا: هذا شيء تعلمه وكتبه محمد قاله قتادة<sup>(١)</sup>، ﴿الْمُبْطُلُونَ﴾ هم اليهود<sup>(٢)</sup>.

ومعنى الآية: إذا لشكوا فيك واتهموك يا محمد، وقالوا: إن الذي نجد نعته في التوراة هو أُمِّي لا يقرأ ولا يكتب.

قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ﴾

٤٩

يعني: القرآن ﴿ءَايَتٌ يَبَيِّنُ﴾ عن الحسن<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» عن قتادة ٥/٢١، وفي (س) زيادة هنا بعدها وهي: وقال قتادة، وفي (ح) قال: وقال مقاتل، وقد نسب إليهما كما سيأتي.

(٢) نسبه البغوي في «معالم التنزيل» ٦/٢٤٩ لمقاتل، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٤/٣٢٢ نسبه لقتادة.

(٣) سقطت من (ح)، والأثر أخرجه بتمامه عبد الرزاق الصنعاني في «تفسيره» ٩٩/٣، والطبري في «جامع البيان» ٦/٢١ بلفظ: القرآن آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم، يعني المؤمنين، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٩/٣٠٧٧، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٦/٢٥٠، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣/٣٥٤، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/٥٢٠ - ٥٢١ ونسبه للحسن، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ١١/٥٦٢ لابن المنذر عن الحسن، وذكره الشوكاني في «فتح القدير» ٤/٢٥٧، والألوسي في «روح المعاني» ٢٠/٣٢٢ ولم ينسبه، وقال الخطيب في «معجم القراءات» ٧/١١٧: ويؤيد هذا المعنى قراءة ابن مسعود (بل هي آيات) أي: الصحف،

قال ابن عباس وقتادة: بل هو يعني: محمداً ﷺ والعلم بأنه أُمِّي ﴿ءَايَتٌ يَبَيِّنُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾<sup>(١)</sup> يعني: في صدور أهل العلم من أهل الكتاب يجدونها في كتبهم<sup>(٢)</sup>، ودليل هذا التأويل قراءة ابن مسعود وابن السميع ﴿بَلْ هُوَ ءَايَتٌ﴾<sup>(٣)</sup>، ﴿وَمَا يَجْحَدُ بِءَايَتِنَا إِلَّا الظَّالِمُونَ﴾.

قوله ﷺ: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَتٌ مِّن رَّبِّهِ﴾



كما أنزل على الأنبياء قبلك، قرأ ابن كثير والأعمش وحمزة

واستدل أبو حيان بهذه القراءة على أن المراد بقراءة الجماعة (بل هو) القرآن، واختاره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٥٢١/١٠.

(١) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٩٩/٣، والطبري في «جامع البيان» ٥/٢١، واختاره، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٧٧/٩، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٥٤/١٣، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٥٢١/١٠، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٦٢/١١ لابن المنذر، وذكره الشوكاني في «فتح القدير» ٢٥٧/٤، والألوسي في «روح المعاني» ٣٢٢/٢٠ جميعهم عن قتادة، ولم يُنسب لابن عباس.

(٢) ويؤيده قراءة من قرأ (بل هو آية بينة) على الأفراد.

(٣) الصواب (هذا)؛ لأن قراءة ابن مسعود وابن السميع (بل هذا آيات بينات)، قال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن»: (وكان ﷺ آيات لا آية واحدة؛ لأنه دلّ على أشياء كثيرة من أمر الدين، فلهذا قال: بل هو آيات بينات)، وقال الشوكاني في «فتح القدير»: لا دليل في هذه القراءة على ذلك؛ لأن الإشارة يجوز أن تكون إلى القرآن كما جاز أن تكون إلى النبي بل رجوعها إلى القرآن أظهر لعدم احتياج ذلك إلى التأويل... وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٥٤/١٣، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٥١/٧، «فتح القدير» للمناوي ٢٥٧/٤، «معجم القراءات» للخطيب ١٧٧/٧.

والكسائي وخلف وأيوب وعاصم برواية أبي بكر<sup>(١)</sup> (آية) على الواحد<sup>(٢)</sup>، الباقر<sup>(٣)</sup>: ﴿ءَايَتٍ﴾ بالجمع<sup>(٤)</sup>، واختاره أبو عبيد لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ إذا شاء أرسلها وليست عندي ولا بيدي، ﴿وَلِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾.

٥١ قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي

ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾<sup>(٥)</sup>

هذا جواب لقولهم: ﴿أَوَلَا أَنزَلَ عَلَيْهِ ءَايَتٌ مِّن رَّبِّهِ﴾.

وروى حجاج<sup>(٦)</sup>، عن ابن جريج<sup>(٧)</sup>، عن عمرو بن دينار<sup>(٨)</sup>، عن

(١) زيادة من (س)، (ح) على الصواب، ولم تثبت في الأصل.

(٢) على إرادة الجنس.

(٣) وهم نافع وابن عامر وأبو عمرو وحفص عن عاصم وأبو جعفر ويعقوب.

(٤) القراءتان متواترتان، قال الشاطبي رحمه الله:

..... وَمَوْحَدٌ هُنَا آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ صُحْبَةٌ دَلَا

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥٠١)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران

الأصبهاني (٣٤٥)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٨٠/٢، «التيسير»

للداني (١٧٤)، «الإقناع» لابن الباذش (١٤٢)، «البحر المحيط» لأبي حيان

١٥٦/٧، «الحجة» لابن زنجلة (٥٥٢)، «معجم القراءات» للخطيب ١١٨/٧.

(٥) في هامش (س) ورد التالي: يؤمنون أي: يصدقون القرآن، فقال كعب بن

الأشرف: وقد كان قدم مكة من يشهد لك أنك رسول. أبو الليث.

انظر: «تفسير بحر العلوم» للسمرقندي ٣٨/٣.

(٦) حجاج بن محمد المصيصي، ثقة ثبت، أختلط في آخر عمره لما قدم بغداد.

(٧) عبد الملك بن عبد العزيز، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل.

(٨) عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم، الجمحي مولاهم، ثقة، ثبت.



يحيى بن جعدة<sup>(١)</sup>: «أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِكُتُبٍ (٢) قَدْ كَتَبُوهَا فِيهَا بَعْضُ مَا يَقُولُ الْيَهُودُ فَلَمَّا نَظَرَ فِيهَا أَلْقَاهَا ثُمَّ قَالَ ﷺ: «كُفَىٰ بِهَا حِمَاقَةً قَوْمٍ - أَوْ: ضَلَالَةً قَوْمٍ - أَنْ يَرْغَبُوا عَمَّا جَاءَهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ إِلَىٰ مَا جَاءَ بِهِ غَيْرِ نَبِيِّهِمْ إِلَىٰ قَوْمٍ غَيْرِهِمْ» فنزلت ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ..﴾ الآية<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ شَهِيدًا﴾

أني رسوله، وهذا القرآن كتابه ﴿يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْبَاطِلِ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَسْتَغْلِبُونَكَ بِالْعَذَابِ﴾

نزلت في النضر بن الحارث<sup>(٤)</sup> حين قال: ﴿فَأَمْطَرْنَا عَلَيْكَ حِجَارَةً﴾

(١) يحيى بن جعدة بن هيرة بن أبي وهب المخزومي، ثقة.

(٢) ووردت في مصادر التخريج بلفظ: بكتف، والكتف عظم عريض يكون في أصل كتف الحيوان من الناس والدواب، كانوا يكتبون فيه لقلة القراطيس عندهم. «لسان العرب» لابن منظور ٢٩٤/٩ (كتف).

(٣) الحكم على الإسناد:

مرسل ورجاله ثقات.

التخريج:

أخرجه الدارمي في «سننه» (٤٩٥)، وأبو داود في «المراسيل» (٤٥٤)، والطبري في «جامع البيان» ٧/٢١، والإسماعيلي في «معجم الشيوخ» ٧٧٢/٣، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٥٤٤/٢، «جامع بيان العلم» للخطيب ٨٠٠/٢، وهو مرسل صحيح، والمرفوع حسن من مسند أبي هريرة كما عند الإسماعيلي وغيره.

(٤) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٢٥١/٦، «الكشاف» للزمخشري ٢٠٩/٧،

مِنَ السَّمَاءِ<sup>(١)</sup> وقال: ﴿عَجَلْنَا فِطْنًا﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿وَلَوْلَا أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ في نزول العذاب، وقال ابن عباس: يعني: ما وعدتك ألا أعذب قومك ولا أستأصلهم وأؤخر عذابهم إلى يوم القيامة<sup>(٣)</sup>، بيانه قوله تعالى: ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ﴾<sup>(٤)</sup> [٣٥ب- ٣١] الآية، وقال الضحاك: يعني مدة أعمارهم في الدنيا<sup>(٥)</sup>، وقيل: يوم بدر<sup>(٦)</sup>.

«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٥٦/١٣، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٥٢/٧ ولم ينسبه، والصواب أنها نزلت في ناس من جهلة هذه الأمة كما أخرج الطبري في «جامع البيان» ٨/٢١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٧٤/٩ عن قتادة.

(١) الأنفال: ٣٢، وأخرج البخاري، كتاب التفسير، باب وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان معذبهم وهم يستغفرون (٤٦٤٨)، من حديث أنس بن مالك قال: قال أبو جهل بن هشام اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو أئتنا بعذاب أليم... الخ.  
(٢) ص: ١٦.

(٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٥١/٦ بلفظ: (أني لا) بدل (إلا)، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٥٦/١٣ جميعهم عن ابن عباس.  
(٤) القمر: ٤٦.

(٥) أنظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٢٣/٤ بلفظ: الآجال، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٥٦/١٣، والشوكاني في «فتح القدير» ٢٥٨/٤ بلفظ: الأجل مدة أعمارهم.

(٦) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٥١/٦، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٥٦/١٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٥٢/٧، والشوكاني في «فتح القدير» ٢٥٨/٤ مطولاً، والألوسي في «روح المعاني» (١٢٠) ولم ينسبه جميعاً.

﴿لَجَاءَهُمُ الْعَذَابُ وَلِيَأْذَنَّهُمْ بَغْتَةً﴾ يعني: العذاب ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

﴿يَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ﴾

(لا يبقى منهم أحد إلا دخلها، وقيل: هو متصل بقوله تعالى:)<sup>(٢)</sup>.

﴿يَوْمَ يَغْشَاهُمْ﴾

أي: يصيبهم<sup>(٣)</sup> ﴿الْعَذَابُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ يعني: إذا

غشاهم العذاب أحاطت بهم جهنم.

﴿وَيَقُولُ﴾ بالياء كوفي ونافع وأيوب<sup>(٤)</sup>، وغيرهم<sup>(٥)</sup>: بالنون<sup>(٦)</sup>

﴿ذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.



(١) في (ح) زيادة: وقيل الأجل بغتة.

(٢) ما بين القوسين ساقط من (س).

(٣) ليست في (ح).

(٤) وخلف والأعمش وابن مسعود، وهي اختيار أبي عبيد، ويقصد المصنف: بكوفي، حمزة والكسائي وعاصم.

(٥) وهم ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر ويعقوب وأبو جعفر.

(٦) والقراءتان متواترتان، قال الشاطبي رحمه الله: (وفي وَنَقُولُ الْيَاءُ حِصْنٌ)، وقال الطبري: والقراءة التي هي القراءة عندنا بالياء لإجماع الحجة من القراء عليها. انظر: «جامع البيان» للطبري ٨/٢١، «السبعة» لابن مجاهد (٥٠١)، «المبسوط» في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٤٦)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٨٠/٢، «التيسير» للداني (١٧٤)، «الإقناع» لابن الباذش (١٤٢)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٥٦/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٤٣/٢، «الحجة» لابن زنجلة (٥٥٣)، «إتحاف فضلاء البشر» للدماطي ٣٥١/٢، «معجم القراءات» للخطيب ١٢٢/٧.

قوله تعالى: ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾

بإرسال<sup>(١)</sup> الياء عراقي<sup>(٢)</sup> غير عاصم، الباقون<sup>(٣)</sup>: بفتحها<sup>(٤)</sup>،  
﴿إِنَّ أَرْضِي﴾ مفتوحة الياء ابن عامر، غيره: ساكنة<sup>(٥)</sup> ﴿وَسِعَةُ فَإِنِّي  
فَاعْبُدُون﴾ توحيدوني من غير طاعة مخلوق في معصيتي.

قال سعيد بن جبير: إذا عمل في أرض بالمعاصي، فأخرجوا منها  
فإن أرضي واسعة فهاجروا وجاهدوا<sup>(٦)</sup>، (وقال عطاء: إذا أمرتم

(١) أي: بإسكان الياء ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ﴾

(٢) في (س): كوفي، وفيه قصور لعدم دخول البصري، لكن من أسكن الياء هم:  
حمزة والكسائي وأبو عمرو ويعقوب وخلف وابن محيصن والأعمش.

(٣) وهم عاصم وأبو جعفر ونافع وابن كثير وابن عامر وابن محيصن بخلف عنه.

(٤) هذان الوجهان في حالة الوصل فقط، ومن وقف فبالإثبات، قال الأصهباني:  
وكلهم يقفون بإثبات الياء من فتح ومن لم يفتح؛ لأنها مثبتة في جميع  
المصاحف، وهي متواترة.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥٠٢)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران  
الأصبهاني (٣٤٧)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٨١/٢، «التيسير»  
للداني (١٧٤)، «الإقناع» لابن الباذش (١٤٢)، ولم ترد في «البحر المحيط»،  
«النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٤٢/٢، «الحجة» لابن زنجلة  
(٥٥٣)، «معجم القراءات» للخطيب ١٢٢/٧.

(٥) القراءة متواترة، وهي من ياءات الإضافة هي والتي قبلها كما أشار إلى ذلك  
الشاطبي رحمه الله حيث قال: وربي عبادي أرضي الياء بها أنجلا، في قوله  
تعالى: ﴿مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي إِنَّهُمْ﴾ و﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَسِعَةٌ﴾، وانظر  
المراجع السابقة.

(٦) أخرجه الطبري عن سعيد بن جبير بلفظ: إذا عمل فيها بالمعاصي فأخرج منها،  
وروي من عدة طرق ٩/٢١، وأخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٦٢٦/٦

بالمعاصي فاهربوا منها فإن أَرْضِي واسعة<sup>(١)</sup>، وقال مجاهد: إن أَرْضِي واسعة فهاجروا وجاهدوا<sup>(٢)(٣)</sup>.

وقال مقاتل والكلبي: نزلت في المستضعفين من المؤمنين الذين كانوا بمكة لا يقدرّون على إظهار الإيمان وعبادة الرحمن، يحثهم على الهجرة ويقول لهم: إن أَرْضِي المدينة<sup>(٤)</sup> واسعة آمنة<sup>(٥)</sup>، وقال

من طريق الأعمش عن سعيد بن جبير، وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٧٥/٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٧١٨/٧ من طريق الأعمش عن ربيع بن أبي راشد، عن سعيد بن جبير، فزاد ربيعاً في سنده، ومن طريق ربيع هذا أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٩٩/٣، وابن أبي شيبة في «المصنف» ١٣/٥٤٠، ومن طريقه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢٨٤/٤، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٦٧/١١ إلى الفريابي، ونسبه لسعيد أيضاً البغوي في «معالم التنزيل» ٢٥١/٦، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣/٣٥٧-٣٥٨، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٢٤/٤، وأبو حيان «البحر المحيط» ١٥٣/٧.

(١) ذكره عنه الألوسي في «روح المعاني» ١٠/٢١، وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٧٥/٩، والطبري في «جامع البيان» ٩/٢١، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٥١/٦، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٦٧/١١ إلى ابن أبي الدنيا في «العزلة»، وجميعهم نسبوه لعطاء.

(٢) أنظر: «تفسير مجاهد» ٥٣٦/٣، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» عنه ٩/٢١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٧٦/٩، نسبه له البغوي في «معالم التنزيل» ٢٥١/٦، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٦٨/١١ إلى الفريابي.

(٣) ما بين القوسين من (س)، (ح).

(٤) ليست في (س).

(٥) أنظر: «تفسير مقاتل» ٣٨٨/٣، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٥١/٦،

مُطَرَّف بن عبد الله بن الشخير: ﴿أَرْضِي وَسِعَةً﴾ أي: رزقي لكم واسع<sup>(١)</sup>، أخرج من الأرض التي تكون بها<sup>(٢)</sup>.

[٢١٧٥] أخبرنا عبد الله بن حامد الوزان<sup>(٣)</sup>، أنا أحمد بن محمد ابن شاذان<sup>(٤)</sup>، نا جيعويه بن محمد<sup>(٥)</sup>، نا صالح بن محمد<sup>(٦)</sup>، عن سليمان<sup>(٧)</sup>، عن عباد بن منصور الناجي<sup>(٨)</sup>، عن الحسن<sup>(٩)</sup>، قال: قال رسول الله ﷺ: «من فرَّ بدينه من أرض إلى أرض وإن كان

والزمخشري في «الكشاف» ٢٢٠/٣، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٥٧/١٣، ونسباه لمقاتل والكلبي، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٢٤/٤، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٥٢٥/١٠ ولم ينسباه.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩/٢١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٧٦/٩، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٥٢/٦، وزاد (فاخرجوا)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٢٤/٤ بلفظ: عدة بسعة الرزق في جميع الرزق، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٥٨/١٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٥٣/٧، والشوكاني في «فتح القدير» ٢٦٠/٤ بلفظ: إن رحمتي واسعة ورزقي لكم واسع فابتغوا في الأرض، وذكره الألويسي في «روح المعاني» ٩/٢١ - ١٠ جميعهم عن مطرف.

(٢) والجزء الأخير هذا لم أجده عند غير المصنف.

(٣) عبد الله الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) البلخي، لم أجده.

(٥) جيعويه بن محمد الترمذي، لم أجده.

(٦) صالح بن محمد الترمذي، متهم ساقط.

(٧) ابن عمرو النخعي، أبو داود الكوفي، كذاب.

(٨) أبو سلمة البصري، صدوق، رمي بالقدر، وكان يلدس، وتغير بأخرة.

(٩) الحسن البصري، ثقة فقيه فاضل، كان يرسل كثيرًا ويدلس.

شَبْرًا مِنَ الْأَرْضِ أَسْتَوْجِبُ الْجَنَّةَ وَكَانَ رَفِيقَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ثُمَّ إِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ (٥٧)

قرأ أبو بكر بالياء<sup>(١)</sup> فلا تقيموا بدار المشركين.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ غُرَفًا﴾ (٢)

[٢١٧٥] الحكم على الإسناد:

مرسل وفيه صالح بن محمد الترمذي، متهم ساقط، وسليمان بن عمرو كذاب، وعباد بن منصور الناجي مدلس وقد عنعن.

التخريج:

لم أجده، ولم ينسبه الزيلعي في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» ٣٥١/١ لغير المصنف.

(١) ﴿يُرْجَعُونَ﴾ وهذه الجملة ليست في (ح) ولا (س)، والقراءة متواترة، قال الشاطبي رحمه الله:

... .. وَيُرْجَعُونَ صَفَوْ وَحَرَفُ الرُّومِ صَافِيهِ حُلَلَا

والشاهد هنا أن المشار إليهم بصاد (صفو) وهو أبو بكر شعبة قرأ هنا بياء الغيب والباقيين بالتاء، وأن المشار إليهم بالصاد والحاء في قوله (صافيه حللا) وهما شعبة وأبو عمرو قرءا في الروم ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الروم: ١١] بياء الغيب فتعين لمن يذكره في الترجمتين القراءة بتاء الخطاب.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥٠٢)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٤٧)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٨١/٢، «التيسير» للداني (١٧٤)، «الإقناع» لابن الباذش (١٤٢)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٥٧/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٤٤/٢، «الحجة» لابن زنجلة (٥٥٤)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٣٥٢/٢، «الحجة» لابن خالويه (٢٨١)، «سراج القارئ» لابن القاصح (٣١٩)، «معجم القراءات» للخطيب ١٢٢/٧.

(٢) بواته مُنْزَلًا أي: جعلته ذا منزل. «لسان العرب» لابن منظور ٣٩/١.

عَلَالِي<sup>(١)(٢)</sup>، قرأ حمزة والكسائي وخلف<sup>(٣)</sup> لَثَوِيَّتَهُمْ<sup>(٤)</sup> بالثاء،  
وبعد الواو بالياء<sup>(٥)</sup>، أي: لينزلنهم ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا  
نِعَمَ أَجْرُ الْعَمَلِينَ﴾.

(١) مفردھا: (العَلِيَّة) بكسر العين أو ضمھا، والجمع (العَلَالِي). «النهاية في غريب  
الحديث والأثر» لابن الأثير ٣/ ٢٩٥، «لسان العرب» لابن منظور ١١/ ٤٧٢.  
(٢) وتمة القول: علالي وقصوراً جليلة من الدر والزبرجد والياقوت، ذكره الطبري  
في «جامع البيان» ٢١/ ١٠، والبغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٢٥٢، والزمخشري  
في «الكشاف» ٣/ ٢١٠، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٧/ ١٥٣، والألوسي في  
«روح المعاني» ٢١/ ١٠ جميعهم عن ابن عباس.

(٣) والأعمش.

(٤) من (س)، (ح).

(٥) هذه القراءة وردت هكذا على الصواب في (س) بقاء مثلثة ساكنة بعد النون  
الأولى، وياء مفتوحة بعد الواو المخففة من: (أثوى) ومعناه: أثويته: أنزلته  
موضع الإقامة، وهي متواترة، قال الشاطبي رحمه الله:

وَدَاثُ ثَلَاثٍ سَكَنَتْ بَا نُبَوُّنَنْ مَعَ خِفِّهِ وَالْهَمَزُ بِالْيَاءِ شَمْلًا

فقد أخبر الناظم أن المشار إليهما بقوله (شملاً) وهما حمزة والكسائي أبداً الباء  
الموحدة هنا ثاء مثلثة وإليه أشار بقوله ذات ثلاث، وتعين للباقيين القراءة بالباء  
﴿لَبُؤَتْهُمْ﴾.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥٠٢)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران  
الأصبهاني (٣٤٧)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٢/ ١٨١، «التيسير»  
للداني (١٧٤)، «الإقناع» لابن الباذش (١٤٢)، «البحر المحيط» لأبي حيان  
٧/ ١٥٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٤٤، «الحجة» لابن  
زنجلة (٥٥٤)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣٥٢، «الحجة» لابن خالويه  
(٢٨١)، «سراج القارئ» لابن القاصح (٣١٩)، «معجم القراءات» للخطيب  
٧/ ١٢٤.



٥٩

﴿الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾.

٦٠

قوله تعالى: ﴿وَكَايْنٍ مِّنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا﴾

وذلك أن رسول الله ﷺ قال للمؤمنين الذين كانوا بمكة وقد آذاهم المشركون: أخرجوا إلى المدينة وهاجروا ولا تجاوروا الظلمة فيها، فقالوا: يا رسول الله كيف نخرج إلى المدينة وليس لنا بها دار ولا عقار ولا مال، فمن يطعمنا ويسقينا؟ فأنزل الله ﷻ: ﴿وَكَايْنٍ مِّنْ دَابَّةٍ﴾<sup>(١)</sup> أي: ذات حاجة إلى غذاء لا تحمل رزقها فترفعه لغدها يعني الطير والبهائم.

﴿اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ﴾ يومًا بيوم ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ لأقوالكم: نَخْشَىٰ بفراق أوطاننا العيلة<sup>(٢)</sup>، ﴿الْعَلِيمُ﴾ بما في قلوبكم وما إليه صائر أموركم.

[٢١٧٦] أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن محمد الثقفي<sup>(٣)</sup>، نا عبد الله ابن عبد الرحمن الدقاق<sup>(٤)</sup>، نا محمد بن عبد العزيز<sup>(٥)</sup>، نا إسماعيل بن

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٥٢/٦، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٦٠/١٣ ولم أقف عليه مسندًا.

(٢) الفاقة والفقر ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾ [التوبة: ٢٨].

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٤٨٨/١١، «مختار الصحاح» للرازي (١٩٥).

(٣) ابن فنجويه، ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٤) لم أجده.

(٥) لم أجده.

زرارة الرقي<sup>(١)</sup>، نا أبو العطوف الجراح بن المنهال الجزري<sup>(٢)</sup>، عن الزهري<sup>(٣)</sup>، عن عطاء بن أبي رباح<sup>(٤)</sup>، عن ابن عمر قال: دخلت مع رسول الله ﷺ [٣٦-٣٠] حائطًا من حوائط الأنصار فجعل رسول الله ﷺ يلقط الرطب بيده ويأكل فقال: «كل يا ابن عمر» فقلت: لا أشتهيها يا رسول الله قال: «لكني أشتهيه وهذه صبح رابعة منذ لم أطعم طعامًا فلم أجده»، فقلت: إنا لله، الله المستعان، قال: «يا ابن عمر لو سألت ربي لأعطاني مثل ملك كسرى وقصر أضعافًا مضاعفة، ولكنني أجوع يومًا وأشبع يومًا فكيف بك يا ابن عمر إذا عُمِّرت وبقيت في حُثالة<sup>(٥)</sup> من الناس يخبئون رزق سنة ويضعف

(١) إسماعيل بن عبد الله بن زرارة، أبو الحسن الرقي، ذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يخرج له أحد من الستة، وإنما ذكره المزي في «تهذيب» تمييزًا. وقال الأزدي: منكر الحديث جدًا، وقد حمل عنه، وقال الحافظ: صدوق تكلم فيه الأزدي بلا حجة. أنظر «الجرح والتعديل» ١٨١/٢، «الثقات» لابن حبان ١٠٠/٨، «تهذيب الكمال» ١١٩/٣، «التقريب» (٤٥٧).

(٢) جراح بن المنهال، أبو العطوف، الجزري، قال أحمد كان صاحب غفلة، وقال ابن المديني: لا يكتب حديثه، وقال البخاري ومسلم: منكر الحديث، وقال النسائي والدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كان يكذب في الحديث ويشرب الخمر، وقال أبو حاتم والدولابي: متروك الحديث ذاهب، لا يكتب حديثه. انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ٢٢٨/٢، «الجرح والتعديل» ٥٢٣/٢، «ميزان الاعتدال» ٣٩٠/١، «لسان الميزان» ٩٩/٢.

(٣) محمد بن مسلم، الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه.

(٤) ثقة فقيه.

(٥) الرديء من كل شيء. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣٣٩/١، «لسان العرب» لابن منظور ١٤٢/١١.

اليقين»، فنزلت على رسول الله ﷺ ﴿وَكَأَن مِّن دَابَّةٍ لَّا تَحْمِلُ رِزْقَهَا﴾ الآية<sup>(١)</sup>.

[٢١٧٧] أخبرني ابن فنجويه<sup>(٢)</sup>، حدثنا ابن حبش<sup>(٣)</sup>، نا أبو يعلى الموصلي<sup>(٤)</sup>، نا<sup>(٥)</sup> يحيى بن معين<sup>(٦)</sup>، نا يحيى بن اليمان<sup>(٧)</sup>، عن سفيان<sup>(٨)</sup>، عن علي بن الأقرم<sup>(٩)</sup>: ﴿وَكَأَن مِّن دَابَّةٍ لَّا تَحْمِلُ رِزْقَهَا﴾ قال: لا تدخر شيئاً لغد.

(١) [٢١٧٦] الحكم على الإسناد:

ضعيف جداً فيه الجراح بن المنهال متروك، وفيه من لم أجده. التخريج:

أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٧٨/٩، وضعفه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٦٨/١١.

وقد أعله ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٥٢٦/١٠-٥٢٧، حيث قال: هذا حديث غريب وأبو العطف الجزري -وهو الجراح بن المنهال- ضعيف، وقال الشوكاني في «فتح القدير»: وهذا الحديث فيه نكارة شديدة لمخالفته لما كان عليه النبي ﷺ فقد كان يعطي نساءه قوت العام كما ثبت ذلك في الأحاديث المعتمدة، وفي إسناده أبو العطف وهو ضعيف.

(٢) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٣) في (ح) غير واضح، وهو الحسين بن محمد بن حبش، ثقة مأمون.

(٤) أحمد بن علي بن المشي، ثقة.

(٥) في (ح): ويحيى. وهو خطأ.

(٦) أبو زكريا البغدادي، ثقة، حافظ، مشهور، إمام الجرح والتعديل.

(٧) صدوق، عابد، يخطئ كثيراً، وقد تغير.

(٨) سفيان الثوري، ثقة حافظ فقيه، إمام حجة، وكان ربما دلس.

(٩) تحرفت (ح) إلى: الأرقم، وهو علي بن الأقرم بن عمرو الهمداني، كوفي، ثقة.

قال سفيان: ليس شيء مما خلق الله تعالى يخبأ إلا الإنسان والفأرة والنملة<sup>(١)</sup>.

٦١ ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لِيَقُولَنَّ اللَّهُ فَإِنِّي يُؤَفِّكُونَ﴾.

٦٢ ﴿اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ إِنْ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

٦٣ ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنَ نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا لِيَقُولَنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾.

[٢١٧٧] الحكم على الإسناد:

فيه يحيى بن اليمان يخطئ كثيراً وقد تغير.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١/٢١، وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٧٩/٩، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٥٣/٦، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٢٥/٤ بلفظ: لا تنقل ولا تنظر في أدخاره، وذكره أبو حيان في «البحر المحيط» ١٥٤/٧، وزاد السيوطي في نسبه في «الدر المنثور» ٥٧٠/١١ لابن أبي شيبه وابن المنذر جميعهم عن علي بن الأقرم.

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٥٣/٦، والزمخشري في «الكشاف» ٢١١/٣، والألوسي في «روح المعاني» ١١/٢١، وابن الجوزي «زاد المسير» ٢٨٢/٦ جميعهم عن سفيان بن عيينة، ونسبه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٦٠/١٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٥٤/٧ لابن عباس بلفظ: لا يدخر إلا الآدمي والنمل والفأر والعقق، والأثر لم أقف عليه في «تفسير سفيان الثوري»، والعقق: هو طائر معروف وهو نوع من الغربان، ذو لونين أبيض وأسود، وطويل الذنب. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢٧٦/٣، «لسان العرب» لابن منظور ٣٠٤٦/٤.

٦٤ قوله تعالى: ﴿وَمَا هَذِهِ الْحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهُوٌّ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِیَ

الْحَيَوةُ<sup>(١)</sup>﴾

يعني: الدار الباقية التي لا زوال لها ولا موت فيها ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ ولكنهم لا يعلمون ذلك.

٦٥ ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ﴾ وخافوا الغرق والهلاك،

﴿دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾.

٦٦ قوله تعالى: ﴿لِيَكْفُرُوا بِمَا ءَانِثْنَهُمْ﴾

أي: ليجحدوا نعمه في إنجائه إياهم وسائر آلائه، ﴿وَلِيَتَمَنَّوْا﴾

جزم لأمه<sup>(٢)</sup> الأعمش وحمزة والكسائي وخلف وأيوب.

واختلف فيه عن عاصم<sup>(٣)</sup> ونافع<sup>(٤)</sup> وابن كثير<sup>(٥)</sup>، والباقون<sup>(٦)</sup>:

(١) معنى الحيوان هنا (الحياة) وهو قول جميع المفسرين، قال الزمخشري في «الكشاف» ٢/١١١: وفي بناء الحيوان زيادة معنى ليس في بناء الحياة، وهي ما في بناء فعلا من معنى الحركة والاضطراب كالنزوان والنغصان واللهبان وما أشبه ذلك، والحياة حركة كما أن الموت سكون فمجيئه على بناء دال على معنى الحركة مبالغة في معنى الحياة، ولذلك أختيرت على الحياة في هذا الموضع المقتضي للمبالغة... وانظر ما قاله الشوكاني أيضًا في «فتح القدير» ٤/٢٦١.

(٢) أي: بسكون اللام، وهي لام الأمر (وليَتَمَنَّوْا) على التخفيف في معنى الوعيد والتهديد. «معاني القرآن» للنحاس ٥/٢٣٧.

(٣) وهي رواية أبي بكر عنه.

(٤) وهي رواية قالون عنه.

(٥) ابن كثير أسكن اللام فقط، وليس له وجه آخر كما هو المثبت في كتب القراءات.

(٦) وهو عاصم وأبو عمرو وابن عامر وورش عن نافع.

بكسر اللام<sup>(١)</sup> واختاره أبو عبيد لقوله تعالى: ﴿لِيَكْفُرُوا﴾ ليكون الكلام نسقاً ومن جزم أحتج<sup>(٢)</sup> بقراءة أبي بن كعب: (تمتعوا فسوف يعلمون)<sup>(٣)</sup>.

[٢١٧٨] وأخبرني أبو محمد عبد الله بن حامد<sup>(٤)</sup> - فيما أذن لي روايته عنه - أنا أحمد بن محمد بن أبي سعيد<sup>(٥)</sup>، نا محمد بن

(١) ﴿وَلِيَتَمَتَّعُوا﴾ والكسر على أنها لام كي، وهو أجود عند الزجاج، والمعنى (لكي يكفروا، ولكي يتمتعوا)، وسئل أبو عمرو عن هذه اللام فقال: أقرأ ما قبلها ﴿لِيَكْفُرُوا بِمَا ءَانْتَهَرْتُمْ﴾، ﴿وَلِيَتَمَتَّعُوا﴾ مثلها، وهي متواترة كما قال الشاطبي رحمه الله: وَإِسْكَانٌ وَلَ فَأكْسِرُ كما حَجَّ جَا نَدَى.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥٠٢)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٤٧)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٨١/٢، «التيسير» للداني (١٧٤)، «الإقناع» لابن الباذش (١٤٢)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٥٧/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٤٤/٢، «الحجة» لابن زنجلة (٥٥٥)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٣٥٢/٢، «الحجة» لابن خالويه (٢٨١)، «سراج القارئ» لابن القاصح (٣١٩).

(٢) كذا في (ح)، وهو الصواب، وفي الأصل، (س): بالفاء.

(٣) في (ح): (فَتَمَتَّعُوا) بالفاء، وذكر أبو حيان أنها جاءت كذلك في مصحف أبي، وذكر القرطبي أن أبيًا قرأ: (وَتَمَتَّعُوا) بالواو، وهي قراءة شاذة، تقوي قراءة من قرأ بإسكان اللام.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٦٣/١٣، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٥٥/٧، «معجم القراءات» للخطيب ١٣٠/٧.

(٤) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) أحمد بن محمد بن أحمد بن أبي سعيد، أبو العباس البزاز الدوري، ذكره يوسف القواس في جملة شيوخه الثقات، ولد سنة (٢٥٠هـ) وتوفي سنة (٣٣٥هـ). أنظر «تاريخ بغداد» ٣٦٣/٤، «تاريخ الإسلام» للذهبي ١٢١/٢٥.

الحسين<sup>(١)</sup> بن إشكاب<sup>(٢)(٣)</sup>، نا عفان<sup>(٤)</sup>، نا جعفر بن سليمان<sup>(٥)</sup>، نا مالك بن دينار<sup>(٦)</sup>، قال: سمعت أبا العالية<sup>(٧)</sup> قرأ: (لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ فَيَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ يَعلَمُونَ)<sup>(٨)</sup> بالياء<sup>(٩)</sup>، فالكسر على كي والجزم على التهديد.

﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا مَّأْمُونًا وَّيُخَفَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ أَفَبِالْبَاطِلِ﴾  
أي: بالأصنام ﴿يُؤْمِنُونَ وَبِعَمَتِ اللَّهِ﴾ يعني: الإيمان ﴿يَكْفُرُونَ﴾.



- (١) من (س)، (ح)، وفي الأصل: (الحسن).
  - (٢) كذا في (س)، وفي الأصل، (ح): أشكيب، وهو خطأ.
  - (٣) محمد بن الحسين، أبو جعفر ابن إشكاب، صدوق.
  - (٤) ابن مسلم الصفار، ثقة ثبت، وربما وهم.
  - (٥) الضبعي، صدوق، زاهد، لكنه كان يتشيع.
  - (٦) مالك بن دينار البصري، صدوق.
  - (٧) رُفيع بن مهران، أبو العالية الرياحي، ثقة كثير الإرسال.
  - (٨) في الأصل، (س) على الخطأ بالتاء: (فيتمتعوا)، والقراءة شاذة.
- انظر: «المحتسب» لابن جني ١٦٤/٢، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١١٧)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٥٩/٧، «معجم القراءات» للخطيب ١٣٠/٧.

(٩) [٢١٧٨] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف، لم يذكر بجرح أو تعديل، وعفان بن مسلم، ربما وهم.  
التخريج:

ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٦٣/١٣، والألوسي في «روح المعاني» ١٣/٢١، وذكر وجهًا آخر قرأ به أبو العالية وهو الذي ذكرته سابقًا.

٦٨

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾

فزعم أن الله شريكاً، وقالوا إذا فعلوا فاحشة ﴿قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾.

﴿أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ﴾ بمحمد ﷺ والقرآن ﴿لَمَّا جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

٦٩

قوله ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلًا﴾

أي: والذين قاتلوا لأجلنا أعداءنا لنصرة ديننا لنُثَبِّتَهُمْ عَلَى مَا قَاتَلُوا عَنْهُ.

قال أبو سورة: [٣٦-٣١] ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا﴾ في الغزو ﴿لَنَهْدِيَنَّهُمْ﴾ سُبُلَ الشَّهَادَةِ وَالْمَغْفِرَةِ<sup>(٢)</sup>.

[٢١٧٩] أخبرني الحسين بن محمد بن فنجويه<sup>(٣)</sup>، نا عبيد الله بن محمد بن شنبه<sup>(٤)</sup>، نا عبد الله بن محمد بن وهب<sup>(٥)</sup>، نا إبراهيم بن سعيد<sup>(٦)</sup>، قال: سمعت سفيان بن عيينة<sup>(٧)</sup>، يقول: إذا اختلف

(١) في (ح) بزيادة: منزلاً، والمثوى: المنزل، والثَّوَاءُ، والإقامة مع الاستقرار.  
«مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٨٤)، «لسان العرب» لابن منظور ٢٣٠/١.

(٢) ذكره الألويسي في «روح المعاني» ١٤/٢١، ولم ينسبه.

(٣) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٤) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) الدينوري، متهم بالكذب والوضع.

(٦) الجوهري، ثقة حافظ.

(٧) ثقة حافظ، فقيه إمام حجة.



الناس فانظروا ما عليه أهل الثغر فإن الله ﷻ يقول: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلًا﴾<sup>(١)</sup>.

وقال الفضيل بن عياض: والذين جاهدوا في طلب العلم لنهدينهم سُبُل العمل به<sup>(٢)</sup>.

[٢١٨٠] وأخبرني أبو الحسن محمد بن القاسم بن أحمد<sup>(٣)</sup>، حدثني أبو الطيب محمد بن أحمد بن حمدون<sup>(٤)</sup>، نا عبد الرحمن ابن الحسين<sup>(٥)</sup>، نا محمد بن إدريس<sup>(٦)</sup>، نا أحمد بن أبي الحواري<sup>(٧)</sup>، قال: قال أبو أحمد -يعني: أبو<sup>(٨)</sup> عباس الهمداني- وأبو سليمان الداراني<sup>(٩)</sup> في قوله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ

(١) [٢١٧٩] الحكم على الإسناد:

فيه عبد الله بن محمد بن وهب متهم بالكذب، وابن شبة لم يذكر بجرح أو تعديل. التخريج:

ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٥٦/٦، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٢٦/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٦٥/١٣، عن ابن عيينة.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٢٥٦/٦.

(٣) الماوردي النيسابوري، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) أبو الطيب المذكر، صحيح السماع، كثير الكتب، وكان يورق.

(٥) أبو وائلة المزني، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) أبو حاتم الرازي، أحد الأئمة الحفاظ، الأثبات.

(٧) أحمد بن عبد الله بن ميمون، ثقة زاهد.

(٨) ليست في (س)، وهو الصواب كما في «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير، واسمه عباس الهمداني أبو أحمد من أهل عكا.

(٩) عبد الرحمن العنسي، ثقة.

سُبُلًا ﴿١﴾ قال: الذين يعملون بما يعلمون يهديهم ربهم إلى ما لا يعلمون<sup>(١)</sup>. وعن عمر بن عبد العزيز أنه تكلم بكلمات وعنده نفر من العلماء فقال له الوضين بن عطاء<sup>(٢)</sup>: بم أوتيت هذا العلم يا أبا مروان؟ قال: ويحك يا وضين إنما قَصُر بنا عن علم ما جهلنا بتقصيرنا في العمل بما عَلِمْنَا، ولو أننا عَمِلْنَا ببعض ما علمنا لأورثنا علمًا لا تقوم به أبداننا<sup>(٣)</sup>. وعن عبد الله بن الزبير قال: تقول الحكمة: من طلبني فلم يجدني فليطلبني في موضعين: أن يعمل بأحسن ما يعمله أو يدع أسوأ ما يعمل<sup>(٤)</sup>.

وروي عن ابن عباس: والذين جاهدوا في طاعتنا لنهدينهم سبل ثوابنا<sup>(٥)</sup>، ضحاك: والذين جاهدوا في الهجرة لنهدينهم سبل الثبات

(١) [٢١٨٠] الحكم على الإسناد:

فيه من لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٨٤/٩، وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/٥٣٠-٥٣١، بسند صحيح.

(٢) الوضين، بفتح أوله وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم نون، ابن عطاء بن كنانة، أبو عبد الله أو أبو كنانة، الخزاعي الدمشقي، صدوق، سيئ الحفظ، ورمي بالقدر، من السادسة، مات سنة (١٥٦هـ)، وابن سبعين. «تقريب التهذيب» لابن حجر ٥٨١/٧٤٠٨.

(٣) لم أجده.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٦٥/١٣.

(٥) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٢٥٦/٦، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٦٥/١٣، ونسباه لابن عباس.

على الإيمان<sup>(١)</sup>.

وقيل: الذين جاهدوا بالصبر على المصائب والنوائب لنهدينهم سبل الوصول إلى المواهب، وقيل: والذين جاهدوا بالثبات على الإيمان لنهدينهم سبل دخول الجنان<sup>(٢)</sup>، سهل بن عبد الله: والذين جاهدوا في إقامة السنة لنهدينهم سبل الجنة<sup>(٣)</sup> ثم قال: مثل السنة في الدنيا كمثل الجنة في العقبى، من دخل في العقبى سلم وكذلك من لزم السنة في الدنيا سلم، وقال الحسين بن الفضل: فيه تقديم وتأخير مجازه: والذين هديناهم سُبُلنا جاهدوا فينا<sup>(٤)</sup>.

﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ بالنصرة والمعونة في دنياهم<sup>(٥)</sup>، وبالثواب

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٢٦/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٦٥/١٣، ونسباه للضحاك.

(٢) لم أجده وكذلك ما قبله.

(٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» عنه ٢٥٦/٦.

(٤) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» عنه ٣٦٥/١٣.

(٥) معية الله لعباده نوعان: خاصة وعامة، ولكل واحدة أحكام.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: المعية في كتاب الله على وجهين: عامة وخاصة. فالعامة كقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِيحُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤]... فهذه المعية عامة لكل متناجين، وكذلك الأولى عامة لجميع الخلق...


وأما المعية الخاصة فكقوله تعالى: لما قال لموسى وهارون ﴿قَالَ لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمْ﴾ [طه: ٤٦] فهذا تخصيص لهما دون فرعون وقومه فهو مع موسى وهارون دون فرعون، وكذلك لما قال النبي ﷺ لأبي بكر: ﴿لَا

والمغفرة في عقابهم، والله أعلم.  
 وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم [٣٧/أ - ٣٢].



تَحَزَّنَ إِنْكَ اللَّهُ مَعْنًا ﴿[التوبة: ٤٠] كان معناه إن الله معنا دون المشركين الذين يعادونهما. «منهاج السنة» ٨/ ٣٧٣ - ٣٧٤.

٣٠





سورة الروم<sup>(١)</sup>

مكية<sup>(٢)</sup> وهي ستون آية<sup>(٣)</sup>، وثمانمائة وتسع عشرة كلمة، وثلاثة آلاف وخمسمائة وأربعة وثلاثون حرفاً<sup>(٤)</sup>.

(١) الروم: طائفة من النصارى، وهو أسم قبيلة سميت باسم جدّها روم بن يونان بن يافث بن نوح عليه السلام، وهم أهل الكتاب على دين عيسى عليه السلام، وسميت السورة بسورة الروم لما فيها من ذكر لفظ الروم وقصتهم.

«معجم البلدان» لياقوت ٩٧/٣، «حداائق الروح والريحان» لمحمد الأمين العلوي ٧٣/٢٢، ٨١، وورد بعدها في (ح) بزيادة: بسم الله الرحمن الرحيم.

(٢) قاله ابن عباس، وابن الزبير:

ابن عباس: أخرجه عنه ابن الضريس في «فضائل القرآن» (١٧)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٥٧٧/٣، وابن مرويه، والبيهقي في «دلائل النبوة» من طرق عن ابن عباس أنه قال: نزلت سورة الروم بمكة. أنظر: «الدر المنثور» للسيوطي ٥٧٣/١١.

ابن الزبير: أخرج ابن مردويه عنه مثله، أنظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٢٧/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١/١٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٥٦/٧، «الدر المنثور» للسيوطي ٥٧٣/١١، «فتح القدير» للشوكاني ٢٦٤/٤.

(٣) عند الكوفي، والبصري والشامي والمدني الأول ويقصد به ما رواه نافع بن أبي نعيم، عن أبي جعفر يزيد بن القعقاع وشيبه بن نصاح، والقدماء من أصحاب نافع، وتسع وخمسون آية في المكي والمدني الأخير ويُقصد به ما رواه إسماعيل ابن جعفر بن أبي كثير الأنصاري، عن سليمان بن مسلم بن جمار، عن شيبة بن نصاح، عن أبي جعفر يزيد بن القعقاع، وكذلك قال أبي بن كعب، والاختلاف في أربع آيات. أنظر تفصيل ذلك في «جمال القراء» للسخاوي ٢١١/١.

(٤) في (س)، (ح): بتقديم الحروف ثم الكلمات ثم الآيات.

[٢١٨١] أخبرنا (أبو الحسين علي بن) <sup>(١)</sup> محمد بن الحسن الجرجاني <sup>(٢)</sup> - غير مرة - نا أبو بكر أحمد بن إبراهيم الجرجاني <sup>(٣)</sup> ، وأبو الشيخ عبد الله بن محمد الأصبهاني <sup>(٤)</sup> ، قالوا : نا أبو إسحاق إبراهيم بن شريك الكوفي <sup>(٥)</sup> ، نا أحمد بن يونس اليربوعي <sup>(٦)</sup> ، نا سلام بن سليمان المدائني <sup>(٧)</sup> ، نا هارون بن كثير <sup>(٨)</sup> ، عن زيد <sup>(٩)</sup> بن أسلم <sup>(١٠)</sup> ، عن أبي <sup>(١١)</sup> ، عن أبي أمانة <sup>(١٢)</sup> ، عن أبي بن كعب <sup>(١٣)</sup> ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ سورة الروم كان له من الأجر عشر حسنات بعدد كل ملك سبَّح الله بين السماء والأرض وأدرك ما

(١) ما بين القوسين ساقط من (ح) وجاء مكانه : أخبرنا الأستاذ الإمام أبو إسحاق الثعلبي رحمه الله قال : نا .

(٢) أبو الحسين الخبازي ، إمام ثقة .

(٣) يعرف بالتتوري ، قال الإسماعلي : لم يكن بشيء .

(٤) في (ح) : بالفاء ، وهو خطأ ، والصواب كالأصل . وهو عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان ، الإمام الحافظ الصادق محدث أصفهان .

(٥) الإمام المحدث الثقة .

(٦) أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي ، الكوفي ، ثقة ، حافظ .

(٧) أبو سليمان المدائني ، متروك .

(٨) مجهول .

(٩) في (ح) : يزيد .

(١٠) قال الحافظ : هو تحريف والصواب زيد بن سالم ، جهله أبو حاتم .

(١١) في (س) ، (ح) : أبيه . قال الذهبي : زيد عن أبيه نكرة .

(١٢) صدي بن عجلان الباهلي ، صحابي مشهور .

(١٣) صحابي مشهور .



ضيع في يومه [٣٧/أ - ٣١] وليلته»<sup>(١)</sup>.



(١) [٢١٨١] الحكم على الإسناد:

موضوع، وتقدم مرارًا.

التخريج:

أورده المناوي في «الفتح السماوي» وقال: موضوع، وأورده الزيلعي في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» ٦٢/٣، وقد سبق تخريجه في أول سورة النمل.

## ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

قوله ﴿الْم﴾.

﴿غُلَيْتِ الرُّومُ﴾ الآية.

قال المفسرون: كانت في أرض<sup>(١)</sup> فارس<sup>(٢)</sup> امرأة لا تلد إلا الملوكة والأبطال فدعاها كسرى فقال: إني أريد أبعث إلى الروم جيشاً وأستعمل عليهم رجلاً من بنيك فأشير عليّ أيهم أستعمل؟ فقالت: هذا فلان أروغ<sup>(٣)</sup> من ثعلب<sup>(٤)</sup>، وأحذر من صقر<sup>(٥)</sup> وهذا

(١) ساقطة من (س)، (ح).

(٢) فارس: قال ياقوت: ولاية واسعة وإقليم فسيح أول حدودها من جهة العراق، والفُرس: بسكون الراء، قوم معروفون، نُسبوا إلى فارس بن سام بن نوح عليه السلام. «معجم البلدان» ٢٢٦/٤، «حدايق الروح والريحان» لمحمد الأمين العلوي ٨١/٢٢.

(٣) من رَاغَ رَوْغًا: أي ذهب يمنة ويسرة في سرعة وخديعة. والرَّوَّاغ: الثعلب، وراغ الثعلب ذهب هنا وهنا، وأروغ: أي أشد مكرًا وخديعة وروغان الثعلب يضرب المثل بخبثه ومكره وحيلته ودهائه.

«لسان العرب» لابن منظور ٤٣١/٨ (روغ)، «ثمار القلوب» للثعالبي ٤٠٤/١، «جمهرة أمثال العرب» للعسكري ٤٧٣/١، «المعجم الوسيط» ٣٨٣/١.

(٤) الثعلب: جنس من الحيوانات المشهورة، من الفصيلة الكلبيّة ورتبة اللواحم، يضرب به المثل في الاحتيال. «المعجم الوسيط» ٩٦/١.

(٥) الصقر: الطائر الذي يُصاد به، من جوارح الطير من الفصيلة الصقرية. «لسان العرب» لابن منظور ٤٦٥/٤، «المعجم الوسيط» ٥١٨/١، قلت: والمثل يضرب لمن يكون أشد حذرًا.

فَرُّخَان أَنْفَذَ<sup>(١)</sup> مِنْ سَنَانٍ<sup>(٢)</sup>، وَهَذَا شَهْرِيرَازُ هُوَ أَحْلَمُ مِنْ كَذَا فَاسْتَعْمَلَ  
أَيُّهُمْ شَتَّى، قَالَ: فَإِنِّي<sup>(٣)</sup> أَسْتَعْمَلْتُ الْحَلِيمَ، فَاسْتَعْمَلَ شَهْرِيرَازَ فَسَارَ  
إِلَى الرُّومِ بِأَهْلِ فَارَسٍ وَظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَقَتَلَهُمْ وَخَرَّبَ مَدَائِنَهُمْ وَقَطَعَ  
زَيْتُونَهُمْ، وَكَانَ قَيْصَرٌ بَعَثَ رَجُلًا يَدْعَى يَحْنَسَ<sup>(٤)</sup> وَبَعَثَ كَسْرَى<sup>(٥)</sup>  
شَهْرِيرَازَ<sup>(٥)</sup> فَالْتَقِيَا بِأَذْرَعَاتٍ<sup>(٦)</sup> وَبُصْرَى<sup>(٧)</sup> وَهِيَ<sup>(٨)</sup> أَدْنَى الشَّامِ إِلَى

(١) النفاذ: الجواز، ورجلٌ نافذٌ في أمره، أي: مطاع. «لسان العرب» لابن منظور  
٥١٤/٢.

(٢) السنان: الرمح وجمعه أسنة.

«لسان العرب» لابن منظور ٢٢٠/١١، «المعجم الوسيط» ٣٥٦/١، قلت: وهو  
مثل يُضْرَبُ للرجل الذي يُسْرِعُ في إنجاز المهام، وقد ذكر هذا المثل العسكري  
في كتابه «جمهرة أمثال العرب» ٢٩٨/٢.

(٣) في (س)، (ح): قد.

(٤) في (ح) بالخاء، وطمست في (س).

(٥) في (س): بالذال، وفي (ح): بالزاي.

(٦) أذرعَات: بالفتح ثم السكون، وكسر الراء وعين ومهملة وألف وتاء، وهو بلد في  
أطراف الشام، وهي اليوم قرية تقع داخل الجمهورية السورية، قرب مدينة درعة  
شمالاً يدعها الطريق يساراً وأنت تؤم دمشق، وهي من أعمال مدينة درعة. «معجم  
البلدان» لياقوت ١٣٠/١، «معجم المعالم الجغرافية» لعاتق البلادي (٢٢).

(٧) بصرى: بضم الموحدة، وسكون الصاد المهملة، وراء مقصور، جاء ذكرها في  
السيرة من خبر رسول الله ﷺ وخروجه مع عمه أبي طالب إلى الشام، وكانت  
بصرى مدينة حوران، وهي في منتصف المسافة بين عمّان ودمشق، وهو اليوم آثار  
قريب مدينة درعة، وبصرى ودرعة داخل الحدود السورية.

انظر: «معجم البلدان» لياقوت ٤٤١/١، «معجم المعالم الجغرافية» لعاتق  
البلادي (٤٣).

(٨) ساقطة من (س).

أرض العرب والعجم فغلبت فارس الروم فبلغ ذلك<sup>(١)</sup> النبي ﷺ وأصحابه وهم بمكة فشق<sup>(٢)</sup> عليهم ذلك، وكان النبي ﷺ يكره أن يظهر الأميون من المجوس على أهل الكتاب من الروم، وفرح كفار مكة وشمتوا، فلقوا أصحاب النبي ﷺ فقالوا: إنكم أهل كتاب والنصارى أهل كتاب ونحن أميون وقد ظهر إخواننا من أهل فارس على إخوانكم من أهل الروم وإنكم لئن قاتلتُمونا لنظهرن عليكم، فأنزل الله ﷻ ﴿الْم ۝ ١﴾ غُلِبَتِ الرُّومُ ﴿٢﴾ فِي أَذَى الْأَرْضِ ۝ إِلَى آخر الآيات.

فخرج أبو بكر الصديق رضي الله عنه إلى الكفار، فقال: فرحتم بظهور إخوانكم على إخواننا؟ فلا تفرحوا ولا يُقرن الله أعينكم فوالله ليظهرن الروم على فارس، أخبرنا بذلك نبينا. فقام إليه أبي بن خلف الجمحي وقال: كذبت يا أبا فضيل<sup>(٣)</sup>، فقال له أبو بكر رضي الله عنه: أنت أكذب يا عدو الله فقال: أجعل بيننا أجلاً أناحبك عليه.

(١) ساقطة من (س).

(٢) في (ح) بزيادة: ذلك.

(٣) كذا ذكرها الطبري في «جامع البيان» ١٨/٢١ بالضاد المعجمة، والصواب: فضيل، وذلك أنهم كانوا يُعرضون بكنيته بالبكر.

والفضيل: هو ولد الناقة إذا فصل عن أمه، والبكر: الفتى القوي من الإبل، فهم بهذا يسخرون من أبي بكر رضي الله عنه.

«المعجم الوسيط» الفصل، ١/٦٩١، والبكر: ١/٦٧، وانظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤/٣٢٨.

والمناحبة<sup>(١)</sup>: المراهنة<sup>(٢)</sup> على عشر قلائص<sup>(٣)</sup> من عندك فإن ظهرت الروم على فارس غرمت، وإن ظهرت فارس غرمت، ففعلوا ذلك وجعلوا الأجل ثلاث سنين.

فجاء أبو بكر رضي الله عنه إلى النبي ﷺ فأخبره وذلك قبل تحريم القمار<sup>(٤)</sup>، فقال رسول الله ﷺ: «ما هكذا ذكرت، إنما البضع ما بين الثلاث إلى التسع فزاده في الخطر ومادّه<sup>(٥)</sup> في الأجل»، فخرج أبو بكر رضي الله عنه فلقى أبا فقال: لعلك ندمت؟، قال: لا، قال: فتعالى أزايدك في الخطر وأمادك في الأجل فاجعلها مائة قلوص ومائة قلوص إلى تسع سنين، قال: قد فعلت فلما خشي أبي بن خلف أن يخرج من مكة أتاه فلزمه، وقال: إني أخاف أن تخرج من مكة فأقم لي كفيلاً فكفل له ابنه عبد الله بن أبي بكر، فلما أراد أبي بن خلف أن يخرج إلى أحد أتاه عبد الله بن أبي بكر فلزمه

(١) من النَّحْب، وهو ما يوضع بين المتراهنين يتراهنون عليه، وأناجيك أي: أراهنك. «المعجم الوسيط» ٩٠٥/٢.

(٢) الرهن: شرعاً: حبس الشيء بحق ليستوفى منه عند تعذر وفائه، وما وُضع عندك لينوب مناب ما أخذ منك. «المصباح المنير» للفيومي (٩٢)، «المعجم الوسيط» ٣٧٨/١.

(٣) القلوص: الفتيّة من الإبل، وذلك حين تُركب إلى التاسعة من عمرها ثم هي ناقة. انظر: «لسان العرب» لابن منظور (قلص)، «المعجم الوسيط» ٧٥٥/٢.

(٤) القمار: كل لعب فيه مراهنة. «المعجم الوسيط» ٧٥٨/٢.

(٥) مادّه: ما طله وجاذبه. «لسان العرب» لابن منظور (مدد)، «المعجم الوسيط» ٨٥٨/٢.

قال: لا، والله لا أدعك حتى تعطيني كفيلاً، فأعطاه كفيلاً ثم خرج إلى أحد، ثم رجع أبي بن خلف فمات بمكة من جراحته التي جرحه رسول الله ﷺ حين بارزه، وظهرت الروم على فارس يوم الحديبية وذلك عند رأس سبع سنين من مناجبتهم<sup>(١)</sup>. [٣٧/ب-٣١] هذا قول أكثر المفسرين. وقال أبو سعيد الخدري ومقاتل: لما كان يوم بدر غلب المسلمون كفار مكة وأتاهم الخبر أن الروم قد غلبوا فارس ففرح المؤمنون بذلك<sup>(٢)</sup>.

قال الشعبي: لم تمض تلك المدة التي عقدوا المناحبة بينهم، أهل

(١) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٣٩/٨، والطبري في «جامع البيان» ١٨/٢١-١٩، «تاريخ الرسل والملوك» ٤٦٨/١، وأورد هذا الأثر ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٩/١١-١٠، وقال: روي نحو هذا مرسلًا عن جماعة من التابعين مثل: عكرمة والشعبي ومجاهد وقتادة والسدي والزهري وغيرهم، ومن أغرب هذه السياقات ما رواه الإمام سنيد بن داود في «تفسيره» ثم قال: فهذا سياق غريب وبناء عجيب، وكذا استغربه الزيلعي في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» ٥٤/٣، ونسبه لتفسير سنيد وقال: وهذا مرسل، وذكر الترمذي منه قطعة وقال فيه: وكان ذلك قبل تحريم الرهان، وروى الحاكم في «مستدركه» أيضًا منه قطعة يسيرة، وهو في «سنن الترمذي» كتاب التفسير، باب ومن سورة الروم (٣١٩٤)، وقال: هذا حديث صحيح حسن غريب من حديث نيار بن مكرم لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن أبي الزناد، «المستدرک» ٤٤٥/٢ وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٢) ذكره مقاتل في «تفسيره» ٤٠٦/٣-٤٠٧، وأخرجه الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الروم (٣١٩٢)، من حديث عطية العوفي، عن أبي سعيد، وأخرجه الطبري ٢٠/٢١-٢١ عن أبي سعيد، وإسناده ضعيف لأجل عطية العوفي، فإنه روى أحاديث عن الكلبي، فيقول عن أبي سعيد، فيظن الناس

مكة وصاحب قمارهم أبي بن خلف، والمسلمون وصاحب قمارهم أبو بكر رضي الله عنه، وذلك قبل تحريم القمار حتى غلبت الروم فارس وربطوا خيولهم بالمدائن<sup>(١)</sup> وبنوا الرومية فقامر أبو بكر أياً وأخذ مال الخطر من ورثته وجاء به يحمله إلى رسول الله ﷺ فقال له النبي ﷺ:<sup>(٢)</sup> «تصدق به»<sup>(٣)</sup>.

وكان سبب غلبة الروم فارس على ما قال عكرمة وغيره أن شهريراز بعد ما غلب الروم لم يزل يطأهم<sup>(٤)</sup> ويخرب مدائنهم حتى بلغ الخليج، فبينما أخوه فرخان جالس ذات يوم يشرب، فقال: لأصحابه: لقد رأيت

أنه الخدري، وليس كذلك، فإن الكلبي يكنى بأبي سعيد أيضاً كما في ترجمته، وقد ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١/١٤ عن أبي سعيد، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٧٩/١١ لابن المنذر وابن أبي حاتم، وابن مردويه جميعهم عن أبي سعيد.

(١) المدائن: مدينة كسرى قرب بغداد. «القاموس المحيط» للفيروزآبادي ١/١٥٩٢، «معجم البلدان» لياقوت ٧٤/٤.

(٢) ورد قبلها في مصادر التخريج زيادة: هذا السحت.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٨٦/٩، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٥٧٦/١١ ونسبه لأبي يعلى وابن مردويه وابن عساكر، وذكره ابن كثير بسند ابن أبي حاتم ١٠/١١، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» من طريق أبي يعلى ٣٧٣/١ بلفظ: هذا التحليب، وقال ابن عساكر: صوابه التنجيب. وذكر سنده عن أبي يعلى في «المطالب العالية» لابن حجر ١٤٢/٤ بلفظ: هذا للنجائب، والله أعلم، وهو ضعيف مداره على مؤمل بن إسماعيل وهو صدوق سيئ الحفظ.

(٤) وطيء الشيء يطؤه، وطأ: أي: داسه، والمعنى: يُذلهم ويُهينهم. «لسان العرب» لابن منظور ١/١٩٥.

كأنني جالسٌ على سرير كسرى، فبلغت كلمته كسرى فكتب إلى شهريراز: إذا أتاك كتابي فابعث إليّ برأس فرخان، فكتب إليه: أيها الملك إنك لن تجد مثل فرخان، إن له نكاية<sup>(١)</sup> وصوتاً<sup>(٢)</sup> في العدو فلا تفعل فكتب البيان<sup>(٣)</sup> في رجال فارس خلقاً<sup>(٤)</sup> منه، فعجل علي برأسه، فراجعته فغضب كسرى ولم يجبه، وبعث بريداً<sup>(٥)</sup> إلى أهل فارس إني قد نزعت عنكم شهريراز (واستعملت عليكم فرخان، ثم دفع إلى البريد صحيفةً صغيرةً أمره فيها بقتل شهريراز)<sup>(٦)</sup> وقال: إذا ولي فرخان الملك وانقاد له أخوه فأعطه، فلما قرأ شهريراز الكتاب قال: سمعاً وطاعةً ونزل عن سريره وجلس فرخان ودفع إليه الصحيفة فقال: أئتوني بشهريراز فقدمه ليضرب عنقه، قال: لا تعجل حتى أكتب وصيتي، قال: نعم، قال<sup>(٧)</sup>: فدعا بالسفط<sup>(٨)</sup> فأعطاه ثلاث صحائف، وقال: كل هذا راجعٌ فيك كسرى وأنت

(١) نكى العدو نكاية: أصاب منه القتل والتجريح ونحوه. «لسان العرب» لابن منظور ٣٤١/١٥.

(٢) يقال له صوت أي: ذُكر. «لسان العرب» لابن منظور ٥٧/٢ (صوت).

(٣) في (س)، (ح): جاء مكانها (إليه) وكذلك جاء في مصادر التخريج.

(٤) كذا في (س)، (ح)، وفي الأصل: وردت بالحاء المهملة وهي خطأ.

(٥) في (ح): يريد، وهو خطأ.

(٦) ما بين القوسين ساقط من (ح).

(٧) ساقط من (ح).

(٨) هو الذي يُعْبَى فيه الطيب، وما أشبهه من أدوات النساء. «لسان العرب» لابن منظور (سقط) ٣١٥/٧.



تريد<sup>(١)</sup> أن تقتلني بكتابٍ واحدٍ! فردَّ الملك إلى أخيه، فكتب شهريراز إلى قيصر ملك الروم: إن لي إليك حاجة لا تحملها البرد<sup>(٢)</sup> ولا تبلغها الصحف فالقني، ولا تلقني<sup>(٣)</sup> إلا خمسين روميًا فإنني ألقاك<sup>(٤)</sup> في خمسين فارسياً، فأقبل قيصر في خمسمائة ألف رومي وجعل يضع العيون بين يديه في الطريق، وخاف أن يكون قد مكر به، حتى أتاه عيونه أنه ليس معه إلا خمسون رجلاً، ثم بُسط لهما والتقيا في قبة ديباج ضربت لهما ومع كل واحدٍ منهما سكين، فدعيا بترجمان بينهما، فقال شهريراز: إن الذين خربوا مدائنك أنا وأخي بكيدنا وشجاعتنا، وإن كسرى حسدنا فأراد أن أقتل أخي فأبيت، ثم أمر أخي أن يقتلني، فقد خلعناه جميعاً فنحن نقاتله معك، قال: قد أصبتما ثم أشار أحدهما إلى صاحبه أن السر بين اثنين فإذا جاوز الاثنين فشا، فقتلا الترجمان جميعاً بسكينيهما فأقبلت الروم على فارس عند ذلك فأتبعوهم يقتلونهم ومات كسرى، وجاء الخبر إلى رسول الله ﷺ يوم الحديبية [٣٨/١-٣١] ففرح ومن معه، فذلك قوله ﷻ: ﴿الْمَ ۝ غُلِبَتِ الرُّومُ ۝﴾.

(١) في (ح): أردت.

(٢) جمع برید، والبرید: الرسل على دواب البرید، والجمع: بُرد. «لسان العرب» لابن منظور ٨٦/٣.

(٣) كذا في (ح)، وفي مصادر التخریج، أمّا في (س) فهي غير واضحة، وفي الأصل: تباتني.

(٤) في (ح): لا ألقاك إلّا.

﴿فِي أَذْنَى الْأَرْضِ﴾<sup>(١)</sup>

من أرض الشام إلى أرض فارس وهي أذرعات<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عباس: طرف الشام<sup>(٣)</sup>، مجاهد: أرض الجزيرة<sup>(٤)</sup>، مقاتل: الأردن وفلسطين<sup>(٥)</sup>، عكرمة: أذرعات<sup>(٦)</sup> وكسكر<sup>(٧)</sup>، مقاتل

- (١) في (س)، (ح) بزيادة: يعني أدنى الأرض.
- (٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/٢١ عن عطاء الخراساني، وقد سبق كلام ابن كثير أن هذه القصة جاءت مرسلّة عن عدة من التابعين منهم عكرمة.
- (٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/٢١، وذكره الألوسي في «روح المعاني» ١٧/٢١، ونسباه لابن عباس، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٦١/٦، والواحد في «الوجيز» لم ينسباه ٨٣٨/٢، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٩/١٤، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٢/١١، ونسباه لعكرمة.
- (٤) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٦١/٦، والزمخشري في «الكشاف» ٢١٣/٣، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٢٧/٤-٣٢٨، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٩/١٤، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٢/١١، والألوسي في «روح المعاني» ١٧/٢١ جميعهم عن مجاهد، ولم أجدّه في «تفسير مجاهد»، وزاد الألوسي بقوله: ويعني الجزيرة العمرية لا جزيرة العرب.
- (٥) أنظر: «تفسير مقاتل» ٤٠٦/٣، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٦١/٦ عن مقاتل، والزمخشري في «الكشاف» ٢١٣/٣ عن ابن عباس، ونسبه ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٢٧/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٩/١٤ لمقاتل، وذكره الشوكاني في «فتح القدير» ولم ينسبه ٢٦٥/٤، ونسبه الألوسي في «روح المعاني» للسدي ١٧/٢١.
- (٦) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٢٦١/٦، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٢٧/٤ ونسباه لعكرمة، وذكره الشوكاني في «فتح القدير» ٢٦٥/٤ ولم ينسبه.
- (٧) منطقة واقعة بين الكوفة والبصرة. «معجم البلدان» لياقوت ٤٦١/٤.

ابن حيان: هي ريف الشام<sup>(١)</sup>.

﴿وَهُمْ مِّنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ﴾ أي: غلبتهم فحذفت التاء منه كما حذفت من قوله: ﴿وَأَقَامِ الصَّلَاةَ﴾<sup>(٢)</sup> وإنما هو إقامة<sup>(٣)</sup>.

وقرأ أبو حيوة الشامي<sup>(٤)</sup> ﴿غَلَبِهِمْ﴾ بسكون اللام<sup>(٥)</sup> وهما لغتان مثل الطَّغْنِ والطَّعْنِ.

﴿سَيَغْلِبُونَ﴾ فارس.

﴿فِي بَضْعِ سِنِينَ﴾



وقرأ عبد الله بن عُمَرُ وأبو سعيد الخدري والحسن وعيسى بن عمر ﴿غَلَبَتْ﴾<sup>(٦)</sup> بفتح الغين واللام، و﴿سَيَغْلِبُونَ﴾ بضم الياء وفتح اللام<sup>(٧)</sup>، وقالوا: نزلت هذه الآية حين أخبر الله ﷻ نبيه ﷺ عن

(١) ذكر هذا المعنى الفراء في «معاني القرآن» ٣١٩/٢.

(٢) النور: ٣٧.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣١٩/٢.

(٤) سقطت من (س).

(٥) القراءة شاذة، أنظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ١٥٧/٧، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١١٧).

(٦) في (س) بزيادة: الروم.

(٧) الفعل الأول مبني للفاعل، والثاني مبني للمفعول، وهذه القراءة كما قال الخطيب: قرأ بها أيضاً معاوية بن قرة، ونصر بن علي، وابن عمر، وعلي بن أبي طالب، وقال الأخفش: لأنهم كانوا حين جاء الإسلام غلبوا، ثم غلبوا حين كثر الإسلام، وقال الزجاج: والمعنى على غلبت وهي إجماع القراء، وذلك أن فارس كانت قد غلبت الروم في ذلك الوقت، والروم مغلوبة فالقراءة غَلَبَتْ، وقال النحاس: والحديث يدل على أن القراءة غَلَبَتْ بضم الغين، وقال في حاشية

غلبة الروم فارس، ومعنى الآية: ﴿الْمَ ۝ غَلَبَتْ الرُّومُ﴾ فارس<sup>(١)</sup> ﴿فِي أَذَى الْأَرْضِ﴾ (إليك<sup>(٢)</sup>)، وقرأ سعيد بن جبير وطلحة بن مصرف: (في أداني الأرض)<sup>(٣)(٤)</sup> بالجمع.

الشهاب: بالفتح غَلَبْتُ، وهي قراءة نصر بن علي كما ذكره الترمذي، وهو ثقة، ولا يرد عليها اعتراض الزجاج بأنها مخالفة للرواية ولما أجمع عليه القراء...، وقال أبو حاتم: إن عصمة روى عن هارون أن هذه قراءة أهل الشام، والإمام أحمد يقول: إن عصمة هذا ضعيف، وأبو حاتم كثير الرواية عنه، قلت: والقراءة شاذة والتوفيق بينها وبين المتواترة كما في الشهاب: والتوفيق بين القراءتين أنها نزلت مرتين: مرة بمكة غَلَبَتْ بالضم، ومرةً يوم بدر بالفتح...، وقال أبو حيان: والمعنى: الذي تظاهرت به الروايات، ويقصد أبو حيان أن الصواب في ذلك ما ورد في أكثر الروايات.

انظر: «معاني القرآن» للفرأ ٢/٢٧٧، «معاني القرآن» للأخفش (٥٥٧)، «جامع البيان» للطبري ٢١/٢١، «معاني القرآن» للزجاج ٤/١٧٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٣٨٧، «البحر المحيط» لأبي حيان ٧/١٥٧، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٧٧)، «روح المعاني» للألوسي ٢١/١٧، «معجم القراءات» للخطيب ٧/١٣٧ - ١٣٨.

(١) ساقطة من (س).

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/٢٦١، والقول الأول أصح؛ لأنه قول أكثر المفسرين.

(٣) والقراءة شاذة، وقد وردت في كتب القراءات الشاذة والتفسير منسوبة إلى الكلبي وأبي رجاء العطاردي، وابن السميع، وأبي بن كعب والضحاك، ولم أجد من نسبها لمن ذكرهم المصنف.

انظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤/٣٢٧، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١١٧)، «البحر المحيط» لأبي حيان ٧/١٥٧، «روح المعاني» للألوسي ٢١/١٧، وقد وردت فيه بدون جمع، ولعله تحريف، والله أعلم.

(٤) ما بين القوسين ساقط من (س).

﴿وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ﴾ سيغلبهم المسلمون ﴿فِي بَضْعِ سِنِينَ﴾<sup>(١)</sup> وعند أنقضاء هذه المدة أخذ المسلمون في جهاد الروم. [٢١٨٢] أخبرنا محمد بن عبد الله بن حمدون<sup>(٢)(٣)</sup>، أنا الحسين<sup>(٤)</sup> بن أيوب<sup>(٥)</sup>، أنا علي بن عبد العزيز<sup>(٦)</sup>، نا أبو عبيد<sup>(٧)</sup>، نا حماد بن خالد<sup>(٨)</sup> الخياط<sup>(٩)</sup>، عن معاوية بن صالح<sup>(١٠)</sup>، عن مرثد ابن سمي<sup>(١١)(١٢)</sup>، قال سمعت أبا الدرداء<sup>(١٣)</sup> يقول: سيجيء قوم يقرءون: (الم \* غَلَبَتِ الرُّومُ) وإنما هي ﴿غَلَبَتِ الرُّومُ﴾، قال أبو

(١) الآية سقطت من (س).

(٢) في (ح): حمدونه، وفي (س): حمدويه.

(٣) أبو سعيد النيسابوري، العالم الزاهد الصالح، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) في (ح): الحسن، وهو خطأ.

(٥) أبو عبد الله الطوسي، الإمام الحافظ، الثقة الثبت.

(٦) أبو الحسن البغوي، ثقة.

(٧) القاسم بن سلام، الإمام المجتهد، الثقة الفاضل.

(٨) في (ح): خلف.

(٩) أبو عبد الله البصري، ثقة، أمي.

(١٠) أبو عمرو، وأبو عبد الرحمن، الحضرمي، صدوق له أوهام.

(١١) في (ح): سلمى، وهو خطأ.

(١٢) مرثد بن سمي الخولاني، سمع أبا الدرداء وأم الدرداء، وأبا مسلم الخولاني،

روي عنه: معاوية بن صالح وحريز بن عثمان يعد في الشاميين، ذكره ابن حبان

في «الثقات» مات سنة (١٢٥هـ) «التاريخ الكبير» ٤١٦/٧، «الجرح والتعديل»

٢٩٩/٨، «الثقات» ٤٤٠/٥.

(١٣) صحابي جليل.

عبيد: يعني: بضم الغين<sup>(١)</sup>.

﴿لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ﴾ يعني: من قبل دولة الروم على فارس ومن بعدها وهما مرفوعان على الغاية<sup>(٢)</sup> ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿يَنْصُرِ اللَّهُ﴾

يعني: الروم؛ لأنهم أهل كتاب وبنصر الله المؤمنين على الكافرين ﴿يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾<sup>(٣)</sup>.

[٢١٨٣] أخبرني الحسين بن محمد بن فنجويه<sup>(٤)</sup>، نا عبيد الله بن

(١) [٢١٨٢] الحكم على الإسناد:

فيه محمد بن عبد الله بن حمدون، لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه الحاكم في «المستدرک» ٤/٤٤٤، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٤١٦، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٧/٢٠٢.

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤/١٧٦ ثم قال: ومعنى غاية أن الكلمة حذفت منها الإضافة، وجعلت غاية الكلمة ما بقي بعد الحذف، وإنما بُيِّنَتْ على الضم في المشهور؛ لأن إعرابها في الإضافة النصب والخفض قاله العكبري في «إملاء ما من به الرحمن» (١٠٣٦).

(٣) قال ابن كثير: وكانت نصرة الروم على فارس يوم وقعة بدر في قول طائفة من العلماء كثيرة من العلماء كابن عباس والثوري والسدي وغيرهم، وقال عكرمة وقتادة والزهري وغيرهم: بل كان نصر الروم على فارس عام الحديبية. «تفسير القرآن العظيم» ١١/١٣.

(٤) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

محمد بن<sup>(١)</sup> شنبه<sup>(٢)</sup>، نا علي بن محمد بن همام<sup>(٣)</sup>، نا علي بن محمد الطنافسي<sup>(٤)</sup>، نا النعمان بن محمد<sup>(٥)</sup>، عن أبي<sup>(٦)</sup> إسحاق الفزاري<sup>(٧)</sup>، عن الأوزاعي<sup>(٨)</sup>، عن يحيى<sup>(٩)</sup>، عن<sup>(١٠)</sup> أبي عمرو الشيباني<sup>(١١)</sup>، قال: قال رسول الله ﷺ: «فارس نطحة<sup>(١٢)</sup> أو نطحتان ثم: لا

(١) من (ح).

(٢) أبو أحمد القاضي، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) لم أجده.

(٤) أبو الحسن الكوفي، ثقة، عابد.

(٥) النعمان بن محمد المنقري البصري، أبو الفضل، روى عن مهدي بن ميمون، هشام بن زياد، روى عنه: علي بن محمد الطنافسي، ويعلى بن أبي عبيد، أنظر «الجرح والتعديل» ٨/٤٥٠.

(٦) في (س): ابن، وهو خطأ.

(٧) إبراهيم بن محمد بن الحارث إمام، ثقة، حافظ.

(٨) أبو عمرو الفقيه، ثقة، جليل.

(٩) أبو نصر اليمامي، ثقة، ثبت، لكنه يدلّس ويرسل.

(١٠) في الأصل: بن، وهو خطأ.

(١١) سعد بن إياس، أبو عمرو الشيباني، الكوفي، أدرك زمان النبي ولم يره، روى له الجماعة، عاش عشرين ومائة سنة، قال يحيى بن معين: ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة. مخضرم.

«التهذيب» للمزي ٢٥٨/١٠، «التقريب» (٢٢٣٣).

(١٢) النطح: في الأصل للكباش ونحوها، ويُقتاس من ذلك تناطحت الأمواج والسيول والرجال في الحرب، ومعناه في الحديث كما قال ابن الأثير: معناه أن فارس تُقاتل مرّتين، ثم يبطل ملكها ويزول، فحذف الفعل -نطح- لبيان معناه. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٧٣/٥، «لسان العرب» لابن منظور ٦٣١/٢، «المعجم الوسيط» (٩٣٠).

فارس بعدها أبداً، والروم ذات القرون<sup>(١)</sup>، كلما ذهب قرن خلف قرن، هيهات إلى آخر الأبد»<sup>(٢)</sup>.

﴿وَعَدَ اللَّهُ﴾

نصب على المصدر ﴿لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَكِنْ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿يَعْلَمُونَ ظَهْرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾

يعني: أمر معاشهم كيف يكتسبون ويتجرون ومتى يغرسون<sup>(٣)</sup> ويحصدون وكيف ينون ويعيشون.

(١) القرن: الأمة تأتي بعد الأمة، وأختلف في مدته على أقوال، والراجح منها أن القرن مائة سنة، قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ﴾ - [الأنعام: ٦] - وقال ابن الأثير: أهل كل زمان مأخوذ من الأقران فكانه المقدار الذي يقرن فيه أهل ذلك الزمان من أعمارهم وأحوالهم، وسميت الروم ذات القرون لتوارثهم الملك قرناً بعد قرن. «لسان العرب» لابن منظور ٣٣٤/١٣، «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٥١/٤.

(٢) [٢١٨٣] الحكم على الإسناد:

ضعيف فيه علي بن همام لم أجده وأبو أحمد القاضي لم يذكر بجرح أو تعديل. التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٢٠٦/٤ (٧٠٢)، والحاثر في «مسنده» كما في «بغية الباحث» ٧١٣/٢، نعيم في «الفتن» ٤٧٩/٢ (١٣٤٦)، وابن قتيبة في «غريب الحديث» ٢٦٠/١ وقال: هذا حديث منقطع، يعني: مرسل، وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» ورمز له بالضعف.

انظر: «فيض القدير» للمناوي ٥٥٣/٤، وذكره الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (٣٩٥٤) وضعفه، وانظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» للألباني (٣٧٩٩).

(٣) في (س) زيادة: ويوزعون.



﴿وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَفْلُونَ﴾ وبها جاهلون ولها مضيعون، ولا يتفكرون فيها ولا يعملون لها، فعمروا دنياهم وخرّبوا آخرتهم.

٨ قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِمْ مَّا خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى﴾

يعني: ولوقت معلوم إذا أنتهت إليه فنيّت، وهو يوم القيامة ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ بِلِقَائِ رَبِّهِمْ لَكَفِرُونَ﴾.

٩ قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَثَارُوا الْأَرْضَ﴾

يعني: حرثوها وقلبوها للزراعة والعمارة ﴿وَعَمَرُوهَا أَكْثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ﴾ فلم يؤمنوا فأهلكهم الله ﷻ ﴿فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةُ﴾

نصبها الكوفيون<sup>(١)</sup> ورفعها<sup>(٢)</sup> الباقيون<sup>(٣)</sup> وأبو عمرو<sup>(٤)</sup> ﴿الَّذِينَ

(١) وهم عاصم وحزمة والكسائي، ونصب معهم: ابن عامر الشامي، والأعمش.

(٢) ﴿ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةُ﴾

(٣) وهم نافع وأبو جعفر وابن كثير ويعقوب واليزيدي والحسن.

(٤) سقطت من (س)، (ح)، ووردت في الأصل: ابن عامر، وهو خطأ؛ لأن ابن عامر ينصب، والتصويب من المراجع، والقراءة متواترة دلّ على ذلك قول الشاطبي رحمه الله: وعاقبة الثاني سَمَا، فقد أخبر الناظم هنا أن المشار إليهم بسما وهم نافع وابن كثير وأبو عمرو قرءوا برفع التاء، فتعين للباقيين القراءة بالنصب.

أَسْوَأُ الْعَمَلِ ﴿السُّوْأَى﴾ يعني: الخلة التي تسوؤهم وهي النار، وقيل: ﴿السُّوْأَى﴾ أَسْمُ لَجَنِهِمْ كما أن الحسنَى أَسْمُ لِلْجَنَّةِ<sup>(١)</sup>.  
 ﴿أَنْ كَذَّبُوا﴾<sup>(٢)</sup> يعني: (ثم كان عاقبة المسيئين التكذيب حَمَلَتْهُمْ تلك السيئات)<sup>(٣)</sup> على<sup>(٤)</sup> أن كذبوا<sup>(٥)</sup> ﴿بِعَايَةِ اللَّهِ وَكَأَنُوبًا يَسْتَهْزِءُونَ﴾  
 أَسْتَهْزِءُوا بها.



انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥٠٦)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٤٨)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٨٢/٢، «التيسير» للداني (١٧٤)، «الإقناع» لابن الباذش (٤٤٢)، «الحجة» لابن زنجلة (٥٥٦)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٦٠/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٤٤/٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٣٥٤/٢، «سراج القارئ» لابن القاصح (٣٢٠)، «معجم القراءات» للخطيب ١٣٨/٧.

(١) ذكر هذا القول غير واحد من المفسرين، وهو مروي عن ابن عباس رضي الله عنه وغيره.  
 انظر: «جامع البيان» للطبري ٢٥/٢١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٠/١٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٢٦٣/٦.

(٢) في (س) زيادة بعدها وهي: وقيل: تفسير السوأي ما بعده، وهو قوله: ﴿أَنْ كَذَّبُوا﴾.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ح).

(٤) في (ح): لأن.

(٥) في (ح) زيادة: وقيل: تفسير السوأي وما بعدها، وهو قوله: ﴿أَنْ كَذَّبُوا﴾.  
 يعني: عاقبة المسيئين حملتهم تلك السيئات على أن كذبوا.

﴿اللَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (١١)

﴿قرأ أبو بكر<sup>(١)</sup> وأبو عمر بالياء<sup>(٢)</sup>﴾ (٣).

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُبْلِسُ الْمُجْرِمُونَ﴾ (٤).

روى ابن أبي نجیح، عن مجاهد قال: ﴿يُبْلِسُ﴾ يكتب<sup>(٥)</sup>.  
أبو يحيى عنه: يفتضح<sup>(٦)</sup>، قال<sup>(٧)</sup> قتادة ومقاتل والكلبي:

(١) عن عاصم.

(٢) (يُرْجَعُونَ) بياء الغيبة، وقرأ ابن كثير ونافع وابن عامر وحزمة والكسائي وحفص عن عاصم بقاء الخطاء ﴿تُرْجَعُونَ﴾، والقراءة متواترة.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥٠٦)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٤٩)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٨٢/٢، «التيسير» للداني (١٧٥)، «الإقناع» لابن الباذش (٤٤٢)، «الحجة» لابن زنجلة (٥٥٧)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٦٠/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٤٤/٢، «إتحاف فضلاء البشر» للديلمي ٣٥٦/٢.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (س)، (ح).

(٤) أبلس الرجل: قُطِعَ به، وسكت، والإبلاس: الحُزْنُ المُعْتَرِضُ من شدة البأس، ومنه سُمِّيَ إبليس؛ لأنه أُبْلِسَ من رحمة الله أي: أُويس. «لسان العرب» لابن منظور ٢٩/٦، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٦٠).

(٥) أخرجه مجاهد في «تفسيره» ٤٩٩/٢، والطبري في «جامع البيان» ٢٦/٢١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٠٨٨/٩، وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٧/١١، وزاد السيوطي في نسبه في «الدر المنثور» ٥٨٣/١١ لابن المنذر والفريابي.

(٦) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٦٣/٦، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٧/١١، ونسبه لمجاهد، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٨٧/١١ للفريابي وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد بلفظ: الإبلاس: الفضيحة.  
(٧) من (س).

يُيَاسُ<sup>(١)</sup>، وقال<sup>(٢)</sup> ابن زيد: المُبلس الذي قد نزل به الشرُّ والبلاء<sup>(٣)</sup>،  
 الفراء: ينقطع كلامهم وحُجَجُهم<sup>(٤)</sup>.  
 أبو عبيدة: يندمون<sup>(٥)</sup>، وأنشد:  
 يا صاح هل تعرف رسمًا مكرسا  
 قال نعم أعرفه وأبلسا<sup>(٦)</sup>  
 وقرأ السلمي (يُبَلِّسُ) بفتح اللام<sup>(٧)</sup>، والأول أجود<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) ذكره مقاتل في «تفسيره» ٤٠٨/٣، والبغوي في «معالم التنزيل» ٢٦٣/٦ عن مقاتل والكلبي بلفظ: يُيَاسُ المشركون من كل خير.
- (٢) من (س).
- (٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٦/٢١ عن ابن زيد.
- (٤) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣٢٢/٢.
- (٥) أنظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ١٢٠/٢، ولفظه: يتندمون ويكثبون ويأسون.
- (٦) المُكْرِس: الذي قد بَعَرَتْ فيه الإبل وبولَّت فركب بعضه بعضًا، وتكرَّس الشيء وتكارس: تراكم، وأبْلَسَا: أي: لم يُجرِ إلَيَّ جوابًا حيث أنقطعت حجته ولا جواب عنده.
- انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٩٣/٦، ٣٠/٦، وانظر البيت في «ديوان العجاج» (١٢٣)، وفي «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ١٢٠/٢، «لسان العرب» لابن منظور ١٩٣/٦، «معجم الأدباء» لياقوت ٢٢٣٢/٢، «الكامل في اللغة» للمبرد ٤٧٧/١، «الخصائص» لابن جني ٣٦٠/١.
- (٧) وضم الياء (يُبَلِّسُ) وهي قراءة شاذة.
- انظر: «معاني القرآن» للفراء ٣٢٣/٢، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١١٧)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٦٠/٧، «معجم القراءات» للخطيب ١٤٨/٧.
- (٨) لأنه قراءة الجمهور، ولأنها قراءة متواترة.

قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ مِنْ شُرَكَائِهِمْ﴾

١٣

أي: أوثانهم التي عبدوها من دون الله ليشفعوا لهم ﴿شَفَعُوا﴾  
وَكَانُوا بِشُرَكَائِهِمْ كَافِرِينَ ﴿١﴾ أي: جاحدين وعنهم متبرئين.

﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُنْفِرُونَ﴾ ﴿١٤﴾

١٤

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ﴾ ﴿٢﴾

١٥

أي: بستان<sup>(٣)</sup> ﴿يُحْبَرُونَ﴾<sup>(٤)</sup> قال ابن عباس: يُكرمون<sup>(٥)</sup>.  
وقال مجاهد<sup>(٦)</sup> وقتادة: يُنعمون<sup>(٧)</sup>.

(١) في (س) بزيادة: بعبادتهم.

(٢) ذكر في هامش نسخة (س) التالي: الروضة عند العرب: كل أرض ذات نبات وماء وفي أمثالهم: أحسن من بيضة، يريدون بيضة النعامة، والمراد بالروضة الجنة، والخبرة: السرور. رموز.

(٣) سقطت من (ح).

(٤) يُحبرون: أي: يُفَرِّحُونَ حتى تظهر عليهم حبار نعيمهم، والحبر: المستحسن. مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني (١٠٦).

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٧/٢١، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٦٤/٦، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٣١/٤، والقرطبي ١١/١٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٦١/٧، وزاد السيوطي في «الدر المنثور» ٥٨٨/١١ نسبته لابن المنذر، وذكره الألوسي في «روح المعاني» ٢٦/٢١ جميعهم عن ابن عباس، وذكره الشوكاني في «فتح القدير» ٢٧٠/٤ ولم ينسبه.

(٦) من (س).

(٧) ذكره البخاري، كتاب التفسير، باب تفسير سورة الروم عن مجاهد، ونسبه لقتادة البغوي في «معالم التنزيل» ٢٦٤/٦، والزمخشري في «الكشاف» ٤١٧/٣، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٧/١١.

أبو عبيدة: يُسَرَّون<sup>(١)</sup>، ومنه قيل: كل حَبْرَةٍ تتبعها عِبْرَةٌ<sup>(٢)</sup>، وقال العجاج:

فالحمد لله الذي أعطى الحَبْرَ

مَوَالِيَّ الْحَقِّ إِنْ الْمَوْلَى شَكَرَ<sup>(٣)</sup>

أي: السرور، وقال بعضهم: الحَبْرَةُ في اللغة: كل نعمة حسنة، والتحجير: التحسين، ومنه قيل للمداد: حَبْرٌ؛ لأنه يُحَسِّنُ به الأوراق؛ وللعالم: حبر؛ لأن يتخلق بالأخلاق الحسنة<sup>(٤)</sup>، وقال الشاعر:

يحبرها الكاتب الحميري<sup>(٥)</sup>

(١) أنظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ١٢٠/٢.

(٢) أنظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ١٢٠/٢، «جمهرة اللغة» لابن دريد ٢٧٥/١، «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (٢٩٠).

(٣) الحَبْرُ: السرور، وقوله: موالِيَّ الحق، أي: أولياء الحق، وقوله: إِنْ الْمَوْلَى شَكَرَ، هَذَا بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ: قَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ خَيْرًا إِنْ شَكَرْتَ، أي: فاشكر. انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٥٨/٤ (حبر)، «خزانة الأدب» لعبد القادر البغدادي ٤٩/٤.

(٤) أنظر: «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (٢٩٠)، «معاني القرآن» للزجاج ١٨٠/٤.

(٥) البيت لأبي ذؤيب الهذلي وتمام البيت:

عرفت الديار كرقم الدواة يزبُرُها الكاتب الحميري

انظر: «الحماسة البصرية» ٢٨٣/١، «خزانة الأدب» لعبد القادر البغدادي ٣٤٢/٧، والبيت من قصيدة طويلة من أولها رسوم الديار وطموسها، على أن رثى ابن عمه بخمسة أبيات من آخرها، وأول القصيدة هَذَا الْبَيْتُ؛ ومعنى البيت: يريد عرفتُ رسوم الديار وآثارها خفية كآثار الخط القديم، وهو في كتاب «العين» للخليل ٩٤/٨ وفيه:

وقيل: يُخْبِرُونَ يُلَذِّذُونَ<sup>(١)</sup> بالسمع<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>.

[٢١٨٤] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٤)</sup>، أنا حامد بن محمد بن عبد الله<sup>(٥)</sup>، نا محمد بن يونس<sup>(٦)</sup>، نا روح<sup>(٧)</sup>، نا الأوزاعي<sup>(٨)</sup>، عن يحيى بن أبي كثير<sup>(٩)</sup> ﴿فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ﴾ قال: السَّمْعُ في الجنة<sup>(١٠)</sup>.

عرفت الديار كخط الدوي يحبره الكاتب الحميري  
وانظر: «لسان العرب» لابن منظور ٢٧٩/١٤.

- (١) في (س): يتلذذون.
- (٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٨/٢١ عن يحيى بن أبي كثير والسمع: الغناء، وجميع ما قيل في معنى يحبرون فهو صحيح، كما قال الطبري في «جامع البيان»: فهم في الرياحين والنباتات الملتفة، وبين أنواع الزهر في الجنان، يسرون، ويلذذون بالسمع، وطيب العيش الهنيء....
- (٣) ورد في هامش نسخة (س): وسئل معاذ الرازي: أي الأصوات أحسن، فقال: مزامير أنس في مقاصير قدس، بالحال تحميد في رياض تمجيد، في مقعد صدق عند مليك مقتدر. رموز.
- (٤) أبو محمد الماهاني، لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٥) أبو علي الرفاء، قال الخطيب: وكان ثقة.
- (٦) محمد بن يونس بن موسى بن سليمان الكديمي، ضعيف.
- (٧) أبو محمد القيسي: ثقة فاضل له تصانيف.
- (٨) أبو عمرو، فقيه، ثقة جليل.
- (٩) ثقة ثبت، لكنه يدلّس ويرسل.
- (١٠) [٢١٨٤] الحكم على الإسناد:

فيه محمد بن يونس ضعيف، وعبد الله بن حامد لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣٨/٧ (٣٤٠٢١)، وهنادي في «الزهد» ١/٥٠

[٢١٨٥] أخبرني الحسين بن محمد بن الحسين بن عبد الله<sup>(١)</sup>، نا (عبيد<sup>(٢)</sup> الله بن محمد بن شنبه<sup>(٣)</sup>، نا عمير بن مرداس<sup>(٤)</sup>، نا)<sup>(٥)</sup> سلمة ابن شبيب<sup>(٦)</sup>، نا عبد القدوس بن الحجاج<sup>(٧)</sup>، قال: سمعتُ الأوزاعي<sup>(٨)</sup> يقول: ﴿فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ﴾ قال<sup>(٩)</sup>: السماع، وقال: إذا أخذ في السماع لم يبق في الجنة شجرة إلا وردت<sup>(١٠)(١١)</sup>.

(٤)، والطبري في «جامع البيان» ٢٨/٢١، وتام في «فوائده» ٦٢/١ (١٣٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٥/٧٠.

فائدة: ثبت في النصوص الكثيرة أن لأهل الجنة سماعًا يسمعون به، وهو أنواع كثيرة كما روى المصنف فممنه سماع غناء الجواري، ومنه سماع غناء الأشجار وغير ذلك مما أدخره الله لعباده، وقد عقد بعض المصنفين في العقائد أبوابًا خاصة بسماع أهل الجنة، أوردوا فيه النصوص والآثار الواردة فيه. انظر: «صفة الجنة» لابن أبي الدنيا (١٨٦)، «حادي الأرواح» لابن قيم الجوزية (١٧٣٠)، شرح الشيخ ابن عيسى على «الكافية الشافية» ٥١٧/٢.

(١) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) من (س): في غيرها: عبد.

(٣) أبو أحمد القاضي، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) أبو سعيد، قال ابن حبان: يغرب.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (س).

(٦) أبو عبد الرحمن الحجري، ثقة.. (٧) أبو المغيرة الخولاني، ثقة.

(٨) عبد الرحمن بن عمرو، ثقة جليل، فقيه.

(٩) ساقطة من (ح).

(١٠) ورد الشجر: نور، وردت الشجرة إذا أخرجت نورها. «لسان العرب» لابن منظور

(ورد) ٤٥٦/٢.

(١١) [٢١٨٥] الحكم على الإسناد:

فيه: أبو أحمد القاضي لم يذكر بجرح أو تعديل، وعمير يغرب.



[٢١٨٦] وبه عن سلمة بن شبيب<sup>(١)</sup>، نا رواد بن الجراح العسقلاني<sup>(٢)</sup>، قال: سمعت الأوزاعي<sup>(٣)</sup>، يقول: ليس أحد من خلق الله ﷻ أحسن صوتًا من إسرافيل عليه السلام فإذا أخذ في السماع قطع على أهل سبع سماوات صلاتهم وتسييحهم<sup>(٤)</sup>.

[٢١٨٧] وأخبرني الحسين بن محمد الدينوري<sup>(٥)</sup>، نا أحمد بن الحسن بن ماجه القزويني<sup>(٦)</sup>، نا الحسن<sup>(٧)</sup> بن أيوب<sup>(٨)</sup>، نا عبد الله

التخريج:

أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٥/٤١ بسياق أتم، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٦٩/٣ عن الأوزاعي عن يحيى كسابقه، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٤٨٦/٦ ونسبه إلى ابن عساكر.

(١) أبو عبد الرحمن، ثقة.

(٢) صدوق، أختلط بأخرة فترك.

(٣) ثقة جليل، فقيه.

(٤) [٢١٨٦] الحكم على الإسناد:

فيه ابن شبة وعمير كسابقه وفيه رواد ترك لما أختلط.

التخريج:

أخرجه أبو الشيخ في «العظمة» ٨٥٦/٣ (٣٣٩-٤٠٠)، وابن أبي الدنيا في «صفة الجنة» (ص ٨٣) (٢٥٨)، من طريق رواد به.

(٥) ابن فنجويه، ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٦) أبو الحسن القزويني، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٧) في (س): الحسين.

(٨) الحسن بن أيوب القزويني، روى عن عبد العزيز الأوسي، وسعيد بن منصور،

قال أبو حاتم: صدوق، «الجرح والتعديل» ٢/٣.

ابن أبي زياد<sup>(١)</sup> القطواني<sup>(٢)</sup>، نا سيار<sup>(٣)</sup>، نا موسى بن سعيد الراسبي<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>، وعبد الله بن عرادة الشيباني<sup>(٦)</sup>، قال<sup>(٧)</sup>: نا القاسم ابن [٣٩-١-٣١] مطيب العجلي<sup>(٨)</sup>، عن زيد بن أسلم<sup>(٩)</sup>، عن عطاء بن يسار<sup>(١٠)</sup>، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الجنة مائة درجة، ما بين كل درجتين منها كما بين السماء إلى الأرض والفردوس أعلاها سمواً وأوسطها محلّة، ومنها تنفجر أنهار الجنة، وعليها يوضع العرش يوم القيامة».

(١) في (ح): زناد.

(٢) عبد الله بن الحكم، صدوق.

(٣) سيّار بن حاتم العنزي، صدوق له أوهام.

(٤) في (س) زيادة: قال حدثنا، وهو خطأ.

(٥) لم أجده.

(٦) عبد الله بن عرادة، السدوسي، أبو شيان البصري، ضعيف، روى عن إسماعيل ابن رافع وغيره، وروى عنه أحمد بن إسحاق وآخرون، قال يحيى بن معين: ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث. وقال ابن حجر: ضعيف، «التهذيب» للمزي ٢٩٥/١٥، «التقريب» (٣٤٧٤).

(٧) ساقطة من (س).

(٨) القاسم بن مطيب العجلي من أهل البصرة، أنتقل إلى الكوفة ومسكنها يروي عن أبي المليح والحجازيين، روى عنه الصعق بن حزن وأهل العراق، قال ابن حبان: يخطئ عمن يروي على قلة روايته فاستحق الترك لما كثر ذلك منه. قال ابن حجر: فيه لين.

«المجروحين» لابن حبان ٢/٢١٣، «التقريب» (٥٤٩٦).

(٩) العدوي، ثقة، عالم وكان يرسل.

(١٠) مولى ميمونة، ثقة.

فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله إني رجلٌ حُبَّبَ إليَّ الصوت، فهل في الجنة صوتٌ حسنٌ؟ قال: «إي والذي نفسي بيده، إن الله سبحانه ليوحى إلى شجرةٍ في الجنة أن أسمعني عبادي الذين أشتغلوا بعبادتي وذكرى عن عزفِ البرابِطِ<sup>(١)</sup> والمزامير<sup>(٢)</sup>، فترفع صوتًا لم يسمع الخلائق مثله قط من تسبيح الرب وتقديسه»<sup>(٣)</sup>.

#### [٢١٨٧] الحكم على الإسناد:

فيه: عبد الله بن عرادة، فيه لين، وموسى بن سعيد، لم أجده، وأحمد بن الحسن لم يذكر بجرح أو تعديل، وابن مطيب فيه لين أيضًا، لكن الحديث صحيح كما سيأتي.

#### التخريج:

أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب درجات المجاهدين في سبيل الله (٢٧٩٠)، بإسناد آخر.

(١) البرابِط: جمع بربط وهو العود، وأصله بربت؛ لأن الضارب به يضعه على صدره، واسم الصدر: بر. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/ ١١٢، «لسان العرب» لابن منظور ٧/ ٢٥٨.

(٢) المزمارة: آلة من خشب أو حديد أو معدن، تنتهي قصبته ببوق صغير، والجمع: مزامير. «لسان العرب» لابن منظور ٤/ ٣٢٧، «المعجم الوسيط» ١/ ٤٠٠.

(٣) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١١/ ٤٨٧، ونسبه للحكيم الترمذي في «نوادير الأصول» عن أنس بإسنادٍ رجاله ضِعافٌ فيهم أسلم بن سهل لينة الدارقطني، وعكرمة بن عمار اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، وعكرمة قال عنه يحيى بن سعيد القطان: أحاديثه عن يحيى بن أبي كثير ضِعاف، وقال علي بن المديني: أحاديثه عن يحيى ليست بذاك مناكير، وقال البخاري: مضطرب في يحيى؛ دلَّ ذلك على ضعف الحديث، وأخرجه بحشَل في «تاريخ واسط» ١/ ٢١١ عن أنس أيضًا، والظاهر أنهما حديثان وليسا حديثًا واحدًا، والله أعلم، وانظر: «سير

[٢١٨٨] وأخبرني الحسين<sup>(١)</sup>، نا هارون بن محمد بن هارون العطار<sup>(٢)</sup>، أنا حازم<sup>(٣)</sup> بن يحيى الحلواني<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>، نا الوليد بن عبد الملك بن مسرج الحراني<sup>(٦)</sup>، نا سليمان بن عطاء<sup>(٧)</sup>، عن مسلمة<sup>(٨)</sup> ابن عبد الله الجهني<sup>(٩)</sup>، عن عمّه<sup>(١٠)</sup>، عن أبي الدرداء

أعلام النبلاء» للذهبي ١٣٦/٧، «من تكلم فيه وهو موثق» للذهبي ١٣٧/١، «المغني في الضعفاء» للذهبي ٧٧/١.

(١) ابن فنجويه، ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) لم أجده.

(٣) في (س): خالد، وهو خطأ.

(٤) سقطت من (س)، (ح).

(٥) صدوق.

(٦) الوليد بن عبد الملك بن عبيد الله بن مسرج الحراني، أبو وهب روى عن عبيد الله ابن عدي الكندي وروى عنه أبو زرعة وأبو حاتم وقال: صدوق، ذكره ابن حبان في «الثقات» مات سنة (٢٤٠هـ) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٠/٩، «الثقات» لابن حبان ٢٢٧/٩.

(٧) سليمان بن عطاء بن قيس القرشي، أبو عمر الجزري، روى عن عبد الله بن دينار ومسلمة بن عبد الله وروى عنه بكر بن خنيس ذكره ابن حبان في «الثقات» قال البخاري: في أحاديثه مناكير وقال أبو زرعة، وابن حجر. منكر الحديث، «الثقات» لابن حبان ٢٠٣/٤، «التهذيب» للمزي ٤٣/١٢.

(٨) في (س): سلمة.

(٩) مسلمة بن عبد الله بن ربيعي الجهني الحميري، روى عن عمر بن عبد العزيز وعمه أبي مشجعة، وروى عنه محمد الشعبثي وابن علاثة، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه وقال الحافظ ابن حجر: مقبول.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٦٩/٨ «التقريب» لابن حجر (٦٦٥٩).

(١٠) أبو مشجعة بن ربيعي الجهني، روى عن سلمان وعثمان وعمر وشهد خطبته

قال: كان رسول الله ﷺ يُذَكِّرُ الناس فذكر الجنة وما فيها من الأزواج والنعيم وفي أخراة القوم أعرابي فجثا<sup>(١)</sup> لركبته وقال: يا رسول الله هل في الجنة من سماع؟ قال: «نعم يا أعرابي إن في الجنة لنهرًا حافتاه الأبقار من كل بيضاء خوصانية يتغنين بأصوات لم يسمع الخلائق بمثلها قط فذلك أفضل نعيم أهل الجنة»، قال: فسألت أبا الدرداء بم يتغنين؟ قال: بالتسييح إن شاء الله<sup>(٢)</sup>.

والخوصانية<sup>(٣)</sup>: المرفهة الأعلى الضخمة الأسفل.

[٢١٨٩] وأخبرني الحسين (بن محمد)<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>، أنا أحمد بن محمد

بالجاية، روى عنه ابن أخيه، مسلمة، روى له ابن ماجه وقال ابن حجر، مقبول «التهذيب» للمزي ٢٩٤/١٤، «التقريب» لابن حجر (٨٣٦٩).

(١) أي: جلس على ركبته.

«النهاية» ٢٣٩/١، «لسان العرب» لابن منظور ١٢٧/٢.

(٢) [٢١٨٨] الحكم على الإسناد:

ضعيف ضعفه ابن عدي والذهبي بسليمان بن عطاء والجهني قلت: وهارون أيضًا لم أجده.

التخريج:

أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٨٥/٣، وأورده الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢١٤-٢١٥ (٣٤٩٣).

وانظر: «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزيلعي ٥٥/٣ حيث نسبته لابن عدي والثعلبي.

(٣) في (ح): قال والخوصانية.

(٤) ساقط من (س).

(٥) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

ابن علي الهمداني<sup>(١)</sup>، نا علي بن سعيد العسكري<sup>(٢)</sup>، نا أبو بدر عباد ابن الوليد الغبري<sup>(٣)</sup>، نا محمد بن موسى الخراساني<sup>(٤)</sup>، نا عبد الله بن عرادة الشيباني<sup>(٥)</sup>، عن القاسم بن مطيب<sup>(٦)</sup>، عن مغيرة<sup>(٧)</sup>، عن إبراهيم<sup>(٨)</sup>، قال: إن في الجنة لأشجاراً عليها أجراص<sup>(٩)</sup> من فضة فإذا أراد أهل الجنة السماع بعث الله ﷻ ريحاً من تحت العرش فتقع في تلك الأشجار فتحرك تلك الأجراص بأصوات لو سمعها أهل الدنيا لماتوا طرباً<sup>(١٠)</sup>.

(١) لم أجده.

(٢) علي بن سعيد بن عبد الله بن الحسن العسكري السامري، نزيل الري، حدث عن عمرو بن علي وطبقته، وروى عنه أبو الشيخ وآخرون، له كتاب «السرائر» وغير ذلك مات سنة (٣٠٥هـ)، قال ابن مردويه: كان من «الثقات» «السير» للذهبي ٤٦٣/١٤، «الشذرات» ٢٤٦/٢.

(٣) عباد بن الوليد الغبري، أبو بدر، روى عن أبي رزين وأبو داود وقال ابن أبي حاتم: سمعت منه مع أبي وهو صدوق، وقال ابن حجر: صدوق، مات سنة (٢٥٨هـ) وقيل (٢٦٢هـ)، «الجرح والتعديل» ٨٧/٦، «التقريب» (٣١٥١).

(٤) لم أجده.

(٥) أبو شيان البصري، ضعيف.

(٦) فيه لين.

(٧) أبو هشام الكوفي، ثقة متقن، إلا أنه يدلّس.

(٨) إبراهيم النخعي، ثقة إلا أنه يرسل كثيراً.

(٩) في (س) بالضاد: أجراض، وفي (ح) بالسين: أجراس، هي والتي بعدها.

(١٠) [٢١٨٩] الحكم على الإسناد:

ضعيف فيه عبد الله بن عرادة وهو ضعيف ومن لم أجده وكذا القاسم بن مطيب فيه لين.

[٢١٩٠] وأخبرني الحسين<sup>(١)</sup>، نا ابن شنبه<sup>(٢)</sup>، وعبد الله بن يوسف<sup>(٣)</sup>، قالوا: نا محمد بن عمران<sup>(٤)</sup>، نا محمد بن منصور<sup>(٥)</sup>، نا يحيى بن أبي الحجاج<sup>(٦)</sup>، نا عبد الله بن مسلم<sup>(٧)</sup>، عن مولى لبني أمية يقال له: سليمان<sup>(٨)</sup>، قال: سمعت أبا هريرة يُسأل: هل لأهل الجنة من سماع؟ قال: نعم شجرة أصلها من ذهب وأغصانها من فضة وثمرها اللؤلؤ والزبرجد يبعث الله تعالى ريحاً فيحك بعضها بعضاً فما سمع أحد شيئاً أحسن منه<sup>(٩)</sup>.

#### التخريج:

أورده الزيلعي في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» ٥٥/٣، ونسبه للمصنف.

- (١) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.
- (٢) أبو أحمد القاضي، لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٣) لم أجده.
- (٤) لم أجده.
- (٥) أبو عبد الله الجواز المكي، ثقة.
- (٦) أبو أيوب البصري، لين الحديث.
- (٧) عبد الله بن مسلم بن هُرْمُز المكي، روى عن مجاهد وسعيد بن جبير روى عنه الثوري وغيره قال أبو حاتم عنه: ليس بقوى يكتب حديثه، وقال ابن حجر. ضعيف. «الجرح والتعديل» ١٦٤/٥، «التقريب» (٣٦١٦).
- (٨) لم أجده.

(٩) [٢١٩٠] الحكم على الإسناد:

ضعيف، فيه عبد الله بن مسلم ضعيف، ويحيى بن أبي الحجاج، لين الحديث، وفيه من لم أجده، ومن لم يذكر بجرح أو تعديل.

#### التخريج:

أخرجه إسحاق في «مسنده» ٤٦٠/١ (٥٣٥)، وأورده الزيلعي في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» ٥٦/٣، ونسبه إليه.

﴿وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ فَأُولَٰئِكَ فِي الْعَذَابِ ۝١٦﴾

مُحْضَرُونَ ﴿١٦﴾.

﴿فَسَبِّحْنَا اللَّهَ﴾ أي: فصلوا لله ﴿حِينَ تُمْسُونَ﴾

وهو<sup>(١)</sup> صلاة المغرب والعصر<sup>(٢)</sup> ﴿وَحِينَ تَصْبِحُونَ﴾ صلاة الصبح.

قوله تعالى: ﴿وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا﴾

وهي صلاة العشاء الآخرة<sup>(٣)</sup> أي: وسبحوه عشياً ﴿وَحِينَ تَظْهَرُونَ﴾ صلاة الظهر.

[٢١٩١] وأخبرنا عبد الله بن حامد الوزان<sup>(٤)</sup>، نا أحمد بن محمد

ابن الحسن<sup>(٥)</sup> الحافظ<sup>(٦)</sup>، نا (محمد بن يحيى)<sup>(٧)(٨)</sup>، نا عبد الرحمن

ابن مهدي<sup>(٩)</sup>، نا سفيان<sup>(١٠)</sup>، عن عاصم<sup>(١١)</sup>، عن أبي رزين<sup>(١٢)(١٣)</sup>،

(١) في (س): وهي.

(٢) في (ح): بتقديم وتأخير.

(٣) في (ح): الأخيرة.

(٤) أبو محمد الماهاني لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) في (س): الحسين.

(٦) ابن الشرقي، ثقة مأمون. (٧) من (ح).

(٨) أبو عبد الله النيسابوري، ثقة، حافظ جليل.

(٩) أبو سعيد العنبري، ثقة ثبت حافظ.

(١٠) الثوري، ثقة حافظ إمام حجة، كان ربما دلس.

(١١) عاصم بن بهدلة، صدوق له أوهام، حجة في القراءة.

(١٢) في (ح): ذر.

(١٣) مسعود بن مالك، ثقة فاضل.



قال قال: <sup>(١)</sup>: نافع الأزرق <sup>(٢)</sup> لابن عباس: هل تجد الصلوات ٣٩١ ب-  
 ٣١ الخمس في القرآن؟ قال: نعم ﴿فَسَبِّحْنَا اللَّهَ حِينَ تُمْسُونَ﴾ إلى  
 قوله: ﴿وَحِينَ تَظْهَرُونَ﴾ صلاة الظهر <sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>.

[٢١٩٢] وأخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن عبدوس المزكي <sup>(٥)</sup>،  
 إملاءً أنا عبد الله بن الشرقي <sup>(٦)</sup><sup>(٧)</sup>، نا أبو حاتم الرازي <sup>(٨)</sup>، نا أبو صالح

(١) من (ح).

(٢) أبو راشد الحروري، ضعيف، من رؤوس الخوارج.

(٣) ساقطة من (ح).

(٤) [٢١٩١] الحكم على الإسناد:

مداره على عاصم بن أبي النجود وهو صدوق له أوهام، وفيه الوزان، لم يذكر  
 بجرح أو تعديل، ونافع الأزرق ضعيف.

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ١٠٣/٣، وفي «المصنف» ٤٥٤/١  
 (١٧٧٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤٧/١٠ (٤٠٥٦٩)، وقال الهيثمي  
 في «مجمع الزوائد» ٨٩/٧: رواه الطبراني عن شيخه عبد الله بن محمد بن سعيد  
 بن أبي مريم وهو ضعيف، والطبري في «جامع البيان» ٢٩/٢١، والحاكم في  
 «المستدرک» ٤٤٥/٢ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والبيهقي في «السنن  
 الكبرى» ٣٥٩/١.

(٥) النحوي، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) في (س): المشرفي.

(٧) أبو محمد، أخو الحافظ أبي حامد، سماعته صحيحة من مثل الذهلي وطبقته،  
 ولكن تكلموا فيه لإدمانه شرب المسكر.

(٨) محمد بن إدريس أحد الأئمة الحفاظ الأثبات.

كاتب الليث<sup>(١)</sup>، حدثني الليث<sup>(٢)</sup>، عن سعيد بن بشير<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>، عن محمد ابن عبد الرحمن البيلماني<sup>(٥)</sup>، عن أبيه<sup>(٦)</sup>، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «من قال حين يصبح: ﴿فَسُبِّحْنَ اللَّهَ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ﴾ أدرك ما فاتته في يومه، ومن قالها حين يمسي أدرك ما فاتته في ليلته»<sup>(٧)</sup>.

- (١) عبد الله بن صالح، صدوق كثير الغلط.
- (٢) أبو الحارث المصري، ثقة، ثبت، إمام، مشهور.
- (٣) في (س): بشر.
- (٤) سعيد بن بشير الأنصاري النجاري، روى عن محمد بن عبد الرحمن البيلماني وعنه الليث ولم يرو عنه غيره، قال أبو حاتم: وهو شيخ الليث وليس بالمشهور وقال الحافظ ابن حجر: مجهول.
- (٥) «الجرح والتعديل» ٧٧٤، «التهذيب» ١٠/٤، «التقريب» (٩٢٧٧) ..
- (٥) محمد بن عبد الرحمن البيلماني، روى عن أبيه، وروى عنه سعيد بن بشير والثوري قال أبو حاتم والبخاري والنسائي. منكر الحديث قال ابن حجر ضعيف وقد أتهمه بن عدي وابن حبان، «التهذيب» ٢٥/٥٩٤، «التقريب» (٦٠٦٧).
- (٦) عبد الرحمن بن البيلماني، ضعيف.
- (٧) [٢١٩٢] الحكم على الإسناد:

فيه سعيد بن بشير ومحمد بن عبد الرحمن وأبوه وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح (٥٠٧٦)، والطبراني في «المعجم الأوسط» ٨/ ٢٨٠ (٨٦٣٧)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد تفرد به ليث، وفي «المعجم الكبير» ١٢/ ٢٣٩ (١٢٩٩١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ٧٣) (٧٩)، والحديث ضعيف أعلاه البخاري وابن عدي وابن الجوزي بسعيد بن بشير، أنظر تفصيل

[٢١٩٣] وأخبرني (محمد بن) <sup>(١)</sup> القاسم بن أحمد <sup>(٢)</sup> قال: كتب إلي عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي <sup>(٣)</sup>، أن زبير <sup>(٤)</sup> بن محمد بن خلف القرشي <sup>(٥)</sup>، حدثهم قال: أنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب <sup>(٦)</sup>، نا (عمي <sup>(٧)</sup>، نا) <sup>(٨)</sup> الماضي بن محمد <sup>(٩)</sup>، عن جوير <sup>(١٠)</sup>، عن الضحاك <sup>(١١)</sup>، عن ابن عباس قال: قال رسول الله

الكلام في «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٩/٢، وانظر: «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزيلعي ٥٧/٣، «الفتح السماوي» للمناوي ٩٠٣/٢.

- (١) في (س): أبو.
- (٢) الفلوسي، أبو الحسن النيسابوري، لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٣) أبو حفص بن شاهين، ثقة مأمون.
- (٤) في (س)، (ح): زيد.
- (٥) لم أجده.
- (٦) أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم المصري، روى عن عمه وإسحاق بن الفرات وآخرين روى عنه مسلم وإبراهيم بن عبد الله وغيرهما، قال ابن حجر. صدوق، تغير بآخره، «التهذيب» ٣٨٨/١، «التقريب» (٦٧).
- (٧) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، ثقة، حافظ، عابد.
- (٨) ساقط من (س).
- (٩) الماضي بن محمد بن مسعود الغافقي، أبو مسعود المصري، كان وراقاً يكتب المصاحف، روى عن أبان بن أبي عياش وجوير، وروى عنه عبد الله بن وهب وآخرون، قال أبو حاتم: لا أعرفه والحديث الذي رواه باطل. ذكره ابن حبان في «الثقات» قال ابن حجر: ضعيف.
- (١٠) الجرح والتعديل ٤٤٢/٨، «الثقات» لابن حبان ٥٢٧/٧، «التقريب» لابن حجر (٦٤٢٣).
- (١٠) ابن سعيد البلخي، ضعيف جداً.
- (١١) الضحاك بن مزاحم، صدوق كثير الإرسال.

ﷺ: « من قال: ﴿سَبَّحَنَ اللَّهُ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ ﴿٧﴾ - هذه الآيات الثلاث من سورة الروم وآخر سورة والصفات - دبر كل صلاة يصلّيها كتب الله <sup>(١)</sup> له من الحسنات عدد نجوم السماء وقطر المطر وعدد ورق الشجر وعدد تراب الأرض، فإذا مات أُجري له بكل حسنة عشر حسنات في قبره » <sup>(٢)</sup>.

[٢١٩٤] وأخبرني أبو عبد الله بن فنجويه <sup>(٣)</sup>، نا ابن شنبه <sup>(٤)</sup>، وأحمد بن جعفر بن حمدان <sup>(٥)</sup>، والفضل بن الفضل <sup>(٦)</sup>، قالوا: نا إسحاق بن برهام الرياحاني <sup>(٧)</sup> <sup>(٨)</sup>، عن الحجاج بن يوسف بن <sup>(٩)</sup> قتيبة ابن مسلم <sup>(١٠)</sup>،

(١) من (ح).

(٢) [٢١٩٣] الحكم على الإسناد:

ضعيف جداً، فيه جويبر ضعيف جداً وفيه من لم يذكر بجرح أو تعديل ومن لم أجده وكذلك الماضي ضعيف.

التخريج:

لم أقف عليه عند غير المصنف.

(٣) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٤) أبو أحمد القاضي، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) الدينوري، ثقة.

(٦) ابن العباس الكندي، صدوق.

(٧) في (س): الزنجاني.

(٨) لم أجده.

(٩) في (س): عن، وهو خطأ.

(١٠) لم أجده له ترجمة.

نا بشر بن الحسين<sup>(١)</sup>، نا الزبير بن عدي<sup>(٢)</sup>، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «من سرَّه أن يكال له بالقفيز الأوفى فليقل: ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ﴾ ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾» إلى قوله: (رب العالمين)<sup>(٣)</sup>.

[٢١٩٥] وأخبرني ابن فنجويه<sup>(٤)</sup>، نا عمر بن أحمد بن القاسم<sup>(٥)</sup>، نا محمد بن عبد الغفار<sup>(٦)</sup>، نا جبارة بن المغلس<sup>(٧)</sup>، نا كثير<sup>(٨)</sup>، عن

(١) أبو محمد بشر بن الحسين الأصبهاني الهلالي، صاحب الزبير بن عدي، قال البخاري: فيه نظر، وقال الدارقطني، متروك، وقال أبو حاتم يكذب على الزبير. «اللسان» لابن حجر ٢١/٢.

(٢) الهمداني، اليامي، ثقة.

(٣) [٢١٩٤] الحكم على الإسناد:

ضعيف جداً علته بشر بن الحسين، وفيه من لم أجده.

التخريج:

أورده المناوي في «الفتح السماوي» ٩٠٣/٢ وقال: رواه الثعلبي من حديث أنس بسند ضعيف جداً، والزليعي في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» ٥٧/٣، ولم ينسبها لغير المصنف.

وأخرج عبد الرزاق في «المصنف» ٢٣٦/٢ (٣١٩٦)، كله من طريق الأصبغ بن نباتة وهو متروك رمي بالرفض، أنظر كذلك «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزليعي ١٨٢/٣.

(٤) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٥) أبو بكر النهاوندي، فقيهاً، روى عن الثقات الموضوعات.

(٦) الزرقاني، متكلم فيه.

(٧) الحمانى، ضعيف.

(٨) كثير بن سليم الضبي، روى عن أنس والضحاك، روى عنه أحمد بن عبد الله وإسماعيل ابن أبان، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، وقال ابن

الضحاك<sup>(١)</sup>، قال: من قال: ﴿فَسُبِّحْنَ اللَّهَ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ إلى آخر الآية كان له من الأجر كعدل مائتي رقبة من ولد إسماعيل عليه السلام<sup>(٢)</sup>.

[٢١٩٦] وأخبرني ابن فنجدويه<sup>(٣)</sup>، نا ابن شنبه<sup>(٤)</sup>، نا علي بن محمد بن همام<sup>(٥)</sup> قال: حدثنا علي بن محمد الطنافسي<sup>(٦)</sup>، نا يحيى بن آدم<sup>(٧)</sup>، نا إسرائيل<sup>(٨)</sup>، عن أبي إسحاق<sup>(٩)</sup>، عن زيد العمي<sup>(١٠)</sup>، عن محمد بن واسع<sup>(١١)</sup>،

حجر: ضعيف. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٥٢/٧، «التقريب» لابن حجر (٥٦١٣).

(١) الضحاك بن مزاحم، صدوق كثير الإرسال.

(٢) [٢١٩٥] الحكم على الإسناد:

ضعيف، فيه كثير الضبي ضعيف، والزرقاني متكلم فيه، وجبارة ضعيف.

التخريج:

لم أجده عند غير المصنف.

(٣) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٤) أبو أحمد القاضي، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) لم أجده.

(٦) من (س)، (ح)، وهو ثقة.

(٧) أبو زكريا الكوفي، ثقة، حافظ.

(٨) إسرائيل بن يونس أبو يوسف الكوفي، ثقة.

(٩) عمرو بن عبد الله بن عبيد، ثقة، مكثّر، عابد، اختلط بأخرة.

(١٠) أبو الحواري، البصري، ضعيف.

(١١) محمد بن واسع بن جابر بن الأخنس بن عائذ بن خارجة بن زياد الأزدي أبو بكر،

ويقال أبو عبد الله، البصري، قال علي بن المديني: ما أعلمه سمع من أحد من

عن كعب<sup>(١)</sup>، قال: من قال حين يصبح: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ ﴿٧﴾ إلى آخر الآية، لم يفته خير كان في يومه ولم يدركه شر كان فيه، ومن قالها حين يمسي لم يدركه شر كان في ليله<sup>(٢)</sup> ولم يفته خير كان في فيها<sup>(٣)</sup>، وكان إبراهيم خليل الله ﷺ يقولها في كل يوم وليلة ستّ مرات<sup>(٤)</sup>.

﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ﴾ ﴿١٩﴾ ﴿٥﴾

الصحابة، قال الدارقطني: عابد ثقة، ولكن بلي برواة ضعفاء. وقال ابن حجر ثقة. «التهذيب» ٥٧٦/٢٦، «التقريب» لابن حجر (٦٣٦٨).

(١) كعب الأحبار، ثقة.

(٢) في (س): يومه، وهو خطأ.

(٣) في (س): في يومه، وهو خطأ.

(٤) [٢١٩٦] الحكم على الإسناد:

ضعيف مداره على زيد العمي وهو ضعيف، وفيه علي بن محمد بن همام، لم أجده، وفيه من لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢١٣/٦ من قول محمد بن واسع، وفيه أن إبراهيم ﷺ كان يقولها ست مرات.

(٥) ورد في حاشية (س) التالي: بعد موتها يعني ينبت النبات من الأرض بعد يبسها وتحطمها بالمطر ﴿وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ﴾ يعني: يحيكم بالمطر يمطر من ماء البحر المسجور كالمني فتحيون به، وقال مقاتل: يرسل الله تعالى يوم القيامة ماء الحيوان من السماء السابعة من البحر المسجور على الأرض بين النفختين فينشر عظام الموتى فذلك قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ﴾ قرأ حمزة والكسائي (تخرجون) بفتح التاء، والباقون برفع التاء، ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ﴾، قال مقاتل: يعني

﴿قرأ حمزة والكسائي<sup>(١)</sup> بفتح التاء<sup>(٢)</sup> هنا<sup>(٣)</sup>، والياء هناك<sup>(٤)</sup> ولا خلاف في الثاني<sup>(٥)</sup> من هذه السورة<sup>(٦)</sup>﴾<sup>(٧)</sup>.

﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ﴾

٢٠

يعني: آدم عليه السلام ﴿ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْشُرُونَ﴾<sup>(٨)</sup>.



ومن علامات الرب أنه إله واحد وإن لم تروه فتعرفوا توحيده بصنعه أن خلقكم. أبو الليث.

انظر: «بحر العلوم» للسمرقندي ٤٥/٣.

(١) وابن ذكوان بخلف عنه.

(٢) (تَخْرُجُونَ) بفتح التاء على البناء للفاعل.

(٣) أي: في هذه الآية (١٩)، ومن سبق في سورة الأعراف: ٢٥: ﴿قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ﴾<sup>(٢٥)</sup>.

(٤) الجاثية: ٣٥: ﴿فَالْيَوْمَ لَا يُخْرَجُونَ مِنْهَا وَلَا هُمْ يُسْعَوُونَ﴾ قرأها حمزة والكسائي ويعقوب (لا يُخْرَجُونَ) بفتح الياء وضم الراء. أنظر مراجع القراءات الآتية.

(٥) يقصد به كلمة (تخرجون) الآية (٢٥) قوله تعالى: ﴿إِذَا أَنْتُمْ تَخْرَجُونَ﴾.

(٦) القراءة متواترة، دل على ذلك قول الشاطبي:

بخلف مضى في الروم لا يخرجون في رضاء.....

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥٠٦)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٤٩)، «التيسير» للداني (١٧٥)، «الإقناع» لابن الباذش (٤٤٢)، «الحجة» لابن زنجلة (٥٥٧)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٦٦/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢٦٧/٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٣٥٦/٢، «معجم القراءات» للخطيب ١٥٠/٧.

(٧) ما بين القوسين ساقط من (س)، (ح).

(٨) في (س)، (ح) بزيادة: يعني ذريته.





﴿وَمَنْ ءَايَنْتَهُ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾

أي: من جنسكم ولم يجعلهن من الجن<sup>(١)</sup> وقيل: من ضلع [١/٤٠]-  
٣٠ [آدم عليه السلام]<sup>(٢)</sup>، وقيل: من نطف الرجال<sup>(٣)</sup>.

﴿لَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً﴾<sup>(٤)</sup> يعني: ألفة<sup>(٥)</sup> ﴿وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُفَكِّرُونَ﴾.

[٢١٩٧] أخبرني الحسين بن محمد بن الحسين<sup>(٦)</sup>، نا موسى بن محمد بن علي<sup>(٧)</sup>، نا أبو شعيب الحراني<sup>(٨)(٩)</sup>، نا يحيى بن عبد الله

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٦٦/٦، والزمخشري في «الكشاف» ٢١٨/٣، والقرطبي ١٧/١٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٦٢/٧ ولم ينسبوه.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣١/٢١ عن قتادة بلفظ: حواء خلقها الله من ضلع من أضلاع آدم، ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٦٦/٦، والزمخشري في «الكشاف» ٢١٨/٣، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٣٣/٤، والقرطبي ١٧/١٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٦٢/٧ ولم ينسبه، وزاد في نسبته السيوطي في «الدر المنثور» ٥٩٦/١١ لعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن المنذر، وانظر: «فتح القدير» للشوكاني ٢٧١/٤.

(٣) ساقطة من (س).

(٤) ورد في حاشية (س) التالي: الهاء يعني: لتقر قلوبكم عندها؛ لأن الرجل إذا طاف البلاد فلا يستقر قلبه، فإذا رجع إلى أهله أطمأن واستقر، ويقال: لتسكنوا إليها يعني لتوقعوا بها. أبو الليث. أنظر «بحر العلوم» للسمرقندي ٤٥/٣.

(٥) في (س)، (ح) بزيادة: ومحة.

(٦) ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٧) لم أجده. (٨) في (ح): الحراز.

(٩) عبد الله بن الحسين بن أحمد بن أبي شعيب، ثقة، مأمون، لكنه يخطئ.

البابلي<sup>(١)</sup>، نا صفوان بن عمرو<sup>(٢)</sup>، قال: حدثني المشيخة أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله لقد عجبت من أمرٍ وإنه لعجب، إن الرجل ليتزوج المرأة وما رآها وما رآته قط حتى إذا أبنتى بها أصبحتا وما شيء أحب إليّ أحدهما من الآخر فقال رسول الله ﷺ: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾<sup>(٣)</sup>.

٢٢ قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْلَفَ السِّنِّكُمْ﴾<sup>(٤)</sup>

(١) ضعيف.

(٢) أبو عمرو الحمصي، ثقة.

(٣) [٢١٩٧] الحكم على الإسناد:

ضعيف؛ فيه موسى بن محمد، لم أجده، والبابلي ضعيف، مع الانقطاع الظاهر فيه.

التخريج:

الحديث لم أجده عند غير المصنف.

(٤) ورد بعدها في هامش (س): ﴿السِّنِّكُمْ وَالْوَكْرِ﴾ يريد بالألسنة اللغات، وقيل: أشكال المنطق فإن الله القدير الحكيم خالف بين مناطق عباده حتى لا تكاد تسمع منطقتين متفتقتين في جهازة ولا سر ولا خصاصة، ولا لكنة ولا صوت، ولا نغمة، واختلاف الألوان ظاهر؛ لأن الخلق ما بين أبيض وأسود وأحمر وأدم، وقيل: المراد باختلاف الألوان اختلاف الصور فسبحان من خالف بين الصور والألوان حتى لا تكاد ترى أخوين توأمين متفرقين من أصل واحد متماثلين ما ذاك إلا عن قدرة قادر، وحكمة حكيم فإنها لو اتفقت وتشاكلت لوقع الالتباس في الناس، ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ﴾ البر منهم والفاجر والجن والإنس، قرئت لحفص عن عاصم ﴿لِّلْعَالَمِينَ﴾ بكسر اللام، جمع عالم، وخصّ العالمين، وإن كانت الآية لكافة الناس عالمهم وجاهلهم لموضع استدلالهم وتديبرهم، ويؤيد هذه القراءة قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ وبهذا أرجح القول بهذه القراءة. رموز وكنوز.

(فِعْرَبِي وَعَجْمِي)<sup>(١)</sup>، ﴿وَالْوَنُكُمُ﴾ أَيْضُ وَأَسْوَدُ وَأَحْمَرُ وَأَنْتُمْ وَلَدُ رَجُلٍ وَاحِدٍ وَامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ.

﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ﴾<sup>(٢)</sup> بِكَسْرِ اللَّامِ<sup>(٣)</sup> حَفْصٌ، وَالْبَاقُونَ<sup>(٤)</sup> بَفَتْحِهَا<sup>(٥)</sup>.

﴿وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَابْتِغَاؤُكُمْ مِّن فَضْلِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾<sup>(٦)</sup> ﴿٢٣﴾

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ يُرِيكُمْ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَخِي بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾<sup>(٧)</sup> ﴿٢٤﴾

(١) ساقط من (ح).

(٢) في (س) بزيادة: قرأ.

(٣) قبل الميم جمع عالم؛ لأنه المنتفع بالآيات.

(٤) أي: جميع القراء ما عدا حفص عن عاصم.

(٥) (للعالمين) بفتح اللام، أي: العالم من الجن والإنس، وهو جمع عالم بفتح اللام، والقراءتان متواترتان، دلّ على ذلك قول الشاطبي رحمه الله: للعالمين أكسروا علّا.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥٠٦)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٤٩)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٨٣/٢، «التيسير» للداني (١٧٥)، «الإقناع» لابن الباذش (٤٤٢)، «الحجة» لابن زنجلة (٥٥٨)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٦٧/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٤٤/٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٣٥٦/٢ - ٣٥٧، «معجم القراءات» للخطيب ١٥١/٧.

(٦) في هامش (ح) عندها ورد التالي: سماع تدبر واعتبار. تمت الجلالين.

انظر: «تفسير الجلالين» (٥٣٣).

وحذف (أن) من قوله: ﴿يُرِيكُمْ الْبَرْقَ﴾ لدلالة الكلام عليه،  
كقول طرفه:

ألا أيهاذا الزاجري أحضر الوغى<sup>(١)</sup>

أراد أن أحضر، وقيل: هو على التقديم والتأخير تقديره: ويريكم  
البرق من آياته<sup>(٢)</sup>.

٢٥ قوله ﷻ: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِّنَ

الْأَرْضِ إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ﴾ (٣)(٤)

(١) وتمة البيت:

وأن أشهد اللذات هل أنت مخلدي

وذكر في (ح)، والبيت من معلقة طرفه، وهي قصيدة طويلة ضمنها هذا البيت،  
وقوله: (أحضر) أراد أن أحضر، فلما أسقط أن أرتفع الفعل، و(الوغى):  
الصوت في الحرب، والخلود: البقاء.

انظر: «المعلقات السبع» (٦٠)، وانظر: «ديوانه» (٣٢)، وعزاه له سيبويه في  
«الكتاب» ٩٩/٣، وفي «شرح ديوان المتنبي» ١٩٥/٢، ٣٣٩/٢، «سر صناعة  
الإعراب» لابن جني ٢٨٥/١، «الإنصاف في مسائل الخلاف» لابن الأنباري  
٥٦٠/٢، ٥٦٥، «لسان العرب» لابن منظور ٣٢/١٣، ٢٧٢/١٤ وغيرها.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١٤.

(٣) في هامش (ح) ورد التالي: بلا عمد. تمت جلالين.

انظر: «تفسير الجلالين» (٥٣٤).

(٤) في هامش (س) ورد التالي: بأمر مليء بقوله كونا قائمين فقامتا بغير علاقة ولا  
دعامة، ﴿ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِّنَ الْأَرْضِ﴾ وذلك حين ينفخ إسراfil في الصور النفخة  
الأخيرة على صخرة بيت المقدس فيقول يا أهل القبور قوموا فلا تبقى نسمة إلا  
قامت لفصل القضاء ﴿ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِّنَ الْأَرْضِ إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ﴾ قال: بعضهم: إذا  
الأولى للشرط، والثانية: للمفاجأة، وهي أن تنوب مناب الفاء في جواب

أي: من قبوركم عن ابن عباس<sup>(١)</sup> ﴿إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ﴾ منها وأكثر العلماء على أن معنى الآية ثم إذا دعاكم دعوة إذا أنتم<sup>(٢)</sup> تخرجون من الأرض.

﴿وَلَهُمْ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَمْ قَلْبُنُونَ﴾.

٢٦

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾

٢٧

وقرأ ابن مسعود: (يُبدئ) (٣)، ودليله قوله: ﴿هُوَ يُبْدِئُ وَيُعِيدُ﴾ (٤)، ودليل العامة ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ (٥).

الشرط فإن قيل بماذا يتعلق من الأرض، قلت: إما بدعاكم أو بدعوة على معنى كائنة من الأرض أو بمحذوف في موضع الحال من... والميم في دعاكم تقديره دعاكم خارجين من الأرض، ولا يجوز أن يتعلق بـ(تخرجون)؛ لأن ما بعد إذا لا يعمل فيما قبله. رموز وكنوز.

(١) أخرجه ابن المنذر عن ابن جريج كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٥٩٦/١١، ونسبه لابن عباس البغوي في «معالم التنزيل» ٢٦٧/٦.

(٢) في هامش (ح) ورد التالي: في الكشف: فإن قلت: بم يتعلق من الأرض بألفعل أم بالمصدر؟ قلت: فيها إذا جاءتهم آية بطل بهم معمل... الخ. انظر: «الكشاف» للزمخشري ٢٢٠/٣، قال في السراج: وأراد أن يتعلق بالفعل هو الوجه، ولا يخفى أن الراجع ما أثره العلامة أنهى. وينظر: ما وجه الرجحان؟

(٣) القراءة شاذة.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢١/١٤، «معجم القراءات» للخطيب ١٥٤/٧، ولم أجده في كتب الشواذ.

(٤) البروج: ١٣.

(٥) الأعراف: ٢٩.

﴿وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ﴾ قال الربيع بن خثيم والحسن: وهو هيّن عليه<sup>(١)</sup>، وهي رواية العوفي عن ابن عباس<sup>(٢)</sup>.  
وهذا كقول الفرزدق:

إن الذي سمك السماء بنى لنا  
بيتاً دعائمه أعز وأطول<sup>(٣)</sup>

أي: عزيزة طويلة. وقال آخر:  
لعمرك إن الزبرقان لباذل  
لمعروفه عند السنين وأفضل<sup>(٤)</sup>

- (١) في (س)، (ح) زيادة: وما شيء عليه بعزیز.  
(٢) الأثر: أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٦/٢١ بلفظ: ما شيء عليه بعزیز، عن الربيع، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٣٥/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢١/١٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٦٥/٧، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢٣/١١، ونسبوه للربيع وابن عباس، وقال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم»: ومال إليه الطبري، وذكر شواهد كثيرة.  
(٣) هذا البيت قاله الفرزدق من قصيدة يفتخر بها بقومه على جرير، فيما كان بينهما من نقائض وهو مطلع القصيدة، وقد أستشهد به أبو عبيدة في «مجاز القرآن» ١٢١/٢، والطبري في «جامع البيان» ٣٧/٢١، والبغوي في «معالم التنزيل» ٢٦٧/٦، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٣٥/٤، والقرطبي ٢١/١٤، والشوكاني في «فتح القدير» ٢٧٣/٤ وغيرهم، وهو بيت مشهور للفرزدق.  
انظر: «ديوانه» (٧١٤)، وكذا عزاه إليه الخليل في «العين» ٧٦/١، وفي «معجم الأدباء» لياقوت (٢٩)، وفي «معاهد التنصيص» للعباسي ١٠٣/١، «الأغاني» للأصفهاني ٤٩/٨، ومعنى: سمك السماء: رفعها عالية، والشاهد هنا (أعز وأطول) جاء بمعنى عزيزة طويلة.  
(٤) البيت أستشهد به الطبري في «جامع البيان» ٣٧/٢١، والقرطبي في «الجامع

أي: فاضل.

وقال مجاهد<sup>(١)</sup>: الإعادة أهون<sup>(٢)</sup> من البداءة<sup>(٣)</sup> أي: أيسر<sup>(٤)</sup>، وهي رواية الوالي، عن ابن عباس، ووجه هذا التأويل أن هذا مثل ضربه الله ﷻ، يقول<sup>(٥)</sup>: إعادة الشيء على الخلق أهون من ابتدائه فينبغي أن يكون البعث أهون عليه عندكم من الإنشاء، وقال قوم: وهو أهون عليه أي: على الخلق، يصاح<sup>(٦)</sup> بهم صيحة فيقومون، ويقال لهم: كونوا فيكونون فذلك أهون عليه<sup>(٧)</sup> من أن يكونوا نطفًا ثم علقًا ثم مُضغًا إلى أن يصيروا رجالًا ونساءً، وهذا معنى رواية

لأحكام القرآن ٢١/١٤، والشوكاني في «فتح القدير» ٢٧٣/٤ ولم ينسب لقائل، والبازل: هو كل من أعطى شيئًا بطيب نفس، «لسان العرب» لابن منظور ٥٠/١١، والشاهد هنا (وأفضل) جاءت بمعنى: فاضل.

(١) في (ح) بزيادة: وعكرمة.

(٢) في (ح) بزيادة: عليه.

(٣) أنظر: «تفسير مجاهد» ٥٠٠/٢، وزاد عليه: والبداءةُ عليه هينة، وكذا أخرجه الطبري في «جامع البيان» عن مجاهد ٣٦/٢١.

(٤) والأثر لهذا بتمامه (أيسرُ عليه) كما أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٦/٢١ عن ابن عباس، وذكره عنه ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٣٥/٤، وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢٣/١١ من طريق ابن أبي طلحة عن ابن عباس، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٩٧/١١ لابن المنذر وابن أبي حاتم، وذكره الشوكاني في «فتح القدير» ٢٧٥/٤ جميعهم عن ابن عباس.

(٥) في (ح) بالتاء: تقول.

(٦) في (س): يصاحون.

(٧) من (ح) في الأصل، (س): عليهم، خطأ.

حبان<sup>(١)</sup> الكلبي<sup>(٢)</sup> عن [٣١-ب-٤٠] أبي صالح<sup>(٣)</sup> عن ابن عباس<sup>(٤)</sup> واختيار قُطرب<sup>(٥)</sup>.

﴿وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ أي: الصفة العليا<sup>(٦)</sup> ﴿فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ قال

(١) حبان بن علي العنزي، ضعيف.

(٢) محمد بن السائب، متهم بالكذب، ورمي بالرفض.

(٣) باذام، ضعيف يرسل.

(٤) الحكم على الإسناد:

حبان وأبو صالح ضعيفان، والكلبي متهم بالكذب.  
التخريج:

ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٦٨/٦، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٢/١٤ عن ابن عباس.

(٥) صفة القدرة لله ﷻ من صفات كماله فهو على كل شيء قدير، ولا يعجزه شيء، ولا يتعبه شيء، ولا يتعاضمه شيء ﷻ، ولذلك فقد تنوعت توجيهات السلف لمعنى هذه الآية فمنهم من جعل أفعل التفضل لا مفهوم لها بل معناه وهو هين عليه، ومنهم من جعلها على بابها ويكون المعنى أن البعث أيسر من ابتداء خلق الشيء من عدم، بمعنى أن هذا مركوز في فطر الناس، أو أنه أهون عليهم فخلقهم من نطفة ثم علقه إلى آخره أهون عليهم من خلقهم بكن فيكون، وكل هذه التفسيرات تصب في كمال قدرة الله تعالى وأنه لا يتعاضمه شيء ولا يعجزه ولا يعييه، والتدليل على البعث بأحسن عبارة وأقوم دليل، والله أعلم.

انظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٢٦٧/٦ - ٢٦٨، في «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢٣/١١، «فتح الباري» لابن حجر ٢٨٧/٦.

(٦) قال ابن القيم رحمه الله: المثل الأعلى يتضمن: الصفة العليا، وعلم العالمين بها، ووجودها العلمين والخبر عنها، وذكرها وعبادة الرب سبحانه بواسطة العلم والمعرفة القائمة بقلوب عابديه وذاكره، فها هنا أربعة أمور:  
الأول: ثبوت الصفات العليا لله سبحانه في نفس الأمر، علمها العباد أو



ابن عباس يقول: ليس كمثله شيء<sup>(١)</sup>.

وقال مجاهد وقتادة: مثله أنه لا إله إلا الله ولا رب غيره<sup>(٢)</sup> ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

٢٨ قوله تعالى: ﴿ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ هَلْ لَّكُمْ مِّنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾  
يعني: من عبيدكم وإمائكم ﴿مِّنْ شُرَكَآءَ فِي مَارَزَقْنَاكُمْ﴾ من المال

جهلها، وهذا معنى قول من فسره بالصفة.

الثاني: وجودها في العلم والتصور وهذا معنى قول من قال من السلف والخلف إنه ما في قلوب عابديه وذكريه من معرفته وذكره ومحبه وإجلاله وتعظيمه، وهذا الذي في قلوبهم من المثل الأعلى لا يشترك فيه غيره معه، بل يختص به في قلوبهم كما أختص في ذاته، وهذا معنى قول من قال من المفسرين أهل السماء يعظمونه ويحبونه ويعبدونه وأهل الأرض يعظمونه ويعجلونه...

الثالث: ذكر صفاته والخبر عنها وتنزيهاها عن النقائص والعيوب والتمثيل.

الرابع: محبة الموصوف بها وتوحيده والإخلاص له والتوكيل عليه والإنابة إليه، وكلما كان الإيمان بالصفات أكمل كان هذا الحب والإخلاص أقوى.

فعبارات السلف تدور حول هذه المعاني الأربعة لا تتجاوزها، «الصواعق المرسله» لابن القيم ٣/١٠٣٣.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٨/٢١، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٦٨/٦، وزاد السيوطي في «الدر المنثور» ٥٩٧/١١ نسبه لابن أبي حاتم وابن المنذر، وكذا ذكره الشوكاني في «فتح القدير» ٤/٢٧٥ جميعهم عن ابن عباس.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٨/٢١، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٦٨/٦ ونسباه لقتادة، أما الزمخشري في «الكشاف» ٣/٢٢١ فنسبه لمجاهد، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٤/٢٢ نسبه لقتادة، وكذا ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١١/٢٤، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٩٨/١١ لابن أبي حاتم عن قتادة.

﴿فَأَنْتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ﴾<sup>(١)(٢)</sup> (أي: أنتم وهم فيه شرع سواء)<sup>(٣)</sup>، ﴿تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ قال ابن عباس: تخافونهم أن يرثوكم كما يرث بعضكم بعضاً<sup>(٤)</sup>: وقيل: تخافون هؤلاء الشركاء أن يقاسموكم أموالكم كما يقاسم بعضكم بعضاً<sup>(٥)</sup>، وهذا معنى قول أبي مجلز فإذا لم تخافوا هذا من ممالئكم ولم ترضوا بذلك لأنفسكم فكيف رضيتم أن تكون آلهتكم التي تعبدونها لي شركاء؟ وأنتم وهم عبيدي وأنا مالكم جميعاً فكما لا يجوز أستواء الملوك مع سيده فكذلك لا يجوز أستواء المخلوق مع خالقه<sup>(٦)</sup>، ثم قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ نَفْصِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾.

(١) في (س) بزيادة: وهم، للتفسير.

(٢) في (س)، (ح) بزيادة: شرع.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (س)، (ح).

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٨/٢١، عن ابن عباس، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٣٦/٤ عنه.

(٥) ذكره الطبري في «جامع البيان» ٣٩/٢١ ولم ينسبه، وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢٤/١١ - ٢٥.

(٦) قول أبي مجلز: أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٩/٢١ وهو: إن مملوك لا تخاف أن يقاسمك مالك، وليس له ذلك، كذلك الله لا شريك له، وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢٥/١١، ورجح الطبري هذا القول، وعلل ذلك بقوله: لأنه أشبههما بما دلَّ عليه ظاهر الكلام... - ثم قال - فالخيفة التي ذكرها الله تعالى ذكره بأن تكون خيفة مما يخاف الشريك من مقاسمة شريكه المال الذي بينهما إياه؛ أشبه من أن تكون خيفة منه يرثه؛ لأن ذكر الشركة لا يدل على خيفة الوراثة، وقد يدل على خيفة الفراق والمقاسمة.

﴿بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ (٢٩).

قوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ﴾

أي: دين الله وهو<sup>(١)</sup> نصب على المصدر أي: فطر فطرة، ومعنى الآية: إن الدين الحنيفية فطرة الله ﴿الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ وقيل: نصب على الإغراء<sup>(٢)</sup>، ﴿لَا بُدَّيْلَ لِحَلْقِ اللَّهِ﴾ أي: لدين الله، أي: لا يصلح ذلك ولا ينبغي أن يفعل، ظاهره نفي ومعناه نهي، هذا قول أكثر العلماء<sup>(٣)</sup>، وقال عكرمة<sup>(٤)</sup> ومجاهد<sup>(٥)</sup>: لا تغيير لخلق الله من

(١) في (س)، (ح): وهي.

(٢) في هامش (س) جاء بعدها: أي: إلزم فطرة الله. البغوي. أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٢٦٩/٦.

(٣) من المفسرين نحو ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، والضحاك، وقتادة، وسعيد ابن جبير، وابن زيد، وإبراهيم النخعي، وجمهور السلف.

انظر: «جامع البيان» للطبري ٤١/٢١، «معالم التنزيل» للبغوي ٢٧١/٦، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٣٦/٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٦٧/٧، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢٦/١١، «فتح القدير» للشوكاني ٢٧٧/٤.

(٤) أخرجه عنه الطبري في «جامع البيان» ٤١/٢١ بلفظ: (الإحصاء) بدل (بالخصاء)، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» بلفظ: معناه تحريم إحصاء البهائم، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣١/١٤ ولكن بدل (ونحوه) (فحولها)، ونسبه له ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٣٧/٤، والشوكاني في «فتح القدير» ٢٧٨/٤.

(٥) أنظر: «تفسير مجاهد» ٥٠٠/٢، بلفظ: (الإحصاء)، ونسبه له البغوي في «معالم التنزيل» ٢٧١/٦ بلفظ: معناه تحريم إحصاء البهائم، وذكره أبو حيان في «البحر المحيط» ١٦٧/٧.

البهائم بالخصاء ونحوه.

[٢١٩٨] أخبرنا محمد بن عبد الله بن حمدون<sup>(١)</sup>، نا أحمد بن محمد بن الحسن<sup>(٢)</sup>، نا محمد بن يحيى<sup>(٣)</sup>، نا عبد الرزاق<sup>(٤)</sup>، نا معمر<sup>(٥)</sup>، عن الزهري<sup>(٦)</sup>، عن ابن<sup>(٧)</sup> المسيب<sup>(٨)</sup>، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة هل تحسون فيها من جدعاء؟» قال: ثم يقول أبو هريرة: أقرأوا إن شئتم: ﴿فَطَرَتْ اللَّهُ أَلَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ الآية<sup>(٩)</sup>.

(١) أبو سعيد النيسابوري، عالم، صالح، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) ابن الشرقي، ثقة، مأمون.

(٣) أبو عبد الله النيسابوري، ثقة، حافظ، جليل.

(٤) أبو بكر الصنعاني، ثقة، حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع.

(٥) ابن راشد، ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا، وكذا فيما حدث به بالبصرة.

(٦) محمد بن مسلم، الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه.

(٧) ساقطة من (س).

(٨) سعيد بن المسيب، أحد العلماء الأثبات، أئفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل.

(٩) [٢١٩٨] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، ومن سواه ثقات.

التخريج:

حديث متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي هل يصل على، وهل يعرض على الصبي الإسلام (١٣٥٨)، ومسلم، كتاب القدر،

[٢١٩٩] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، أنا أبو بكر بن جعفر المطيري<sup>(٢)(٣)</sup>، نا أحمد بن عبد الله بن يزيد المؤدب<sup>(٤)</sup>، نا عبد الرزاق<sup>(٥)</sup> ح.

[٢٢٠٠] وأخبرنا أبو سعيد التاجر<sup>(٦)</sup>، نا أبو حامد الشرقي<sup>(٧)</sup>، نا محمد بن يحيى الذهلي<sup>(٨)(٩)</sup>، وعبد الرحمن بن بشر<sup>(١٠)</sup>، والسلمي<sup>(١١)</sup>، قالوا: نا عبد الرزاق<sup>(١٢)</sup>، عن<sup>(١٣)</sup> معمر<sup>(١٤)</sup>، عن

باب معنى كل مولود يولد على الفطرة، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين (٢٦٥٨).

- (١) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٢) في (ح): المطري.
- (٣) محمد بن جعفر، ثقة مأمون.
- (٤) أبو جعفر الهشيمي، كان يضع الحديث.
- (٥) أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع.
- (٦) محمد بن عبد الله بن حمدون، عالم صالح، لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٧) أحمد بن محمد، ثقة مأمون.
- (٨) ساقطة من (س)، (ح).
- (٩) أبو عبد الله النيسابوري، ثقة حافظ، جليل.
- (١٠) أبو محمد النيسابوري، ثقة.
- (١١) أحمد بن يوسف، حافظ ثقة.
- (١٢) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير.
- (١٣) في (س): قال أخبرنا، وفي (ح): قال نا.
- (١٤) ابن راشد، ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً، كذا فيما حدث به في البصرة.

همام<sup>(١)</sup>، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « ما من مولود يولد إلا على<sup>(٢)</sup> هذه الفطرة، فأبواه يهودانه و<sup>(٣)</sup> ينصرانه كما تنتجون البهيمة هل<sup>(٤)</sup> تجدون فيها من جدعاء حتى تكونوا أنتم تجدعونها؟ » قالوا: يا رسول الله أفرأيت من يموت وهو صغير؟ قال: « الله أعلم بما كانوا عاملين »<sup>(٥)</sup>.

وقال الأسود بن سريع: غزوت مع رسول الله ﷺ أربع غزوات وأن أقوامًا تناولوا الذرية بالقتل، فقال رسول ﷺ: « ما بال أقوام قتلوا المقاتلة ثم تناولوا الذرية » [٣١-٤١] فقال رجل: يا رسول الله إنما هم أولاد المشركين، فقال رسول الله ﷺ: « إن خياركم أولاد المشركين والذي نفسي بيده ما من مولود يولد إلا على الفطرة فما

(١) أبو عقبة، الصنعاني، ثقة.

(٢) سقطت من الأصل.

(٣) في (ح): أو.

(٤) في (ح): فهل.

(٥) [٢١٩٩ - ٢٢٠٠] الحكم على الإسناد:

شيخ المصنف في السندين لم يذكر بجرح أو تعديل والراوي عن عبد الرزاق في السند الأول يضع الحديث إلا أنه قد توبع من ثلاث ثقات في السند.

التخريج:

أخرجه البخاري، كتاب القدر، باب الله أعلم بما كانوا عاملين (٦٥٩٩)، ومسلم، كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين (٢٦٥٨)، وهي عنده من أحاديث صحيفة همام المشهورة.

يزال عليها حتى يبين عنه لسانه فأبواه يهودانه وينصرانه»<sup>(١)</sup>.

وروى قتادة<sup>(٢)</sup>، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير<sup>(٣)</sup>، عن عياض ابن حمار المجاشعي<sup>(٤)</sup>، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ﷻ أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني يومي هذا وإنه قال: إن كل مال نحلته عبادي فهو لهم<sup>(٥)</sup> حلال فإني خلقت عبادي كلهم حنفاء فأتتهم الشياطين فاجتلتهم عن دينهم وحرمت عليهم ما أحلت لهم وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً» وذكر الحديث<sup>(٦)</sup>.

(١) حديث الأسود بن سريع، يرويه عن الحسن البصري وفي سماعه منه اختلاف كبير، والأكثر على أنه لم يسمع منه، ولو صرح بالتحديث، وحملوا ذلك على معنى أنه حدث أهل البصرة، ولم يحدثه هو خاصة، ولذلك اختلف العلماء في هذا الحديث بين مصحح ومضعف بسبب الانقطاع، والحديث أخرجه أحمد في «المسند» ٤٣٥/٣ (١٥٥٨٨)، وغيره، وانظر في حاشيته تخريجاً موسعاً للحديث، ولم أجد في المصادر الأخرى زيادة عليه؛ لأن كل طرقة عن الحسن، عن الأسود، اللهم إلا ما وقفت عليه في الحلية حيث رواه عن أبي إسحاق الفزاري، عن يونس، عن الأسود، والظاهر أنه فيه سقطاً حيث إن يونس وهو ابن أبي إسحاق السبيعي يروي عن الحسن فلعله سقط من المطبوع، ولو لم يكن فإن السند يكون أشد انقطاعاً، والله أعلم.

(٢) أبو خطاب السدوسي، ثقة ثبت. (٣) أبو عبد الله البصري، ثقة عابد.

(٤) صحابي جليل.

(٥) من (س)، (ح).

(٦) الحكم على الإسناد:

صحيح.

التخريج:

أخرجه مسلم كتاب الجنة ونعيمها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (٢٨٦٥).

وقال أبو بكر الوراق<sup>(١)</sup>: ﴿فَظَرَّتَ اللَّهُ أَلَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ هي الفقر والفاقة<sup>(٢)</sup>.

﴿ذَلِكَ الَّذِينَ أُلْقِمُوا﴾ أي: المستقيم<sup>(٣)</sup>، ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) من (س)، (ح).

(٢) الأثر لم أفق عليه، والصحيح في معنى الفطرة: التوحيد والإسلام، يدل على ذلك الأحاديث الصحيحة التي وردت.

(٣) ساقطة من (س)، (ح).

(٤) تضمن كلام المصنف تفسير الفطرة، فذكر ثلاثة أقوال هي:

الدين وهو الإسلام، الخلقة السليمة، والفقر والفاقة، وهذه المسألة مما كثرت فيها الأقوال، ويمكن إجمالها في ما يلي:

القول الأول: أنها البداية التي ابتدأهم عليها وإلى ما يصيرون إليه عند البلوغ، فمن ابتدأه الله للشقاوة صار إليها؛ وإن عمل بعمل أهل السعادة، وهكذا السعادة. القول الثاني: أنها الخلقة السليمة التي يخلق عليها الإنسان، أي: إنه خلق خلقة سليمة مستقيمة يعرف بها ربه إذا بلغ مبلغ المعرفة.

القول الثالث: أن المراد أن الله فطرهم على الإنكار والمعرفة، فلما أخذ منهم الميثاق: ألسن بربكم؟ قالوا جميعاً: بلى، فأما أهل السعادة فقالوها طوعاً، وأما أهل الشقاوة فقالوها كرهاً لا طوعاً.

القول الرابع: أنها ما يقلب الله في قلوب الخلق إليه مما يريد ويشاء، فقد يكفر العبد ثم يؤمن والعكس، وقد يؤمن ويموت على ذلك والعكس.

القول الخامس: أنها ما أخذ الله من الميثاق من ذرية آدم قبل أن يخلقوا وهم على صورة الذر.

القول السادس: أنها الإسلام.

وهذا القول هو الراجح لموافقه للقرآن، ولورود نصوص السنة صريحة في ذلك، ولوروده عن جمهور السلف، ويمكن أن يجمع بينه وبين بقية الأقوال الصحيحة





قوله تعالى: ﴿مُيَبِّينَ إِلَيْهِ﴾

راجعين إليه بالتوبة مقبلين إليه بالطاعة وهو نصبٌ على الحال والقطع<sup>(١)</sup>، أي: فأقم وجهك أنت وأمتك مبينين إليه ﴿وَاتَّقَوْهُ وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.



قوله تعالى: ﴿مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا﴾<sup>(٢)</sup>

(أي<sup>(٣)</sup>: فرقا<sup>(٤)</sup> كاليهود والنصارى)<sup>(٥)</sup>.

في ذلك، فإن من فسرهما بالميثاق فهذا يحقق أن المراد الإسلام؛ وفيه زيادة أن ذلك كان قد حصل لهم قبل الولادة حين أَسْتَخْرَجُوا من الصلب. وهناك أقوال أخرى في الرد على المعتزلة القدريّة النفاة، فهي توافق هذا الراجح من حيث إثبات القدر، وإن كان بعضها قد خرج بالحديث عن مقتضاه. انظر: «التمهيد» لابن عبد البر ١٨/٥٧ - ٩٧، «غريب الحديث» لأبي عبيد ٢/٢٦٤ - ٢٧٠، «الصحاح» للجوهري ٢/٧٨١ - ٧٨٢، «لسان العرب» لابن منظور ١٠/٢٨٦ - ٢٨٧، «جامع البيان» للطبري ٢١/٤٠ - ٤٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/٢٥ - ٣١، «شفاء العليل» لابن القيم ٢/٧٧٥ - ٨٠٥، «فتح الباري» لابن حجر ٣/٤٨ - ٥١، «درء تعارض العقل والنقل» لابن تيمية ٨/٣٧١ - ٤٦١، «فتح القدير» للشوكاني ٤/٢٢٤ - ٢٢٦.

(١) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/٣٢٥.

(٢) الشيع: في الأصل مقدار من العدد وهو في الآية بمعنى: فرقا مختلفين. «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٢٧٠)، «لسان العرب» لابن منظور ٨/١٨٨.

(٣) ساقطة من (س).

(٤) في (س) بزيادة: في.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (ح).

[٢٢٠١] أخبرني الحسين بن محمد بن عبد الله الدينوري<sup>(١)</sup>، نا محمد بن عمر بن إسحاق بن حبش الكلوازي<sup>(٢)</sup>، نا عبد الله بن سليمان بن الأشعث<sup>(٣)</sup>، نا محمد بن مصفى<sup>(٤)</sup>، نا بقية<sup>(٥)</sup>، نا شعبة<sup>(٦)</sup> -أو غيره-، عن مجالد<sup>(٧)(٨)</sup>، عن الشعبي<sup>(٩)</sup>، عن شريح<sup>(١٠)</sup>، عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ لعائشة رضي الله عنها: «يا عائشة<sup>(١١)</sup>: إن الذين فارقوا دينهم وكانوا شيعاً هم أهل البدع<sup>(١٢)</sup> والضلالة من هذه الأمة يا عائشة إن لكل صاحب ذنب توبة إلا صاحب البدع والأهواء ليست له<sup>(١٣)</sup> توبة، أنا منهم بريء وهم

(١) ابن فنجويه، ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) لم أجده.

(٣) أبو بكر السجستاني، الإمام الحافظ.

(٤) أبو عبد الله الحمصي، القرشي، صدوق له أوهام وكان يدلس.

(٥) بقية بن الوليد، صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء.

(٦) شعبة بن الحجاج، ثقة حافظ متقن.

(٧) في (ح): مخالد، وهو خطأ.

(٨) مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني، ليس بالقوي، تغير في آخر عمره.

(٩) عامر بن شراحيل ثقة مشهور فقيه فاضل.

(١٠) القاضي، مخضرم، ثقة.

(١١) من (س)، (ح).

(١٢) توجد في هامش نسخة (ح) حاشية مطولة هنا ما يقارب (٢٢) سطر، منقولة من

كتاب «العلم الشامخ في إثبات الحق على الآباء والمشايع» للمقبلي، ولكن عبارتها قد يكون فيها سقط أو خطأ في النقل، وقد حذفها.

(١٣) في (ح): لهم.

مني برأء»<sup>(١)</sup>.

﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا أَذَاقَهُمْ مِنْهُ رَحْمَةً﴾ ٣٣

أي: خصبًا وسعة<sup>(٣)</sup> ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ﴾.

﴿لِيَكْفُرُوا بِمَا ءَانَيْنَهُمْ فَتَمْتَعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ ٣٤

وفي مصحف عبد الله (وليتمتعوا)<sup>(٤)</sup>.

قوله تعالى: ﴿أَمْ أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا﴾ ٣٥

(١) [٢٢٠١] الحكم على الإسناد:

ضعيف، فيه بقية ومجالد بن سعيد وكلاهما ضعيف، وفيه الكلواذي لم أجده.  
التخريج:

أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٤٣٠/٥، ابن أبي عاصم في «السنن» ٨/١ (٤) - وضعفه الألباني في «ظلال الجنة» - والطبراني في «المعجم الصغير» ٣٣٨/١ (٥٦٠)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٨٨/١: رواه الطبراني في «المعجم الصغير»، وفيه بقية ومجالد بن سعيد وكلاهما ضعيف، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٤٤٩/٥ (٧٢٣٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٣٨/٤، وقال: هذا حديث غريب من حديث شعبة تفرد به بقية.

انظر «مجمع الزوائد» ١٨٩/١٠، والعجيب أنه قال في موضع آخر: رواه الطبراني في «المعجم الصغير» وإسناده جيد. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٠٢/٣.

(٢) ورد في هامش (س) التالي: فرحون بأنه الحق.

(٣) في (ح): ونعمه.

(٤) القراءة شاذة. أنظر: «معجم القراءات» للخطيب ١٥٨/٧.

قال ابن عباس<sup>(١)</sup> والضحاك<sup>(٢)</sup>: حجة وعذراً، قتادة والربيع<sup>(٣)</sup>: كتاباً<sup>(٤)</sup>.

﴿فَهُوَ يَنْكَلِمُ﴾ أي: ينطق ﴿بِمَا كَانُوا بِهِ يَشْكُرُونَ﴾ يعذرهم على شركهم ويأمرهم به.

٣٦ ﴿وَإِذَا أَذَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً فَرِحُوا بِهَا وَإِنْ تُصِبَّهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ﴾ (٣٦).

٣٧ ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ (٣٧).

٣٨ ﴿فَإِنَّ ذَا الْفُرْقَيْنِ حَقٌّ وَالْمُسْكِينِ وَإِنَّ السَّبِيلَ ذَلِكَ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٣٨).

٣٩ قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَيْتُم مِّن رَّبِّا﴾

(١) ذكره عنه البغوي في «معالم التنزيل» ٢٧٢/٦، والقرطبي في «الجامع لأحكام

القرآن» ٣٣/١٤ بلفظ: حجة تنطق بشرككم.

(٢) ذكره عنه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٣/١٤ فقط، وذكره ولم ينسبه

ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٣١/١١.

(٣) الربيع بن أنس البكري.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٤/٢١، عن قتادة بلفظ: أم أنزلنا عليهم كتاباً

فهو ينطق بشركهم، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٧٢/٦، والقرطبي في

«الجامع لأحكام القرآن» ٣٣/١٤ ونسباه لقتادة والربيع، وزاد في نسبه السيوطي

في «الدر المنثور» ٦٠٢/١١ لعبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة، وأخرج ابن

أبي حاتم مثله.

قرأ ابن كثير (أيتيم) مقصور غير ممدود<sup>(١)</sup> ﴿لَيَرْبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ﴾  
 قرأ الحسن وعكرمة وأهل المدينة<sup>(٢)</sup> (لَتَرْبُوا) بقاء مضمومة وجزم الواو  
 على الخطاب أي: لتربوا أنتم، وهي قراءة ابن عباس واختيار يعقوب  
 وأيوب وأبي حاتم، وقرأ الآخرون: بياء مفتوحة ونصب الواو<sup>(٣)</sup> ٤١ب-  
 ٣١ وجعلوا الفعل للربو واختاره أبو عبيد لقوله تعالى: ﴿فَلَا يَرْبُوا عِنْدَ  
 اللَّهِ﴾ ولم يقل: فلا يَرْبَى<sup>(٤)</sup>.

(١) أي: وما جئتم؛ وقرأ الباقون: بمد الهمزة، أي: وما أعطيتم، وهي متواترة.  
 انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥٠٧)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران  
 الأصبهاني (٣٤٩)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٨٤/٢، «التيسير»  
 للداني (١٧٥)، «الإقناع» لابن الباذش (٤٤٢)، «الحجة» لابن زنجلة (٥٥٨)،  
 «البحر المحيط» لأبي حيان ١٧٤/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري  
 ٢٢٨/٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٣٥٧/٢، «معجم القراءات» للخطيب  
 ١٦١/٧.

(٢) وهم: (نافع وأبو جعفر)، ومعهم يعقوب وابن عباس وقتادة وأبو رجاء والشعمي.  
 (٣) (لَيَرْبُوا) بالياء وإسناد الفعل إلى الربا ونصب الواو وهو مضارع (ربا) أي: زاد.  
 (٤) القراءتان متواترتان، دل على ذلك قول الشاطبي رحمه الله: ليربو خطاب ضم  
 والواو ساكن أتى، أخبر الناظم أن المشار إليه بالهمز في أتى وهو نافع قرأ  
 (لَتَرْبُوا) بقاء الخطاب وضمها وبسكون الواو، فتعين للباقيين القراءة بياء الغيب  
 وفتحها وفتح الواو.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥٠٧)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران  
 الأصبهاني (٣٤٩)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٨٤/٢، «التيسير»  
 للداني (١٧٥)، «الإقناع» لابن الباذش (٤٤٢)، «الحجة» لابن زنجلة (٥٥٩)،  
 «البحر المحيط» لأبي حيان ١٧٤/٧، «سراج القارئ» لابن الفاصح (٣٢٠)،  
 «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٣٥٧/٢، «معجم القراءات» للخطيب ١٦١/٧.

واختلف المفسرون<sup>(١)</sup> في معنى الآية فقال سعيد بن جبير<sup>(٢)</sup> ومجاهد<sup>(٣)</sup> وطاوس<sup>(٤)</sup> وقتادة<sup>(٥)</sup> والضحاك<sup>(٦)</sup>: هو الرجل يعطي الرجل العطية ويهدي الهدية ليأخذ<sup>(٧)</sup> أكثر منها فهذا ربًا حلال ليس فيه أجر ولا وزر، فهذا للناس عامة، فأما النبي ﷺ خاصة فكان هذا عليه حرامًا<sup>(٨)</sup> لقوله ﷺ: ﴿وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْبِرُ﴾<sup>(٩)</sup>، وقال الشعبي: هو الرجل يلزق للرجل فيحمله<sup>(١٠)</sup> ويخدمه ويسافر معه فيجعل له ربحًا في<sup>(١١)</sup> ماله ليجزيه، وإنما أعطاه التماس عونه ولم

(١) ساقطة من (ح).

(٢) أخرج الطبري في «جامع البيان» عن سعيد مثله ٤٦/٢١، وذكره أبو حيان في «البحر المحيط» ١٦٩/٧، وزاد السيوطي في «الدر المنثور» في نسبه لابن المنذر ٦١٣/١١.

(٣) أخرج الطبري في «جامع البيان» ٤٦/٢١ عن مجاهد مثله، وذكره أبو حيان في «البحر المحيط» ١٦٩/٧، وزاد السيوطي في نسبه لابن المنذر والفريابي وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦٠٣/١١.

(٤) ونسبه له أبو حيان في «البحر المحيط» ١٦٩/٧ فقط.

(٥) أخرج الطبري في «جامع البيان» ٤٦/٢١ عن قتادة مثله.

(٦) أخرج الطبري في «جامع البيان» ٤٦/٢١ عن الضحاك مثله.

(٧) في (ح)، ومصادر التخريج: ليثاب.

(٨) ونسبه لأكثر المفسرين البغوي في «معالم التنزيل» ٢٧٣/٦، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٩٣/٥، وزادا ابن عباس، وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٣٢/١١، وعزاه الشوكاني في «فتح القدير» ٢٨٤/٤.

(٩) المدثر: ٦.

(١٠) في (س)، (ح): فيحف له.

(١١) ساقطة من (ح).

يرد به وجه الله تعالى<sup>(١)</sup>، وقال النخعي: هذا في الرجل يقول للرجل: لأمولنك فيعطيه مراباة، وكان الرجل في الجاهلية يُعطى بالقراية له المال ليكثر ماله، وهي رواية أبي حصين عن ابن عباس<sup>(٢)</sup>.

وقال السدي: نزلت في ثقيف كانوا يعطون الربا<sup>(٣)</sup>.

﴿فَلَا يَرْبُوا عِنْدَ اللَّهِ﴾<sup>(٤)</sup> (فلا يزكو عند الله)<sup>(٥)</sup>؛ لأنه لم يرد به وجه الله تعالى.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٧/٢١ عن عامر الشعبي، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٧٣/٦ بلفظ: هو الرجل يلتزق بالرجل فيخدمه، ويسافر معه فيجعل له ربح ماله التماس عونه لوجه الله فلا يربو عند الله؛ لأنه لم يرد به وجه الله تعالى، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٦/١٤ بلفظ آخر: أن ما خدم الإنسان به أحدًا وخف له ليستف به في دنياه فإن ذلك النفع الذي يجزي به الخدمة لا يربو عند الله.

انظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٣٩/٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٧٠/٧، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٣٢/١١.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٦/٢١ من طريق أبي حصين وهو ثقة ثبت كما سبق، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٧٢/٦ بلفظ: هو الرجل يعطي صديقه أو قريبه ليكثر ماله ولا يريد به وجه الله تعالى، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٣٩/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٦/١٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٧٠/٧.

(٣) أنظر: «الكشاف» للزمخشري ٢٢٣/٣، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٣٩/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٦/١٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٧٠/٧ جميعهم عن السدي.

(٤) في (ح) بزيادة: فلا يزكو.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (ح).

﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ ذِكْوَرٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾ قال قتادة: هذا<sup>(١)</sup> الذي<sup>(٢)</sup> يقبله الله تعالى ويضعفه له عشر أضعافها<sup>(٣)</sup> وأكثر من ذلك<sup>(٤)</sup>، ومعنى قوله: ﴿الْمُضْعِفُونَ﴾ أي: أهل الضعف<sup>(٥)</sup> كقول العرب: أصبحتم مسمنين إذا سمنت إبلهم، ومعطشين إذا عطشت، ورجل مُقْوٍ إذا كانت إبله<sup>(٦)</sup> قوية، ومضعف إذا كانت ضعيفة، ومنه الخيث المخبث أي: أصابه خبث<sup>(٧)</sup>.

٤٠ ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَ مِمَّنْ شَيْءٌ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٤٠﴾﴾.

قوله ﴿سُبْحَنَهُ﴾: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ﴾.

أي: قحط المطر ونقص الغلات وذهاب البركة ﴿فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ يقول أجذبت<sup>(٨)</sup>: البر وانقطعت مادة البحر ﴿بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ أي: بشؤم ذنوبهم.

(١) في (ح): هو.

(٢) ساقطة من (س).

(٣) في (ح): أمثالها.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٧/٢١ عن قتادة، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٦٠٢/١١ لابن المنذر وعبد بن حميد.

(٥) أي: الذين يضاعف لهم الثواب. «لسان العرب» لابن منظور ٢٨٢/٢.

(٦) كذا في (س)، (ح)، ولم ترد في الأصل.

(٧) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣٢٥/٢.

(٨) من (س)، (ح)، وفي الأصل: يقول، وهو خطأ.



قال مقاتل<sup>(١)</sup>: هذا<sup>(٢)</sup> قبل أن يبعث الله تعالى نبيه ﷺ أمتأت الأرض ظلمًا وضلالةً، فلما بعث الله ﷺ محمدًا ﷺ رجع راجعون من الناس، فالبر أهل العمود والمفاوز والبراري، والبحر أهل القرى والريف<sup>(٣)</sup>.

قال مجاهد: أما والله ما هو<sup>(٤)</sup> بحركم هذا ولكن كل قرية على ماء جارٍ فهو بحر<sup>(٥)</sup>، وقال عكرمة: العرب تسمي الأمصار بحرًا<sup>(٦)</sup>. وقال عطية وغيره<sup>(٧)</sup>: البر ظهر الأرض الأمصار وغيرها، والبحر

(١) في (ح): قتادة.

(٢) في (س): هذه.

(٣) بعدها في (س) زيادة: قيل: فهو بحر، والأثر: قاله مقاتل في «تفسيره» ٤١٧/٣، وأخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ١٠٤/٢ عن معمر، عن قتادة مطولاً، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٩١/٢١ عن قتادة، وذكره الزمخشري في «الكشاف» ٢٢٤/٣، وزاد السيوطي في «الدر المنثور» في نسبه ٦٠٥/١١-٦٠٦ لابن أبي حاتم.

(٤) ساقطة من (ح).

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٩/٢١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٦٧/٢، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٤١/١٣ جميعهم عن مجاهد، ولم أجده في «تفسير مجاهد».

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٩/٢١ عن عكرمة، وذكره الزمخشري في «الكشاف» ١١٤/٣، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٣٤/١١ بلفظ: البر هنا الفيافي والبحر الأمصار والقرى، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٠٦/١١ لابن المنذر وابن أبي حاتم، وذكره الشوكاني في «فتح القدير» ٢٨٢/٤.

(٧) ساقطة من (س).

هو البحر المعروف<sup>(١)</sup>.

وقال عطية<sup>(٢)</sup>: إذا قل المطر قل الغوص<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عباس: إذا مطرت السماء تفتح<sup>(٤)</sup> الأصداف فمها<sup>(٥)</sup> في البحر فما وقع فيها من ماء السماء فهو اللؤلؤ<sup>(٦)</sup>.

وقال الحسن: البحر القرى على شاطئ البحر<sup>(٧)</sup>.

قال ابن عباس وعكرمة ومجاهد: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ﴾ بقتل ابن آدم أخاه<sup>(٨)</sup> ﴿وَالْبَحْرَ﴾ بالملك الجائر الذي كان يأخذ كل سفينة

(١) في (س) بزيادة: والبحر تسمى الأمصار بحرًا، والأثر ذكره البغوي في «معالم التنزيل» عن عطية وزاد عليه: وقلة المطر كما تؤثر في البحر فتخلو أجواف الأصداف إذا جاء المطر يرتفع إلى وجه البحر، ويفتح فاه فما يقع فيه من المطر صار لؤلؤًا.

(٢) في (س) بزيادة: وغيره.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٩/٢١ عن عطية، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٧٤/٦، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٤٠/١٤، وزاد في آخره كلمة (عنده)، وزاد السيوطي في نسبه في «الدر المنثور» ٦٠٥/١١ لابن المنذر.

(٤) من (ح)، وفي الأصل، (س): تفتحت.

(٥) ساقطة من (س).

(٦) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٤٠/١٤.

(٧) ذكره الزمخشري في «الكشاف» ٢٢٤/٣ بلفظ: المراد بالبحر مدن البحر وقراه التي على شاطئه، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٤٠/٤ بلفظ: البر والبحر هما المعروفان المشهوران في اللغة، عن الحسن.

(٨) (س)، (ح).

غصباً<sup>(١)</sup> واسمه الجلندا<sup>(٢)</sup> رجل من الأزد<sup>(٣)</sup>.

﴿لِيَذِقَهِمْ﴾ قرأ السلمي بالنون<sup>(٤)</sup> وهي اختيار أبي حاتم (وقبل

(١) قاله مجاهد: أنظر «تفسيره» ٥٠١/٢، وأخرجه ابن أبي شيبه في «المصنف» ٣٦٤/٩ عنه، والطبري في «جامع البيان» ٤٩/٢١، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٤٠/٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٧١/٧، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٣٤/١١، وزاد السيوطي في نسبه في «الدر المنثور» ٦٠٥/١١ لابن أبي حاتم وابن المنذر والفريابي، وذكره الشوكاني في «فتح القدير» ٢٨٢/٤، والألوسي في «روح المعاني» ٤٧/٢١.

(٢) في (س): الجلندي.

(٣) يشير المصنف إلى أول فساد ظهر في البر والبحر، وقد ذكر ذلك الشيخ محمد الأمين العلوي في تفسيره «حداائق الروح والريحان» ١٥٨/٢٢ فقال: قيل: أول فساد ظهر في البر قتل قابيل أخاه هابيل، وفي البحر أخذ الجلندي الملك كل سفينة غصباً، وفي المثل: أظلم من ابن الجلندي، وكان من أجداد الحجاج، بينه وبينه سبعون جداً، وكان الأرض خضرةً معجبةً بنضارتها، لا يأتي ابن آدم شجرة إلا وجد عليها ثمرة، وكان ماء البحر عذباً وكان لا تقصد الأسود البقر، فلما وقع القتل المذكور... تغير ما على الأرض، وشاكت الأرض أي: صارت ذات شوك، وصار ماء البحر ملحاً مرّاً جداً، وقصد بعض الحيوان بعضاً، وتعلقت شوكة بنبي، فلعنها، فقالت: لا تلعني فإني ظهرت من شؤم ذنوب الآدميين. اهـ. قلت: قد يظهر الفساد في قوم بسبب أفعالهم السيئة، قال تعالى: ﴿وَمَا أَصْبَحُكُمْ مِنْ مَّصِيكَةٍ فِيمَا كُنْتُمْ﴾ - [الشورى: ٣٠] - كما هي سنة الله تعالى في خلقه؛ ومن ذلك أن الله غير الصورة على قوم موسى ﷺ فصيرهم قردة، وعلى قوم عيسى ﷺ فصيرهم خنازير، إلى غير ذلك؛ فهذا يدل على أن ظهور الفاحشة في قوم وجهرهم بها سبب لفشو الأمراض والطاعون، ونقص الميزان، والقحط، والله أعلم.

(٤) (لنذيقهم).

عن ابن كثير<sup>(١)</sup>، الباقون بالياء<sup>(٢)</sup> ﴿بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا﴾ أي: عقوبة بعض الذي عملوا من ذنوبهم ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ عن كفرهم وأعمالهم الخبيثة. ٤٢ ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلُ كَانَ أَكْثَرُهُمْ

مُشْرِكِينَ ﴿٤٢﴾ [٤٢/١-٣١].

٤٣ قوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ الْقَدِيمِ مِنْ قَبْلُ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ يَوْمَئِذٍ يُصَدَّعُونَ ﴿٤٣﴾﴾

أي: يتفرون، فريق في الجنة وفريق في السعير.

٤٤ ﴿مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِأَنْفُسِهِمْ يَمْهَدُونَ ﴿٤٤﴾﴾<sup>(٣)</sup>

(١) ما بين القوسين ساقط من (س)، (ح).

(٢) القراءتان متواترتان، دلّ على ذلك قول الشاطبي رحمه الله تعالى: نُذِيقُ زَكَا، أخبر أن المشار إليهم بالزاي من زكا وهو قبل قرأ بالنون، فتعين للباقيين القراءة بالياء.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥٠٧)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٤٩)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٨٥/٢، «التيسير» للداني (١٧٥)، «الإقناع» لابن الباذش (٤٤٢)، «الحجة» لابن زنجلة (٥٥٩)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٧٤/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٤٤/٢، «سراج القارئ» لابن القاصح (٣٢٠)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٣٥٨/٢، «معجم القراءات» للخطيب ١٦١/٧، «القمر المنير» لابن النجار البغدادي (١٦٨).

(٣) المهاد: الفراش.

«مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٤٧٦)، «لسان العرب» لابن منظور ٤١٠/٣.

أي: يفرشون ويسوون<sup>(١)</sup> المضاجع في القبور.

﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْ فَضْلِهِ﴾

٤٥

أي: ثوابه<sup>(٢)</sup> ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾.

﴿وَمَنْ ءَايَنَاهُ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيحَ مُبَشِّرَتٍ وَلِيَذِيقَكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾

٤٦

أي: نعمته بالمطر ﴿وَلِيَجْزِيَ الْفَلَكَ بِأَمْرِهِ وَلِيَتَّبِعُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾<sup>(٣)</sup>  
رزقكم<sup>(٤)</sup> ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

٤٧ قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ رُسُلًا إِلَى قَوْمِهِمْ فَجَاءُوهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَأَنْقَمْنَا مِنَ  
الَّذِينَ أَجْرَمُوا﴾

أي: أشركوا ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ في العاقبة فكذلك  
نحن ناصروك ومظفروك<sup>(٥)</sup> على أعدائك ومن<sup>(٦)</sup> ناوأك، قال  
الحسن: يعني أنجاهم مع الرسل من عذاب الأمم<sup>(٧)</sup>.

[٢٢٠٢] (أخبرني أبو عبد الله الحسين بن محمد بن عبد الله

الدينوري<sup>(٨)</sup>، قال نا أبو العباس أحمد بن محمد بن يوسف

(١) ساقطة من (س).

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) في (س) بزيادة: فيه.

(٤) في (س)، (ح): رزقه.

(٥) في (ح): مظهروك.

(٦) ساقطة من (ح).

(٧) نسبه للحسن البغوي في «معالم التنزيل» ٢٧٥/٦.

(٨) ابن فنجويه، ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

الصرصري<sup>(١)(٢)</sup>، أخبرني<sup>(٣)</sup> محمد المطبقي<sup>(٤)</sup>، نا الربيع بن سليمان<sup>(٥)</sup>، نا علي بن معبد<sup>(٦)</sup>، نا موسى بن أعين<sup>(٧)</sup>، عن بشير بن أبي سليم<sup>(٨)(٩)</sup>، عن عمرو بن مرة<sup>(١٠)</sup>، عن شهر بن حوشب<sup>(١١)</sup>، عن أم الدرداء<sup>(١٢)</sup>، عن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من أمرئ مسلم يرد عن عرض أخيه إلا كان حقاً على الله أن يردّ عنه باب جهنم يوم القيامة» ثم تلا هذه الآية: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(١٣)</sup>.

(١) السقطي، مختلف في عدالته.

(٢) ساقط من الأصل، (س).

(٣) في (ح): قال نا.

(٤) لم أجده.

(٥) ثقة.

(٦) علي بن معبد بن شداد الرقي، أبو الحسن، ويقال أبو محمد، نزيل مصر روى عن محمد بن الحسن «الجامع الكبير» و«الصغير»، وحدث بمصر، روى له الترمذي والنسائي، قال أبو حاتم ثقة مات سنة (٢١٨هـ). «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٠٥/٦ «التهذيب» للمزي ١٣٩/٢١، «التقريب» لابن حجر (٤٨٠١).

(٧) أبو سعيد الحراني ثقة، عابد.

(٨) لم أجده.

(٩) في (ح): سليمان.

(١٠) أبو عبد الله الجملي، ثقة عابد كان لا يدلّس ورمي بالإرجاء.

(١١) أبو سعيد، صدوق، كثير الإرسال والأوهام.

(١٢) الصغرى، ثقة فقيهة.

(١٣) [٢٢٠٢] الحكم على الإسناد:

ضعيف فيه الصرصري مختلف في عدالته، وبشير والمطبقي لم أجدهما.



قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا﴾.

[٢٢٠٣] أخبرني ابن فنجويه<sup>(١)</sup>، نا الباقرحي<sup>(٢)</sup>، نا الحسن بن علوية<sup>(٣)</sup>، نا إسماعيل بن عيسى<sup>(٤)</sup>، نا إسحاق بن بشر<sup>(٥)</sup>، أخبرني إدريس أبو إلياس<sup>(٦)</sup>، عن وهب بن منبه<sup>(٧)</sup>: أن الأرض شكت إلى الله ﷻ أيام الطوفان؛ لأن الله ﷻ أرسل الماء بغير وزن ولا كيل فخرج الماء غضبًا لله ﷻ فخدش الأرض وخذدها<sup>(٨)</sup>، فقالت: يا رب إن الماء خدشني وخذدني، فقال الله ﷻ فيما بلغني -والله

#### التخريج:

أخرجه الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الذب عن عرض المسلم (١٩٣١)، وقال: حديث حسن، وأحمد في «المسند» ٤٤٩/٦ (٢٧٥٣٦)، وضعفه محققوه، وابن أبي الدنيا في «ذم الغيبة» (ص ١٥٧) (١٠٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٧٦/٢٤ (٤٤٣)، وإسحاق في «مسنده» ١٨٤/٥، وانظر: «العلل» للدارقطني ٢٢٥/٦، «الفتح السماوي» للمناوي ٩٠٦/٢، «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزيلعي ٦٠/٣.

- (١) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.
  - (٢) مخلد بن جعفر، أختلط بعد أن كان أمره مستقيمًا.
  - (٣) أبو محمد البغدادي، ثقة.
  - (٤) البغدادي العطار، ضعفه الأزدي وصححه غيره.
  - (٥) أبو حذيفة البخاري، كذاب.
  - (٦) الصنعاني، ضعيف.
  - (٧) أبو عبد الله الأبنائي، ثقة.
  - (٨) في (س): خدشًا، وخذ الماء في الأرض إذا شققها بجريه، والخدش: التمزيق.
- «لسان العرب» لابن منظور ١٦١/٢، ٢٩٢/٦.

أعلم- إني سأجعل للماء غربالاً<sup>(١)</sup> لا يخدك ولا يخدشك فجعل السحاب غربالاً للمطر ﴿فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾<sup>(٢)</sup>.

رد الكناية إلى لفظ السحاب لذلك ذكرها -والسحاب جمع- كما يقال: هذا تمرٌ جيد<sup>(٣)</sup> ﴿وَيَجْعَلُهُ كِسْفًا﴾ أي: قطعاً متفرقة ﴿فَتَرَى الْوَدْقَ﴾ يعني: المطر ﴿يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ﴾<sup>(٤)</sup> وسطه، وقرأ ابن عباس<sup>(٥)</sup>: (من خَلَلِهِ)<sup>(٦)</sup> ﴿فَإِذَا أَصَابَ بِهِ﴾ أي: بالودق ﴿مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾.

٤٩ قوله ﴿وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِمْ مِنَ قَبْلِهِ لَمُبْلِسِينَ﴾

(١) الغريال: أداة تشبه الدف ذات ثقب، ينقى بها الحب من الشوائب. «لسان العرب» لابن منظور ٤٩١/١١، «المعجم الوسيط» ٦٤٨/٢.

(٢) [٢٢٠٣] الحكم على الإسناد:

ضعيف جداً فيه إسحاق بن بشر كذاب، إدريس ضعيف ومخلد بن جعفر أختلط بعد أن كان أمره مستقيماً وإسماعيل بن عيسى مختلف فيه. التخريج:

لم أجده عند غير المصنف.

(٣) قاله الطبري في «جامع البيان» ٥٣/٢١ - ٥٤.

(٤) أي: مخارج الماء من السحاب، والخلل: فُرْجَةٌ بين الشيئين، وجمعه خلل. «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (١٥٣)، «لسان العرب» لابن منظور ٢١٣/١١.

(٥) والأعمش وعلي والضحاك والحسن وابن مسعود ومجاهد وأبو العالية.

(٦) بالإنفراد، وهي قراءة شاذة.

انظر: «المحتسب» لابن جني ٢٠٧/٢، «البحر المحيط» لأبي حيان ٤٦٤/٧، «معجم القراءات» للخطيب ١٦٤/٧.



وقيل: وما كانوا إلا مبلسين<sup>(١)</sup>، قال قطرب: والفائدة في تكرار قبل هاهنا أن الأولى للإنزال والثانية للمطر<sup>(٢)</sup>، وقيل: على التأكيد<sup>(٣)</sup>، كقوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ﴾<sup>(٤)</sup> كرر (تحسبن) للتأكيد، وقال الشاعر:

إذا أنا لم أؤمن عليك ولم يكن

لـقـاؤك إلا مـن وراء وراء<sup>(٥)</sup>

وفي حرف ابن مسعود: (لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا بمفازة من العذاب) غير<sup>(٦)</sup> مكرر<sup>(٧)</sup>، وفي

(١) مبلسين: أي آيسين، وأبلس الرجل قُطِعَ به، والإبلاس: الحزن المعترض من شدة البأس.

«مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٦٠)، «لسان العرب» لابن منظور ٢٩/٦.

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٨٩/٤، ونقله عنه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٤٤/١٤.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للأخفش (٥٥٨)، ونقله القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٤٤/١٤، ثم قال: وأكثر النحويين على هذا القول قاله النحاس، ورجحه الطبري في «جامع البيان» ٥٤/٢١.

(٤) آل عمران: ١٨٨.

(٥) أنظر: «لسان العرب» لابن منظور ٣٩٠/٥، «العقد الفريد» لابن عبد ربه ٣١٥/٢، «خزانة الأدب» لعبد القادر البغدادي ٥٠٤/٦ ونسبوه لعتي.

(٦) ساقطة من (ح) وهو خطأ.

(٧) القراءة شاذة. انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ١٣٨/٣، «معجم القراءات» للخطيب ٦٤٥/١.

حرفه أيضًا: (وإن كانوا من قبل أن ينزل عليهم لمبلسين) [٤٢/ب - ٣١] غير مكرر<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿فَانْظُرْ إِلَىٰ آثَرِ﴾

٥٠

بالألف على الجمع أهل الشام<sup>(٢)</sup> والكوفة<sup>(٣)</sup>، واختلف فيه عن عاصم<sup>(٤)</sup>، غيرهم<sup>(٥)</sup>: (أثر) عل الواحد<sup>(٦)</sup> ﴿رَحِمَتِ اللَّهِ﴾ يعني: المطر<sup>(٧)</sup> ﴿كَيْفَ يُحْيِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ ذَلِكَ﴾ (الذي يحيى

(١) القراءة شاذة.

انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ١٣٨/٣، «معجم القراءات» للخطيب ٦٤٥/١.

(٢) وهو ابن عامر الشامي.

(٣) حمزة والكسائي وحفص عن عاصم والحسن والأعمش.

(٤) أي: أن حفصاً قرأ بالجمع، وشعبة بالإفراد.

(٥) وهم ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب ونافع وأبو جعفر وشعبة عن عاصم وأبو حيوه وابن السميع.

(٦) أي: بالإفراد، والقراءتان متواترتان دلّ على ذلك قول الشاطبي رحمه الله: واجتمعوا آثار كم شرقاً علا؛ حيث أشار الناظم إلى قراءة الجمع كلفظه للمشار إليهم بالكاف والشين والعين في قوله: كم شرقاً علا، وهم ابن عامر وحمزة والكسائي وحفص فتعين للباقيين القراءة بحذفها.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥٠٨)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٤٩)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٨٥/٢، «التيسير» للداني (١٧٥)، «الإقناع» لابن الباذش (٤٤٢)، «الحجة» لابن زنجلة (٥٥٩)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٧٤/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٤٥/٢، «سراج القارئ» لابن القاصح (٣٢٠)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ١٩٠/٢، «معجم القراءات» للخطيب ١٧٠/٧ - ١٧١.

(٧) في (س): بالمطر.

الأرض بعد موتها) <sup>(١)</sup> ﴿لَمْ يَحْيِ الْمَوْتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (من البعث وغيره) <sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ أَرْسَلْنَا رِيحًا﴾

٥١

أي: باردة مضرّة فأفسدت ما أنبت الغيث ﴿فَرَأَوْهُ﴾ يعني: الزرع والنبات كناية عن غير مذكور ﴿مُصْفَرًّا﴾ يابسًا بعد خضرته ونضرتة ﴿لَظَلُّوا مِنْ بَعْدِهِ يَكْفُرُونَ﴾. وقد رأوا هذه الآيات الواضحات ثم ضرب تعالى لهم مثلاً.

٥٢ فقال ﷻ: ﴿فَإِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتِ وَلَا تَسْمَعُ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ﴾

٥٣ ﴿وَمَا أَنْتَ بِهَادٍ الْعُمَى عَنْ ضَلَالَتِهِمْ إِنْ تَسْمَعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ

مُسْلِمُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ﴾

٥٤

أي: نطفة <sup>(٣)</sup> ﴿ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً﴾ يعني: شابًا.

﴿ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا﴾ يعني: هرمًا ﴿وَشَيْبَةً﴾ قرأ يحيى <sup>(٤)</sup>

والأعمش وعاصم <sup>(٥)</sup>

(١) ما بين القوسين ساقط من (س).

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ح).

(٣) النطفة: ماء الرجل. «لسان العرب» لابن منظور ٣٣٥/٩.

(٤) ابن وثاب.

(٥) في رواية أبي بكر عنه، وكذلك في رواية حفص عن عاصم، غير أنه ترك ذلك واختار الضم أتباعًا منه لرواية حدثه بها الفضيل بن مرزوق عن عطية العوفي، عن

وحمزة بفتح الضاد<sup>(١)</sup> من الضعف.

غيرهم<sup>(٢)</sup> بالضم فيها كلها واختاره أبو عبيد؛ لأنها لغة النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>.

عبد الله بن عمر قال: قرأت على رسول الله ﷺ ﴿مِنْ ضَعْفٍ﴾ فقال لي: (من ضُعْف)، وهو حديث حسن رواه أبو داود والترمذي في «السنن»، وقال ابن مهران الأصبهاني في «المبسوط في القراءات العشر» إن حفصًا قال: ما خالفتُ عاصمًا إلا في هذا الحرف للحديث الذي رُوي عن ابن عمر...، وقرأتُ على أبي بكر النقاش بحفص -أي: برواية حفص- فأخذ عليّ بضم الضاد في هذه الحروف، وقرأتُ على أبي الحسن الخياط فأخذ عليّ بفتح الضاد، وقال: الضمُّ فيه اختياره لنفسه -يعني: اختيار حفص- فأما روايته عن عاصم فالفتح. انظر: «التيسير» للداني (١٧٥)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٥٠).

(١) ﴿مِنْ ضَعْفٍ﴾ في الثلاثة وهي لغة تميم.

(٢) وهم ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر والكسائي وحفص في اختياره، وأبو جعفر ويعقوب وعيسى بن عمرو والجحدري وأبو عبد الرحمن السلمي وخلف. (٣) القراءتان متواترتان، والضم والفتح لغتان، والضم أقوى، وهو لغة قريش؛ ولأنه اختيار النبي ﷺ قال الزجاج: والاختيار الضم للرواية، ويقصد بها حديث ابن عمر.

انظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٩١/٤، «السبعة» لابن مجاهد (٥٠٨)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٥٠)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٨٦/٢، «التيسير» للداني (١٧٥)، «الإقناع» لابن الباذش (٤٤٢)، «الحجة» لابن زنجلة (٥٦٢)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٧٤/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٤٥/٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدماطي ٣٥٩/٢ - ٣٦٠، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ١٠٤٢/٢، «معجم القراءات» للخطيب ١٧٠/٧ - ١٧١.

[٢٢٠٤] أخبرنا عبد الله بن حامد (بن محمد)<sup>(١)(٢)</sup>، نا علي بن عبد العزيز<sup>(٣)</sup>، قال أبو نعيم<sup>(٤)</sup>، نا فضيل بن مرزوق<sup>(٥)</sup>، عن عطية العوفي<sup>(٦)</sup> قال: قرأت على ابن عمر: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا﴾<sup>(٧)</sup> يعني: بالضم، ثم قال: إني قرأتها على رسول الله ﷺ<sup>(٨)</sup> فأخذها عليّ كما أخذتها عليك<sup>(٩)</sup>.

وكان<sup>(١٠)</sup> عاصم الجحدري يقرأ (الله الذي خلقكم من ضَعَف ثم

(١) سقط من (ح)، وجاء مكانها: قال نا حامد بن محمد.

(٢) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) أبو الحسن البغوي، ثقة.

(٤) الفضل بن دُكَيْن الكوفي ثقة، ثبت.

(٥) الأغر، صدوق يهم، ورمي بالتشيع.

(٦) عطية بن سعد صدوق يخطئ كثيرا، وكان شيعيا مدلسا.

(٧) جاء بعدها في (ح): فقال عبد الله: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا﴾.

(٨) في (س) بزيادة: كما قرأتها.

(٩) [٢٢٠٤] الحكم على الإسناد:

فيه فضيل بن مرزوق صدوق يهم وكذلك العوفي صدوق يخطئ كثيرا.

التخريج:

أخرجه أبو داود، كتاب الحروف والقراءات، باب ١٠ (٣٩٧٨)، والترمذي،

كتاب القراءات، باب ومن سورة الروم (٢٩٣٦)، وحسنه، والحاكم في

«المستدرک» ٢/ ٢٧٠، وأخرجه الدوري في «جزء في قراءات النبي ﷺ» (٩١)،

وتمام في «فوائده» ١/ ٢١٦ (٥١٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٦/ ٢٣٣.

(١٠) في (س): وقرأ.

جعل من بعد ضُعبف قوة ثم جعل من بعد قوة ضُعبفا<sup>(١)</sup> أراد أن يجمع بين اللغتين<sup>(٢)</sup>.

قال الفراء: الضم لغة قريش والنصب لغة تميم<sup>(٣)</sup>، ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ﴾.

﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ﴾ يحلف المجرمون<sup>(٤)</sup>.

قوله تعالى: ﴿مَا لَبِثُوا﴾ أي: (في الدنيا)<sup>(٥)</sup> ﴿غَيْرَ سَاعَةٍ﴾<sup>(٦)</sup> أَسْتَقْلُوا ذلك لما أَسْتَقْبَلُوا<sup>(٧)</sup> من هول القيامة، نظيرها قوله تعالى:

(١) في (ح) بزيادة: بالفتح.

(٢) وهي رواية عن عاصم بضم الأولين وفتح الثالث.

انظر: «حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي» ١٢٩/٧، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٤٣/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤٦/١٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٨٠/٧، «معجم القراءات» للخطيب ١٧٧/٧.

(٣) لم أجده في معانيه.

(٤) في (س)، (ح): المشركون.

(٥) ساقطة من (ح).

(٦) في (ح) بزيادة بعدها: أَسْتَقْلَ القوم أجل الدنيا لما عاينوا الآخرة، وقال مقاتل والكلبي: يعني: ما لبثوا في قبورهم غير ساعة، وورد بعدها في هامش (ح) التالي: في الإتحاف لطلبة الكشف، قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ﴾ الآية هذا الكلام يدل على أن تخطيطهم بقولهم ساعة ويومًا وعشرًا كما في طه، و﴿يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ كما في المؤمنين لما هم فيه من الحال التي تذهل عن الحقائق، ولذا سماه هنا إفكًا؛ لأنه كلام صدر عن غير بصيرة كعادتهم في أيام الدنيا في أخبارهم وسائر أنظارتهم فليس لاستقصار الدنيا بالنسبة إلى الآخرة، أو إلى أنها أيام السرور كما مضى للكشاف هناك إذا لما فارقهم أهل العلم والإيمان تعلموا بحسب الحقيقة والإتقان. أنتهى.

(٧) في (ح): أَسْتَقْلُوا.

﴿كَانَ لَوْ يَلْبِسُوا إِلَّا سَاعَةً﴾<sup>(١)</sup> ﴿مَنْ النَّهَارِ﴾ و﴿مِنْ نَّهَارٍ﴾ ﴿كَذَلِكَ كَانُوا يُؤْفَكُونَ﴾ يكذبون في الدنيا.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ لَقَدْ لَبِثْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾

أي: فيما كتب الله لكم في سابق علمه، وقيل: في حكم الله تعالى، وقال الجعدي<sup>(٢)</sup> الشاعر<sup>(٣)</sup>:

ومال الولاء بالبلاء فملتم

وما ذاك قال الله إذ هو يكتب<sup>(٤)</sup>

أي: يحكم، وقال قتادة ومقاتل: هذا من مقاديم الكلام تأويلها: وقال الذين أوتوا العلم في كتاب الله والإيمان لقد لبثتم<sup>(٥)</sup> ﴿إِلَى يَوْمٍ

(١) يونس: ٤٥.

(٢) من (ح).

(٣) هو النابغة الجعدي.

(٤) أنظر: «تأويل مختلف الحديث» لابن قتيبة (٩٤)، وقال:

أراد مالت القرابة بأحسابنا إليكم وما ذاك أوجب الله إذ هو يحكم

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» عن قتادة ٥٧/٢١، ونسبه لهما البغوي في «معالم التنزيل» ٢٧٨/٦، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٤٨/١٤، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٦١٣/١١ لابن المنذر وابن أبي حاتم وعبد ابن حميد، عن قتادة، وقد ذكره أبو حيان في «البحر المحيط» ١٧٥/٧ وعلق قائلاً: وعلى هذا تكون (في) بمعنى الباء: أي: العلم بكتاب الله، ولعل هذا القول لا يصح عن قتادة، فإن فيه تفكيكاً للنظم لا يسوغ في كلام غير فصيح، فكيف يسوغ في كلام الله؟ وكان قتادة موصوفاً بعلم العربية فلا يصدر عنه مثل هذا القول. ولم أقف عليه في «تفسير مقاتل».

الْبَعْثُ فَهَكَذَا يَوْمَ الْبَعْثِ وَلَكِنَّكُمْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٥٧﴾ فِي الدُّنْيَا أَنَّهُ يَكُونُ وَأَنْكُمْ مَبْعُوثُونَ وَمُجْزِيُونَ فَكُنْتُمْ بِهِ تَكْذِبُونَ.

﴿٥٧﴾ فَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَعْذِرَتُهُمْ وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ ﴿٥٨﴾

أي: يسترجعون.

﴿٥٨﴾ وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ وَلَئِنْ جِئْتَهُمْ بِآيَةٍ

لَيَقُولَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُبْطِلُونَ ﴿٥٩﴾

ما أنتم إلا<sup>(١)</sup> على باطل.

﴿٥٩﴾ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦٠﴾

قوله تعالى: ﴿فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾

(في نصرك وتمكينك)<sup>(٢)</sup> ﴿وَلَا يَسْتَخَفَّنَا الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾ [٤٢/ب-

[٣١].



(١) ساقطة من (ح).

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ح).



٣١

# سُورَةُ الْقِيَامَةِ



سورة لقمان<sup>(١)</sup>

مكية<sup>(٢)</sup> وهي أربع وثلاثون آية<sup>(٣)</sup> وخمسمائة وثمان وأربعون كلمة وألفان ومائة وعشرة أحرف<sup>(٤)</sup>.

[٢٢٠٥] أخبرنا أبو الحسن محمد بن القاسم بن أحمد الفقيه<sup>(٥)</sup>، نا أبو عبد الله محمد بن يزيد المعدل<sup>(٦)</sup>، نا أبو يحيى البزاز<sup>(٧)</sup>، نا

(١) سميت بذلك لاشتمالها على قصة لقمان الحكيم، التي تضمنت فضيلة الحكمة، ومعرفة الله تعالى وصفاته، وذم الشرك، والأمر بمكارك الأخلاق، والنهي عن القبائح والمنكرات، وما تضمنته كذلك من الوصايا الثمينة، التي أنطقه الله بها، وكانت من الحكمة والرشاد بمكان.

(٢) قاله ابن عباس: أخرجه ابن الضريس في «فضائل القرآن» (٣٣-٣٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٤٢/٧-١٤٤، وابن مردويه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٦١٤/١١، عن ابن عباس قال: أنزلت سورة لقمان بمكة، وأخرج النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٥٧٩/٢ عن ابن عباس قال: سورة لقمان نزلت بمكة سوى ثلاث آيات منها نزلن بالمدينة، وذلك لما هاجر رسول الله ﷺ... ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ﴾ [٢٧] إلى تمام الآيات الثلاث، وحكى القرطبي عن قتادة: أنها مكية.

انظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٤٥/٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٧٨/٧، «فتح القدير» للشوكاني ٢٨٩/٤، «روح المعاني» للألوسي ٦٤/٢١.

(٣) في الكوفي والبصري والشامي. انظر: «جمال القراء» للسخاوي ٢١١/١-٢١٢، «الإتقان» للسيوطي ٤٤٤/٢.

(٤) في (س)، (ح): قدم الحروف ثم الكلام ثم الآيات.

(٥) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٧) لم أجده.

محمد بن منصور<sup>(١)</sup>، نا محمد بن عمران بن عبد الرحمن بن أبي ليلى<sup>(٢)</sup>، حدثني أبي<sup>(٣)</sup>، عن مخلد<sup>(٤)</sup> بن<sup>(٥)</sup> عبد الواحد<sup>(٦)</sup>، عن الحجاج بن عبد الله<sup>(٧)</sup>، عن أبي الخليل<sup>(٨)</sup>، عن<sup>(٩)</sup> علي بن زيد<sup>(١٠)</sup> وعطاء بن أبي ميمونة<sup>(١١)</sup>، عن زر بن حبیش<sup>(١٢)</sup>، عن أبي بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ سورة لقمان كان له لقمان رفيقًا في يوم القيامة وأعطى من الحسنات عشرًا بعدد من عمل المعروف<sup>(١٣)</sup> (ونهى عن المنكر)<sup>(١٤)</sup>»<sup>(١٥)</sup>.

(١) لم يتبين لي من هو.

(٢) صدوق.

(٣) مقبول.

(٤) في (ح): مخالّد، وهو خطأ.

(٥) في (س): عن.

(٦) ضعيف.

(٧) لم أجده.

(٨) بزيع بن حسان، أحاديثه مناكير كلها، لا يتابعه عليها أحد.

(٩) في (س)، (ح): وعن.

(١٠) ابن جدعان ضعيف.

(١١) ثقة، رمي بالقدر.

(١٢) ثقة جليل.

(١٣) في (س): بالمعروف.

(١٤) في (ح): وعمل بالمنكر.

(١٥) [٢٢٠٥] الحكم على الإسناد:

فيه من لم يذكر بجرح أو تعديل ومن لم أجده والضعيف ومن أحاديثه مناكير ولا يتابع عليها، وتقدم مرارًا أن الإسناد موضوع كما سيأتي في التخریج أيضًا.

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله ﷻ: ﴿الْم﴾.

﴿تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾.

﴿هُدًى وَرَحْمَةً﴾.

قراءة العامة<sup>(١)</sup>: بالنصب على الحال<sup>(٢)</sup> والقطع، وقرأ حمزة<sup>(٣)</sup> بالرفع على الابتداء<sup>(٤)</sup> ﴿للمحسنين﴾.

التخريج:

ذكره المناوي في «الفتح السماوي» ٩١٨/٢ (٧٩٨)، وقال: موضوع، والزيلعي في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» ٧٨/٣ (٩٩٠)، ونسبه للمصنف وغيره، وذكره ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٧٨٤/٢ (١٣٠٧).

(١) وهم ابن كثير ونافع وعاصم وأبو عمرو وابن عامر والكسائي وأبو جعفر.

(٢) معطوف على (هدى)، وهدى: حال من آيات أو الكتاب.

(٣) في (ح) زيادة: ورحمة.

(٤) بالرفع عطفاً على هدى، وهدى: خبر ثان، أو خبر (هو) محذوف، فهو خبر بعد خبر، وذكر الأنباري وجهًا ثالثًا وهو أن يكون خبر (تلك)، و(آيات) بدل من (تلك)، والقراءتان متواترتان دلّ على ذلك قول الشاطبي رحمه الله: ورحمة أرفع فائزًا ومحصلًا. حيث أمر الناظم هنا برفع التاء للمشار إليهم بالفاء من (فائزًا) وهو حمزة فتعين للباقيين القراءة بالنصب.

انظر: «معاني القرآن» للفراء ٣٢٦/٢، «معاني القرآن» للزجاج ١٩٣/٤، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٥١٢)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (ص ٣٥١)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٨٧/٢، «التيسير» للداني (ص ١٧٦)، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ١٨٧/٢، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٨٣/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٤٦/٢، «معجم القراءات» للخطيب ١٨٣/٧ - ١٨٤.

﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ ﴿٤﴾

﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ ﴿٥﴾

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ ﴿٦﴾

قال الكلبي ومقاتل<sup>(١)</sup>: نزلت في النضر بن الحارث بن علقمة بن كندة بن عبد الدار بن قصي، كان يتجبر فيخرج إلى فارس فيشتري أخبار الأعاجم فيرويها ويحدث بها قريشاً، ويقول إن محمداً يحدثكم بحديث عاد وثمود، وأنا أحدثكم بحديث رستم واسفنديار وأخبار الأكاسرة فيستمعون حديثه ويتركون أستماع القرآن<sup>(٢)</sup>.

وقال مقاتل: يعني: شراء القيان<sup>(٣)</sup> والمغنين<sup>(٤)</sup>، ووجه الكلام

(١) ساقطة من (ح).

(٢) أنظر: «تفسير مقاتل» ٤٣٣/٣، «أسباب النزول» للواحدي (٣٥٦)، «معالم التنزيل» للبغوي ٢٨٣/٦ - ٢٨٤، «الكشاف» للزمخشري ٢٢٩/٣، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٤٥/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٢/١٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٧٩/٧ جميعهم عن مقاتل والكلبي، ولم أقف عليه مسنداً، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٦١٤/١١ لليهقي في «شعب الإيمان» بمعناه عن ابن عباس، «روح المعاني» ٦٧/٢١.

(٣) القيان: جمع مفردة قَيْنَة، وهي الأمة المغنية، وقال ابن الأثير: القينة: الأمة غنت أو لم تُغن، والماشطة وكثيراً ما تُطلق على المغنية من الإماء. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٣٥/٤، «لسان العرب» لابن منظور ٣٥١/١٣.

(٤) أخرجه الطبري بلفظ: شراء المغنية، عن مجاهد، عن ابن عباس ومداره على ابن أبي ليلى وهو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، صدوق، سيئ الحفظ جداً. «جامع البيان» (٦٠٨١)، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٨٤/٦ بلفظ

على هذا التأويل يشتري ذات أو ذا لهو الحديث<sup>(١)</sup>.

[٢٢٠٦] أخبرنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد<sup>(٢)</sup> بن إسحاق (المزكي)<sup>(٣)</sup> رحمه الله قراءة عليه في شهر ربيع الأول سنة ثلاث وثمانين، قال: نا جدي محمد بن إسحاق<sup>(٤)</sup> بن خزيمة<sup>(٥)</sup>، نا علي ابن حجر<sup>(٦)</sup>، نا مشمعل بن ملحان الطائي<sup>(٧)</sup>، عن مطرح بن يزيد<sup>(٨)</sup>، عن عبيد الله بن زحر<sup>(٩)</sup>، عن علي بن يزيد<sup>(١٠)</sup>، عن

المصنف، ونسبه لمجاهد، وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٤٦/١١، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٦١٧/١١ لابن المنذر وابن مردويه، ولم أقف عليه في «تفسير مقاتل» ٤٣٢/٣.

(١) ورد في هامش (س) التالي: روي أن النضر كان يشتري المغنيات فلا يظهر بأحد يريد الإسلام إلا أنطلق به إلى قينة فيقول: أطعميه وأسقيه وغنيه، ويقول: هذا خيراً لك مما يدعو إليه محمد من الصلاة والصيام وأن تقاتل بين يديه. رموز.

(٢) في الأصل: أحمد، خطأ.

(٣) محدث ثقة، لكن تغير عقله قبل موته.

(٤) من (ح).

(٥) أبو بكر النيسابوري أُنْفِقَ في وقته أهل المشرق أنه إمام الأئمة.

(٦) السعدي، المروزي، ثقة، حافظ.

(٧) مشمعل بن ملحان الطائي، يروي عن: عكرمة، وسعيد بن جبير يروي عنه: أبو إبراهيم الترمذاني، قال الدارقطني ضعيف، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن حجر: صدوق يخطئ. ينظر: «الجرح والتعديل» ٤١٧/٨، «الثقات» ٥١٧/٧، «تهذيب الكمال» ١٢/٢٨، «التقريب» (٦٦٨٢).

(٨) أبو الهلب الكوفي، ضعيف.

(٩) الضمري، صدوق، يخطئ.

(١٠) الألهاني، أبو عبد الملك الدمشقي، ضعيف.

القاسم<sup>(١)</sup>، عن أبي أمامة<sup>(٢)</sup>، قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يحل تعليم المغنيات ولا بيعهن، وأثمانهن حرام، وفي مثل هذا نزلت هذه الآية: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾... إلى آخر الآية<sup>(٣)</sup>.

« وما من رجل يرفع صوته بالغناء إلا بعث الله عليه شيطانين أحدهما على هذا المنكب والآخر على هذا المنكب فلا يزالان يضربانه بأرجلهما حتى يكون هو الذي يسكت »<sup>(٤)</sup>.

(١) القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي، صدوق، يغرب كثيراً.

(٢) صدي بن عجلان، صحابي جليل.

(٣) [٢٢٠٦] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جداً.

التخريج:

أخرجه الترمذي كتاب البيوع، باب ما جاء في كراهية بيع المغنيات (١٢٨٢)، وقال: حديث أبي أمامة إنما نعرفه من هذا الوجه وقد تكلم بعض أهل العلم في علي بن يزيد وضعفه وهو شامي، وأحمد في «المسند» ٢٥٧/٥ (٢٢٢١٨)، والحاثر في «مسنده» كما في «بغية الباحث» للهيثمي ٨٤٣/٢ (٨٩٢)، وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص ٣٨ - ٣٩) (٢٣ - ٢٥)، والطبري في «جامع البيان» ٦٠/٢١، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢١٣/٨ (٧٨٦١)، وابن حزم في «المحلى» ٥٨/٩ وضعفه.

(٤) هذه الزيادة من حديث أبي أمامة عند المصنف والواحد، كما قال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٥٣/١٤، وأخرجه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٣٨ - ٣٩) (٢٣ - ٢٥) كما سبق، وزاد السيوطي «الدر المنثور» ٦١٩/١١ في نسبه في لابن مردويه، والظاهر أنه مدرج، فإن ابن ماجه أخرجه من وجه آخر، كتاب التجارات، باب ما لا يحل بيعه (٢١٦٨)، عن أبي أمامة مرفوعاً، وليس فيه ذكر



وقال آخرون: معناه يستبدل ويختار اللهو والغناء والمزامير  
والمعازف على القرآن وقال: سبيل الله القرآن<sup>(١)</sup>.  
وقال أبو الصهباء البكري: سألت ابن مسعود عن هذه الآية فقال:  
هو الغناء والله الذي لا إله إلا هو يرددها ثلاث مرات<sup>(٢)</sup>.  
ومثله روى سعيد بن جبير عن ابن عباس<sup>(٣)</sup>.  
ابن جريج: هو الطبل<sup>(٤)</sup>.

نزل الآية، وضعفه الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٩٣١).

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/٢٨٤، نسبه لابن عباس وابن مسعود وسعيد بن جبير والحسن وعكرمة.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦١/٢١، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٦/٢٨٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٥٢/١٤، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٤٦/١١، وعزاه للطبري، وزاد السيوطي في «الدر المنثور» ٦١٧/١١ لابن أبي شيبة، وابن أبي الدنيا، والحاكم والبيهقي في «شعب الإيمان»، وذكره الشوكاني في «فتح القدير» ٤/٢٩٢ بلفظ: هو والله الغناء.

(٣) بلفظ: الغناء، وأخرجه عن ابن عباس الطبري في «جامع البيان» ٦١/٢١، وذكر القرطبي مثله عن ابن عمر وعكرمة وميمون بن مهران ومكحول. وقال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٤٦/١١ وكذا قال ابن عباس وجابر وعكرمة وسعيد بن جبير ومجاهد ومكحول وعمرو بن شعيب وعلي بن نديمة، أي: قالوا بأنه الغناء.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦٣/٢١ عن ابن جريج، عن مجاهد قال: اللهو الطبل، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٦/٢٨٥ من قول ابن جريج، ونسبه ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٤/٣٤٦ لمجاهد، ونسبه أبو حيان في «البحر المحيط» ١٧٩/٧ لهما، وهذا القول غير صحيح؛ لأن الطبل إما أن يكون طبل حرب وهو لا حرج فيه؛ لأنه يقيم النفوس ويرهب على العدو، وأما طبل اللهو فهو كالدف؛ فهو جائز، والله أعلم. قاله ابن العربي في «أحكام القرآن» ٣/١٤٩٤.

عبيد، عن الضحاك: هو الشرك<sup>(١)</sup>.

وروى<sup>(٢)</sup> جوير عنه: الغناء [٤٣/ب-٣١] وقال: الغناء مفسدة للمال، مسخطة للرب مفسدة للقلب<sup>(٣)</sup>.

وقال ثوير بن أبي فاخته<sup>(٤)</sup>، عن أبيه<sup>(٥)</sup>، عن ابن عباس: نزلت هذه الآية في رجل أشتري جارية تغنيه ليلاً ونهاراً<sup>(٦)</sup>.

والطبل: هو الذي يضرب به، وهي آلة يشد عليها الجلد، ونحوه، ينقر عليه، وتكون بوجه أو وجهين، والجمع: أطبال. «لسان العرب» لابن منظور ٣٩٨/١١، «المعجم الوسيط» ٥٥١/٢.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦٣/٢١، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٨٥/٦، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٤٦/٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٧٩/٧، والألوسي في «روح المعاني» ٦٧/٢١.

(٢) من (س).

(٣) الأثر ذكره الزمخشري في «الكشاف» ولم ينسبه ٢٢٩/٣، والألوسي في «روح المعاني» ٦٧/٢١، ولم أقف عليه مسنداً.

(٤) ثوير بن أبي فاخته، ضعيف.

(٥) سعيد بن علاقة الهاشمي، أبو فاخته، ثقة.

(٦) الحكم على الإسناد:

الأثر ضعيف؛ لأن في إسناده ثوير بن أبي فاخته، وهو ضعيف.

التخريج:

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٢٧٩/٤ (٥١٠٤) من طريق يونس بن أبي إسحاق، صدوق يهيم قليلاً. وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» ٦٣/٢١ من طريق العوفي، عن ابن عباس، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٦١٥/١١ للفريابي وابن مردويه، وذكره أيضاً في «لباب النقول» له (١٦٩)، وانظر: «فتح القدير» للشوكاني ٢٩٢/٤، وقال ابن العربي: يجوز للرجل أن

وكل ما كان من الحديث مُلهياً عن سبيل الله إلى ما نهى عنه فهو لهو، ومنه الغناء وغيره، وقال قتادة: هو كل لهو ولعب<sup>(١)</sup>.  
وقال عطاء: هو الترهات<sup>(٢)</sup> والبسابس<sup>(٣)</sup>.  
(وقال مكحول)<sup>(٥)</sup>: من أشتري جارية ضرابة<sup>(٦)</sup> ليمسكها لغنائها

يسمع غناء جاريته، إذ ليس شيء منها عليه حراماً، لا من ظاهرها ولا من باطنها، فكيف يمنع من التلذذ بصوتها؟  
انظر: «أحكام القرآن» ٣/ ١٤٩٤.

(١) أخرج الطبري في «جامع البيان» ٢١/ ٦٢ مثله عن مجاهد بلفظ: هو الغناء وكل لعب لهو، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٢٨٥ عن قتادة، وزاد في نسبته السيوطي في «الدر المنثور» ١١/ ٦١٧ لابن أبي الدنيا وابن المنذر وسعيد بن منصور والفريابي، وإسناده صحيح، وذكره الشوكاني في «فتح القدير» ٤/ ٢٩٢.  
(٢) وهي الأباطيل، واحدها: ترهة، بضم التاء وفتح الراء المشددة، وهي في الأصل: الطرق الصغار غير الجادة المتشعبة عن الطريق الأعظم، وهو فارسي معرب، واستعير للباطل.

«النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/ ١٨٩، «لسان العرب» لابن منظور ١٣/ ٤٨٠، (تره)، «مختار الصحاح» للرازي (٣٢).

(٣) الكذب. «لسان العرب» لابن منظور ٦/ ٢٩ (بسبس)، والترهات البسابس: الباطل، والبسبس في الأصل: البر المقفر الواسع. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/ ١٢٦.

(٤) الأثر ذكره أبو حيان في «البحر المحيط» ٧/ ١٧٩ عن عطاء، وورد في هامش (س) التالي: البسابس هي الأباطيل، وربما قالوا: الترهات البسابس. جوهرى.  
قال ابن العربي: وأصح الأقوال في ذلك أن المقصود باللهو الباطل.  
انظر: «أحكام القرآن» ٣/ ١٤٩٤.

(٥) في (س): وقال أكثر المفسرين: نزلت هذه الآية.

(٦) في (س): ضرايب، وهو خطأ.

وضربها مقيمًا عليه حتى يموت لم<sup>(١)</sup> أصل<sup>(٢)</sup> عليه (إن الله ﷻ يقول)<sup>(٣)</sup>: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾... إلى آخر الآية<sup>(٤)</sup>.

(وروى علي بن يزيد)<sup>(٥)</sup>، عن القاسم<sup>(٦)</sup>، عن أبي أمامة<sup>(٧)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل بعثني رحمة وهدى للعالمين وأمرني ربي بمحق المعازف<sup>(٨)</sup> والمزامير<sup>(٩)</sup> والأوتار والصلب<sup>(١٠)</sup> وأمر الجاهلية، وحلف ربي بعزته لا يشرب عبد من عبيدي جرعة

(١) في (س): فما.

(٢) في (س): صلى.

(٣) في (س): أنزل الله ﷻ.

(٤) هذا الأثر من رواية مكحول عن عائشة رضي الله عنها كما ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٥٤/١٤ بلفظ: من مات وعنده جارية مغنية فلا تصلوا عليه، وهو ضعيف لإرساله؛ لأن مكحول لم يسمع من عائشة، وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٥٧/٩ من طريق ابن شعبان وفيه هاشم بن ناصح، وعمر بن موسى وهما مجهولان، وقال ابن حبان عن عمر بن موسى الوجيهي: يروي الموضوعات، وذكره الديلمي من حديث علي في «مسند الفردوس» ٥٠٧/٣ (٥٥٧٤) بمأثور الخطاب، وجعل بدل (مغنية): (قينة)، ولم أجده بلفظ المصنف.

(٥) من (ح)، وهو الألهاني ضعيف.

(٦) القاسم بن عبد الرحمن صاحب أبي أمامة، صدوق يغرب كثيرًا.

(٧) صحابي مشهور.

(٨) الملاهي. «لسان العرب» لابن منظور ٢٤٤/٩ (عزف).

(٩) مفردها زممار: وهي آلة يُصوت بها. «لسان العرب» لابن منظور ٣٢٧/٤ (زمر)،

«المعجم الوسيط» ٣٩٩/١.

(١٠) في (س): والأوثان والصليب، ولعله الصواب.

من خمر متعمداً إلا سقيته من الصيد مثلاً يوم القيامة مغفوراً له أو معذباً، ولا يسقيها صبياً صغيراً ضعيفاً مسلماً<sup>(١)</sup> إلا سقيته مثلاً من الصيد يوم القيامة مغفوراً له أو معذباً، ولا يتركها من مخافتي إلا سقيته من حياض القدس يوم القيامة لا يحلّ بيعهنّ ولا شرائهن ولا تعليمهن ولا التجارة بهن وثمانهن حرام<sup>(٢)</sup>، يعني: الضواري.

وروى حماد، عن إبراهيم قال: الغناء ينبت<sup>(٣)</sup> النفاق في القلب، وكان أصحابنا يأخذون بأفواه السكك<sup>(٤)</sup> يخرقون الدفوف<sup>(٥)</sup>.

(١) سقطت من (ح).

(٢) الحكم على الإسناد:

فيه الألّهاني ضعيف، والقاسم يغرب كثيراً.

التخريج:

أخرجه أحمد في «المسند» ٢٦٨/٥ (٢٢٣٠٧)، وقال محققوه: إسناده ضعيف جداً، والحاتر في «مسنده» كما في «بغية الباحث» ٧٧٠/٢ (٧٧١) دون محل الشاهد عن المغنيات، وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص ٦٥) (٧١)، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٩٨/٨ (٧٨٠٣)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦٩/٥: فيه علي بن يزيد وهو ضعيف. وابن حزم في «المحلى» ٥٩/٩، ورواه العقيلي في «الضعفاء» ٢٥٤/٣ في ترجمة الألّهاني وقال: لا يعرف إلا به، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢٩٨/٢ (١٣٠٨).

(٣) في (ح): يثبت.

(٤) أي: يجلسون على منافذ الطرق.

(٥) الجزء الأول منه: الغناء ينبت النفاق في القلب، من قول إبراهيم النخعي كما أورده ابن حزم في «المحلى» ٦٠/٩، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٣٦٨/٤ (٢١١٣٨)، والشوكاني في «نيل الأوطار» ٢٦٤/٨، وقال: أصح الأسانيد في ذلك أنه من قول إبراهيم.

[٢٢٠٧] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، نا ابن شاذان<sup>(٢)</sup>، نا جيفويه<sup>(٣)</sup>، نا صالح بن محمد<sup>(٤)</sup>، نا إبراهيم بن محمد<sup>(٥)</sup>، عن محمد بن المنكدر<sup>(٦)</sup> قال: بلغني أن الله ﷻ يقول يوم القيامة: أين الذين كانوا ينزهون أنفسهم وأسماعهم عن اللهو ومزامير الشيطان؟ أدخلوهم في رياض المسك. ثم يقول للملائكة: أسمعوا عبادي حمدي وثنائي وتمجيدي وأخبروهم أن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون<sup>(٧)</sup>.

والجزء الأخير منه: لعله من قول إبراهيم أيضًا، ذكر ذلك ابن حزم في «المحلى» ٦٠/٩ من طريق سعيد بن سعيد قال: حدثنا أبو وكيع، عن منصور، عن إبراهيم، وأورده بالجزء الأول فقط ابن أبي الدنيا في «ذم الملاحى» (٣٧)، وعزاه له السيوطي في «الدر المنثور» ٦١٨/١١، وأخرجه ابن أبي الدنيا من وجه آخر عن ابن مسعود موقوفًا بلفظ: الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل، ووقع عند أبي داود، كتاب الأدب، باب كراهية الغناء والزمر (٤٩٢٧) عن ابن مسعود مرفوعًا، وإسناده مجهول فيه شيخ لم يسم، ولذا قال النووي في «الفتاوى»: لا يصح، ووافقه ابن قدامة المقدسي في «المغني» ١٧٥/١٠ حيث قال: والصحيح أنه من قول ابن مسعود، وصوب الوقف أيضًا البيهقي في «السنن الكبرى» ٢٢٣/١٠، «شعب الإيمان» ٢٧٨/٤، وابن حزم في «المحلى» ٥٧/٩ وغيرهم، والله أعلم.

(١) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) لم أجده.

(٣) لم أجده.

(٤) الترمذي، متهم ساقط.

(٥) ابن أبي يحيى، متروك.

(٦) ثقة.

(٧) [٢٢٠٧] الحكم على الإسناد:

هالك؛ فيه إبراهيم بن محمد متروك، وصالح متهم ساقط، وابن شاذان وشيخه

﴿لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا﴾ قرأ الأعمش وحمزة وخلف والكسائي وحفص<sup>(١)</sup> ويعقوب (وَيَتَّخِذَهَا) بنصب الذال عطفاً على قوله: ﴿لِيُضِلَّ﴾ وهو اختيار أبي عبيدة قال: لقربه من المنصوب، وقرأ الآخرون: بالرفع نسقا على قوله: (يَشْتَرِي)<sup>(٢)</sup>.

﴿أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾.

لم أجدهما، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، هذا غير إرسال ابن المنكدر.

التخريج:

أخرجه ابن الجعد في «مسنده» ٢٥٤/١ (١٦٨٢)، وابن أبي الدنيا في «الورع» (٨٠)، وقال محققه الحمود: إسناده صحيح إلى ابن المنكدر، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣/١٥١، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٤/٥٣، ولم أقف عليه مرفوعاً.

(١) ساقطة من (س)، (ح).

(٢) القراءتان متواترتان، دلَّ على ذلك قول الشاطبي رحمه الله: ويتخذ المرفوع غير صحابهم، فقد أخبر الناظم أن غير صحاب، يعني: غير حمزة والكسائي وحفص وهم باقي السبعة قرءوا ﴿وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا﴾ برفع الذال فتعين لحمزة والكسائي وحفص القراءة بنصبها.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥١٢)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٥١)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٨٧/٢، «التيسير» للداني (١٧٦)، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ١٨٧/٢، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٨٤/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٤٦/٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٣٦١/٢ - ٣٦٢ «معجم القراءات» للخطيب.

١٨٥ - ١٨٦/٧.

٧ ﴿وَإِذَا نُتِلَّى عَلَيْهِ ءَايَاتُنَا وَلَّى مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَن فِي أُذُنِهِ وَقْرًا ۚ فَبَشِّرْهُ﴾ أي: أخبره<sup>(١)</sup> ﴿بِعَذَابِ أَلِيمٍ﴾.

٨ ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ﴾.

٩ ﴿خَالِدِينَ فِيهَا وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

١٠ ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوْسًا أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَبَثَّ فِيهَا

مِن كُلِّ دَابَّةٍ وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ﴾<sup>(١٠)</sup> أي: نوع حسن.

١١ قوله تعالى: ﴿هَذَا﴾

أي: الذي ذكرت مما يعاينون<sup>(٢)</sup> ﴿خَلَقَ اللَّهُ فَأَرَوْنِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِن دُونِهِ﴾ أي: من آلهتهم التي تعبدونها ﴿بِلِ الظَّالِمُونَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾.

١٢ قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَنَ الْحِكْمَةَ﴾<sup>(٣)</sup>

يعني: العقل والعلم والعمل به والإصابة في الأمور<sup>(٤)</sup>.

(١) ساقطة من (س).

(٢) في (س)، (ح) بالتاء: تعاينون.

(٣) ورد في هامش (س) عن الحكمة ما يلي: الحكمة، يعني: أستكمال النفس الإنسانية باقتباس العلوم النظرية ثم أكتساب الملكة التامة على الأفعال الفاضلة بقدر طاقتها. كازوني.

(٤) من قول مجاهد وزاد عليه: والإصابة في القول من غير نبوة. أنظر: «تفسيره»



قال محمد بن إسحاق بن يسار: هو لقمان بن باعور<sup>(١)</sup> بن باحور ابن تارخ وهو آزر<sup>(٢)</sup>، وقال وهب: كان ابن أخت أيوب عليه السلام<sup>(٣)</sup>، وقال مقاتل: ذكر أن لقمان عليه السلام كان ابن خالة أيوب عليه السلام<sup>(٤)</sup>.

قال الواقدي: كان قاضيًا في بني إسرائيل<sup>(٥)</sup>، واتفق العلماء أنه كان حكيماً ولم يكن نبياً إلا عكرمة فإنه قال: كان لقمان نبياً تفرد بهذا القول<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ح): ناعور.

(٢) ذكره الزمخشري في «الكشاف» ٢٣١/٣، وقال: وقيل: كان من أولاد آزر، وعاش ألف سنة وأدرك داود عليه السلام وأخذ منه العلم، وكان يفتي قبل مبعث داود عليه السلام فلما بعث قطع الفتوى ف قيل له، فقال: ألا أكتفي إذا كُفيت؟ وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٥٣/١١ باسم: لقمان بن عتقاء بن سدون.

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٢٨٦/٦، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٩/١٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٨١/٧، «فتح القدير» للشوكاني ٢٩٣/٤، «روح المعاني» للألوسي ٨٢/٢١ جميعهم عن وهب.

(٤) أنظر: «تفسير مقاتل» ٤٣٤/٣، «معالم التنزيل» للبغوي ٢٨٦/٦، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٩/١٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٨١/٧، «فتح القدير» ٢٩٣/٤، «روح المعاني» للألوسي ٨٢/٢١ جميعهم عن مقاتل.

(٥) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٢٨٦/٦، والزمخشري في «الكشاف» ٢٣١/٣، «تفسير القرطبي» ٥٩/١٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٨١/٧، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٥٣/١١، «روح المعاني» للألوسي ٨٢/٢١.

(٦) قال ابن كثير: جمهور السلف على أنه لم يكن نبياً، وإنما ينقل كونه نبياً عن عكرمة إن صح السند إليه فإنه رواه الطبري، وقال ابن أبي حاتم من حديث وكيع عن إسرائيل، عن جابر، عن عكرمة قال: كان لقمان نبياً وجابر هذا هو ابن يزيد الجعفي وهو ضعيف، والله أعلم.

[٢٢٠٨] حدثنا [٣٢-١/٤٤] أبو منصور الحمشاذي<sup>(١)</sup> رحمه الله<sup>(٢)</sup>، أنا أبو<sup>(٣)</sup> عبد الله<sup>(٤)</sup> محمد بن يوسف<sup>(٥)(٦)</sup>، أنا الحسين بن محمد<sup>(٧)</sup>، أنا عبد الله بن هاشم<sup>(٨)</sup>، نا وكيع<sup>(٩)</sup>، عن إسرائيل<sup>(١٠)</sup>، عن جابر<sup>(١١)</sup>، عن عكرمة<sup>(١٢)</sup>، قال: كان لقمان نبياً<sup>(١٣)</sup>.

«تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٥١/١١، وانظر: «البداية والنهاية» له ١٢٤/٢.

(١) محمد بن عبد الله بن محمد بن حمشاذ، قال عنه السبكي: الإمام علماً وديناً.

(٢) من (س)، (ح).

(٣) زيادة يقتضيها السياق.

(٤) في (س) زيادة: بن.

(٥) في (ح): يونس.

(٦) ابن الأخره، حافظ، صدر أهل الحديث بعد ابن الشرقي.

(٧) الحسين بن محمد بن زياد العبدي، النيسابوري، أبو علي القباني، روى عن البخاري، وإسحاق بن إبراهيم، روى عنه: دعلج السجستاني، ويحيى بن محمد العنبري، قال المزي: أحد أركان الحديث وحفاظ الدنيا قال ابن حجر: ثقة حافظ مصنف، مات سنة (٢٨٩هـ)، ينظر: «تهذيب الكمال» ٤٧٦/٦، «التقريب» (١٣٤٨).

(٨) عبد الله بن هاشم بن حيان العبدي، ثقة.

(٩) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، ثقة حافظ عابد.

(١٠) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، ثقة.

(١١) جابر بن يزيد بن الحارث، الجعفي، ضعيف، رافضي.

(١٢) عكرمة مولى ابن عباس، ثقة ثبت عالم بالتفسير.

(١٣) [٢٢٠٨] الحكم على الإسناد:

فيه جابر بن يزيد ضعيف وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦٨/٢١، وقال ابن كثير في «تفسير القرآن

وقال بعضهم: خَيْرَ لقمان بين النبوة والحكمة، فاختار الحكمة<sup>(١)</sup>(٢).

فروى عبيد الله بن عمر<sup>(٣)</sup>، عن نافع<sup>(٤)</sup>، عن ابن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «حَقًّا أقول لم يكن لقمان نبياً ولكن عبد صمصامة<sup>(٥)</sup> كثير التفكير، حسن اليقين، أحب الله فأحبه فمن عليه بالحكمة، كان نائماً نصف النهار إذ جاءه نداء: يا لقمان هل لك أن يجعلك الله خليفة في الأرض تحكم بين الناس بالحق؟

العظيم» ٥١/١١: فهذه الآثار منها ما هو مصرح فيه بنفي كونه نبياً، ومنها ما هو مشعر بذلك؛ لأن كونه عبداً قد مسَّه الرِّقُّ ينافي كونه نبياً؛ لأن الرسل كانت تبعث في أحساب قومها، ولهذا كان جمهور السلف على أنه لم يكن نبياً، وإنما ينقل كونه نبياً عن عكرمة إن صح السند إليه؛ فإنه رواه بن جرير وابن أبي حاتم من حديث وكيع عن إسرائيل، عن جابر، عن عكرمة: قال كان لقمان نبياً، وجابر هذا هو بن يزيد الجعفي، وهو ضعيف، والله أعلم.

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٨٦/٦ ولم ينسبه، والزمخشري في «الكشاف» ٢٣١/٣، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٦٠/١٤ نسبه لقتادة مطولاً، وكذا ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٥٢/١١، وقال عنه إنه أثر غريب؛ لأنه من رواية سعيد بن بشير عن قتادة، وسعيد ضعيف قد تكلموا فيه.

(٢) ورد بعده في (س) هامش وهو: وقال عكرمة والسدي والشعبي: كان نبياً، وهو قول ابن عباس في رواية عطاء، وهؤلاء فسّروا الحكمة في هذه الآية بالنبوة. بسيط.

(٣) العُمري، المدني، ثقة، ثبت.

(٤) نافع المدني، مولى ابن عمر، ثقة ثبت مشهور.

(٥) الشديد الصلب، وقيل: الغليظ من الرجال. «لسان العرب» لابن منظور ٣٤٨/١٢ (صمصم).

فأجاب الصوت، فقال: إن خيرني ربي قبلتُ العافية ولم أقبل البلاء، وإن عزم عليّ فسمعا وطاعة، فإنني أعلم إن فعل ذلك<sup>(١)</sup> بي<sup>(٢)</sup> عصمني وأعانني<sup>(٣)</sup>، فقالت الملائكة بصوت لا يراهم لم يا لقمان؟، قال: لأن الحاكم بأشد المنازل وأكدرها يغشاه الظلم من كل مكان إن يعدل<sup>(٤)</sup> فبالحري<sup>(٥)</sup> أن ينجو، وإن أخطأ أخطأ طريق الجنة، ومن يكن في الدنيا ذليلاً خير من أن يكون شريفاً، ومن تخير<sup>(٦)</sup> الدنيا على الآخرة تفتت الدنيا ولا يصيب الآخرة، فعجبت الملائكة من حسن منطقته، فنام نومة فأعطي الحكمة فانتبه يتكلم بها، ثم نودي داود عليه السلام بعده فقبلها فلم يشترط ما أشرط<sup>(٧)</sup> لقمان، فهوى في الخطيئة غير مرة كل ذلك يعفو الله عنه، وكان لقمان يؤازره بحكمته، فقال له داود عليه السلام: طوبى لك يا لقمان أعطيت الحكمة وصُرفت عنك البلوى، وأعطي داود الخلافة وابتلي بالبلية والفتنة<sup>(٨)</sup>.

(١) ساقطة من (ح).

(٢) في (ح) زيادة: ذلك أعانني.

(٣) ساقطة من (ح).

(٤) في (ح): يُعَنُّ.

(٥) أي: بالجدير. «لسان العرب» لابن منظور ٩١/١٠ (حري).

(٦) في (ح): يختار، وفي (س): يختار.

(٧) في (س): ما أشرطه.

(٨) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٨٥/١٧، وذكره الديلمي في «الفردوس»

٤٥٠/٣، والسيوطي في «الدر المنثور» ٥١٠/١١ عن أبي مسلم الخولاني، عن

النبي ﷺ، والحكيم الترمذي في «نوادير الأصول» ٣٧٣/١.

[٢٢٠٩] وأخبرنا أبو منصور الحمشاذي<sup>(١)</sup> لفظًا، أنا أبو عبد الله<sup>(٢)</sup> ابن يوسف<sup>(٣)</sup>، أنا الحسين بن محمد<sup>(٤)</sup>، أنا عبد الله بن هاشم<sup>(٥)</sup>، أنا وكيع<sup>(٦)</sup>، عن محمد بن حسان<sup>(٧)</sup>، عن خالد الربيعي<sup>(٨)</sup> قال: كان لقمان عبدًا حبشيًا نجارًا<sup>(٩)</sup>.

[٢٢١٠] وأخبرني أبو عبد الله بن فنجويه<sup>(١٠)</sup>، نا أبو بكر بن مالك

(١) محمد بن عبد الله بن محمد بن حمشاذ، قال عنه السبكي، الإمام علمًا ودينًا.

(٢) في (ح): أبو محمد.

(٣) حافظ، صدر أهل الحديث بنيسابور بعد ابن الشرقي.

(٤) ابن زياد العبدي ثقة حافظ مصنف.

(٥) العبدي، ثقة.

(٦) ثقة عابد حافظ.

(٧) محمد بن حسان الكوفي، لم أجده.

(٨) خالد بن باب الربيعي الأحذب ابن أخي صفوان، روى عن: شهر بن حوشب، وصفوان بن محرز، روى عنه: أبو الأشهب وزريك بن أبي زريك، ترك أبو زرعة حديثه، وقال ابن معين ضعيف، وذكره ابن حبان في الثقات، ينظر: «الجرح والتعديل» ٣/٣٢٢، «الثقات» ٦/٢٥٢، «ميزان الاعتدال» ١/٦٢٨، «لسان الميزان» ٢/٣٧٤.

(٩) [٢٢٠٩] الحكم على الإسناد:

فيه من لم أجده، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.  
التخريج:

أخرجه أحمد في «الزهد» (٦٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» ٧/٧٤ (٣٤٢٩٤)، والطبري في «جامع البيان» ٢١/٦٧، وذكره الحافظ في «فتح الباري» ٦/٤٦٦ عنه وعن ابن عباس رضي الله عنه.

(١٠) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

القطيعي<sup>(١)</sup>، نا عبد الله بن أحمد بن حنبل<sup>(٢)</sup>، (نا أبي)<sup>(٣)(٤)</sup>، نا أسود ابن عامر<sup>(٥)</sup>، نا حماد<sup>(٦)</sup>، عن علي بن زيد<sup>(٧)</sup>، عن سعيد بن المسيب<sup>(٨)</sup> : أن لقمان كان خياطًا<sup>(٩)</sup>.

(﴿أَنْ أَشْكُرَ لِلَّهِ﴾ يعني : وقلنا له : أَنْ أَشْكُرَ لِلَّهِ ﴿وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾)<sup>(١٠)</sup>، قال مجاهد : كان لقمان عبدًا أسود عظيم الشفتين متشقق القدمين<sup>(١١)</sup>.

(١) ثقة.

(٢) ثقة.

(٣) ساقطة من (ح).

(٤) إمام ثقة حافظ فقيه حجة.

(٥) الشامي، ثقة.

(٦) حماد بن سلمة بن دينار البصري ثقة عابد.

(٧) علي بن زيد بن جدعان ضعيف.

(٨) أحد العلماء الأثبات.

(٩) [٢٢١٠] الحكم على الإسناد:

ضعيف فيه علي بن زيد بن جدعان ضعيف.

التخريج:

أخرجه أحمد في «الزهد» (٦٥)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥١٠/٦ ونسبه لابن أبي شيبة وأحمد في «الزهد»، وابن المنذر.

(١٠) ساقط من (س).

(١١) لم أقف عليه في «تفسير مجاهد» وأخرجه عنه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢١٣/١٣، والطبري في «جامع البيان» ٦٧/٢١، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٨٧/٦، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٥٠/١١.

وروى الأوزاعي، عن عبد الرحمن بن حرملة قال: جاء أسودُ إلى سعيد بن المسيب، فسأله، فقال له سعيد: لا تحزن من أجل أنك أسودُ؛ فإنه كان من أخير الناس ثلاثة من السودان: بلال، ومهجع<sup>(١)</sup> مولى عمر بن الخطاب، ولقمان الحكيم كان أسودًا نوبياً من سودان مصر ذا مشافر<sup>(٢)(٣)</sup>.

﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَنُ لِابْنِهِ﴾

١٣

واسمه أنعم<sup>(٤)</sup> ﴿وَهُوَ يَعْظُمُ يَبْنَى لَا شُرَكَ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَلَدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ﴾<sup>(٥)</sup>  
قال ابن عباس: شدة بعد شدة<sup>(٦)</sup>.

١٤

- (١) في (ح): منجع.
- (٢) المشفّر والمشفّر للبعير كالشفة للإنسان، وقد يقال للإنسان «مشافر» على الاستعارة. «لسان العرب» لابن منظور ٩٤/٤.
- وورد بعدها في (س) زيادة وهي: ﴿أَنَّهُ أَشْكُرُ﴾ يعني وقلنا له: أن أشكر الله، (ومن يشكر فإنما يشكر لنفسه ومن كفر فإن الله غني حميد).
- (٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦٧/٢١، وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» (٥٠).
- (٤) قاله النقاش كما في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٦٢/١٤.
- (٥) الوهن: ضعف من حيث الخلق أو الخلق، وقوله تعالى: ﴿وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ﴾ أي: كلما عظم في بطنها زادها ضعفاً على ضعف. «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٥٣٥).
- (٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦٩/٢١، وزاد: وخلقاً بعد خلق، وذكره

قال<sup>(١)</sup> الضحاك: ضعف على ضعف<sup>(٢)</sup>.

وقال<sup>(٣)</sup> قتادة: جهدًا على جهد<sup>(٤)</sup>.

قال<sup>(٥)</sup> مجاهد وابن كيسان: مشقة على مشقة<sup>(٦)</sup>.

﴿وَفَضَّلَهُ﴾ أي: فطامه، وروي عن يعقوب: (وَفَضَّلَهُ)<sup>(٧)</sup> ﴿فِي غَامَيْنِ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلَوْلَاكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾.

[٢٢١١] أنبأني عبد الله [٤٤/ب- ٣١] بن حامد الأصبهاني<sup>(٨)</sup>، نا

البغوي في «معالم التنزيل» ٢٨٧/٦، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٨٢/٧، والشوكاني في «فتح القدير» ٢٧٩/٤ جميعهم عن ابن عباس.

(١) من (س).

(٢) أخرجه عنه الطبري في «جامع البيان» ٦٩/٢١، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٨٧/٦ عنه أيضًا، وأورده القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٦٤/١٤ ولم ينسبه، وأورده أبو حيان عنه في «البحر المحيط» ١٨٢/٧، ونسبه لعطاء الخراساني ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٥٣/١١، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٦٤٨/١١ لابن أبي حاتم عن عطاء.

(٣) من (س).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ١٠٦/٣، والطبري في «جامع البيان» ٦٩/٢١، وذكره أبو حيان في «البحر المحيط» ١٨٢/٧، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٥٣/١١ جميعهم عن قتادة.

(٥) من (س)، وأخرجه مجاهد في «تفسيره» ٥٠٤/٢ بلفظ: المشقة وهن الولد.

(٦) نسبه البغوي في «معالم التنزيل» ٢٨٧/٦ لابن كيسان.

(٧) بدون ألف: وهي قراءة شاذة. انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ١٨٢/٧،

«إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٣٦٤/٢، «المحتسب» لابن جني ١٦٧/٢،

«معجم القراءات» للخطيب ١٩١/٧.

(٨) لم يذكر بجرح أو تعديل.



الحسين بن محمد بن الحسين البلخي<sup>(١)</sup>، نا أبو بكر محمد بن القاسم البلخي<sup>(٢)</sup>، حدثني نصير بن يحيى<sup>(٣)</sup>، عن سفيان بن عيينة<sup>(٤)</sup> في قول الله ﷻ ﴿أَنْ أَسْكُرَ لِي وَلِوَلَدَيْكَ﴾: قال: من صلى الصلوات الخمس فقد شكر الله تعالى ومن دعا للوالدين في أدبار الصلوات الخمس<sup>(٥)</sup> فقد شكر الوالدين<sup>(٦)</sup>.

١٥ قوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾

عشرة جميلة، وتقديره بالمعروف.

﴿وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾<sup>(٧)</sup> أي: واسلك طريق محمد ﷺ

(١) لم أجده.

(٢) لم أجده.

(٣) نصير بن يحيى بن إبراهيم بن عيينة البلخي، جده سفيان بن عيينة وروى عنه، أجمع بأحمد بن حنبل وبحث معه، روى عنه: محمد بن محمد بن سلام، لم يذكر بجرح أو تعديل.

ينظر: «تاريخ بغداد» ٤٤٦/٣، «طبقات الحنفية».

(٤) ثقة حافظ فقيه، إمام حجة.

(٥) من (ح).

(٦) [٢٢١١] الحكم على الإسناد:

فيه مجاهيل، ومن لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

ذكره ابن حجر في «فتح الباري» ١٠/٢، ونسبه لتفسير ابن عيينة، وعنه المباركفوري في «تحفة الأحوذى» ٢٤/٦.

(٧) في هامش (س) ورد التالي: وروى عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: يريد واتبع

وأصحابه رضي الله عنهم، ﴿ثُمَّ إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأُنِذُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾  
 نزلت هاتان الآيتان في سعد بن أبي وقاص وأمه وقد مضت القصة<sup>(١)</sup>  
 ثم أخبر الله تعالى عن قول لقمان لابنه بقوله ﷺ<sup>(٢)</sup>

﴿يَبْنِيْ إِنَّهَا إِنْ تَكْ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ﴾

١٦

قال بعض<sup>(٣)</sup> النحاة: هذه كناية راجعة إلى الخطيئة والمعصية،  
 يعني أن المعصية إن تك<sup>(٤)</sup>، يدل عليه<sup>(٥)</sup> قول مقاتل: قال أنعم بن

سبيل أبي بكر الصديق، وذلك أنه حين أسلم أتاه عبد الرحمن بن عوف وسعد  
 وسعيد وعثمان وطلحة والزبير ﷺ، فقالوا له: آمنت وصدقت محمدًا. فقال:  
 نعم، فأتوا رسول الله ﷺ فآمنوا وصدقوا. وأنزل الله تعالى قوله: ﴿وَاتَّبَعَ سَبِيلَ مَنْ  
 أَنَابَ إِلَىَّ﴾ يعني: أبا بكر ﷺ... رموز وكنوز.

(١) القصة أخرجها الطبري في «جامع البيان» ٢١/٧٠ بعدة روايات عن محمد بن  
 المثنى، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سماك بن حرب، عن مصعب بن  
 سعد، عن أبيه قال: قالت أم سعد لسعد: أليس الله قد أمر بالبر؟ فوالله لا أطمع  
 طعامًا، ولا أشرب شرابًا حتى أموت أو تكفر. قال: فكانوا إذا أرادوا أن يطعموها  
 شجروا فاهها بعضًا ثم أوجروها فنزلت.

وأخرجها بهذا اللفظ مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل سعد بن أبي  
 وقاص ﷺ (١٧٤٨)، وأخرجه الإمام البخاري في «الأدب المفرد» (٢٤) من  
 طريق سماك به.

(٢) ساقط من (س)، (ح).

(٣) ساقطة من (س).

(٤) ﴿مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ﴾ أو: إن الخطيئة: وهي زيادة من «جامع البيان»  
 للطبري ٢١/٧١، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٦/٢٨٨، وانظر: «معاني  
 القرآن» للأخفش (٥٥٩).

(٥) في هامش (س) ورد التالي: قال السدي: قال ابن لقمان لأبيه: يا أبتاه، أرايت لو  
 كانت حبة خردل في البحر أكان يعلمها الله، فقال: ﴿إِنَّهَا إِنْ تَكْ﴾.

لقمان لأبيه: يا أبت إن عملت بالخطيئة لا يراني أحد كيف يعلمها الله؟ فقال له<sup>(١)</sup>: يا بني إنها ﴿إِنْ تَكُ﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

وقال آخرون<sup>(٣)</sup>: هذه الهاء<sup>(٤)</sup> عماد، وإنما أنثت؛ لأنه ذهب بها إلى الحبة كقول الشاعر:

ويشرق بالقول الذي قد أذعته

كما شرقت صدر القناة من الدم<sup>(٥)</sup>

ويرفع الميثقال وينصب، فالنصب على خبر كان، والرفع على أسمه ومجازه: إن تقع، وحيث لا خبر له: ﴿فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ﴾، قال قتادة: في جبل<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن عباس: هي صخرة تحت الأرضين السبع وهي التي يكتب فيها أعمال الفجار، وخضرة السماء منها<sup>(٧)</sup>.

(١) ساقطة من (س)، (ح).

(٢) أنظر: «تفسير مقاتل» ٤٣٥/٣، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٦٧/١٤.

(٣) وهم بعض نحوّي الكوفة، كما في «معاني القرآن» للفراء ٣٢٨/٢، «جامع البيان» للطبري ٧١/٢١.

(٤) في (س): إنها.

(٥) أنظر: «ديوان الأعشى» (١٢٣).

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٧٢/٢١ عن قتادة، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» أيضًا ٢٨٨/٦، وزاد السيوطي في نسبه لابن أبي حاتم ٦٤٩/١١.

(٧) ذكره الزمخشري في «الكشاف» ٢٣٣/٣، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٦٨/١٤ عن ابن عباس بلفظ: الصخرة تحت الأرضين السبع وعليها

وقال السدي: خلق الله تعالى الأرض على الحوت<sup>(١)</sup>، والحوت في الماء، والماء على ظهر صفاة، والصفاء على ظهر ملك، والملك على صخرة، وهي الصخرة التي ذكر لقمان ليست في السماء ولا في الأرض، والصخرة على الريح<sup>(٢)</sup>.

﴿أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِيهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ﴾ باستخراجها<sup>(٣)</sup>

الأرض، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٨٨/٦ عن ابن عباس، وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٥٥/١١، بلفظ: صخرة تحت الأرضين السبع، ثم قال: وذكره السدي: بإسناده المطروق عن ابن مسعود وابن عباس وجماعة من الصحابة إن صح ذلك، ويروى هذا عن عطية العوفي وأبي مالك والثوري والمنهال بن عمرو وغيرهم، وهذا -والله أعلم- كأنه متلقى من الإسرائيليات التي لا تصدق ولا تكذب والظاهر -والله أعلم- أن المراد أن هذه الحبة في حقارتها لو كانت داخل صخرة فإن الله سيبيدها ويظهرها بلطيف علمه.

وانظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ١٨٣/٧.

(١) في (ح): حوت، ويعلوها زيادة وهي: وهو النون الذي ذكره الله ﷻ في القرآن ﴿ت وَالْقَلَمِ﴾.


(٢) روي هذا القول عن ابن عباس مطولاً كما أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٧٢/٢١، «تاريخ الرسل والملوك» ٥٢/١، وهذا الخبر ذكره السدي عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وروي عن غيره، وذكره البغوي في «معالم التنزيل»، عن السدي ٢٨٨/٦ - ٢٨٩، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٥٠/٤ ثم قال: وهذا كله ضعيف؛ لا يثبت سند، وإنما معنى الكلام المبالغة والانتها في التفهيم، أي: إن قدرته تنال ما يكون في تضاعيف صخرة، وما يكون في السماء والأرض.


وانظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ١٨٣/٧، «روح المعاني» للألوسي ٨٨/٢١.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٧٣/٢١، وذكره الزمخشري في «الكشاف»

﴿خَيْرٌ﴾ عالم بمكانها.

ورأيت في بعض الكتب: أن لقمان عليه السلام <sup>(١)</sup> قال لابنه: ﴿يَبْنَىٰ إِنَّهَا  
إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ﴾ <sup>(٢)</sup> إلى آخر الآية فانفطر من هيبة هذه  
الكلمة فمات فكانت آخر حكمته <sup>(٣)</sup>.

﴿يَبْنَىٰ أَفْرِ الصَّلَاةِ وَأَمُرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ۖ  
إِنَّ ذَلِكَ مِّنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ 

أي: الأمور الواجبة التي (أنزل الله تعالى بها) <sup>(٤)</sup>، وقال ابن  
عباس: حزم الأمور <sup>(٥)</sup>، وقال <sup>(٦)</sup> مقاتل: حق الأمور <sup>(٧)</sup>.  
قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾ 

٢٣٣/٣ بلفظ: لطيف باستخراجها خير بمستقرها، وذكره أبو حيان في «البحر  
المحيط» عن قتادة ١٨٣/٧، وزاد السيوطي في «الدر المنثور» ٦٥٠/١١ لابن  
أبي حاتم.

- (١) في (ح): رحمة الله عليه، وساقطة من (س).
- (٢) تكررت (يا بني) قبل الآية في الأصل، و(ح)، ولعل ذلك عن سهو فحذفها، ولم  
ترد في (س).
- (٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٨٩/٦.
- (٤) في (س)، (ح): أمر الله.
- (٥) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٦٩/١٤، عن ابن عباس بلفظ: من  
حقيقة الإيمان الصبر على المكاره.
- (٦) ساقطة من (ح).
- (٧) أنظر: «تفسير مقاتل» ٤٣٥/٣، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٦٥٠/١١  
لابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير.

قرأ<sup>(١)</sup> النخعي ونافع وأبو عمرو وابن محيصن ويحيى (بن وثاب)<sup>(٢)</sup> والأعمش وحمزة والكسائي (تصاعير) بالألف<sup>(٣)</sup>.

[٢٢١٢] أخبرني أبو عبد الله بن فنجويه<sup>(٤)</sup>، نا<sup>(٥)</sup> ابن حبش<sup>(٦)</sup>، نا أبو القاسم بن الفضل<sup>(٧)</sup>، نا أبو زرعة قال<sup>(٨)(٩)</sup>، حدثني نصر بن

(١) في (س): وقال.

(٢) من (ح).

(٣) وهي متواترة، وهي لغة الحجاز، دل على ذلك قول الشاطبي رحمه الله: تصعر بمد خف إذ شرعه حلا.

حيث أخبر الناظم أن المشار إليهم بالهمزة والشين والحاء في قوله: إذا شرعه حلا، وهم نافع وحمزة والكسائي وأبو عمرو قرأوا (ولا تصاعير) بمد الصاد، أي: بالألف بعدها وتخفيف العين، فتعين للباقيين القراءة بقصر الصاد أي: بحذف الألف وتشديد.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥١٣)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٥٢)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٨٨/٢، «التيشير» للداني (١٧٦)، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ١٠٤٣/٢، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٨٤/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٤٦/٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٣٦٤/٢، «سراح القارئ» لابن القاصح (٣٢١)، «معجم القراءات» للخطيب ١٩٦/٧.

(٤) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٥) في (ح) زيادة: أحمد بن علي.

(٦) الحسين بن محمد بن حبش بن حمدان، ثقة مأمون.

(٧) إمام محقق موجود.

(٨) من (س)، (ح).

(٩) عبيد الله بن عبد الكريم، إمام، حافظ، ثقة، مشهور.

علي<sup>(١)</sup>، أخبرني<sup>(٢)</sup> أبي<sup>(٣)</sup>، عن معلى الوراق<sup>(٤)</sup>، عن عاصم الجحدري<sup>(٥)</sup>، (ولا تُصْعِرْ خَدَكَ)<sup>(٦)</sup>

(١) الجهمضي، ثقة، ثبت.

(٢) في (ح): قال حدثني.

(٣) علي بن نصر بن علي بن صهبان بن أبي الجهمضي الحداني الأزدي أبو الحسن البصري الكبير.

روى عن: شعبة بن الحجاج، وقرّة بن خالد السدوسي، والليث بن سعد.

روى عنه: الفضل بن دكين، ووكيع بن الجراح، ابنه نصر بن علي.

قال أحمد: صالح الحديث، قال يحيى بن معين وأبو حاتم والنسائي: ثقة وكذلك قال ابن حجر، مات سنة (١٨٧هـ).

ينظر: «الجرح والتعديل» ٢٠٧/٦، «الثقات» ٤٦٠/٨.

«تهذيب الكمال» ١٥٧/٢١، «التقريب» (٤٨٠٧).

(٤) معلى بن عيسى، ويقال ابن راشد البصري الوراق الناقط.

روى القراءة عن: عاصم الجحدري، وعون العقيلي.

روى القراءة عنه: علي بن نصر، وبشر بن عمر، وعبيد بن عقيل.

قال الداني: من أثبت الناس في عاصم الجحدري.

ينظر: «غاية النهاية في طبقات القراء» ٣٠٤/٢.

(٥) عاصم بن أبي الصباح، ثقة، أخذ عنه جماعة قراءة شاذة فيها ما ينكر.

(٦) [٢٢١٢] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات سوى ابن الفضل والجحدري أخذ عنه جماعة قراءة شاذة فيها ما ينكر.

التخريج:

لم أقف عليه مسندًا، وذكره بعض المفسرين قولاً للجحدري.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٦٩/١٤، «معاني القرآن» للنحاس

٢٨٧/٥، «زاد المسير» لابن الجوزي ٣٢٢/٦، «روح المعاني» للألوسي

٩٠/٢١، والقراءة ذاتها شاذة، كما في «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه

برفع التاء وجزم الصاد<sup>(١)</sup> من أَضْعُر، الباقلون<sup>(٢)</sup> ﴿تُصَعِّرُ﴾ من التصغير.  
قال ابن عباس: يقول لا تتكبر فتحقر بالناس وتعرض عنهم  
بوجهك إذا كلموك<sup>(٣)</sup>، مجاهد: هو الرجل يكون بينك وبينه حقد<sup>(٤)</sup>  
فتلقاه فيعرض عنك بوجهه<sup>(٥)</sup>.

قال<sup>(٦)</sup> عكرمة: هو الذي إذا سُلم عليه لَوِيْ عُقَّةُ تكبراً<sup>(٧)</sup>.

(١٨٨)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٨٣/٧ ذكر القراءة بالياء: (يصعر) وهو  
تصحيف، وانظر: «معجم القراءات» للخطيب ١٩٦/٧.

(١) ولا تُصَعِّر.

(٢) وهم ابن كثير وابن عامر وأبو جعفر ويعقوب والحسن، وهي لغة تميم، والقراءة  
متواترة كما سبق.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٧٤/٢١، وذكره البغوي في «معالم التنزيل»  
٢٨٩/٦، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٥١/٤، والقرطبي في «الجامع  
لأحكام القرآن» ٧٠/١٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٨٣/٧، وابن كثير في  
«تفسير القرآن العظيم» ٥٦/١١ ورجحه، ونسبه جميعهم لابن عباس، وزاد  
السيوطي في «الدر المنثور» ٦٥٢/١١ في نسبه لابن أبي حاتم وابن المنذر،  
«روح المعاني» للألوسي ٨٩/٢١ (حن).

(٤) في (ح): حِنَّةٌ، ومعناها عداوة كما في «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن  
الأثير ٤٥٣/١، «لسان العرب» لابن منظور ٨/١٣ (حن).

(٥) أنظر: «تفسير مجاهد» ٥٠٥/٢ بلفظ: الصدود والإعراض بالوجه عن الناس،  
وأخرجه الطبري في «جامع البيان» عنه ٧٥/٢١ ولكن بدل (حقد)، (حنة)،  
وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٨٩/٦، وأبو حيان في «البحر المحيط» عن  
مجاهد ١٨٣/٧، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٥٦/١١.

(٦) من (س).

(٧) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» عنه ٢٨٩/٦ وعزاه السيوطي في «الدر المنثور»



قال <sup>(١)</sup> قتادة: لا تحقر <sup>(٢)</sup> الفقراء، ليكن <sup>(٣)</sup> الفقير والغني عندك سواء <sup>(٤)</sup>.

قال <sup>(٥)</sup> عطاء: هو الذي يلوي شذقه <sup>(٦)</sup>.

[٢٢١٣] أخبرنا عبد الله بن حامد <sup>(٧)</sup>، أنا حامد بن محمد قال: حدثنا محمد <sup>(٨)</sup> بن صالح <sup>(٩)</sup>، نا عبد الصمد <sup>(١٠)</sup>، نا خارجة بن مصعب <sup>(١١)</sup>، عن المغيرة <sup>(١٢)</sup>، عن إبراهيم <sup>(١٣)</sup> في قوله تعالى: ﴿وَلَا

لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس وجعل بدل (تكبراً)، (كالمتكبر).

(١) من (س)، وفي (ح): الربيع و قتادة.

(٢) في (ح): لا تحقر.

(٣) في (ح): فيكون.

(٤) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٨٩/٦ عن قتادة والربيع بن أنس.

(٥) من (س).

(٦) الشَّدَق: جانب الفم، والجمع أشداق.

«النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٤٥٣/٢، «لسان العرب» لابن

منظور ١٧٢/١٠، (شَدَق) ولم أقف عليه.

(٧) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٨) من (س)، (ح)

وهو: الهروي: الرفاء، ثقة صدوق.

(٩) الأشج، ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يخطئ.

(١٠) ابن حسان، صدوق.

(١١) أبو الحجاج السرخسي، متروك، وكان يدلّس عن الكذابين.

(١٢) المغيرة بن مقسم، ثقة متقن، إلا أنه يدلّس.

(١٣) إبراهيم النخعي، ثقة، إلا أنه يرسل كثيراً.

تَصَعَّرَ خَدَّكَ لِلنَّاسِ ﴿١﴾ قال: التشديق في الكلام (٢).

وقال المؤرج: ولا تعبس في وجوه الناس. وأصل هذه الكلمة من الميل يقال: رجل أصعر إذا كان مائل العنق، وجمعه صعر ومنه الصَّعَرُ: وهو داءٌ يأخذ الإبل في أعناقها ورؤوسها حتى يلفت أعناقها، فشبّه الرجل المتكبر الذي يعرض عن الناس احتقاراً لهم بذلك.

قال الشاعر يصف إبلاً:

وردناه في مجرى سهيل يمانياً

بُصْعَرُ البرى من بين جمع وخادج (٣)

أي: مائلات البرى.

وقال آخر:

(١) في (ح): ولا تصاعر، ومعنى الصَّعَرُ: ميل في الوجه، وهو في الخدّ خاصة، وصعر خده أماله من الكبر، والتصعير: إمالة الخدّ عن النظر إلى الناس تهاوناً من كبرٍ كأنه معرض. «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٢٨١)، «لسان العرب» لابن منظور ٤/٤٥٦ (صعر).

(٢) [٢٢١٣] الحكم على الإسناد:

ضعيف جداً فيه خارجة بن مصعب متروك، وفيه من لم يذكر بجرح أو تعديل. التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٧٥/٢١، والأثر حسن له طرق عند الطبري.

(٣) أنظر: «لسان العرب» لابن منظور ٤/٤٥٦ (صعر)، والطبري في «جامع البيان»

وَكُنَّا إِذَا الْجَبَّارُ صَعَّرَ خَدَّهُ

أَقَمْنَا لَهُ مِنْ مِيلِهِ فَتَقَوْنَا<sup>(١)</sup>

﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾ يعني: خيلاء ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخَالٍ﴾

في مشيه ﴿فَخُورٌ﴾ يعني: على الناس.

[٢٢١٤] أخبرني عبد الله بن حامد الوزان<sup>(٢)</sup>، أنا أحمد بن محمد

ابن شاذان<sup>(٣)</sup>، عن جيعويه<sup>(٤)</sup>، نا صالح بن محمد<sup>(٥)</sup>، نا جرير<sup>(٦)</sup> بن

عبد الحميد<sup>(٧)</sup>، عن عطاء بن السائب<sup>(٨)(٩)</sup>، عن أبيه<sup>(١٠)</sup>، عن عبد الله

(١) لم أقف عليه.

هذا البيت مختلف في نسبه، ففي «معجم الشعراء» (١٣) للمرزباني، أنه لعمر بن حنّ التغلبي، قال هذا البيت في أبيات رواها محمد بن داود في قتل التغلبيين عمرو بن هند وبدائتها:

نعاطي الملوك الحق ما قصدوا بنا وليس علينا قتلهم بمحرم  
ونسبه لعمر أيضا أبو عبيدة في «مجاز القرآن» ١٢٧/٢، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٥١/٤، والطبري في «جامع البيان» ٧٤/٢١، وهو في «لسان العرب» لابن منظور منسوبًا للمتلمس، وصعر: أمال خده من الكبر، والجبار: العاتي من الملوك، والمعنى: إذا تكبر هذا الطاغية وتجبر قومنا أعوجاجه فتقوم، وأقمنا: أصلحنا.

(٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) لم أجده.

(٤) لم أجده.

(٥) الترمذي، متهم ساقط.

(٦) في (ح): حريث، وهو خطأ.

(٧) جرير بن عبد الحميد بن قرط، ثقة.

(٨) أبو محمد، صدوق، أختلط.

(٩) من (ح).

(١٠) السائب بن مالك، -أو ابن يزيد- أبو يحيى، الكوفي، والد عطاء، روى عن:

ابن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «خرج رجل يتبختر<sup>(١)</sup> في الجاهلية عليه حُلَّة فأمر الله ﷻ الأرض فأخذته، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة»<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾<sup>(٣)</sup>

١٩

أي: تواضع ولا تتبختر وليكن مشيك قصداً لا بخيلاء ولا إسراع.  
[٢٢١٥] أخبرنا الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين بن مهران<sup>(٤)</sup>

علي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وابن عمر، وابن عمرو، روى عنه: ابنه عطاء، والسبيعي، قال العجلي ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن حجر: ثقة، ينظر: «الثقات» للعجلي (ص ١٧٦) (٥٠٩)، «الثقات» لابن حبان ٣٢٧/٤، «تهذيب الكمال» ١٩٢/١٠، «التقريب» (٢٢٠١).

(١) ساقطة من (ح).

(٢) [٢٢١٤] الحكم على الإسناد:

فيه من لم أجده، والترمذي متهم ساقط وعطاء صدوق أختلط، لكن الحديث صحيح كما سيأتي.  
التخريج:

أخرجه الترمذي، كتاب صفة القيامة...، باب (٨٧) (٢٤٩١) وقال: هذا حديث صحيح، والبزار في «البحر الزخار» ٣٨٨/٦ (٢٤٠٧)، وأصل الحديث في «صحيح مسلم»، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم التبخر في المشي مع إعجابه بشيابه (٢٠٨٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) القصد: خلاف الإفراط، وهو ما بين الإسراف والتقتير، وفي الآية معناه: بين الإسراع والبطء في المشي.

«مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٤٠٤)، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٥٦/١١، «لسان العرب» لابن منظور ٣٥٤/٢ (قصد).

(٤) الأصبهاني، ثم النيسابوري، ثقة صالح.

المقرئ رحمه الله قرأت عليه<sup>(١)</sup> سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة، أنا أبو العباس محمد بن إسحاق السراج<sup>(٢)</sup>، وأبو الوفاء المؤمل<sup>(٣)</sup> بن الحسين بن عيسى<sup>(٤)</sup> قالوا: نا عباس بن محمد الدوري<sup>(٥)</sup>، عن الوليد<sup>(٦)</sup> بن سلمة<sup>(٧)</sup> قاضي الأردن، نا عمر بن (صهبان)<sup>(٨)</sup>، عن نافع<sup>(٩)</sup> عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «سرعة المشي تُذهب بهاء المؤمن»<sup>(١٠)</sup>.

(١) من (ح).

(٢) الثقفى، إمام حافظ، ثقة.

(٣) في (ح): المؤجل وهو تحريف.

(٤) المحدث المتقن.

(٥) أبو الفضل البغدادي، ثقة، حافظ.

(٦) في (ح): أبو الوليد، وهو خطأ.

(٧) الوليد بن سلمة الطبرني الأزدي أبو العباس قاضي الأردن حدث عن: عبيد الله بن عمر، عمر بن محمد العمري.

حدث عنه: أحمد بن نصر بن زياد، عباس بن حاتم.

قال أبو حاتم: ذاهب الحديث، وقال دحيم وغيره: كذاب.

وقال ابن حبان: يضع الحديث على الثقات.

ينظر: «الجرح والتعديل» ٦/٩، «المجروحين» لابن حبان ٨٠/٣، «ميزان الاعتدال» ٣٣٩/٤، «لسان الميزان» ٢٢٢/٦.

(٨) في (س): عمر بن يعلى والمثبت من (ح)، وهو عمر بن صهبان، ويقال أسم أبيه: محمد الأسلمي، أبو جعفر المدني، خال إبراهيم بن أبي يحيى، ضعيف، مات سنة سبع وخمسين ومائة. «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٩٢٣).

(٩) مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور.

(١٠) ساقط من (س).

﴿وَأَغْضَضْ﴾ أي<sup>(١)</sup>: واخفض<sup>(٢)</sup> ﴿مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾<sup>(٣)</sup>.

قال مجاهد<sup>(٤)</sup> والضحاك<sup>(٥)</sup> وقتادة<sup>(٦)</sup>: أقبح؛ لأن أوله زفير وآخره شهيق، أمره بالاعتصاف في صوته.

[٢٢١٥] الحكم على الإسناد:

ضعيف جداً فيه الوليد بن سلمة وابن الأصبهان، والحديث لا يثبت عن النبي ﷺ. التخريج:

أخرجه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: ابن حبان في «المجروحين» ٨٢/٢. وانظر: «العلل المتناهية» لابن الجوزي ٢١٨/٢ - ١١٢٩ (١١٧٨)، «تخريج أحاديث وآثار الكشف» للزيلعي ٧٥/٣، «الفتح السماوي» للمناوي ٩١٣/٢، «ميزان الاعتدال» للذهبي ١٦٩/٣، «لسان الميزان» لابن حجر ٢٦٦/٥، «الكامل» لابن عدي ٢١١/٤.

(١) ساقطة من (س)، (ح).

(٢) أنظر المعنى في «لسان العرب» ١٩٧/٧ (غضض)، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٣٦١).

(٣) ورد في هامش (س) التالي: ﴿مِنْ صَوْتِكَ﴾ يريد إذا ناجيت ربك وكذلك وصية الله تعالى في الإنجيل لعيسى بن مريم عليه السلام يقول: عبادي إذا دعوني يخفضوا أصواتهم فإني أسمع وأعلم ما في قلوبهم، وقوله في سورة مريم في قصة زكريا ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾ ﴿٢٠٦﴾ يريد دعاه دعاء الخاشع الخائف الوجل. «تفسير الدمياطي».

(٤) لم أقف عليه في «تفسيره» ونسبه له ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٥٨/١١.

(٥) أخرجه عنه الطبري في «جامع البيان» ٧٧/٢١ بلفظ: إن أقبح الأصوات لصوت الحمير.

(٦) أخرجه عنه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ١٠٦/٢، والطبري في «جامع البيان» ٧٦/٢١ بلفظ: أي: أقبح الأصوات لصوت الحمير، أوله زفير، وآخره شهيق،

قال عكرمة والحكم بن عتيبة<sup>(١)</sup>: أشده<sup>(٢)</sup>.

قال<sup>(٣)</sup> ابن زيد: لو كان رفع الصوت خيراً ما جعله للحمير<sup>(٤)</sup>.

[٢٢١٦] أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إسماعيل الحربي<sup>(٥)</sup> قال:

أخبرني أبو حامد أحمد بن حمدون بن عمارة الأعمشي<sup>(٦)</sup>، نا أبو

حاتم محمد بن إدريس الحنظلي<sup>(٧)</sup>، أنا يحيى بن صالح

الوُحَاطي<sup>(٨)</sup>، نا موسى بن أعين<sup>(٩)</sup> قال: سمعت سفيان<sup>(١٠)</sup> يقول في

قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ قال: صياح كل شيء

تسبيح الله ﷻ إلا الحمار<sup>(١١)</sup>.

أمره بالاعتقاد في صوته، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٦٥٣/١١ لابن أبي حاتم وعبد بن حميد وابن المنذر مطوّلًا، وذكره الشوكاني في «فتح القدير» ٢٦٩/٤.

(١) من (ح).

(٢) في (ح): أشد، والأثر لم أقف عليه.

(٣) من (س).

(٤) أخرجه عنه الطبري في «جامع البيان» ٧٧/٢١، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٦٥٤/١١ لابن أبي حاتم.

(٥) المزكي، عالم متفنن، من أهل الصدق والأمانة.

(٦) الحافظ النيسابوري، إمام حافظ ثبت مصنف.

(٧) الرازي، أحد الأئمة الحفاظ الأثبات.

(٨) الحمصي، صدوق من أهل الرأي.

(٩) ثقة عابد.

(١٠) سفيان الثوري، ثقة حافظ إمام.

(١١) [٢٢١٦] الحكم على الإسناد:

سند المصنف حسن وشيخه الحربي صدوق، والوُحَاطي صدوق أيضًا، وباقي

وقيل: لأنه ينهق<sup>(١)</sup> بلا فائدة<sup>(٢)</sup>.

[٢٢١٧] (أخبرنا الحسين بن محمد بن فنجويه<sup>(٣)</sup>، نا محمد بن الحسن بن بشر<sup>(٤)</sup>، نا)<sup>(٥)</sup>، أبو بكر ابن أبي الخصيب<sup>(٦)</sup>، حدثني<sup>(٧)</sup> عبد الله بن حامد<sup>(٨)</sup><sup>(٩)</sup>، أنا عبد الله بن الوليد الحراني<sup>(١٠)</sup>، نا عثمان ابن عبد الرحمن<sup>(١١)</sup>، عن عنبسة بن<sup>(١٢)</sup> عبد الرحمن<sup>(١٣)</sup>، عن<sup>(١٤)</sup>

رجال الإسناد ثقات.

التخريج:

أورده السيوطي في «الدر المنثور» ٦٥٣/١١ ونسبه لابن أبي حاتم وهو هنا من طريقه، وأبو الشيخ في «العظمة» ١٧٥٠/٥ عن ابن عباس رضي الله عنه.  
(١) نهق الحمار: صوته، والنهيق: صوت الحمار.

«لسان العرب» لابن منظور ٣٦١/١٠ (نهق)، «مختار الصحاح» للرازي (٢٨٤).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٤) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) ساقط من (ح)، وزاد بعدها في (س): ابن بشر، وهو خطأ.

(٦) أبو بكر ابن أبي الخصيب، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٧) في (ح) بزيادة: جدي.

(٨) لم أجده.

(٩) في (س): جابر، وفي (ح): حاتم.

(١٠) لم أجده.

(١١) الحراني، المعروف بالطرائفي، صدوق.

(١٢) في (ح): عن.

(١٣) عنبسة بن عبد الرحمن بن عنبسة بن سعيد بن العاص، متروك.

(١٤) في (ح): بن، وهو خطأ.



محمد بن زاذان<sup>(١)</sup>، عن أم سعد<sup>(٢)</sup> قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ﷻ يبغض ثلاثة أصوات: نهقة الحمار، ونباح<sup>(٣)</sup> الكلب، والداعية بالحرب»<sup>(٤)</sup>.

### فصل في ذكر بعض ما روي من حكم لقمان ﷺ

[٢٢١٨] أخبرنا عبد الله بن حامد الوزان<sup>(٥)</sup>، أنا أحمد بن شاذان<sup>(٦)</sup>، نا جيفويه بن محمد<sup>(٧)</sup>، نا [٣٢-ب/٤٥] صالح بن محمد<sup>(٨)</sup>، نا إبراهيم بن أبي يحيى<sup>(٩)</sup>، عن محمد بن عجلان<sup>(١٠)</sup> قال: قال لقمان: ليس مال كصحة ولا نعيم كطيب نفس.

(١) محمد بن زاذان المدني، متروك.

(٢) أم سعد، امرأة زيد بن ثابت، ويقال: بنته، جاء حديثها بإسناد ضعيف.

(٣) النبح: صوت الكلب وصياحه.

«لسان العرب» لابن منظور ٦٠٩/٢ (نبح)، «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٥/٥.

(٤) [٢٢١٧] الحكم على الإسناد:

إسناد هالك فيه متروكان، ومن لم أجده، ومن لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

لم أجده.

(٥) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) لم أجده.

(٧) لم أجده.

(٨) الترمذي، متهم ساقط.

(٩) إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي، أبو إسحاق المدني، متروك.

(١٠) محمد بن عجلان، صدوق.

[٢٢١٩] وأخبرنا أبو عبد الله الحسين الدينوري<sup>(١)</sup>، نا عمر بن أحمد بن القاسم النهاوندي<sup>(٢)</sup>، نا محمد بن عبد الغفار الزرقاني<sup>(٣)</sup>، نا أبو سُكين<sup>(٤)</sup> زكريا بن يحيى بن عمر بن حصن<sup>(٥)(٦)</sup>، حدثني عم أبي: زحر (بن حصن)<sup>(٧)(٨)</sup>، عن جده:

[٢٢١٨] الحكم على الإسناد:

ضعيف جدًا، فيه إبراهيم بن يحيى متروك، وفيه من لم أجده، والترمذي متهم ساقط، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.  
التخريج:

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ١٤٩/٤ (٤٦١٧)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦٣٥/١١، ونسبه له، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣٢٠/٦، وجميعهم يذكره عن مالك.

- (١) ابن فنجويه، ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.
- (٢) فقيه، روى عن الثقات الموضوعات.
- (٣) متكلم فيه.
- (٤) في (س): أبو السكين، ورد بعدها في الأصل، زيادة (نا) وهي خطأ.
- (٥) في (ح): حصين.
- (٦) زكريا بن يحيى بن عمر بن حصن الطائي أبو الشكين الكوفي روى عن: أبيه يحيى بن عمر، وعبد الله بن نمير.
- روى عنه: البخاري، والحسن بن الصباح البزار.
- قال الخطيب: كان ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات».
- وقال ابن حجر: صدوق له أوهام. مات سنة (٢٥١).
- ينظر: «الثقات» ٢٥٤/٨، «تاريخ بغداد» ٤٥٦/٨، «تهذيب الكمال» ٣٨٣/٩، «التقريب» (٢٠٣٤).
- (٧) ساقط من (س).
- (٨) زحر بن حصن، أبو الفرج الطائي، يروى عن عمه وأبيه، وقال الهيثمي: روى

حميد بن منهب<sup>(١)</sup>، قال<sup>(٢)</sup>: حدثني طاوس<sup>(٣)</sup>، عن أبي هريرة قال: مر رجل بلقمان والناس مجتمعون عليه فقال له: أأست العبد الأسود الذي كنت راعياً<sup>(٤)</sup> بموضع كذا وكذا؟ قال: بلى<sup>(٥)</sup>. قال: فما بلغ بك ما أرى؟ قال: صدق الحديث وأداء الأمانة وترك ما لا يعنيني<sup>(٦)</sup>.

عنه: زكريا بن يحيى الطائي، قال الذهبي: لا يعرف. مجهول، وذكره ابن حبان في «الثقات». مات سنة (٢٠٤هـ).

ينظر: «الثقات» ٢٥٨/٨، «ميزان الاعتدال» ٦٩/٢، «مجمع الزوائد» ٢٦٥/٩.

(١) حميد بن منهب الطائي، وهو جد زكريا بن يحيى بن عمر الطائي ذكره قوم في الصحابة وهو غير صحيح. وقال الهيثمي: لم أعرفه.

أنظر: «جامع التحصيل» ١٦٨/١، «الإصابة» لابن حجر ١٢٩/٢، «مجمع الزوائد» ٢٠/٦ - ٢١.

(٢) من (س)، (ح).

(٣) طاوس بن كيسان اليماني، ثقة، فقيه، فاضل.

(٤) في (ح): تراعيانا.

(٥) في (س): نعم، وهو خطأ؛ لأنه يفيد النفي في جواب الاستفهام المنفي، والمقصود الإثبات.

(٦) الحكم على الإسناد:

فيه من لم أقف له على ترجمة.

التخريج:

أخرجه مالك في «الموطأ» ٩٩٠/٢، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» ٢٣٠/٤ (٤٨٨٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣٢٨/٦، والبيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (٤٢٨) عن ابن شهاب، ذكره عن المصنف النووي في «تهذيب الأسماء واللغات» ٣٨٠/٢، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٧-٣٥٢-٣٥٣ (١٨٨٦)، وقال: ثلاث وأي ثلاث ما أجمعها للخير، جميعهم عن مالك، ولم أجده عن أبي هريرة رضي الله عنه.

[٢٢٢٠] وأخبرني الحسين بن محمد<sup>(١)</sup>، نا أبو بكر بن مالك<sup>(٢)</sup> القطيعي<sup>(٣)</sup>، نا عبد الله بن أحمد بن حنبل<sup>(٤)</sup>، حدثني أبي<sup>(٥)</sup>، نا وكيع<sup>(٦)</sup>، نا أبو الأشهب<sup>(٧)</sup>، عن خالد الربيعي<sup>(٨)</sup> قال: كان لقمان عبداً حبشياً نجاراً، فقال له سيده: أذبح لنا شاة. فذبح له شاة، فقال: أئتني بأطيب مضغتين<sup>(٩)</sup> فيها. فأتاه باللسان والقلب، فقال: ما كان فيها شيء أطيب من هذا؟ قال: لا. قال: فسكت عنه ما سكت، ثم قال: أذبح لنا شاة. فذبح شاة فقال: ألق أخبرتها مضغتين. فرمى باللسان والقلب، فقال: أمرتك أن تأتيني بأطيبها مضغتين فأتيتني باللسان والقلب، وأمرتك أن تلقني أخبرتها مضغتين فألقيت اللسان والقلب؟! فقال: إنه ليس شيء بأطيب منهما إذا طابا، ولا أخبرتهما إذا خبئا.

(١) هو ابن فنجويه، ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) في (ح): خالد، وهو خطأ.

(٣) ثقة.

(٤) ثقة.

(٥) إمام ثقة حافظ فقيه حجة.

(٦) ثقة حافظ عابد.

(٧) جعفر بن حيان السعدي، أبو الأشهب العطاردي، ثقة.

(٨) خالد بن باب الربيعي، ضعيف.

(٩) المضغة: جمعها مُضغ، وهي القطعة من اللحم قدر ما يمضغ وسماها مضغاً على التشبيه بمضغة الإنسان في خلقه يذهب بذلك إلى تصغيرها وتقليلها.

«النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣٣٩/٤، «لسان العرب» لابن منظور ٤٥٢/٨.

[٢٢٢١] وأخبرني الحسين بن محمد<sup>(١)</sup>، نا (أحمد بن)<sup>(٢)</sup> جعفر بن حمدان<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>، نا (يوسف بن عبد الله)<sup>(٥)</sup>، نا موسى بن إسماعيل<sup>(٦)</sup>، نا حماد بن سلمة<sup>(٧)</sup>، نا<sup>(٨)</sup> ثابت<sup>(٩)</sup>، عن أنس: أن لقمان كان عند داود عليه السلام وهو يسرد درعًا، فجعل لقمان يتعجب مما يرى، ويريد أن يسأله، وتمنعه حكمته عن السؤال، فلما فرغ منها (وجاء بها)<sup>(١٠)</sup> وصبها عليه قال: نعم درع الحرب هذه (ونعم عامله)<sup>(١١)</sup>! فقال لقمان: إن من الحكم الصمت، وقليل فاعله<sup>(١٢)</sup>.

[٢٢٢٠] الحكم على الإسناد:

فيه الربعي ضعيف.

التخريج:

سبق تخريجه.

(١) هو ابن فنجويه، ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) ساقط من (س).

(٣) ثقة.

(٤) في (س) بزيادة: بن سلمة.

(٥) لم أجده.

(٦) المنقري، أبو سلمة التبوذكي، ثقة، ثبت.

(٧) ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت.

(٨) ساقط من (س).

(٩) ثابت البناني، ثقة عابد.

(١٠) ساقط من (س).

(١١) من (س).

(١٢) [٢٢٢١] الحكم على الإسناد:

فيه يوسف بن عبد الله لم أجده، وسائر رجاله ثقات، وهو صحيح كما سيأتي.

[٢٢٢٢] وأخبرني الحسين بن محمد<sup>(١)</sup>، نا عبيد الله بن محمد بن شنبه<sup>(٢)(٣)</sup>، نا علي بن محمد بن ماهان<sup>(٤)</sup>، نا علي بن محمد الطنافسي<sup>(٥)</sup>، نا أبو أسامة<sup>(٦)</sup>، ووکیع<sup>(٧)</sup>، قالوا: نا سفيان<sup>(٨)</sup>، عن أبيه<sup>(٩)</sup>، عن عكرمة<sup>(١٠)</sup> قال: كان لقمان من أهون مملوكيه على سيده، فبعثه مولاه في رقيق له إلى بستان له يأتوه من ثمره، فجاءوا وليس معهم شيء وقد أكلوا الثمر، وأحالوا على لقمان، فقال لقمان<sup>(١١)</sup> لمولاه: إن ذا الوجهين لا يكون عند الله أميناً، فاسقني وإياهم ماءً حميماً ثم أرسلنا فلنعد. ففعل، فجعلوا يقيئون تلك<sup>(١٢)</sup>

التخريج:

أخرجه الحاكم في «المستدرک» ٤٥٨/٢ (٣٥٨٢)، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٢٦٤/٤ (٥٠٢٦ - ٥٠٢٧)، وصحح وقفه على ثابت، وصححه ابن حجر في «فتح الباري» ٤٦٦/٦.

- (١) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.
- (٢) من (ح).
- (٣) لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٤) لم أجده.
- (٥) ثقة عابد.
- (٦) حماد بن أسامة، ثقة ثبت ربما دلس.
- (٧) وكيع بن الجراح، ثقة حافظ عابد.
- (٨) ثقة، حافظ، إمام.
- (٩) سعيد بن مسروق الثوري، ثقة.
- (١٠) عكرمة مولى ابن عباس، ثقة ثبت، عالم بالتفسير.
- (١١) من (س).
- (١٢) من (ح).

الفاكهة، وجعل لقمان يقيء ماءً بحثًا، فعرف صدقه وكذبهم<sup>(١)</sup>.

قال: وأول ما روي من حكمته أنه بينا هو مع مولاه إذ دخل المَخْرَج<sup>(٢)</sup> فأطال الجلوس فيه فناداه لقمان: إن طول الجلوس على الحاجة يتّجع منه الكبد ويورث الباسور ويصعد الحرارة على الرأس فاجلس هوينًا وقم هوينًا قال: فخرج فكتب حكمته على باب الحش<sup>(٣)</sup>.

قال: وسكر مولاه يومًا فخاطر قومًا على أن يشرب ماء بحيرة فلما أفاق عرف ما وقع فيه، فدعا لقمان، وقال: لمثل هذا كنت أجتيتك. فقال: أخرج كرسيك وأباريقك ثم أجمعهم. فلما أجمعوا قال: على أي شيء خاطرتموه؟ قالوا على أن يشرب ماء هذه البحيرة. قال: فإن لها موادًّا، أحبسوا موادها عنها<sup>(٤)</sup>، قالوا: (وكيف نستطيع أن نحبس موادها عنها<sup>(٥)</sup>؟ قال لقمان)<sup>(٦)</sup>: وكيف يستطيع شربها ولها مواد؟!<sup>(٧)</sup>.

(١) في (ح): من كذبهم.

(٢) يعني: الخلاء، أو مكان قضاء الحاجة.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٢٨٦/٦ (حشش)، «مختار الصحاح» (٥٨).

(٣) في (س): الحسر، وهو خطأ، والحش: هو المرحاض.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣٩٠/١، «لسان العرب» لابن منظور ٢٨٦/٦ (حشش).

(٤) من (س)، (ح)، والمواد: الروافد.

(٥) ساقطة من (س).

(٦) ساقط من (ح).

(٧) [٢٢٢٢] الحكم على الإسناد:

فيه من لم أجده، ومن لم يذكر بجرح أو تعديل.

[٢٢٢٣] وأخبرني الحسين بن محمد<sup>(١)</sup>، نا عبيد الله بن محمد<sup>(٢)</sup> ابن شنبه<sup>(٣)</sup>، نا علي بن محمد بن ماهان<sup>(٤)</sup>، نا علي بن محمد الطنافسي<sup>(٥)</sup>، نا أبو الحسين العكلي<sup>(٦)</sup>، عن عبد الله بن بكر [٤٦/١-٣٢] ابن عبد الله المزني<sup>(٧)</sup>، عن أبيه<sup>(٨)</sup> قال: قال لقمان: ضرب

التخريج:

نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥١٠/٦ لابن المنذر.

(١) هو ابن فنجويه، ثقة حافظ، كثير الرواية للمناكير.

(٢) من (س).

(٣) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) لم أجده.

(٥) ثقة، عابد.

(٦) زيد بن الحباب، صدوق يخطئ في حديث الثوري.

(٧) عبد الله بن بكر بن عبد الله المزني البصري.

روى عن: أبيه، والحسن البصري، وابن سيرين.

روى عنه: عبد الرحمن بن مهدي، وعفان بن مسلم.

قال يحيى بن معين: صالح، وقال أيضا والنسائي: ليس به بأس وذكره ابن حبان

في «الثقات»، وقال ابن حجر: صدوق.

ينظر: «الثقات» ٢٦/٧، «تهذيب الكمال» ٣٤٤/١٤، «التقريب» (٣٢٣٥).

(٨) بكر بن عبد الله بن عمرو بن جلال المزني أبو عبد الله البصري، روى عن: أنس بن

مالك، وعبد الله بن عمر، وابن عباس.

روى عنه: ابنه عبد الله، وثابت البناني، وسليمان التيمي.

قال يحيى بن معين والنسائي: ثقة، وقال أبو زرعة: ثقة مأمون.

وقال ابن حجر: ثقة ثبت جليل. مات سنة (١٠٦هـ).

ينظر: «الجرح والتعديل» ٣٨٨/٢، «تهذيب الكمال» ٢١٦/٤، «التقريب»

(٧٤٣).



الوالد لولده<sup>(١)</sup> كالسما للزرع<sup>(٢)</sup>.

[٢٢٢٤] وأخبرني الحسين بن محمد<sup>(٣)</sup>، نا أبو بكر بن مالك<sup>(٤)</sup>،  
نا عبد الله بن أحمد بن حنبل<sup>(٥)(٦)</sup>، نا داود بن عمرو<sup>(٧)</sup>، نا إسماعيل  
ابن عياش<sup>(٨)</sup>، عن عبد الله بن دينار<sup>(٩)</sup>: إن لقمان قدم من سفر فلقني

(١) في (ح): ولده.

(٢) [٢٢٢٣] الحكم على الإسناد:

فيه ابن شنبه لم يذكر بجرح أو تعديل، وشيخه لم أجده.  
التخريج:

أخرجه ابن أبي عاصم في «الزهد» (٩٦)، وابن أبي الدنيا في كتاب «العيال»  
(٣٣٦)، ونسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٧٤٤/١١ لأحمد فقط، بإسناد  
حسن، وذكر بدل لفظ السماء: السَّما.

(٣) هو ابن فنجويه، ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٤) القطيعي، ثقة.

(٥) في (س) بزيادة: قال: حدثني أبي. وهو خطأ.

(٦) ثقة.

(٧) داود بن عمرو بن زهير بن عمرو الضبي، أبو سليمان البغدادي.

روى عن: إسماعيل بن علي، وحفص بن غياث.

روى عنه: مسلم، وأحمد بن حنبل.

قال يحيى: ليس به بأس. وقال أبو القاسم البغوي: ثقة مأمون، وذكره ابن حبان  
في «الثقات»، وقال ابن حجر: ثقة مات سنة (٢٢٨هـ).

ينظر: «الثقات» ٢٣٦/٨، «تاريخ بغداد» ٣٦٣/٨، «تهذيب الكمال» ٤٢٥/٨،  
«التقريب» (١٨٠٣).

(٨) صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم.

(٩) عبد الله بن دينار البهراني، أبو محمد الشامي الحمصي.

روى عن، عطاء، وعمر بن عبد العزيز، والزهري.

غلامه<sup>(١)</sup> في الطريق فقال: ما فعل أبي؟ قال: مات. قال: الحمد لله ملكتُ أمري (قال: ما فعلت أمي؟ قال: ماتت. قال: ذهب غمّي)<sup>(٢)</sup> قال: ما فعلت أمراي؟ قال: ماتت. قال: جُدّد فراشي. (قال: ما فعلت ابنتي؟ قال: ماتت. قال: سُترت عورتِي)<sup>(٣)</sup>، (قال: ما فعلت أختي؟ قال: ماتت. قال: الحمد لله ستر عورتِي)<sup>(٤)</sup> قال: ما فعل أخي؟ قال: مات. قال: أنقطع ظهري<sup>(٥)</sup>.

[٢٢٢٥] وأخبرني الحسين بن محمد<sup>(٦)</sup>، أنا أبو بكر بن مالك<sup>(٧)</sup>،

روى عنه: إسماعيل بن عياش، سليمان بن عطاء الحراني قال ابن معين: ضعيف. قال أبو حاتم: شيخ ليس بالقوي، منكر الحديث. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر: ضعيف. ينظر: «الجرح والتعديل» ٤٦/٥، «الثقات» ٣٣/٧، «تهذيب الكمال» ٤٧٤/١٤، «التقريب» (٣٣٠١).

(١) في (ح): غلامًا.

(٢) من (س).

(٣) من (س).

(٤) ساقط من (س).

(٥) [٢٢٢٤] الحكم على الإسناد:

ضعيف لضعف عبد الله بن دينار.

التخريج:

أخرجه عبد الله في «زوائد الزهد» للإمام أحمد (١٠٧)، وابن يحيى في «تعزية المسلم» (١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٨-٣٨)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦٤٤/١١ ونسبه لعبد الله.

(٦) هو ابن فنجويه، ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٧) القطيعي، ثقة.

نا عبد الله بن أحمد بن حنبل<sup>(١)</sup>، نا أبي<sup>(٢)</sup>، نا سفيان<sup>(٣)</sup> قال: قيل  
للقمان: أي: الناس شر؟ قال: الذي لا يبالي أن يراه الناس مسيئًا.  
وقيل للقمان: ما أقبح وجهك! قال: تعيب بهذا على النقش أم  
على النقاش<sup>(٤)</sup>!

٢٠ قوله ﷺ: ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ  
نِعْمَهُ﴾

قرأ نافع وشيبة، وأبو جعفر وأبو رجاء العطاردي، وأبو مجلز<sup>(٥)</sup>  
وأبو عمرو، والأعرج، وأيوب، وحفص ﴿نِعْمَهُ﴾ بالجمع

(١) ثقة.

(٢) الإمام أحمد بن حنبل: ثقة حافظ فقيه حجة.

(٣) ابن عينة، ثقة حافظ فقيه إمام حجة.

(٤) [٢٢٢٥] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات.

التخريج:

أخرجه هناد في «الزهد» ٣٠٦/١ (٥٤٠)، وأحمد في «الزهد» أيضًا (٦٥)،  
أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣٠٠/٧، ونسبه السيوطي في «الدر  
المنثور» ٥١٧/٦ لأحمد.

قال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٦١/١٤، وهذا أيضًا مرفوع معنى قال  
ﷺ: «كل أمتي معافى إلا المجاهرون، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل  
عملاً ثم يصبح وقد ستره الله، فيقول يا فلان عملت البارحة كذا وكذا وقد بات  
يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه» رواه أبو هريرة وأخرجه البخاري.

(٥) في (س): مخلد، وهو خطأ.

والإضافة<sup>(١)</sup>، واختاره أبو عبيد وأبو معاذ<sup>(٢)</sup> النحوي وأبو حاتم، وقرأ الآخرون<sup>(٣)</sup>: منونة على الواحد<sup>(٤)</sup>، ومعناها جمع أيضاً<sup>(٥)</sup>، ودليله قول الله ﷻ: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾<sup>(٦)</sup>.

وقال مجاهد وسفيان: هي لا إله إلا الله<sup>(٧)</sup> وتصديقه (أيضاً):

(١) من (ح).

(٢) في (ح) بزيادة: الفضل بن يحيى، وهو خطأ، واسمه الصحيح هو: الفضل بن خالد.

(٣) وهم ابن كثير وابن عامر وعاصم في رواية أبي بكر وحزمة والكسائي وابن عباس وعكرمة وزيد بن علي.

(٤) أي: (نِعْمَةٌ)، على أنه أسم جنس يراد به الجمع.

(٥) القراءتان متواترتان دلّ على ذلك قول الشاطبي رحمه الله:

وفي نعمة حرك وذكر هاؤها وضم ولا تنوين عن حسن أعتلا حيث أمر الناظم بفتح العين وأخبر أن هاءها مذكورة، وأمر بضمها من غير تنوين فصارت ﴿نِعْمَةٌ﴾ بفتح العين وضم الهاء من غير تنوين على الجمع للمشار إليهم بالعين والحاء والألف في قوله: عن حسن أعتلا، وهم حفص وأبو عمرو ونافع، فتعين للباقيين القراءة بسكون العين، وتأنيث الهاء ونصبها وتنوينها على التوحيد.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥١٣)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبغاني (٣٥٢)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٨٩/٢، «التيسير» للداني (١٧٧)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٩٠/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٤٧/٢، «إتحاف فضلاء البشر» للديلمي ١٩٩/٢، «سراج القاري» لابن القاصح (٣٢١)، «معجم القراءات» للخطيب ١٩٩/٧.

(٦) النحل: ١٨.

(٧) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٧٨/٢١ من طريق سفيان الثوري، عن حميد

[٢٢٢٦] ما أخبرني أبو القاسم الحبيبي<sup>(١)</sup>، أنه رأى في مصحف عبد الله: (نِعْمَتُهُ) بالإضافة<sup>(٢)</sup> والتوحيد<sup>(٣)</sup>.

﴿ظَاهِرَةٌ وَبَاطِنَةٌ﴾ اختلفوا فيها فأكثروا، قال ابن عباس: أما الظاهرة فالدين<sup>(٤)</sup> والريّاش<sup>(٥)</sup>، وأما الباطنة فما غاب عن العباد وعلمه الله تعالى<sup>(٦)</sup>.

وقال<sup>(٧)</sup> مقاتل: الظاهرة تسوية الخلق والرزق والإسلام، والباطنة

الأعرج، عن مجاهد، وذكره سفيان الثوري في «تفسيره» (٢٣٨) ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» ٤٥٠/٢، وذكره ابن عطية، عن مجاهد (٣٥٢)، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٦٥٥/١١ لابن أبي حاتم وسعيد بن منصور.

(١) قيل: كذبه الحاكم.

(٢) ساقط من (ح).

(٣) [٢٢٢٦] الحكم على الإسناد:

شيخ المصنف تكلم فيه الحاكم.

التخريج:

هي قراءة شاذة قرأ بها يحيى بن عمار كما في «المحتسب» لابن جني ٢/٢١١، «معجم القراءات» للخطيب ٧/٢٠٠، ولم أجده منسوباً إلى عبد الله بن مسعود في كتب الشواذ.

(٤) في (س): بالزاي، فالزین.

(٥) الرياش: اللباس الفاخر والأثاث، والمال والحالة الاجتماعية. «المعجم الوسيط» ١/٣٨٥ (ريش).

(٦) لم أقف عليه بهذا اللفظ.

(٧) من (س).

ما ستر من ذنوب بني آدم فلم يعلم بها أحد ولم يعاقب عليها<sup>(١)</sup>.  
 وقال<sup>(٢)</sup> الضحاك: الظاهرة حسن الصورة وامتداد القامة وتسوية  
 الأعضاء، والباطنة المغفرة<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup> (القرظي: الظاهرة محمد عليه السلام  
 والباطنة المعرفة)<sup>(٥)</sup>.  
 وقال الربيع: الظاهرة بالجوارح والباطنة بالقلب<sup>(٦)</sup>، وقال<sup>(٧)</sup> عطاء  
 الخراساني: الظاهرة<sup>(٨)</sup> تخفيف الشرائع، والباطنة الشفاعة<sup>(٩)</sup>.  
 وقال<sup>(١٠)</sup> مجاهد: الظاهرة<sup>(١١)</sup> ظهور الإسلام والنصر على  
 الأعداء، والباطنة الإمداد بالملائكة<sup>(١٢)</sup>.

- 
- (١) أنظر: «تفسير مقاتل» ٤٣٩/٣، وذكره عنه البغوي في «معالم التنزيل» ٢٩٠/٦.  
 (٢) في (س): وقال الضحاك.  
 (٣) في (ح): المعرفة.  
 (٤) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٩٠/٦، ونسبه الزمخشري في «الكشاف»  
 ٢٣٥/٣ للضحاك، وذكره أبو حيان في «البحر المحيط» ١٨٥/٧، والألوسي في  
 «روح المعاني» ٩٢/٢١ جميعهم جعلوا بدل (المغفرة) (المعرفة).  
 (٥) من (س).  
 (٦) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٩٠/٦.  
 (٧) من (س).  
 (٨) ساقطة من (س).  
 (٩) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٩٠/٦.  
 (١٠) من (س).  
 (١١) في (س).  
 (١٢) أنظر: «الكشاف» للزمخشري ٢٣٥/٣، «معالم التنزيل» للبغوي ٢٩١/٦، «روح  
 المعاني» للألوسي ٩٢/٢١ جميعهم عن مجاهد، ولم أجده في «تفسير مجاهد».

[٢٢٢٧] أخبرنا الحسين بن محمد بن إبراهيم النيسباني<sup>(١)</sup>، نا أبو الفضل محمد بن إبراهيم بن محمش<sup>(٢)</sup>، أنا أبو يحيى زكريا بن يحيى ابن الحارث<sup>(٣)</sup>، نا يوسف بن محمد بن سابق الكوفي<sup>(٤)</sup>، نا أبو مالك الجنب<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>، عن جوير<sup>(٧)</sup>، عن الضحاك<sup>(٨)</sup>، قال: سألت ابن عباس عن قول الله ﷻ: ﴿وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَهَرَهُ وَبَاطِنَهُ﴾ قال<sup>(٩)</sup>: هذا من مخزوني<sup>(١٠)</sup> عن<sup>(١١)</sup> رسول الله ﷺ، قلت: يا رسول الله، ما هذه النعمة الظاهرة والباطنة؟ قال: «أما الظاهرة فالإسلام وما حسن من خلقك وما أفضل عليك من الرزق، وأما الباطنة<sup>(١٢)</sup> فما ستر من

(١) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) لم يتبين لي من هو.

(٣) فقيه حنفي، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) يوسف بن محمد بن سابق القرشي، أبو بكر الكوفي، روى عن: يحيى بن سليم، وأبي مالك الجنبي، وأبي يحيى الحماني. روى عنه: الحسين بن إسحاق التستري وأبو الشيخ محمد بن الحسن الأصبهاني ذكره ابن حبان في «الثقات» ٢٨٢/٩.

(٥) عمرو بن هاشم، لين الحديث.

(٦) في هامش (س) ورد التالي: الجنبي بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة، أسمه: عمرو بن هاشم. «تقريب».

(٧) جوير بن سعيد البلخي، ضعيف جدًا.

(٨) الضحاك بن مزاحم صدوق، كثير الإرسال.

(٩) في (ح): فقال.

(١٠) في (ح): محرزي.

(١١) في (س)، (ح): الذي سألت.

(١٢) في (ح) بزيادة: عليك.

سوء عملك، يا ابن عباس، يقول الله تبارك وتعالى: إني جعلت للمؤمن ثلاثاً صلاة المؤمنين عليه بعد أنقطاع عمله أكفر به عن خطاياهم، وجعلت له ثلث ماله ليكفر<sup>(١)</sup> به<sup>(٢)</sup> من خطاياهم، وسترت عليه سوء عمله الذي لو قد أبديته للناس لبذته<sup>(٣)</sup> أهله فما<sup>(٤)</sup> سواهم<sup>(٥)</sup>.

وقال محمد بن علي الترمذي: النعمة الظاهرة قوله تعالى: ﴿أَيُّوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُم دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾، والباطنة قوله: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾<sup>(٦)</sup>.

الحارث المحاسبي: الظاهرة نعم الدنيا، والباطنة نعم العقبى<sup>(٧)</sup>.

(١) في (ح): لأكفر.

(٢) في (ح) بزيادة: عنه.

(٣) في (ح): لبذته.

(٤) في (ح): مما.

(٥) [٢٢٢٧] الحكم على الإسناد:

ضعيف جداً، فيه جوبير ضعيف جداً وفيه من لم أجده أو أتبينه ومن لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ١٢٠/٤ (٤٥٠٤-٤٥٠٥)، وقال: وقد روي فيه حديث مسند بإسنادين فيهما ضعف، وذكره الديلمي في «مسند الفردوس» ٤/٤٠٢ (٧١٦٧)، ونسبه السيوطي في «الدر المنثور» ١١/٦٥٤ إلى ابن مردويه.

(٦) المائدة: ٣، والأثر: ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ١١/٥٠٧.

(٧) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٤/٧٣، ومحمد الأمين العلوي في «حدائق الروح والريحان» ٢٢/٢٥٩.



قال<sup>(١)</sup> عمرو بن عثمان الصديقي: الظاهرة تخفيف الشرائع والباطنة تضعيف الصنائع<sup>(٢)</sup>.

وقيل: الظاهرة الجزاء، والباطنة الرضا<sup>(٣)</sup>.

قال<sup>(٤)</sup> سهل بن عبد الله: الظاهرة اتباع الرسول ﷺ والباطنة محبته<sup>(٥)</sup>.

وقيل: الظاهرة تسوية الظواهر والباطنة تصفية السرائر<sup>(٦)</sup>.

وقيل: الظاهرة التبيين بيانه قوله تعالى: ﴿وَبَيِّنْ ءَايَاتِهِ لِلنَّاسِ﴾<sup>(٧)</sup> والباطنة التزيين قوله: ﴿وَزَيَّنْهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾<sup>(٨)</sup>.

وقيل: الظاهرة الرزق المكتسب، والباطنة الرزق من حيث لا يحسب<sup>(٩)</sup>.

وقيل: الظاهرة المدخل للغذاء والباطنة المخرج للأذى<sup>(١٠)</sup>.

(١) من (س).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) من (س).

(٥) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» عنه ٢٩١/٦.

(٦) لم أقف عليه.

(٧) البقرة: ٢٢١.

(٨) الحجرات: ٧، والأثر: لم أقف عليه.

(٩) لم أقف عليه.

(١٠) لم أقف عليه.

- وقيل: الظاهرة الجوارح، والباطنة المطالِح<sup>(١)</sup>.
- وقيل: الظاهرة الخَلْق، والباطنة الخُلُق<sup>(٢)</sup>.
- وقيل: الظاهرة التنعيم، بيانه قوله: ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾<sup>(٣)</sup> والباطنة التعليم بيانه قوله: ﴿وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.
- وقيل: الظاهرة ما أعطى وحبا من النعماء، والباطنة: ما طوى وزوى من أنواع البلاء.
- وقيل: الظاهرة الدعوة بيانه قوله: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ﴾<sup>(٥)</sup> والباطنة الهداية بيانه قوله تعالى: ﴿وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾<sup>(٦)</sup>.
- وقيل: الظاهرة الإمداد بالملائكة، والباطنة إلقاء الرعب في قلوب الكفار<sup>(٧)</sup>.
- وقيل: الظاهرة: تفصيل الطاعات وهو أن<sup>(٨)</sup> ذكر طاعتك واحدة واحدة وأثنى عليك بها وأثابك عليها بيانه<sup>(٩)</sup>، قوله: ﴿الَّتِي بَيْنَ يَدَيْكَ﴾<sup>(١٠)</sup>

(١) لم أقف عليه.

(٢) أنظر: «لطائف الإشارات» للقسيري ١٣٣/٥.

(٣) الفاتحة: ٧.

(٤) البقرة: ١٥١، والأثر لم أقف عليه.

(٥) يونس: ٢٥.

(٦) يونس: ٢٥، والأثر لم أقف عليه.

(٧) لم أقف عليه.

(٨) في (ح): أنه.

(٩) ساقطة من (ح).

(١٠) في (س) بزيادة: العابدون، [التوبة: ١١٢].

و: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾<sup>(١)</sup>، وقوله: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾<sup>(٢)</sup> إلى آخرهن، والباطنة إجمال المعاصي وذلك أنه دعاك منها إلى التوبة باسم الإيمان من غير عدها وتفصيلها بيانه قوله: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا تَوْبًا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾ ﴿وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقيل: الظاهرة إنزال القطار<sup>(٤)</sup> والأمطار، والباطنة إحياء الأقطار والأمصار<sup>(٥)(٦)</sup>.

وقيل: الظاهرة التوفيق للعبادات، والباطنة: الإخلاص والعصمة من المراءاة<sup>(٧)</sup>.

وقيل: الظاهرة ذكر اللسان والباطنة ذكر الجنان<sup>(٨)</sup>.

(١) المؤمنون: ١، وزاد في (س) بعدها: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

(٢) الأحزاب: ٣٥.

(٣) النور: ٣١، والأثر: لم أقف عليه.

(٤) في (س): الأقطار، والقَطَارُ: جمع قطر، وهو المطر.

«لسان العرب» لابن منظور ١٥٠/٥ (قطر).

(٥) الأمصار بمعنى المدن. «لسان العرب» لابن منظور ١٧٦/٥ (مصر)، «المعجم

الوسيط» ٨٧٣/٢ (مصر).

(٦) والأثر: لم أقف عليه.

(٧) المراءاة: أي أراه أنه متصف بالخير والصلاح على خلاف ما هو عليه.

«المعجم الوسيط» ٣٢٠/١، والأثر ذكره السلمي في «حقائق التفسير» ٥٢١/ب

المخطوط، بمعناه.

(٨) الأثر لم أقف عليه، والجنان: الأمر الخفي. «لسان العرب» لابن منظور ٩٤/١٣

(جنن).

وقيل : الظاهرة تلاوة القرآن والباطنة معرفته.

وقيل : الظاهرة ضياء النهار للتصرف والمعاش ، والباطنة ظلمة الليل للسكون والقرار.

وقيل : الظاهرة النطق ، والباطنة العقل.

وقيل : الظاهرة نِعَمه عليك بعدما خرجت من بطن أمك ، والباطنة : نعمه عليك وأنت في بطن أمك.

وقيل : الظاهرة الشهادة الناطقة ، والباطنة السعادة السابقة.

وقيل : الظاهرة ألوان العطايا ، والباطنة غفران الخطايا.

وقيل : الظاهرة وضع الوزر ورفع الذكر ، والباطنة شرح الصدر.

وقيل : الظاهرة فتح المسالك ، والباطنة نزع الممالك ممن خالفك.

وقيل : الظاهرة المال والأولاد ، والباطنة الهدى والإرشاد.

وقيل : الظاهرة القول السديد والباطنة التأييد والتسديد<sup>(١)</sup> [١/٤٧]-

[٣١].

وقيل : الظاهرة ما يكفر الله تعالى به<sup>(٢)</sup> من الخطايا من الرزايا

والبلايا ، والباطنة ما يعفو<sup>(٣)</sup> الله عنه ولا يؤاخذ به في الدنيا والعقبى<sup>(٤)</sup>.

(١) لم أقف على هذه الأقوال.

(٢) ساقطة من (س)، (ح).

(٣) في (س): يغفر.

(٤) لم أقف عليه.

وقيل: الظاهرة ما بينك وبين خلقه من الأنساب والأصهار،  
والباطنة ما بينك وبينه من القرب والإسرار<sup>(١)</sup> والمناجاة بالأسفار<sup>(٢)</sup>.

وقيل: الظاهرة العلوية بيانه قوله: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾<sup>(٣)</sup> والباطنة الدنوية بيانه قوله: ﴿أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ يَغْيِرَ عَلَيْهِ﴾<sup>(٥)</sup> نزلت في النضر بن الحارث حين زعم أن الملائكة بنات الله تعالى<sup>(٦)</sup> ﴿وَلَا هُدًى وَلَا

(١) في (ح): في الأسرار.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) آل عمران: ١٣٩

(٤) الواقعة: ١١، والأثر لم أقف عليه، وقد قال أبو حيان في «البحر المحيط» ١٨٥/٧: إن الظاهرة مما يدرك بالمشاهدة، والباطنة: ما لا يعلم إلا بدليل، أو لا يعلم أصلاً فكم من نعمة في بدن الإنسان لا يعلمها ولا يهتدي إلى العلم بها. ومعنى الآية: كما قال محمد الأمين العلوي في «حدائق الروح والريحان» ٢٥٨/٢٢: أي ألم تروا أيها الناس، أن الله هو الذي سخر لكم ما في السماوات من شمس وقمر ونجوم، تستضيئون بها ليلاً ونهاراً... وأتم عليكم نعمه محسوسة وغير محسوسة، والله أعلم.

(٥) والجِدَالُ المَفَاوِضَةُ على سبيل المنازعة والمغالبة، وأصله من جدلت الحبل، أي: أحكمتُ قتله. «لسان العرب» لابن منظور ١٠٥/١١ (جدل)، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٨٩).

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١٥/١٧، عن ابن جريج من طريق الحسين بن بشر فيما حدثه حجاج بن محمد، عن ابن جريج

انظر: «معالم التنزيل» للبغوي (٢٩١)، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٥٢/٤، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» لابن المنذر كما في سورة الحج.

كِتَابُ مُبِيرٍ.

٢١ قوله ﷺ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَحَدَنَا عَلَيْهِ آبَاءُنَا﴾

قال الله تعالى: ﴿أَوَلَوْ كَانَتْ﴾.

قال الأخفش: لفظه أستفهام ومعناه تقرير<sup>(١)</sup>. وقال أبو عبيدة: لو هاهنا متروك الحديث مجازه ألو كان ﴿الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ أي: موجباته فيتبعونه<sup>(٢)</sup>.

٢٢ قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ﴾<sup>(٣)</sup>

يعني: يُخْلِص دينه لله ويفوض أمره إليه، وقرأ<sup>(٤)</sup> السلمي (يُسَلِّم) بالتشديد<sup>(٥)</sup>، وقراءة العامة: بالتخفيف<sup>(٦)</sup> من الإسلام وهو الاختيار لقوله: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾<sup>(٧)</sup> وأشباه ذلك.

(١) أنظر: «معاني القرآن» الأخفش (٥٥٩).

(٢) لم أقف عليه في «مجاز القرآن» لأبي عبيدة.

(٣) ورد في هامش (س) التالي: قرأ علي بن أبي طالب، وأبو عبد الرحمن السلمي وأبو العالية وقتادة (وَمَنْ يُسَلِّم) بالتشديد، يقال: أسلم أمرك إلى الله، والمراد التوكل عليه والتفويض إليه. رموز.

(٤) في (ح) بزيادة: أبو عبد الرحمن.

(٥) القراءة شاذة.

انظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١١٧)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٩٠/٧، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي (٣٥٠)، «معجم القراءات» للخطيب ٢٠١/٧.

(٦) (يُسَلِّم) مضارع (أَسْلَمَ).

انظر: «معجم القراءات» للخطيب ٢٠١/٧.

(٧) البقرة: ١١٢.

﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ أي: في عمله ﴿فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ أي: أعتصم بالطرف الأوثق<sup>(١)</sup> الذي لا يخاف انقطاعه<sup>(٢)</sup>، قال ابن عباس: هي لا إله إلا الله<sup>(٣)</sup>.

﴿وَالِىَ اللَّهُ عَقِبَهُ الْأُمُورِ﴾ (يعني: مرجعها)<sup>(٤)</sup>.

﴿وَمَنْ كَفَرَ فَلَا يَحْزُنكَ كُفْرُهُ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ فَنُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ (٢٣).

﴿نُنَبِّئُهُمْ﴾ أي: نعلمهم ونمهلهم ﴿فَلِيلًا ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ﴾

أي: نلجئهم، ونردهم ﴿إِلَىٰ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾.

﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٢٥).

﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ (٢٦).

(١) ورد في هامش (س) ما يلي: الوثقى من باب التمثيل مثلت حال المتوكل بحال من أراد أن يتدلى من شاهق فاحتاط لنفسه بأن استمسك بأوثق عروة من جبل متين مأمون انقطاعه. كشف.

انظر: «الكشاف» للزمخشري ٢٣٦/٣.

(٢) ذكره الطبري في «جامع البيان» ٧٩/٢١، والبغوي في «معالم التنزيل» ٢٩١/٦.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٧٩/٢١ عن ابن عباس ورجاله ثقات ما عدا جعفر بن أبي المغيرة فهو صدوق يهمل، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٧٤/١٤، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» لابن المنذر ٣٣٠/١.

(٤) في (س): قوله ﷻ.

٢٧ قوله ﷺ: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمْدُومُ﴾ الآية

قال المفسرون: سألت اليهود رسول الله ﷺ عن الروح فأنزل الله تعالى بمكة<sup>(١)</sup> ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾<sup>(٢)</sup> الآية، فلما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة أتاه أحبار اليهود فقالوا: يا محمد بلغنا عنك أنك تقول: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾، أفعنيتنا أم قومك؟ فقال النبي ﷺ: «كُلًّا قَدْ عَنِيتُ»، قالوا: ألسن تتلوا فيما أتاك<sup>(٣)</sup>: قد أوتينا التوراة وفيها علم كل شيء؟ فقال الرسول ﷺ: «هي في علم الله قليل وقد آتاكم»<sup>(٤)</sup> ما إن عملتم به أنتفعتم» قالوا: يا محمد كيف تزعم هذا وأنت تقول: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾<sup>(٥)</sup> فكيف يجتمع هذا علم قليل وخير كثير؟ فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ﴾ أي: بُرِيت أقلامًا<sup>(٦)</sup>.

(١) ساقطة من (ح).

(٢) الإسراء: ٨٥.

(٣) في (ح): جاءك أنك، وفي (س): جاءنا أنا.

(٤) في (س)، (ح) بزيادة لفظ الجلالة: الله.

(٥) البقرة: ٢٦٩.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٥/١٥٧، ٢١/٨١ عن ابن عباس، وبنحوه عن عكرمة مرسلًا، وعن عطاء بن يسار، وهو مرسل أيضًا، وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (٣٥٨) بدون إسناد، وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١١/٧٨ بنحوه من رواية ابن إسحاق عن محمد بن أبي محمد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، ومحمد بن أبي محمد، قال عنه الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب»: شيخ لعبد الرزاق مجهول، وابن عطية ذكره في «المحرر



﴿وَالْبَحْرُ﴾ قرأ<sup>(١)</sup> بالنصب ابن أبي إسحاق وأبو عمرو ويعقوب، وغيرهم بالرفع<sup>(٢)</sup> وحجتهم: قراءة عبد الله: (وَبَحْرٌ يُمِدُّهُ)<sup>(٣)</sup> يزيده

الوجيز» ٣٥٣/٤ - ٣٥٤، وأكد ابن عطية أن الآية مدنية على خلاف ما ذكره ابن كثير من المشهور أنها مكية، ولا يكون سبب النزول هو ما في هذا الحديث إلا إذا كانت الآية مدنية، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٦٥٦/١١ إلى ابن إسحاق وابن أبي حاتم عن ابن عباس، وبنحوه عن عكرمة ٦٥٨/١١، وعن عطاء أيضاً، وهو ضعيف لجهالة أصحاب ابن إسحاق، وكذلك فإنه مرسل، وقال الألوسي في «روح المعاني» ١٠٠/٢١: وظاهر هذا أن اليهود قالوا ذلك له عليه الصلاة والسلام مشافهة، وهو ظاهر في أن الآية مدنية، وقيل: إنهم أمروا وفد قريش أن يقولوا له ﷺ ذلك وهذا القائل يقول: إنها مكية.

(١) من (س).

(٢) قال أبو منصور الأزهري: من نصب (البحر) عطفه على (ما)، المعنى: ولو أن ما في الأرض.... ولو أن البحر، ومن رفع فقرأ (والبحر) جعل الواو واو الحال، كأنه قال: والبحر هذه حاله فيكون ابتداء، وخبره ﴿يُمِدُّ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ﴾ وهذا وجه حسن.

والقراءتان متواترتان دل على ذلك قول الشاطبي رحمه الله:

سوى ابن العلاء والبحر أخفي سكونه

أي: أخبر أن السبعة كلهم إلا أبا عمرو قرؤوا (والبحر يمدّه) برفع الراء كلفظه في البيت، فتعين لأبي عمرو، والقراءة بنصبها.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٥١٣)، «معاني القراءات» للأزهري (٣٧٨)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٥٣)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٨٩/٢، «التيسير» للداني (١٧٧)، «الإقناع» لابن الباذش (٤٤٤)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٩١/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٤٧/٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي (٣٥٠)، «سراج القارئ» لابن الفاصح (٣٢٢)، «معجم القراءات» للخطيب ٢٠٤/٧.

(٣) بالتكثير والرفع، والقراءة شاذة.

وينصب إليه ﴿مِنْ بَعْدِهِ﴾ أي<sup>(١)</sup>: من خلفه ﴿سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفَدَتْ كَلِمَتُ اللَّهِ﴾ (وفي الآية اختصار تقديرها: ولو أن ما في الأرض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر، يكتب بها كلام الله ما نفدت كلمات الله)<sup>(٢)</sup> وهذه الآية تقتضي أن كلامه تعالى غير مخلوق؛ لأن ما لا نهاية له ولما يتعلق به من معناه فهو غير مخلوق<sup>(٣)</sup> [٤٧/ب ٣١] ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ هذه الآية على قول عطاء ابن يسار: مدنية، قال: نزلت بعد الهجرة كما حكينا، وعلى قول غيره: مكية، قالوا: إنما أمر اليهود وفد قريش أن يسألوا رسول الله ﷺ ويقولوا له ذلك<sup>(٤)</sup> وهو بعد بمكة<sup>(٥)</sup>، والله أعلم.

٢٨

قوله تعالى: ﴿مَا خَلَقَكُمْ وَلَا بَعَثَكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةً﴾

يعني: إلا<sup>(٦)</sup> كخلق نفس واحدة<sup>(٧)</sup> وبعثها لا يتعذر عليه شيء<sup>(٨)</sup>

انظر: «المحتسب» لابن جني ٢/٢١٢، «البحر المحيط» لأبي حيان ٧/١٩١، «معجم القراءات» للخطيب ٧/٢٠٥.

(١) ساقطة من (س)، (ح).

(٢) من (ح).

(٣) كلام الله ﷻ منزل منه سبحانه غير مخلوق؛ لأن الكلام صفة من صفاته.

انظر: «شرح العقيدة الواسطية» (١٢٢).

(٤) من (ح).

(٥) سبق تخريجه.

(٦) ساقطة من (س).

(٧) قاله الضحاك كما في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/٧٨.

(٨) في هامش (س) ورد التالي: أخبرنا المؤيد بن محمد بن علي في كتابه، أخبرنا

وهذا كقوله ﷻ: ﴿تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾<sup>(١)</sup> أي: كدوران عين الذي يغشى (عليه من الموت)<sup>(٢)</sup>.  
﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾.

﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَأَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾.  
﴿ذَلِكَ﴾ الذي ذكرت ﴿يَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الْبَطْلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾<sup>(٣)</sup>.

﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ أَفْلَكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ يَنْعَمَتِ اللَّهُ﴾  
برحمة الله ﴿لِرَبِّكُمْ مِّنْ ءَايَتِهِۦ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾

عبد الجبار بن محمد بن أحمد الخواري، أخبرنا علي بن أحمد النيسابوري، أخبرنا أبو نصر المهرجاني، أخبرنا عبيد الله بن محمد الزاهد، أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي مليكة قال: لما كان فتح مكة هرب عكرمة بن أبي جعل فركب البحر فخب بهم البحر، فجعل الصراري ومن في السفينة يدعون الله ويستغيثون به، فقال: ما هذا؟ قيل: هذا مكان لا ينفع فيه إلا الله، فقال عكرمة: وهذا إله محمد الذي يدعوننا إليه أرجعوا بنا فرجع فأسلم ﷺ. رموز.

(١) الأحزاب: ١٩.

(٢) ساقط من (ح).

(٣) في هامش (س) ورد التالي: من دونه الآلهة إله باطل لا يقدر على شيء من ذلك يعني: لا ينفعكم عبادة، قرأ حمزة والكسائي وأبو عمرو وعاصم في رواية حفص (وإنما يدعون) بالياء على معنى الخبر عنهم، والباقون بالتاء على معنى المخاطبة لهم. أبو الليث. أنظر: «تفسير السمرقندي» ٢٧/٣.

يعني<sup>(١)</sup>: على نعمه.

قال أهل المعاني: أراد لكل مؤمن؛ لأن الصبر والشكر من أفضل خصال المؤمنين<sup>(٢)</sup>.

قوله ﷺ: ﴿وَإِذَا غَشِيَهُمْ مَوَّجٌ كَالظَّلِلِ﴾<sup>(٣)</sup>.

٣٢

قال مقاتل: كالجبال<sup>(٤)</sup>، وقال الكلبي: كالسحاب<sup>(٥)</sup> والظلل: جمع ظلة، شبه الموج بها في كثرتها وارتفاعها<sup>(٦)</sup> كقول النابغة الجعدي في صفة بحر:

(١) ساقطة من (س)، (ح).

(٢) ذكر هذا المعنى الزجاج في «معاني القرآن» ٢٠١/٤ رواه عن قتادة، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٧٩/١٤.

(٣) ورد في هامش (س) التالي: وقرأ محمد بن الحنفية (كالظلال)، ومنه قول النابغة يصف البحر (يماشيهن أخضر ذو) ووصف تعالى هذه الآية حالة البشر الذين لا يعتبرون حق العبرة، والمقصود بالآية تبين آية تشهد العقول بأن الأصنام والأوثان لا شركة فيها - طاقة - ولا مدخل. ابن عطية.

انظر: «المحرر الوجيز» ٣٥٥/٤.

(٤) أنظر: «تفسير مقاتل» ٤٣٩/٣، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٩٣/٦، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨٠/١٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٨٨/٧.

(٥) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٩٣/٦، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨٠/١٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٨٨/٧.

(٦) الظلة: سحابة تظل.

«مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٣١٤)، «لسان العرب» لابن منظور ١٦٠/٤ (ظلل).

يُمَاشِيَهُنَّ أَخْضَرُ ذُو ظِلَالٍ

على حافاتِه فلق الدنان<sup>(١)</sup>

وإنما شبه الموج وهو واحد بالظلل وهي جمع؛ لأن الموج يأتي شيئاً بعد شيء ويركب بعضها بعضاً كالظلل<sup>(٢)</sup>، وقيل: هو بمعنى الجمع، وإنما لم يجمع؛ لأنه مصدر، وأصله من الحركة والازدحام<sup>(٣)</sup>، ﴿دَعَاُ اللَّهَ مُجْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ﴾ قال ابن عباس: موفٍ بما عاهد عليه في البحر<sup>(٤)</sup>. وقال<sup>(٥)</sup> ابن كيسان: مؤمن<sup>(٦)</sup>، وقال مجاهد: مقتصد في القول مضمر للكفر<sup>(٧)</sup>.

(١) البيت للنابغة، وهو في وصف البحر كما في المصنف ومعنى: يُمَاشِيَهُنَّ: يمتد معهن في سيرهن. ظلال البحر: أمواجه؛ لأنها حين ترتفع تغطي السفينة ومن فيها كأنها تظلل الجميع. والدنان: جمع دن بالفتح، وهو راقود الخمر الكبير. انظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/١٢٤، «جامع البيان» للطبري ٢١/٨٥، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤/٣٥٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/٨٠.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢١/٨٥.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/٨٠.

(٤) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/٢٩٣، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/٨٠.

(٥) من (س).

(٦) نسبة القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٤/٨٠ للحسن، وزاد عليه: متمسك بالتوحيد والطاعة.

(٧) أنظر: «تفسير مجاهد» وذكره عنه البغوي في «معالم التنزيل» ٦/٢٩٤، والقرطبي

قال<sup>(١)</sup> الكلبي: مقتصد في القول من الكفار؛ لأن بعضهم أشد قولاً وأغلى في الافتراء من بعض<sup>(٢)</sup>.  
وقال<sup>(٣)</sup> ابن زيد: المقتصد الذي<sup>(٤)</sup> على صلاح من الأمر<sup>(٥)</sup> ﴿وَمَا يَجْعَلُ يَتَائِنَنَا إِلَّا كُلُّ حَتَّارٍ﴾<sup>(٦)</sup> أي: غدار<sup>(٧)</sup> ﴿كَفُورٍ﴾ أي: جحود، والختر أسوأ الغدر، وقال عمرو بن معدي كرب:  
وانك لو رأيت أبا عمير  
ملأت يديك من غدر وختر<sup>(٨)</sup>



في «الجامع لأحكام القرآن» ٨٠/١٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٨٨/٧ بلفظ: مقتصد على كفره.

- (١) من (س).
- (٢) ذكره عنه البغوي في «معالم التنزيل» ٢٩٤/٦.
- (٣) من (س).
- (٤) في (س) بزيادة: هو.
- (٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٥/٢١ عن ابن زيد.
- (٦) الختر: شبيه بالغدر والخديعة، وهو أسوأ الغدر وأقبحه. «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (١٤٢)، «لسان العرب» لابن منظور ٢٢٩/٤ (ختر).
- (٧) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٥/٢١، وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٨١/١١، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٦٦٠/١١ للفريابي وابن أبي شيبه وابن المنذر وابن أبي حاتم.
- (٨) أنظر: «ديوانه» (١٠٥)، وذكره أبو عبيدة في «مجاز القرآن» ١٢٩/٢، «الأغاني» للأصفهاني ٢٠٣/١٥، والطبري في «جامع البيان» ٨٥/٢١، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٥٦/٤، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٨١/١١.



قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَأَخْشَوْا يَوْمًا لَا يَجْزِي﴾

أي: لا يقضي ولا يغني ولا يكفي ﴿وَالِدَعَن وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودُهُو جَازٍ عَن  
وَالِدِهِ شَيْئًا إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِاللَّهِ  
الْغُرُورُ﴾ قراءة العامة<sup>(١)</sup>: بفتح الغين هاهنا وفي سورة الملائكة<sup>(٢)</sup>  
والحديد<sup>(٣)</sup>.

وقالوا<sup>(٤)</sup>: هو الشيطان<sup>(٥)</sup>، وقال سعيد بن جبير: هو أن يعمل

(١) وهم جميع القراء، والقراءة متواترة.

انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ١٨٩/٧، «معجم القراءات» للخطيب  
٢١٢/٧.

(٢) وهي سورة فاطر ﴿وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِاللَّهِ الْغُرُورُ﴾ [٥].

(٣) قوله تعالى: ﴿وَعَزَّكُم بِاللَّهِ الْغُرُورُ﴾ [الحديد: ١٤].

(٤) في (ح): وقال، والذين قالوا بهذا هم مجاهد وابن عباس والضحاك وقتادة  
وعكرمة.

(٥) ذكره عنهم جميعاً: الألوسي في «روح المعاني» ١٠٨/٢١، وقاله مجاهد: كما  
أخرجه في «تفسيره» ٥٠٦/٢، والطبري أخرجه أيضاً في «جامع البيان»  
٨٧/٢١، وذكره عنه ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٥٦/٤، والقرطبي في  
«الجامع لأحكام القرآن» ٨١/١٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٨٩/٧،  
وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٨١/١١، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر  
المثور» ٦٦١/١١ لابن المنذر وابن أبي شيبه والفريابي وعبد بن حميد وابن أبي  
حاتم.

وقاله الضحاك، أخرجه عنه الطبري في «جامع البيان» ٨٧/٢١، وذكره عنه ابن  
عطية في «المحرر الوجيز» ٣٥٦/٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٨٩/٧،  
وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٨١/١١.  
وقاله قتادة، أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن العظيم» ١٣٤/٣، والطبري في

بالمعصية ويتمنى المغفرة<sup>(١)</sup> وقرأ سماك بن حرب: بضم الغين<sup>(٢)</sup> ومعناه لا تغتروا<sup>(٣)</sup>.

قوله ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾

٣٤

نزلت في الوارث بن عمرو بن حارثة بن محارب بن حفصة<sup>(٤)</sup> من

«جامع البيان» ٨٧/٢١، وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٨١/١١، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٦٦١/١١ لعبد بن حميد. وقاله عكرمة، أخرجه عنه عبد بن حميد كما في «الدر المنثور» ٦٦١/١١. وقاله ابن عباس، أخرجه عنه ابن المنذر وابن أبي حاتم كما في «الدر المنثور» ٦٦١/١١.

(١) أخرجه عنه الطبري في «جامع البيان» ٨٧/٢١، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٩٤/٦، وذكره الزمخشري في «الكشاف» ٢٣٨/٣ بلفظ: «الغرة بالله أن يتمادي الرجل بالمعصية، ويتمنى على الله المغفرة»، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٥٦/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨١/١٤، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٦٦٢/١١ لعبد بن حميد. (٢) (الغرور)، والقراءة شاذة، قرأ بها مع سماك أبو حيوة وابن السمين. «المحتسب» لابن جني ٢/٢٥١، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٨٩/٧، «معجم القراءات» للخطيب ٢١٢/٧.

وذكر بعدها في نسخة (س) في الهامش: بضم الغين، قال الكلبي: هو غرور الدنيا بخدعها الباطلة، وقيل: غرور الدنيا بشهواتها الموبقة. انتهى.

(٣) قال أبو حيان في «البحر المحيط» ١٧٩/٧: وفسره ابن مجاهد والضحاك بالشیطان، ويمكن حمل قراءة الضم عليه، وجعل الشيطان نفس الغرور مبالغه، وقال الأزهري في «معاني القراءات» (٢١٥): الغرور: الأغترار، أي: لا يغرنكم بالله أغتراركم وتمادي السلامة بكم.

(٤) لم أقف له على ترجمة.



أهل البادية أتى النبي ﷺ فسأله عن الساعة ووقتها، وقال: إن أرضنا [٢٩-١/٤٨] أجذبت فمتى ينزل الغيث؟ وتركت أمرأتي حبلتي فمتى تلد؟ وقد علمت أين ولدت فبأي أرض أموت؟ وقد علمت ما عملت فماذا أنا عاملٌ غدًا؟<sup>(١)</sup> فأنزل الله تعالى هذه الآية<sup>(٢)</sup>.

[٢٢٢٨] أخبرنا أبو سعيد<sup>(٣)</sup> بن حمدون<sup>(٤)</sup>، أنا أحمد بن محمد ابن الحسن<sup>(٥)</sup>، نا محمد بن يحيى<sup>(٦)</sup>، نا يعقوب بن إبراهيم بن سعد<sup>(٧)</sup>، نا أبي<sup>(٨)</sup>،

(١) من (س).

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٧/٢١ - ٨٨ من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد، وفيه أبو الوراق بن عمر الشكري فيه لين كما في «تقريب التهذيب» لابن حجر، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٦/٢٩٤ - ٢٩٥ جميعهم عن مجاهد، ونسبه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨٣/١٤ لمقاتل، وذكره باسم (الوارث) كالمصنف، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» باسم (الحارث)، وكذا الواحدي في «أسباب النزول» ٣٥٨ - ٣٥٩، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ١١/٦٦٣ للفريابي وابن أبي حاتم عن مجاهد مثله، وأخرج ابن المنذر عن عكرمة مثله، وذكره العيني في «عمدة القاري» ٨٦/٢٥ بصيغة التمریض، وذكره الزمخشري في «الكشاف» ٣/٢٣٨، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٧/١٨٩، والألوسي في «روح المعاني» ٢١/١٠٩.

(٣) من (ح).

(٤) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) ابن الشرقي، ثقة مأمون.

(٦) الذهلي، ثقة، حافظ جليل.

(٧) أبو يوسف المدني، ثقة، فاضل.

(٨) أبو إسحاق المدني، ثقة، حجة.

عن ابن شهاب<sup>(١)</sup>، عن سالم بن عبد الله<sup>(٢)</sup>، عن عبد الله بن عمر، عن رسول الله ﷺ قال: «مفاتيح الغيب خمسة ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ الآية»<sup>(٣)</sup>.

وروى يونس بن عبيد، عن عمرو بن سعيد، أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله هل من العلم علم لم تُؤْتِه؟ قال: «لقد أُوتيت علماً كثيراً أو علماً حسناً» ثم تلا رسول الله ﷺ ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ إلى قوله: ﴿خَيْرٌ﴾ فقال: «هؤلاء خمسة لا يعلمهن إلا الله تبارك وتعالى»<sup>(٤)</sup>.

[٢٢٢٩] أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إسماعيل الحربي<sup>(٥)</sup>، نا أبو حامد أحمد بن حمدون بن عمارة الأعمشي<sup>(٦)</sup>، نا علي بن خشرم<sup>(٧)</sup>، نا الفضل بن موسى<sup>(٨)</sup>، عن رجل سماه قال: بلغ ابن

(١) الزهري الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه.

(٢) القرشي، العدوي، أحد الفقهاء السبعة، ثبت، عابد، فاضل.

(٣) [٢٢٢٨] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات سوى شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب قول الله: ﴿يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ وَمَا تَغِيصُ الْأَرْحَامُ﴾ (٤٦٩٧).

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٨/٢١ - ٨٩ بإسناد صحيح.

(٥) عالم متفنن، من أهل الصدق والأمانة.

(٦) إمام حافظ ثبت مصنف.

(٧) أبو الحسن المروزي، ثقة.

(٨) ثقة ثبت، ربما أغرب.

عباس أن يهوديًا خرج بالمدينة يحسب حساب النجوم فأتاه فسأله : إن شئت أنبأتك عن نفسك وعن ولدك فقال : إنك ترجع إلى منزلك وتلقى (ابنًا لك)<sup>(١)</sup> بات محمومًا ولا يمكث عشرة أيام حتى يموت الصبي ، وأنت لا تخرج من الدنيا حتى تعمى . فقال ابن عباس : وأنت يا يهودي ، قال : لا يحول عليّ الحول حتى أموت . قال : فأين موتك يا يهودي ؟ قال : ما أدري ، قال ابن عباس : صدق الله ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ قال : فرجع ابن عباس فلقى ابنا له محمومًا فما بلغ عشرًا حتى مات الصبي ، وسأل عن اليهودي قبل الحول فقالوا : مات . وما خرج ابن عباس من الدنيا حتى ذهب بصره ، قال عليّ<sup>(٢)</sup> : هذا أعجب حديث<sup>(٣)</sup> .

فذلك قوله تعالى : ﴿وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾<sup>(٤)</sup> كان حقه (بأية أرض) ، وبه قرأ أبي بن كعب<sup>(٥)</sup> إلا أن من ذكر قال : لأن الأرض ليس فيها من

(١) ساقط من (ح) .

(٢) يقصد به راوي الحديث (علي بن خشرم) .

(٣) [٢٢٢٩] الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف لجهالة شيخ الفضل بن موسى .

التخريج :

ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨٢/١٤ .

(٤) ساقط من (س) ، (ح) .

(٥) وموسى الأسواري ، وابن أبي عبله وابن مسعود ، والقراءة شاذة ، وذكرها ابن

خالويه في «مختصر في شواذ القرآن» بالتاء المبسوطة (بأيت) .

علامات التأنيث شيء<sup>(١)</sup>. وقيل: أراد بالأرض المكان فلذلك ذكر<sup>(٢)</sup>،  
واحتج بقول الشاعر<sup>(٣)</sup>:

فلا مزنّة ودقت ودقها

ولا أرض أبقل إبقالها<sup>(٤)</sup>

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [٤٨/ب- ٢٢].



انظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١١٨)، «البحر المحيط» لأبي  
حيان ١٩٤/٧، «معجم القراءات» للخطيب ٢١٣/٧.

(١) ذكره الفراء في «معاني القرآن» ٣٣٠/٢.

(٢) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨٣/١٤.

(٣) عامر بن جوين الطائي.

(٤) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٣/١٤.

٣٦

# سُورَةُ السَّجْدَةِ



سورة السجدة<sup>(١)</sup>

مكية<sup>(٢)</sup> وهي ألف وخمسة مائة وثمانية عشر حرفاً، وثلاث مائة وثمانون كلمة، وثلاثون آية<sup>(٣)</sup>.

(١) وتسمى سورة (المضاجع) لوقوع لفظ (المضاجع) في السورة الآية (١٦)، وتسمى (المنجية) (وسورة سجدة لقمان)، وآلم تنزيل السجدة. كما في «الإتقان» للسيوطي ٣٦٠/٢، «التحرير والتنوير» للطاهر بن عاشور ١/٣٢٩١.  
(٢) قاله ابن عباس، وعبد الله بن الزبير:

ابن عباس: أخرجه عنه ابن الضريس في «فضائل القرآن» (١٧)، وابن مردويه، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٤٣/٧، عن ابن عباس: أنها نزلت بمكة، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» لهم جميعاً ٦٦٩/١١، وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٤/١٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٩١/٧، «فتح القدير» للشوكاني ٣٠٥/٤، «روح المعاني» للألوسي ١١٥/٢١، وجاء في رواية أخرى عن ابن عباس أستثناء كما أخرج النحاس في «ناسخه» ٥٨٠/٢ عنه ﷺ أنه قال: نزلت سورة السجدة بمكة، سوى ثلاث آيات ﴿أَفَن كَانَ﴾ -[السجدة: ١٨]- إلى تمام الآيات الثلاث، وقاله أيضاً الكلبي ومقاتل ومجاهد، وقال غيرهم: إلا خمس آيات من قوله تعالى: ﴿نَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ إلى قوله ﴿الَّذِي كُتِبَ لَهُ تَكَذُّبُونَ﴾ من الآية: ١٦ - ٢٠.

انظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٢٩٩/٦، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٥٧/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٤/١٤.  
عبد الله بن الزبير:

أخرج ابن مردويه عنه مثله، كما ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦٦٩/١١، وانظر: «فتح القدير» للشوكاني ٣٠٥/٤، «روح المعاني» للألوسي ١١٥/٢١.  
(٣) وقيل: (٢٩) آية في البصري، وثلاثون في الباقية.

وانظر: «جمال القراء» للسخاوي ٢١٢/١، «المحرر الوجيز» لابن عطية

[٢٢٣٠] (أخبرنا الأستاذ الإمام أبو إسحاق الثعلبي رحمه الله) <sup>(١)</sup> أخبرنا أبو عمرو أحمد بن أبي الفراتي <sup>(٢)</sup>، نا عمران بن موسى <sup>(٣)</sup>، نا مكّي بن عبدان <sup>(٤)</sup>، نا سليمان بن داود <sup>(٥)</sup>، نا أحمد بن نصر <sup>(٦)</sup>، نا أبو معاذ <sup>(٧)</sup>، عن أبي عصمة نوح بن أبي مريم <sup>(٨)</sup>، عن زيد العمي <sup>(٩)</sup>، عن أبي نضرة <sup>(١٠)</sup>، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب، أن النبي ﷺ قال: «من قرأ سورة الم تنزيل أعطي من الأجر كأنما أحيا ليلة القدر». <sup>(١١)</sup>

٣٥٧/٤، «روح المعاني» للألوسي ١١٥/٢١، وورد بعدها في هامش (س) التالي: قال ابن عباس وعطاء إلا ثلاث آيات منها نزلت في المدينة في علي عليه السلام، والوليد بن عقبة، وكان بينهما كلام، فقال الوليد لعلي: أنا أبسط منك لساناً وأحد منك سناناً، وأرزق للكتيبة، فقال له علي: أسكت فإنك فاسق، فأنزل الله فيهما ﴿أَفَمَنْ كَانَ﴾ إلى آخر الآيات الثلاث. عد الآي .

- (١) من (ح).
- (٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٣) أبو موسى الفرغاني، لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٤) المحدث الثقة الممتن.
- (٥) لم يتبين لي من هو.
- (٦) لم أجده.
- (٧) الفضل بن خالد، ذكره ابن حبان في «الثقات».
- (٨) كذوبه في الحديث، وقال ابن المبارك: كان يضع.
- (٩) زيد بن الحواري، أبو الحواري العمي البصري، ضعيف.
- (١٠) المنذر بن مالك بن قطعة، العبدى، ثقة.
- (١١) [٢٢٣٠] الحكم على الإسناد: فيه أبو عصمة كذوبه، وفيه من لم يذكر بجرح أو تعديل، ومن لم أجده.



[٢٢٣١] وأخبرنا أبو الحسن بن أبي الفضل القهндزي<sup>(١)</sup> بها، نا حمزة بن محمد بن العباس<sup>(٢)</sup> ببغداد، نا عبد الله بن روح<sup>(٣)</sup>، نا شبابة ابن سوار<sup>(٤)</sup>، نا المغيرة بن مسلم<sup>(٥)</sup>، عن أبي<sup>(٦)</sup> الزبير<sup>(٧)</sup>، عن جابر، عن رسول الله ﷺ: أنه كان لا ينام حتى يقرأ: ﴿الْمَدَّ ۝ نَزِيلٌ﴾ السجدة و﴿تَبَرَّكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾<sup>(٨)</sup> ويقول: «هما تفضلان كل سورة في القرآن بسبعين حسنة، ومن قرأهما كتبت له سبعون [٤٨/ب- ٣١] حسنة ومُحِي عنه سبعون سيئة، وُرُفِع له سبعون درجة».<sup>(٩)</sup>

#### التخريج:

سبق أنه من الأحاديث الموضوعة في فضائل السور.

- (١) أحمد بن محمد أبي الفضل بن يوسف، من أعيان المعدلين.
- (٢) حمزة بن محمد بن العباس بن الفضل، أبو أحمد الدهقان سمع العباس بن محمد الدوري، ومحمد بن منده الأصبهاني، وعبد الله بن روح المدائني روى عنه: الدارقطني، وأبو الحسن بن رزقويه، وابن الفضل القطان.
- قال الخطيب: وكان ثقة، توفي سنة (٣٤٧هـ).
- ينظر: «تاريخ بغداد» ١٨٣/٨.

- (٣) عبد الله بن روح بن عبد الله بن زيد المدائني، ثقة.
- (٤) شبابة بن سوار الفزاري، ثقة حافظ، رمي بالإرجاء.
- (٥) المغيرة بن مسلم القسمللي، صدوق، من السادسة.
- (٦) من (س)، (ح).
- (٧) محمد بن مسلم بن تدرس القرشي، صدوق، إلا أنه يدلّس.
- (٨) الملك: ١.

(٩) [٢٢٣١] الحكم على الإسناد:

والحديث حسن بطرقه فقد ذكر الترمذي أن أبا الزبير ذكر الواسطة بينه وبين جابر وهو صفوان بن أمية، وهو ثقة، أنظر: «تحفة الأحوذى» ٢٠١/٨.

قوله تعالى:

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

﴿الْم﴾

﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ﴾

(أي: بل يقولون، وقيل: الميم صلة، أي: يقولون<sup>(١)</sup>) (استفهام توبيخ، وقيل: هو بمعنى الواو يعني: أيقولون<sup>(٢)</sup>)، وقيل: فيه إضمار مجازه: فهل يؤمنون به ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ﴾<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup> ثم قال: ﴿بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَتْهُمْ﴾ أي: لم يأتهم ﴿مِّنْ نَّذِيرٍ مِّنْ قَبْلِكَ﴾. قال قتادة: كانوا أمة أمية<sup>(٥)</sup> لم يأتهم نذير قبل محمد ﷺ<sup>(٦)</sup>، قال ابن عباس ومقاتل: ذلك في الفترة التي كانت بين عيسى ومحمد

التخريج:

أخرجه الترمذي كتاب فضائل السور، باب ما جاء في فضل سورة الملك (٢٨٩٢)، والدارمي في «سننه» (٣٤٥٥)، عن طاوس من قوله.

(١) من (س)، (ح).

(٢) ذكره الطبري في «جامع البيان» ٩٠/٢١.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ح).

(٤) أفترى: أي: أختلق وكذب.

«مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٣٧٩)، «لسان العرب» لابن منظور ١٥٤/١٥ (فرى).

(٥) من (س)، (ح).

(٦) أخرجه عنه الطبري في «جامع البيان» ٩٠/٢١، وذكره البغوي في «معالم التنزيل»

عليهما الصلاة والسلام<sup>(١)</sup>.

﴿لَعَلَّكُمْ يَهْتَدُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ مَا لَكُمْ مِّن دُونِهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿يُذَبِّرُ الْأَمْرَ مِّنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ﴾

أي: ينزل الوحي مع جبريل عليه السلام من السماء إلى الأرض ﴿ثُمَّ يَعْرُجُ﴾ يصعد<sup>(٣)</sup> ﴿إِلَيْهِ﴾ جبريل عليه السلام بالأمر في يوم واحد من أيام الدنيا<sup>(٤)</sup> وقدره مسيرة ألف سنة ﴿مِّمَّا تَعْدُونَ﴾ خمسمائة نزوله من السماء إلى الأرض وخمسمائة صعوده من الأرض إلى السماء وما

٢٩٩/٦، والزمخشري في «الكشاف» ٢٤٠/٣، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٥٧/٤ ولم ينسبه، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨٥/١٤ جميعهم عن قتادة، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٦٧٥/١١ لابن أبي حاتم، وذكره الشوكاني في «فتح القدير» ٣٠٦/٤ ولم ينسبه.

(١) ذكره عنهما: البغوي في «معالم التنزيل» ٢٩٩/٦، والزمخشري في «الكشاف» ٢٤٠/٣، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٥٧/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨٥/١٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٩٢/٧، ولم ينسبه، والشوكاني في «فتح القدير» ٣٠٦/٤.

(٢) في هامش (س) ورد بعدها ما يلي: ﴿لَعَلَّكُمْ يَهْتَدُونَ﴾ بهذا من قول النبي ﷺ؛ لأنها واجبة من الله تعالى، أو لعل بمعنى الإرادة هنا مجازاً. كواشي.

(٣) أنظر: «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٣٢٩)، «لسان العرب» لابن منظور ٣٢١/٢ (عرج).

(٤) قال تعالى: ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾، الآية لم ترد في كل النسخ، ولعله أقتصر على ذكر معناها فقط، والله أعلم.

بين السماء إلى الأرض مسيرة خمسمائة عام، يقول<sup>(١)</sup>: لو ساره أحد<sup>(٢)</sup> من بني آدم لم يسره إلا في ألف سنة، والملائكة يقطعون هذه المسافة في يوم واحد فعلى هذا التأويل نزلت هذه الآية في وصف مقدار عروج الملائكة من السماء إلى الأرض، وأما قوله ﷻ ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ ﷻ<sup>(٣)</sup> فإنه أراد مدة المسافة من الأرض إلى سدره المنتهى التي فيها مقام جبريل عليه السلام، (يقول: سير<sup>(٤)</sup> جبريل والملائكة)<sup>(٥)</sup> الذين معه من أهل مقامه مسيرة خمسين ألف سنة في يوم واحد من أيام الدنيا وهذا كله معنى<sup>(٦)</sup> قول مجاهد والضحاك وقتادة<sup>(٧)</sup>.

وأما معنى<sup>(٨)</sup> قوله: ﴿إِلَيْهِ﴾ على هذا التأويل فإنه أراد<sup>(٩)</sup> إلى

(١) ساقطة من (س).

(٢) في (س): واحد.

(٣) المعارج: ٤.

(٤) في (س): يسير.

(٥) ساقط من (ح). (٦) ساقط من (ح).

(٧) ذكره مجاهد ٥٠١/٢، والبخاري في «معالم التنزيل» ٣٠٠/٦، والزمخشري في «الكشاف» ٢٤١/٣، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٥٧/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨٦/١٤، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٩١/١١، وقال: وقال مجاهد وقتادة والضحاك: النزول من الملك في مسيرة خمسمائة عام، وصعوده في مسيرة خمسمائة عام ولكنه يقطعها في طرفة عين... والشوكاني في «فتح القدير» ٣٠٩/٤.

(٨) من (ح).

(٩) في (ح): يعني.

مكان الملك الذي أمره الله أن يعرج إليه كقول إبراهيم عليه السلام ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي﴾<sup>(١)</sup> وإنما أراد أرض الشام، وقال: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup> أي: المدينة ولم يكن الله تعالى بالمدينة ولا بالشام<sup>(٣)</sup>.

[٢٢٣٢] أخبرني ابن فنجويه<sup>(٤)</sup>، نا هارون بن محمد بن هارون<sup>(٥)</sup>، نا حازم بن يحيى<sup>(٦)</sup> الحلواني<sup>(٧)</sup>، نا محمد بن المتوكل<sup>(٨)</sup>،

(١) الصافات: ٩٩.

(٢) النساء: ١٠٠.

(٣) هذا تأويل للآية وحمل لها على غير معناها الصحيح، وهو نزول الأمر من الله بطريق ملائكته وعروجه إليه مرة أخرى، وفيها إثبات علو الله على خلقه؛ لأن العروج يكون من أسفل إلى أعلى وليس العكس، وقد أورد كل من تكلم على صفة العلو هذه الآية ضمن أدلتهم، وعلق ابن رشد رحمه الله عليها وعلى مثيلاتها بقوله: الشرائع كلها مبنية على أن الله في السماء، وأن منه تنزل الملائكة بالوحي إلى النبيين، وأن من السماء نزلت الكتب، وإليها كان الإسراء بالنبي ﷺ حتى قرب.

«بيان تلييس الجهمية» لابن تيمية ١/ ٣٠، وانظر: «كتاب التوحيد» لابن خزيمة ٢٥٧/١.

(٤) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٥) لم أجده.

(٦) في (ح): محمد.

(٧) صدوق.

(٨) محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن بن حسان القرشي الهاشمي، أبو عبد الله بن أبي السري العسقلاني.

روى عن: سفيان بن عيينة، وعبد الله بن نمير، وعبد الرزاق. روى عنه: أبو

نا عمرو بن أبي سلمة<sup>(١)</sup>، عن صدقة بن عبد الله<sup>(٢)</sup>، عن موسى بن عقبة<sup>(٣)</sup>، عن الأعرج<sup>(٤)</sup>، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني ملك برسالة من الله ﷻ ثم رفع رجله فوضعها فوق السماء والأخرى في الأرض لم يرفعها»<sup>(٥)</sup>.

وقال بعضهم: معناه يدبر الأمر من السماء إلى الأرض مدة أيام

داود، بقي بن مخلد، أبو حاتم الرازي قال بن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: لين الحديث.

وقال ابن عدي: كثير الغلط، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن حجر: صدوق عارف، له أوهام كثيرة، مات سنة (٢٣٨هـ).

ينظر: «الجرح والتعديل» ١٠٥/٨، «الثقات» ٨٨/٩، «تهذيب الكمال» ٣٥٥/٢٦، «التقريب» (٦٢٦٣).

(١) التنيسي، صدوق، له أوهام.

(٢) السمين، أبو معاوية، الدمشقي، ضعيف.

(٣) ثقة، فقيه، إمام في المغازي.

(٤) عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، ثقة، ثبت، عالم.

(٥) [٢٢٣٢] الحكم على الإسناد:

مداره على صدقة بن عبد الله المعروف بالسمين وهو ضعيف، وذكره الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣١١/٢، وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» ورمز له بالضعف، واستدرك عليه المناوي باستدراك لا يعول عليه، وتعبه فيه الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» ١٨٤/٤ (١٦٨٨)، «ضعيف الجامع الصغير» (٨١).

التخريج:

أخرجه أبو الشيخ في «العظمة» ٧٣٠/٢ (٧)، وابن عدي في «الكامل» ٧٥/٤، وذكره الديلمي في «مسند الفردوس» ٤٠٥/١.

الدنيا، ثم يعرج الأمر والتدبير إليه ويرجع ويعود إليه بعد أنقضاء الدنيا وفنائها ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ وهو يوم القيامة، وأما قوله: ﴿خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ فإنه أراد على الكافر جعل الله تعالى ذلك اليوم عليه مقدار خمسين ألف سنة وعلى المؤمن كقدر صلاة مكتوبة صلاها في دار الدنيا<sup>(١)</sup>، ويجوز أن يكون ليوم القيامة أول وليس له آخر وفيها أوقات شتى بعضها ألف سنة وبعضها خمسين ألف سنة، ويجوز أن يكون هذا إخباراً عن شدته وهوله ومشقته؛ لأن العرب تصف أيام المكروه بالطول وأيام السرور المحبوب بالقصر، وإلى هذا التأويل ذهب جماعة من المفسرين<sup>(٢)</sup>.

وروى عبد الرزاق<sup>(٣)</sup>، عن ابن جريج<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرني ابن أبي مليكة<sup>(٥)</sup> قال: دخلت أنا [٣٠-١/٤٩] وعبد الله بن فيروز مولى عثمان ابن عفان على ابن عباس فسأله ابن فيروز عن هذه الآية، فقال له ابن عباس: من أنت؟ قال: أنا عبد الله بن فيروز مولى عثمان بن عفان. فقال ابن عباس: أيام سماها الله لا أدري ما هي وأكره أن

(١) ذكره الطبري في «جامع البيان» ٧٢/٢٩، والبعوي في «معالم التنزيل» ٦/٣٠٠، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٥٧/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨٨/١٤ مختصراً، والشوكاني في «فتح القدير» ٣٠٩/٤ ولم ينسبه جميعاً.

(٢) منهم ابن عباس رضي الله عنه كما ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨٨/١٤.

(٣) عبد الرزاق الصنعاني، ثقة حافظ.

(٤) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، ثقة فقيه فاضل.

(٥) عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة، ثقة، فقيه.

أقول في كتاب الله ما لا أعلم (قال ابن أبي مليكة) <sup>(١)</sup> فضرب الدهر <sup>(٢)</sup> حتى دخلت على سعيد بن المسيب فسئل عنها فلم يدر ما يقول، فقلت له: ألا أخبرك ما حضرت من ابن عباس؟ فأخبرته، فقال ابن المسيب للسائل: هذا ابن عباس قد أتقى أن يقول فيها وهو أعلم مني <sup>(٣)</sup>.  
﴿مِمَّا تَعْدُونَ﴾.

﴿ذَلِكَ عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾.

قوله ﷻ: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ﴾

قرأ نافع وأهل الكوفة (خَلَقَهُ) بفتح اللام على الفعل، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم قالوا: لسهولة في المعنى وهي قراءة سعيد بن المسيب، وقرأ الآخرون: بسكون اللام <sup>(٤)</sup>، قال الأخفش: هو على

(١) من (ح).

(٢) أي: طال الزمن، وفي «لسان العرب» لابن منظور ٥٥٠/١ (ضرب). قال أبو عبيد: ضرب الدهر بيننا، أي: بعد ما بيننا.

(٣) الحكم على الإسناد:

هو صحيح رجاله ثقات.

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق في «الأمالي» عن الصحابة (١٦٣)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٥٧٦/٩ بسنده عن عبد الرزاق به. وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٦٧٦٦/١١ للحاكم، وسعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأثير في «المصاحف» عن عبد الله بن أبي مليكة.

وانظر: «فتح القدير» للشوكاني ٣١١/٤.

(٤) ونصبه على المصدر أو على البدل من (كل شيء) بدل أشتمال، أو هو مفعول ثان



البدل ومجازه<sup>(١)</sup>: الذي أحسن خَلْقَ كل شيء<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عباس: أتقنه وأحكمه<sup>(٣)</sup>، ثم قال: أَمَا إِنَّ اسْتُ<sup>(٤)</sup> القرد ليست بحسنة ولكنه أحكم خلقها<sup>(٥)</sup>.

﴿أَحْسَنُ﴾ وهو بمعنى (أفهم) فيتعدى إلى مفعولين، قال الشاطبي رحمه الله:  
خلقه التحريك حصن تطولا

حيث أخبر أن المشار إليهم بـ(حصن) وهم الكوفيون ونافع قرءوا ﴿خَلَقَهُ﴾  
بتحريك اللام بالفتح فتعين للباقيين القراءة بإسكانها، وقال الطبري في «جامع  
البيان» عنهما: وهما قراءتان مشهورتان صحيحتا المعنى.

انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/٣٣٠-٣٣١، «معاني القرآن» للزجاج ٤/٢٠٤،  
«السبعة» لابن مجاهد (٥١٦)، «معاني القراءات» للأزهري (٣٨٠)، «الكشف  
عن وجوه القراءات» لمكي ٢/١٩١، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران  
الأصبهاني (٣٥٤)، «التيسير» للداني (١٧٧)، «الحجة» لابن زنجلة (٥٦٨)،  
«البحر المحيط» لأبي حيان ٧/١٩٤، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري  
٢/٣٤٧، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٢/١٨٩، «معجم القراءات»  
للخطيب ٧/٢٢٢.

(١) في (ح): معناه.

(٢) أنظر: «حداائق الروح والريحان» لمحمد الأمين العلوي ٢٢/٣٥٩، ولم أجده  
عند الأخفش.

(٣) ذكره الطبري في «جامع البيان» ٢١/٩٣، ورجحه، وذكره البغوي في «معالم  
التنزيل» ٦/٣٠١، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٤/٣٥٩، والقرطبي في  
«الجامع لأحكام القرآن» ١٤/٩٠ ونسبوه لابن عباس.

(٤) الأستاذ: العجز، ويراد به حلقة الدبر، والأصل: سته، بالتحريك، ويجمع على  
(أستاذ). «المصباح المنير» للفيومي (١٠١).

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١/٩٣ بسنده عن ابن عباس، وفيه شريك بن  
عبد الله النخعي، قال عنه ابن حجر في «تقريب التهذيب»: (٢٧٨٧) صدوق

وقال قتادة: حسنه<sup>(١)</sup>، وقال مقاتل: علم كيف يخلق كل شيء، من قولك فلان يحسن كذا إذا كان يعلمه<sup>(٢)</sup>.

﴿وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ﴾ يعني: آدم ﷺ ﴿مِّن طِينٍ﴾.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْ نَسْلَهُ﴾

٨

ذريته<sup>(٣)</sup> ﴿مِّن سُلَالَةٍ﴾ نطفة سميت بذلك؛ لأنها تنسل من الإنسان، أي: تخرج، ومنه قيل للولد: سلالة<sup>(٤)</sup>.

يخطئ كثيرًا، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٥٩/٤ عن عكرمة، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٩٠/١٤ عن عكرمة، عن ابن عباس، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٦٧٨/١١ لابن أبي حاتم، وزاد في نسبه الشوكاني في «فتح القدير» ٣١٢/٤ لابن أبي شيبة، والترمذي في «نوادير الأصول»، وابن المنذر.

(١) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ١٠٩/٣ عن معمر، عن قتادة بمعناه، وكذا أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩٤/٢١ عن قتادة بلفظ: حسن على نحو ما خلق، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٠١/٦، والزمخشري في «الكشاف» ٢٤١/٣، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٩٠/١٤ جميعهم عنه.

(٢) «تفسير مقاتل» ٤٤٩/٣، وذكره عنه البغوي في «معالم التنزيل» ٣٠١/٦، والزمخشري في «الكشاف» ٢٤١/٣ بلفظ: علم كيف يخلقه.

(٣) أنظر: «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٤٩١)، «لسان العرب» لابن منظور ٦٦٠/١١ (نسل).

(٤) أنظر هذا المعنى في «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٢٣٧)، «لسان العرب» لابن منظور ٣٣٩/١١ (سلل)، وفي (س) بعدها بزيادة: ﴿مِّن مَّاءٍ مَّهِينٍ﴾ أي: ضعيف.

وقال ابن عباس: هي صفو الماء<sup>(١)</sup> ﴿مِّن مَّاءٍ مَّهِينٍ﴾ ضعيف<sup>(٢)</sup>.

﴿ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِن رُّوحِهِ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ ۚ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾.

١٠ قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا﴾ يعني: منكري البعث ﴿أَءِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ﴾

أي: هلكنا<sup>(٣)</sup>، وبطلنا وصرنا ترابًا، وأصله من قول العرب: ضل الماء في اللبن؛ فإنه أراد في اللبن إذا ذهب<sup>(٤)</sup> ويقال: ضللت<sup>(٥)</sup> الميت، أي: دفنته، قال الشاعر:

وَأَب مُضِلُّوهُ بَعَيْنٍ جَلِيَّةٍ

وَعُودِرَ بِالْجَوْلَانِ جَرْمٌ وَنَائِلٌ<sup>(٦)</sup>

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩٥/٢١ بسنده من طريق أبي يحيى الأعرج عن ابن عباس، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٦٨١/١١ لابن أبي شيبة ولابن المنذر.

(٢) من (ح).

(٣) قاله مجاهد: أنظر «تفسيره» ٥١٠/٢، وأخرجه عنه الطبري في «جامع البيان» ٩٦/٢١ بسنده عن مجاهد، وأخرجه الفريابي كما في «تغليق التعليق» لابن حجر ٢٨٠/٤، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٦٨١/١١ لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣٣١/٢، «معاني القرآن» للزجاج ٢٠٥/٤، وذكره الطبري في «جامع البيان» ٩٦/٢١، وابن منظور في «لسان العرب» ٣٩٥/١١. (٥) في (ح): أضللت.

(٦) البيت من قصيدة النابغة الذبياني يرثي النعمان بن الحارث بن أبي شمر بن حجر ابن الحارث بن جبلة الغساني، ويريد بقوله: مضلوه، أي: دفنوه وأخفوه في التراب، وهو الشاهد هنا قال تعالى: ﴿وَقَالُوا أَءِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ أَإِنَّا لَفِي خَلْقٍ

وقرأ ابن محيصن<sup>(١)</sup> بكسر اللام: (ضللنا) وهي لغة، وقرأ الحسن والأعمش: (صَلَّلْنَا) بالصاد غير معجمة<sup>(٢)</sup> أي: (أَنَتْنَا)<sup>(٣)</sup> وهي قراءة علي رضي الله عنه.

جَدِيدٌ، ويروى (مُصَلُّوه) بالصاد المهملة، وهي الرواية المشهورة، والمعنى: الذين صلوا عليه من الرهبان الذين تجمعوا حوله يدعون له؛ لأن النعمان بن الحارث كان من الذين تنصروا في الجاهلية، ويروى بالطاء المهملة وضمير الجمع (مطلوهم) يريد المطلين عليهم في دينهم، يقال: أطل على فلان في دينه إذا كان له عليه فضل، وقوله: بَعَيْنٍ جَلِيَّةٍ: أي: بخبر صادق أنه مات وشاهدوا بأعينهم قوته ودفعه، وفي هذا إشارة إلى أن من لم يروا بأعينهم لا يكادون يصدقون خبر موته لجلالة قدره وعظم منزلته بين الناس، والجلي: نقيص الخفي، والجلية: الخبر اليقين، والجولان: موضع بالشام جنوب دمشق على الحدود الفاصلة بين سوريا وفلسطين، وهو أسم المكان الذي دفن فيه. انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٣٩٥/١١ (ضلل)، ١٥٠/١٤ (جلى)، «ديوانه» (١٢٥)، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٦٠/٤، «الكشاف» للزمخشري ٢٤٢/٣ ذكر الشطر الأول منه، وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩١/١٤.

- (١) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣٣١/٢، «المحتسب» لابن جني ٢١٧/٢، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١١٨)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٩٥/٧، «معجم القراءات» للخطيب ٢٢٤/٧.
- (٢) أنظر: «المحتسب» لابن جني ٢١٧/٢، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١١٨)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٩٥/٧، «معجم القراءات» للخطيب ٢٢٤/٧.

- (٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٩٦/٢١، «معاني القرآن» للنحاس ٣٠٢/٥.

[٢٢٣٣] أخبرنا ابن فنجويه<sup>(١)</sup>، عن<sup>(٢)</sup> ابن شنبه<sup>(٣)</sup>، (قال: أخبرني<sup>(٤)</sup> أبو حامد المستملي<sup>(٥)</sup>، عن<sup>(٦)</sup> محمد بن حاتم الزمي<sup>(٧)</sup>، قال حدثنا أبو عماره النحوي<sup>(٨)</sup>، (٩) عن<sup>(١٠)</sup> المسيب بن شريك<sup>(١١)</sup>، عن عبيدة<sup>(١٢)</sup> الضبي<sup>(١٣)</sup>، عن رجل، عن علي: أنه قرأ: (ءإذا صللنا) أي: أنثنا<sup>(١٤)</sup>).

(١) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) في (س): قال حدثنا، وفي (ح): قال نا.

(٣) عبيد الله بن محمد، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) ساقطة من (س).

(٥) أحمد بن جعفر، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) في (س): قال حدثنا.

(٧) ثقة.

(٨) لم أجده.

(٩) ساقط من (ح).

(١٠) في (س): قال حدثني.

(١١) متروك

(١٢) في (س): عبدة.

(١٣) عبيدة بن معتب الضبي، ضعيف، تغير بآخره.

(١٤) [٢٢٣٣] الحكم على الإسناد:

ضعيف جدًا؛ فيه المسيب متروك وشيخه ضعيف، وفيه من لم أجده، ومن لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣١/٦ عن الحسن أن أبان كان يقرأ كذلك، ذكر الطبري في «جامع البيان» ٩٦/٢١ أن هذا قول الحسن، وكذلك نسبه ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣٣٥/٦ للحسن وفتادة ومعاذ القارئ، بل ذكر

قال محمد بن حاتم: يقال: صَلَّ اللحمُ وأَصَلَ إذا أَتَنَ<sup>(١)</sup>.  
﴿أَنَا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ قال الله ﴿بَلْ هُمْ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ كَفِرُونَ﴾.  
قوله ﷺ: ﴿قُلْ يَنُوفَكُمُ﴾

١١

بقبض أرواحكم ﴿مَلِكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ﴾ قال مجاهد: حويت له الأرض فجعلت له مثل طست<sup>(٢)</sup> يتناول منها حيث يشاء<sup>(٣)</sup>، وقال مقاتل والكلبي: بلغنا أن أَسَمَ ملك الموت عزرائيل وله أربعة أجنحة جناح له بالشرق، (وجناح له)<sup>(٤)</sup> بالمغرب (وجناح له في أقصى العالم من حيث يجيء ريح الصبا)<sup>(٥)</sup>، وجناح من الأفق

قراءة بالضاد المعجمة، والله أعلم.  
وأثر المصنف لم أجده عند غيره.

(١) صَلَّ: الصَّلَّةُ: في «لسان العرب» لابن منظور - ٣٨٣/١١ - (صلل) قال أبو إسحاق: ... هو ضربين أحدهما: أَتَنَّا وتَغَيَّرْنَا وتَغَيَّرَتِ صورنا، من صل اللحم إذا صل إذا أَتَنَ وتغير، والضرب الثاني: صللنا: يبسنا من الصلة وهي الأرض اليابسة.

(٢) الطست: إناء كبير مستدير من نحاس أو نحوه، يغسل فيه.

«لسان العرب» لابن منظور ١٢٣/٦ (طست)، «المعجم الوسيط» ٥٥٧/٢.

(٣) أخرجه مجاهد في «تفسيره» ٢/٢٠٠، والطبري في «جامع البيان» ٩٨/٢١، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٠٢/٦، والزمخشري في «الكشاف» ٢٤٢/٣، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٦٠/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٩٤/١٤ جميعهم عن مجاهد.

(٤) في (س): والأخرى.

(٥) الصبا: وهي ريح مهبها من مشرق الشمس إذا أَسْتَوَى الليل والنهار.

«المعجم الوسيط» ٥٠٧/١ (صبا).

الآخر ورجل له بالمشرق<sup>(١)</sup>، والخلق بين رجليه، ورأسه وجسده كما بين السماء والأرض، وجُعِلَتْ له الدنيا مثل راحة اليد، صاحبها يأخذ منها ما أحب في غير مشقة ولا عناء، أي: مثل اللبنة بين يديه، فهو يقبض أنفاس الخلق في مشارق الأرض ومغاربها، وله أعوان من ملائكة الرحمة وملائكة العذاب<sup>(٢)</sup>.

[٢٢٣٤] وأخبرني الحسين بن محمد بن الحسين<sup>(٣)</sup>، عن<sup>(٤)</sup> عبد الله ابن يوسف بن أحمد بن مالك<sup>(٥)</sup>، عن<sup>(٦)</sup> الخطاب بن أحمد بن عيسى<sup>(٧)</sup>، قال: أخبرني أبو نافع أحمد بن كثير<sup>(٨)</sup>، عن<sup>(٩)</sup> كثير بن هشام<sup>(١٠)</sup>،

- 
- (١) من (س)، وزاد بعدها في (ح): والأخرى بالمغرب.
- (٢) لم يثبت في تسمية ملك الموت بعزرائيل شيء، وقد تتبع ابن حجر في «الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع» (١٠٨) ذلك ويبيّن أنه معضل، أو عن وهب بن منبه وهو من الإسرائيليات.
- (٣) ابن فنجويه، ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.
- (٤) في (س): قال حدثنا، وفي (ح): قال نا.
- (٥) لم أجده.
- (٦) في (س): قال حدثنا، وفي (ح): قال نا.
- (٧) لم أجده.
- (٨) أبو نافع أحمد بن كثير، ابن بنت يزيد بن هارون، حدث عن جده يزيد بن هارون، والهارث بن منصور، روى عنه: أحمد بن محمد بن سهل الأدمي، وعلي بن محمد السواق، لم يذكر بجرح أو تعديل. ينظر: «تاريخ بغداد» ٣٥٦/٤.
- (٩) في (س)، (ح): قال نا.
- (١٠) الكلابي، ثقة.

عن<sup>(١)</sup> جعفر بن برقان<sup>(٢)(٣)</sup>، عن<sup>(٤)</sup> يزيد بن الأصم<sup>(٥)</sup>، عن ابن عباس، قال: إن خطوة ملك الموت ما بين المشرق والمغرب<sup>(٦)</sup>.  
[٢٢٣٥] وأخبرنا الحسين بن محمد<sup>(٧)</sup>، عن<sup>(٨)</sup> عبد الله بن يوسف<sup>(٩)</sup>، عن<sup>(١٠)</sup> عبد الرحيم بن محمد<sup>(١١)</sup>، عن<sup>(١٢)</sup> سلمة بن شبيب<sup>(١٣)</sup>، عن<sup>(١٤)</sup> الوليد بن سلمة الدمشقي<sup>(١٥)</sup>، عن<sup>(١٦)</sup> ثور بن

(١) في (س): قال حدثنا، وفي (ح): قال نا.

(٢) الكلابي، صدوق يهم في حديث الزهري.

(٣) بعدها في هامش (س) ورد التالي: ابن برقان بضم الموحدة وسكون الراء بعدها قاف الكلابي، أبو عبيدة الرقي، صدوق، مات سنة خمسين ومائة. «تقريب».

(٤) في (س): قال حدثنا، وفي (ح): قال نا.

(٥) يزيد بن الأصم، واسمه: عمرو بن عبيد بن معاوية البكائي، ثقة.

(٦) [٢٢٣٤] الحكم على الإسناد:

فيه عبد الله بن يوسف وشيخه لم أجدهما، وابن كثير لم يذكر بجرح أو تعديل.  
التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة في كتاب «العرش» (ص ٦٥) (٢٦)، وأبو الشيخ في «العظمة» ٩٢٤/٣ (٤٥٧)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥٤٣/٦ ونسبه إلى أبي الشيخ في «العظمة».

(٧) ثقة صدوق، كثر الرواية للمناكير.

(٨) في (س): قال حدثنا، وفي (ح): قال نا. (٩) لم أجده.

(١٠) في (س): قال حدثنا، وفي (ح): قال نا. (١١) لم أجده.

(١٢) في (س): قال حدثنا، وفي (ح): قال نا.

(١٣) ثقة.

(١٤) في (س): قال حدثنا، وفي (ح): قال نا.

(١٥) لم أجده.

(١٦) في (س): قال حدثنا، وفي (ح): قال نا.



يزيد<sup>(١)</sup>، عن خالد بن معدان<sup>(٢)</sup>، عن معاذ بن جبل<sup>(٣)</sup>، قال: إن لملك الموت حربةً تبلغ ما بين المشرق والمغرب، وهو يتصفح وجوه الناس، فما من أهل بيت إلا وملك الموت يتفحصهم في كل يوم مرتين، فإذا رأى إنساناً قد أنقضى أجله ضرب رأسه بتلك الحربة وقال: الآن يزار بك عسكر الأموات<sup>(٤)</sup>.

[٢٢٣٦] وأخبرنا<sup>(٥)</sup> الحسين بن محمد<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرني<sup>(٧)</sup> أبو بكر بن مالك القطيعي<sup>(٨)</sup>، عن<sup>(٩)</sup> عبد الله بن أحمد بن حنبل<sup>(١٠)</sup>،

(١) ثور بن يزيد، ثقة، ثبت.

(٢) خالد بن معدان الكلاعي الحمصي، ثقة، عابد، يرسل كثيراً.

(٣) معاذ بن جبل رضي الله عنه الصحابي الجليل.

(٤) [٢٢٣٥] الحكم على الإسناد:

فيه من لم أجده، وكذلك فيه أنقطاع فإن خالد بن معدان ثقة، يرسل كثيراً، ولم يسمع من معاذ.

انظر: «جامع التحصيل» للعلائي (١٧١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٦٢/٣٣.

التخريج:

أخرجه أبو الشيخ في «العظمة» ٩٣٦/٣ (٤٧٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢١٤/٥، و«تاريخ أصبهان» ٢١٤/٢.

(٥) في (س): وأخبرني.

(٦) هو ابن فنجويه ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٧) في (س): قال حدثنا، وفي (ح): قال نا.

(٨) ثقة.

(٩) في (س): قال حدثنا، وفي (ح): قال نا.

(١٠) ثقة.

عن <sup>(١)</sup> أبي <sup>(٢)</sup>، عن <sup>(٣)</sup> (عبد الله) <sup>(٤)</sup> بن نمير <sup>(٥)</sup>، عن <sup>(٦)</sup> الأعمش <sup>(٧)</sup>،  
عن خيثمة <sup>(٨)</sup>، وعن شهر بن حوشب <sup>(٩)</sup>، قال: دخل ملك الموت  
عليه السلام على سليمان، فجعل ينظر إلى رجل من جلسائه يديم إليه  
النظر، فلما خرج قال الرجل: من هذا؟ قال: هذا ملك الموت،  
قال: لقد <sup>(١٠)</sup> رأيته ينظر إليّ كأنه يريدني، قال: فما تريد؟ قال:  
أريد أن تحملني على الريح فتلقيني بالهند. فدعا بالريح فحملته  
عليها فألقته بالهند، ثم أتى ملك الموت سليمان عليه السلام فقال: إنك  
كنت تديم النظر إلى رجل من جلسائي. قال: كنت أعجب منه إني  
أمرت أن قبض روحه بالهند وهو عندك <sup>(١١)</sup>.

(١) في (س): قال حدثنا، وفي (ح): قال نا.

(٢) إمام ثقة حافظ فقيه حجة.

(٣) في (س): قال حدثنا، وفي (ح): قال نا.

(٤) ساقطة من (س).

(٥) الهمداني، أبو هشام الكوفي، ثقة، صاحب حديث من أهل السنة.

(٦) في (س): قال حدثنا، وفي (ح): قال نا.

(٧) سليمان بن مهران، ثقة حافظ، لكنه يدلّس.

(٨) خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة، ثقة، وكان يرسل.

(٩) صدوق، كثير الإرسال والأوهام.

(١٠) ساقطة من (س).

(١١) [٢٢٣٦] الحكم على الإسناد:

الأثر صحيح إلى قائله وهو من الإسرائيليات. والله أعلم.

التخريج:

أخرجه أحمد في «الزهد» (٥٣)، ومن طريقه أبو نعيم في «حلية الأولياء»

فإن قيل: ما الجمع بين قوله: ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾<sup>(١)</sup> و﴿تَوَفَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ﴾<sup>(٢)</sup> و﴿قُلْ يَتَوَفَّكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾<sup>(٤)</sup> و﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّكُم بِاللَّيْلِ﴾<sup>(٥)</sup>.

قيل: توفي الملائكة: القبض والنزع، وتوفي ملك الموت: الدعاء والأمر، يدعو الأرواح فتجيبه ثم يأمر أعوانه بقبضها، وتوفي الله سبحانه: خلق الموت فيه<sup>(٦)</sup> والله أعلم، ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ﴾.

٤/ ١١٨، ٦/ ٦٠، وابن أبي شيبة في «المصنف» ٧/ ٧٠ (٣٤٢٦٨)، وأبو الشيخ في «العظمة» ٣/ ٩١٨ (٤٥١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٢/ ٢٨٩، ٢٢/ ٢٩٠ سياق أتم، وذكره الزيلعي في «تخريج أحاديث وأثار الكشف» ٣/ ٧٨.

(١) الأنعام: ٦١.

(٢) النحل: ٢٨.

(٣) السجدة: ١١.

(٤) الزمر: ٤٢.

(٥) الأنعام: ٦٠.

(٦) من (س)، (ح). قلت: والجمع بين الآيات: ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ يعني: الملائكة وهو أعوان ملك الموت كما قال ابن عباس وغيره، وهم يسلمون الروح من الجسد، ثم يقبضها ملك الموت ثم يسلمها إلى ملائكة الرحمة إن كان مؤمناً وإلى ملائكة العذاب إن كان كافراً، ويضاف التوفي إلى ملك الموت تارة كما في آية السجدة، وتارة إلى الملائكة؛ لأنهم يتولون ذلك كما في آية الأنعام، وتارة إلى الله وهو المتوفي على الحقيقة، قال القرطبي: ملك الموت يقبض الأرواح والأعوان يعالجون والله يزهد الروح، وهذا هو الجمع بين الآي والحديث، لكنه لما كان ملك الموت متولي ذلك بالوساطة والمباشرة أضيف التوفي إليه، وقوله: ﴿يَتَوَفَّكُم بِاللَّيْلِ﴾ يقصد بذلك الوفاة الصغرى وهي النوم، يدل عليه

١٢

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الْمَجْرِمُونَ نَاكِسُوا رُءُوسِهِمْ﴾

أي<sup>(١)</sup>: مطأطؤ<sup>(٢)</sup> رؤوسهم ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ حياة منه للذي سلف من معاصيهم في الدنيا يقولون: ﴿رَبَّنَا أَبْصَرْنَا﴾ ما كنا به مكذبين ﴿وَسَمِعْنَا﴾ منك تصديق ما أتنا به رسلك ﴿فَارْجِعْنَا﴾ فأرددنا إلى الدنيا ﴿نَعْمَلْ صَالِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ﴾ وجواب لو مضمّر مجازة: لرأيت العجب<sup>(٣)</sup>.

١٣

﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى﴾

رشدتها وتوفيقها للإيمان ﴿وَلَكِنْ حَقَّ﴾ وجب وسبق ﴿الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ وهو قوله لإبليس<sup>(٤)</sup>: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ﴾<sup>(٥)</sup> ثم يقال لأهل النار.

الحديث الوارد في «صحيح البخاري» كتاب الدعوات، باب التعوذ والقراءة عند المنام (٦٣٢٠)، و«صحيح مسلم» كتاب الذكر والدعاء، باب الدعاء عند النوم (٢٧١٤)، من حديث عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أوى أحدكم إلى فراشه فلينفذه بداخلة إزاره فإنه لا يدري ما خلفه عليه ثم ليقل باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه، إن أمسكت نفسي فارحمها وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين» «التذكرة» للقرطبي ٧٥/١، وانظر: ٦٩/١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٤/١٤.

(١) ساقطة من (ح).

(٢) أي: خافض رؤوسهم. «المعجم الوسيط» ٥٤٢/٢.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤/.

(٤) ساقطة من (س).

(٥) ص: ٨٥.



﴿فَذُوقُوا بِمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا﴾

أي: تركتم الإيمان به ﴿إِنَّا نَسِينَكُمُ﴾ تركناكم في النار ﴿وَذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

[٢٢٣٧] أخبرنا الحسين بن محمد بن فنجويه<sup>(١)</sup>، عن أحمد بن الحسن بن ماجه القزويني<sup>(٢)</sup>، عن<sup>(٣)</sup> الحسن بن أيوب القزويني<sup>(٤)</sup>، عن<sup>(٥)</sup> عبد الله بن أبي زياد<sup>(٦)</sup> القطواناني<sup>(٧)(٨)</sup>، عن سيار<sup>(٩)</sup>، عن حماد الصفار<sup>(١٠)</sup>، عن حجاج الأسود<sup>(١١)</sup>، عن خالد<sup>(١٢)</sup>، عن مولى له، عن كعب<sup>(١٣)</sup> قال: إذا كان يوم القيامة يقوم الملائكة فيشفعون، ثم يقوم (الأنبياء فيشفعون، ثم يقوم)<sup>(١٤)</sup> الشهداء

(١) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) في (س): قال حدثنا، وفي (ح): قال نا.

(٤) قال أبو حاتم: صدوق.

(٥) في (س): قال حدثنا، وفي (ح): قال نا.

(٦) في (س): زيد، وهو خطأ.

(٧) ساقطة من (س).

(٨) صدوق.

(٩) سيار بن حاتم، صدوق له أوهام.

(١٠) لم أجده.

(١١) حجاج بن أبي زياد الأسود القسملي، ثقة.

(١٢) خالد: لم أجده.

(١٣) كعب الأحبار، ثقة.

(١٤) ساقط من (س).

فيشفعون، ثم يقوم المؤمنون فيشفعون حتى إذا أنصرفت الشفاعة كلها فلم يبق أحدٌ خرجت الرحمة فتقول: يا رب أنا الرحمة فشفعني. فيقول: قد شفعتك. فتقول: يا رب فيمن؟ فيقول: فيمن ذكرني في مقام واحد<sup>(١)</sup> وخافني فيه أو رجاني أو دعاني دعوة واحدة خافني<sup>(٢)</sup> أو رجاني فأخرجيه. قال: فيخرجون فلا يبقى في النار أحد يعبأ الله به شيئاً ثم يعظم أهلها بها، ثم يؤمر بالباب فتقبض عليهم فلا يدخل فيها روح أبداً ولا يخرج منها غم أبداً ﴿وَقِيلَ الْيَوْمَ نَنْسِفُكُمْ كَمَا نَسِفْنَا لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾<sup>(٣)</sup>.

١٥ ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ

وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾

عن الإيمان به والسجود له.

﴿تَتَجَافَى﴾<sup>(٤)</sup>

١٦

(١) من (ح).

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) [٢٢٣٧] الحكم على الإسناد:

فيه من لم أجده، ومن لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

ذكره الحكيم الترمذي في «نوادير الأصول» ٢٢٩/١.

(٤) بعدها في (س) في الهامش: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ﴾ في موضع نصب على الحال،

أو رفع؛ لأنه فعل مستقبل، ولم يتبين فيه الإعراب؛ لأنه فعل مقصور، ومعنى مقصور أنه قصر ممد الإعراب، ومعنى منقوص أنه نقص من الإعراب. «معاني القرآن» للنحاس ٣٥٠/٥.

أي: ترتفع وتتنحى، وهو تتفاعل من الجفاء: النبو والتباعد<sup>(١)</sup>،  
تقول العرب: جاف ظهرك على الجدار، وجفت عين فلان عن  
الغمض إذا لم تنم ﴿جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾.

[٢٢٣٨] أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن محمد بن الحسين<sup>(٢)</sup>،  
قال: أخبرني<sup>(٣)</sup> أبو عمرو عثمان بن أحمد بن سمعان الرزاز<sup>(٤)(٥)</sup>،  
عن<sup>(٦)</sup> عبد الله بن قحطبة بن مرزوق<sup>(٧)</sup>، عن<sup>(٨)</sup> محمد بن موسى  
الحرشي<sup>(٩)</sup>،

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٠٢/٢١، «لسان العرب» لابن منظور ١٤٨/١٤ (جفى).

(٢) هو ابن فنجويه، ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) في (س): حدثنا.

(٤) ساقطة من (ح).

(٥) عثمان بن أحمد بن سمعان، أبو عمرو الرزاز المجاشي، روى عن: الحسن بن عليوه القطان، وأحمد بن فرح المقرئ، روى عنه: أبو الفرج بن سميكة القاضي، ومحمد بن طلحة النعالي، ثقة، مات سنة (٣٦٧هـ).

ينظر: «تاريخ بغداد» ٣٠٦/١١، «الأشباب» ١٩٩/٥.

(٦) في (س): قال حدثنا، وفي (ح): قال نا. (٧) لم أجده.

(٨) في (س) قال: حدثنا، وفي (ح) قال: نا.

(٩) محمد بن موسى بن نفعي الحرشي، أبو عبد الله البصري، روى عن: جعفر بن سليمان الصنعبي، وأبي داود الطيالسي، روى عنه: الترمذي، والنسائي. قال أبو حاتم: شيخ، وقال النسائي: صالح. وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن حجر: لين. مات سنة (٢٤٨هـ).

ينظر: «الجرح والتعديل» ٨/٨٤، «الثقات» ٩/١٠٨، «تهذيب الكمال» ٥٢٨/٢٦، «التقريب» (٦٣٣٨).

عن الحارث بن وجيه الراسبي<sup>(١)</sup>، قال: سمعت مالك بن دينار<sup>(٢)</sup> يقول: سألت أنس بن مالك عن قول الله تعالى ﴿تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾. فقال أنس: كان أناس من أصحاب رسول الله ﷺ يصلون من صلاة المغرب إلى صلاة العشاء الآخرة، فأنزل الله تعالى: ﴿تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾<sup>(٣)</sup>.

[٢٢٣٩] أخبرني الحسين بن محمد<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا، موسى بن محمد<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا الحسن بن علويه<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا إسماعيل

(١) ضعيف.

(٢) البصري، الزاهد، أبو يحيى، صدوق، عابد.

(٣) [٢٢٣٨] الحكم على الأثر:

الإسناد: ضعيف، فيه محمد بن موسى الحرشي، والحارث بن وجيه ضعيفان. التخريج:

أخرجه أبو داود، كتاب التطوع، باب وقت قيام النبي ﷺ من الليل (١٣٢١-١٣٢٢)، والترمذي نحوه، كتاب التفسير، باب ومن سورة السجدة (٣١٩٦)، وقال: حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وابن أبي شيبة في «المصنف» ١٥/٢ (٥٩٣٠)، والبزار في «البحر الزخار» ٢٠٢/٤ (١٣٦٤)، وضعفه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩٠/٧ بشيخ البزار، وابن عدي في «الكامل» ١٩٢/٢ وضعفه براهويه الحارث بن وجيه، وذكره العظيم آبادي في «عون المعبود» ونسبه لتفسير ابن مردويه، وقال: في سنده ضعف، وانظر: «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزليعي ٨٦/٣٣، «نيل الأوطار» للشوكاني ٦٥/٣.

(٤) ابن فنجويه، ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٥) موسى بن محمد بن علي، لم أجده.

(٦) ثقة.



ابن عيسى<sup>(١)</sup>، عن المسيب<sup>(٢)</sup>، عن سعيد بن أبي عروبة<sup>(٣)</sup>، عن قتادة<sup>(٤)</sup>، عن أنس بن مالك، قال: نزلت فينا معاشر الأنصار ﴿نَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ الآية، كنا نصلي المغرب فلا نرجع إلى رحالنا حتى نصلي العشاء مع النبي ﷺ وآله<sup>(٥)</sup>.

[٢٢٤٠] وأخبرنا الحسين بن محمد<sup>(٦)</sup>، عن<sup>(٧)</sup> عبد الله بن إبراهيم<sup>(٨)</sup>، بن<sup>(٩)</sup> علي بن عبد الله<sup>(١٠)</sup>، نا عبد الله بن محمد بن وهب<sup>(١١)</sup>، نا محمد بن حميد<sup>(١٢)</sup>، نا يحيى بن الضريس<sup>(١٣)</sup>، نا

- (١) البغدادي العطار، ضعفه الأزدي وصححه غيره.
- (٢) المسيب بن شريك، أبو سعيد التميمي الشرقي، متروك.
- (٣) الشكري، ثقة، حافظ، له تصانيف كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة.
- (٤) ابن دعامة، ثقة ثبت.
- (٥) [٢٢٣٩] الحكم على الإسناد: ضعيف جدًا فيه المسيب بن شريك متروك، وفيه موسى بن محمد لم أجده. التخريج: ذكره السيوطي في «الدر المثور» ٥٤٦/٦ ونسبه لابن مردويه، وانظر التخريج السابق.
- (٦) من (ح)، وهو ابن فنجويه، ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.
- (٧) في (س): قال حدثنا، وفي (ح): قال نا.
- (٨) في (ح): بن أبي نعيم.
- (٩) في (س): و.
- (١٠) لم أجده.
- (١١) الدينوري، متهم بالكذب والوضع.
- (١٢) ابن حيان الرازي، حافظ، ضعيف.
- (١٣) صدوق.

النضر بن حميد<sup>(١)</sup>، عن سعد<sup>(٢)</sup>، عن الشعبي<sup>(٣)</sup>، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من عَقَّب ما بين المغرب والعشاء بُني له في الجنة قصران مسيرة مائة عام، وفيهما من الشجر ما لو نزلها أهل المشرق وأهل المغرب لأوسعتهُم»<sup>(٤)</sup> فأكهة، وهي صلاة الأوابين وغفلة الغافلين، وإن من الدعاء المستجاب الذي لا يرد الدعاء ما بين المغرب والعشاء»<sup>(٥)</sup>.

(١) النضر بن حميد، أبو الجارود، الكندي، حدث عن: ثابت البناني، وأبي الجارود، وإبي إسحاق الهمداني، حدث عنه: جعفر بن سليمان، وإسحاق بن سليمان الرازي، قال أبو حاتم: متروك الحديث. قال البخاري: منكر الحديث، ينظر: «الجرح والتعديل» ٤٧٦/٨، «ميزان الاعتدال» ٢٥٦/٤، «لسان الميزان» ١٥٩/٦.

(٢) سعد بن طريف الإسكاف، الحذاء، الحنظلي، الكوفي، روى عن: عكرمة مولى ابن عباس، وإبي إسحاق السبيعي. روى عنه: إسرائيل بن يونس والنضر بن حميد الكندي. قال ابن حنبل: ضعيف الحديث. وقال يحيى: ليس بشيء، وقال ابن حجر: متروك. ينظر «الجرح والتعديل» ٨٧/٤، «تهذيب الكمال» ٢٧١/١٠، «التقريب» (٢٢٤١).

(٣) عامر بن شراحيل، ثقة مشهور فقيه فاضل.

(٤) هكذا على الصواب في (س)، وفي الأصل: لأدخلنهم، وقريب منها ما في (ح): لأرحلتهم.

(٥) [٢٢٤٠] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جداً، فيه عبد الله بن محمد بن وهب متهم بالكذب، والنضر بن حميد متروك، وسعد بن طريف الإسكاف، متروك.

التخريج:

أخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ٧٤/١ عن محمد بن حميد به، وابن شاهين

وقال عطاء: يعني يصلون صلاة العَتَمَةِ<sup>(١)</sup> لا ينامون عنها<sup>(٢)</sup>، يدل عليها:

[٢٢٤١] ما أنبأني عبد الله بن حامد بن محمد<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>، أنا (عبد الصمد بن الحسن بن علي بن مكرم<sup>(٥)</sup>، نا السري بن سهل<sup>(٦)</sup>، نا عبد الله بن رشيد<sup>(٧)</sup>، نا)<sup>(٨)</sup> أبو عبيدة مجاعة بن الزبير<sup>(٩)</sup>، عن

في «فضائل الأعمال» ١/ ١٣١ (٧٥) من طريق آخر ضعيف أيضًا، عن ثوبان نحوه، وأخرج نحوه ابن المبارك في «الزهد» (٤٤٦) عدة أحاديث في الترغيب في النافلة بين المغرب والعشاء. وانظر: «فضائل سورة الإخلاص» للخلال (٤٨)، «التهجد» لابن أبي الدنيا (٢٢٦، ٣٦٣).

(١) العَتَمَةُ: هي وقت صلاة العشاء. «لسان العرب» لابن منظور ٣٨٢/١٢ (عتم)، «مختار الصحاح» للرازي (ص ١٧٣).

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠٠/٢١، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٠٣/٦ بلفظ: وهم الذين لا ينامون حتى يصلوا العشاء الآخرة، والزمخشري في «الكشاف» ٢٣٤/٣ ذكره بلفظ المصنف، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٦٢/٤ ذكره بلفظ: أراد العشاء الآخرة، جميعهم عن عطاء.

(٣) ساقطة من (ح).

(٤) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) عبد الصمد بن علي بن محمد بن مكرم، بن حسان، أبو الحسين الوكيل، ثقة، وذكر: الحسن، في أسمه خطأ، لأن الحسن لهذا عمه كما قال الخطيب، وقد سبقت ترجمة عبد الصمد في سورة يونس.

(٦) السري بن عاصم بن سهل أبو عاصم الهمداني، ضعيف.

(٧) أبو عبد الرحمن، مستقيم الحديث.

(٨) ساقط من (ح).

(٩) مجاعة بن الزبير الأزدي، أبو عبيدة البصري، روى عن: ابن سيرين، وقتادة بن

أَبَان<sup>(١)</sup> قال: جاءت امرأة<sup>(٢)</sup> إلى أنس بن مالك فقالت: إني أنام قبل العشاء، فقال: لا تنامي فإن هذه الآية نزلت في الذين لا ينامون قبل العشاء الآخرة<sup>(٣)</sup> ﴿تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو العالية والحسن ومجاهد وابن زيد: هو التهجد وقيام الليل<sup>(٥)</sup>، ودليل هذا التأويل:

دعامة، روى عنه: عبد الله بن رشيد، وعبد الصمد بن عبد الوارث، قال أحمد: لم يكن به بأس في نفسه. وضعفه الدارقطني، وقال ابن عدي: هو ممن يحتمل، ويكتب حديثه، وذكره العقيلي في «الضعفاء»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: مستقيم الحديث عن الثقات، ينظر: «الضعفاء الكبير» للعقيلي ٢٥٥/٤، «الثقات» لابن حبان ٥١٧/٧، «الكامل في الضعفاء» ١٧٤/٨، «ميزان الاعتدال» ٤٣٧/٣، «لسان الميزان» ١٦/٥.

(١) أبان بن أبي عياش، متروك.

(٢) كبشة بنت كعب، قال الحافظ: الأنصارية، زوج عبد الله بن أبي قتادة، قال ابن حبان: لها صحبة، أنظر: «التقريب» (٨٦٦٩).

(٣) في (ح): الأخيرة.

(٤) [٢٢٤١] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه مجاعة ضعفه الدارقطني، وأبان بن أبي عياش متروك. التخريج:

أخرجه البخاري مختصرًا في «التاريخ الكبير» ٣٠٦/١، من طريق إبراهيم بن عقبة سمع كبشة بنت كعب قالت: قال لي أنس بن مالك...، وأورده ابن حجر في «المطالب العالية» ٢٤٨/١ (٥٩٤)، وقال البوصيري: رواه مسدد بسند رواه ثقات، وليس فيه ذكر أن الآية نزلت في ذلك وسنده صحيح.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠١/٢١، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٠٤/٦، والزمخشري في «الكشاف» ٢٤٣/٣، وابن عطية في «المحرر الوجيز»

[٢٢٤٢] ما أخبرنا أبو عبد الله بن فنجويه<sup>(١)</sup>، نا أبو بكر بن مالك القطيعي<sup>(٢)</sup>، نا عبد الله بن أحمد بن حنبل<sup>(٣)</sup>، نا أبي<sup>(٤)</sup>، نا زيد بن الحباب<sup>(٥)</sup>، نا حماد بن سلمة<sup>(٦)</sup>، عن عاصم<sup>(٧)</sup>، عن شهر بن حوشب<sup>(٨)</sup>، عن معاذ<sup>(٩)</sup>، عن النبي ﷺ ﴿تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ قال: «قيام العبد في الليل»<sup>(١٠)</sup>.

٣٦٢/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٤/١٠٠، والشوكاني في «فتح القدير» ٣١٤/٤ ونسبوه لجمهور المفسرين، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ١١/٦٩٥ لابن أبي حاتم ومحمد بن نصر في «مختصر قيام الليل» عن الحسن، وللغريابي وابن أبي شيبة ومحمد بن نصر في «مختصر قيام الليل» وابن المنذر عن مجاهد، وزاد البغوي مالك والأوزاعي، وزاد الشوكاني عطاء، والقرطبي زاد عليه: وهو قول جمهور المفسرين، ورجحه الطبري في «جامع البيان» وابن كثير.

(١) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) ثقة.

(٣) ثقة.

(٤) أحمد بن حنبل، إمام ثقة حافظ فقيه حجة.

(٥) صدوق.

(٦) ثقة عابد، تغير حفظه بآخرة.

(٧) ابن أبي النجود، صدوق له أوهام، حجة في القراءة.

(٨) صدوق، كثير الإرسال والأوهام.

(٩) معاذ بن جبل بن عمرو، من أعيان الصحابة.

(١٠) [٢٢٤٢] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف؛ عاصم صدوق له أوهام، وشهر بن حوشب كثير الإرسال والأوهام.

[٢٢٤٣] وأخبرنا<sup>(١)</sup> عبد الله بن حامد الأصبهاني<sup>(٢)</sup>، أنا محمد ابن عبد الله بن عبد الواحد الهمداني<sup>(٣)</sup>، نا إسحاق بن إبراهيم الدبري<sup>(٤)</sup>، أنا عبد الرزاق<sup>(٥)</sup>، عن معمر<sup>(٦)</sup>، عن عاصم بن أبي النجود<sup>(٧)</sup>، عن أبي وائل<sup>(٨)</sup>، عن معاذ، قال: كنت مع رسول الله ﷺ في سفرنا<sup>(٩)</sup> فأصبحت<sup>(١٠)</sup> قريباً منه ونحن نسير فقلت له<sup>(١١)</sup>: يا

التخريج:

أخرجه أحمد في «المسند» ٢٣٢/٥ (٢٢٠٢٢)، وفي «الزهد» (٣٩)، والطبري في «جامع البيان» ١٠٣/٢١، وابن أبي الدنيا في «التهجد» (٣١٢-٣١٣) (٢٤٨) وانظر: «الفتح السماوي» للمناوي ٩١٩/٢، «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزليعي ٨٤/٣. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩٠/٧: رواه أحمد وفيه شهر لم يدرك معاذاً وفيه ضعف وقد وثق، وبقيّة رجاله ثقات.

(١) في (ح): وأخبرني.

(٢) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) محمد بن عبد الله بن عبد الواحد - وقيل: ابن عبد الكريم - بن عبد المغيث، أبو جعفر البقلي، حدث عن: محمد وعلي ابني الحسين بن أشكاب، روى عنه: محمد بن إبراهيم العاقولي، وأبو بكر الأبهري الفقيه، قال الأيمري: وكان ثقة. مات سنة ٣٢٨، ينظر: «تاريخ بغداد» ٤٤٩/٥.

(٤) الصنعاني، أبو يعقوب، صدوق، وسماعه من عبد الرزاق صحيح.

(٥) الصنعاني، ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع.

(٦) ابن راشد، ثقة ثبت فاضل.

(٧) صدوق له أوهام، حجة في القراءة.

(٨) شقيق بن سلمة الأسدي، أبو وائل الكوفي، ثقة، مخضرم.

(٩) في (ح): سفره.

(١٠) في (س) بزيادة: يوماً.

(١١) من (س).

نبي الله ألا تخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار، قال: «يا معاذ لقد سألت عن شيء<sup>(١)</sup> عظيم وإنه ليسير على من يسره الله عليه، تعبد الله ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت»، ثم قال<sup>(٢)</sup>: «ألا أدلك على أبواب الخير: الصوم جنة، والصدقة تطفئ غضب الرب وصلاة الرجل في جوف الليل» ثم قرأ: ﴿تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حتى بلغ: ﴿جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (ثم قال: «ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه، الجهاد»)<sup>(٣)</sup> ثم قال: «ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟»، فقلت: بلى يا رسول الله، فأخذ بلسانه فقال: «اكف عليك هذا»، فقلت: يا رسول الله وإنّا لمؤاخذون بما نتكلم؟ فقال: «ثكلتك أمك يا معاذ وهل يكب الناس في النار على وجوههم -أو على مناخرهم- إلا حصائد ألسنتهم»<sup>(٤)</sup>.

(٢) سقط من (س).

(١) من (س).

(٣) من (س).

(٤) [٢٢٤٣] الحكم على الإسناد:

فيه عاصم، له أوهام، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل .

التخريج:

أخرجه ابن ماجه، كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة (٣٩٧٣)، والحاكم في «المستدرک» ٤٤٧/٢. والحديث فيه اختلاف كبير في السند أستوفاه الدارقطني في «العلل» ٧٦/٦، وكل طرقة فيها ضعف، لكن يتقوى بعضها ببعض ويكون حسناً لغيره كما حققه الدكتور/ مساعد الحميد في كتاب «السييل الهاد إلى تخريج أحاديث كتاب الجهاد» ١/ ١٥٥ - ١٦٢. في إضافة.

وقال الضحاك: هو أن يصلي الرجل العشاء والغداة في جماعة<sup>(١)</sup>.

[٢٢٤٤] أخبرني الحسين بن محمد فنجويه<sup>(٢)</sup>، نا أحمد بن الحسين بن ماجه<sup>(٣)</sup>، نا أبو عوانة الكوفي<sup>(٤)</sup> بالري، نا منجاب بن الحارث<sup>(٥)</sup>، أنا علي بن مسهر<sup>(٦)</sup>، عن عبد الرحمن بن إسحاق<sup>(٧)</sup>، عن شهر بن حوشب<sup>(٨)</sup>، عن أسماء بنت يزيد<sup>(٩)</sup>، قالت: سمعت

(١) نسبه له ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٦٢/٤ بلفظ: «تجافي الجنب هو أن يصلي الرجل العشاء والصبح في جماعة»، ثم قال ابن عطية: وهذا قول حسن يعبده لفظ الآية، وانظر: «فتح القدير» للشوكاني ٣١٤/٤ ذكره بلفظ المصنف.

(٢) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) أبو الحسن القزويني، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) موسى بن يوسف بن موسى بن راشد القطان أبو عوانة الرازي، روى عن: أحمد ابن عبد الله بن يونس، وعلى بن الجعد، وعلي بن حكيم الأودي، روى عنه: ابن أبي حاتم، وأبو علي حامد بن محمد الرفاء، قال ابن أبي حاتم: وكان صدوقاً، ينظر: «الجرح والتعديل» ١٦٨/٨، «تاريخ دمشق» ٢٤٩/٦١.

(٥) ثقة.

(٦) ثقة، له غرائب بعد أن أضر.

(٧) عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث، أبو شيبة الواسطي الكوفي. روى عن: أبيه إسحاق بن الحارث، وبكر بن عبد الله المزني. روى عنه: حفص بن غياث، وعلى بن سهر. قال أحمد: ليس بشيء، منكر الحديث. وقال يحيى: ضعيف، وكذا أبو داود والنسائي وابن حبان وابن حجر.

ينظر: «الجرح والتعديل» ٢١٣/٥، «تهذيب الكمال» ٥١٥/١٦، «التقريب» (٣٧٩٩).

(٨) صدوق، كثير الإرسال والأوهام.

(٩) أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية، صحابية جلييلة.



رسول الله ﷺ يقول: «إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة جاء منادٍ فنادى بصوت يسمع الخلائق كلهم: سيعلم أهل الجمع اليوم من أولى بالكرم. ثم يرجع فينادي: ليقم الذين كانت<sup>(١)</sup> تتجافى جنوبهم عن المضاجع. فيقومون وهم قليل، ثم يرجع فينادي: ليقم الذين كانوا يحمدون الله في البأساء والضراء. فيقومون وهم قليل، فيسرحون جميعاً إلى الجنة ثم يحاسب سائر الناس»<sup>(٢)</sup>.

﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾.

﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾<sup>(٣)</sup>



(١) في (س): كانوا.

(٢) [٢٢٤٤] الحكم على الإسناد:

فيه عبد الرحمن بن إسحاق ضعيف، وشهر بن حوشب كثير الإرسال والأوهام، وأحمد بن الحسين بن ماجه لم يذكر بجرح أو تعديل.  
التخريج:

أخرجه هناد في «الزهد» ١٣٤/١ (١٧٦)، ابن أبي الدنيا في «التهجد» (٣٤١)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢٦١٠/٨، والبيهقي في «شعب الإيمان» ١٦٩/٣ (٣٢٤٤)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٥٠٤/١، وانظر: «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزيلعي ٨٤/٣ - ٨٥ (٩٩٣)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٠٨/٦.

(٣) القُرَّة: البرد عامة، بالضم، والقُرُّ بالكسر ما أصاب الإنسان وغيره من القُرِّ أي: البرد، وهو يقتضي السكون، والحري يقتضي الحركة، وقيل لمن يسر به قرّة عين، فقرت عينه: بردت فصحت، بل لأن للسرور دمة باردة قارة، وللحزن دمة حارة. أنظر: «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٣٨٩)، «لسان العرب» لابن منظور ٨٣/٥.

أي: خَبِيءٌ لهم، هذه قراءة العامة، وقرأ حمزة ويعقوب: (أُخْفِي)<sup>(١)</sup> مُرْسَلَةً بالياء أي: أنا أخفي، وحجتها قراءة عبد الله: (نُخْفِي) بالنون<sup>(٢)</sup>.

وقرأ محمد بن كعب: (أُخْفَى)<sup>(٣)</sup> بالألف يعني: أَخْفَى الله ﷻ

(١) بسكون الياء فعلاً مضارعاً مسنداً لضمير المتكلم مرفوعاً تقديرًا، وهي متواترة دَلَّ على ذلك قول الشاطبي رحمه الله: أُخْفِي سُكُونُهُ فشا، أخبر أن المشار إليه بالفاء من (فشا) وهو حمزة قرأ (أخفي لهم) بسكون الياء فتعين للباقيين القراءة بفتحها، وقال الطبري عن القراءتين: مشهورتان، متقاربتا المعنى؛ لأن الله إذا أخفاه فهو مخفي، وإذا أخفي فليس له مخف غيرهِ.

انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٢٠٧/٤، «جامع البيان» للطبري ١٠٦/٢١-١٠٧، «السبعة» لابن مجاهد (٥١٦)، «معاني القراءات» للأزهري (٣٨١)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٥٤)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٩١/٢، «التيسير» للداني (١٧٧)، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ١٠٤٩/٢، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٩٧/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٤٣/٢، «الحجة» لابن زنجلة (٥٦٩)، «سراج القارئ» لابن القاصح (٢٣٣)، «معجم القراءات» للخطيب ٢٢٩/٧.

(٢) وهي نون العظمة، قال الفراء عن هذه القراءة: فهذا أعتبار وقوة لحمزة، وكل صواب، والقراءة شاذة.

انظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١١٩)، «معاني القرآن» للزجاج ٢٠٧/٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٩٧/٧، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٣٦٧/٢، «معجم القراءات» للخطيب ٢٢٩/٧.

(٣) بفتح الهمزة والفاء فعلاً ماضياً مبنياً للفاعل، أي: ما أخفى الله لهم، وهي قراءة شاذة.

انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٢٠٧/٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٩٧/٧، «معجم القراءات» للخطيب ٢٢٩/٧، ولم أقف عليها في كتب الشواذ.

قُرَّةَ أَعْيُنٍ ﴿١﴾ قراءة العامة على التوحيد (١) (٢).

[٢٢٤٥] أخبرنا عبد الله بن حامد الوزان<sup>(٣)</sup>، نا مكّي بن عبدان<sup>(٤)</sup>، نا عبد الله بن هاشم<sup>(٥)</sup>، نا أبو معاوية<sup>(٦)</sup>، عن الأعمش<sup>(٧)</sup>، (عن أبي صالح<sup>(٨)</sup>، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تعالى: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين

(١) أي: الأفراد، وهي متواترة.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٥١٦)، «معاني القراءات» للأزهري (ص ٣٨١)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (ص ٣٥٤)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ١٩١/٢، «التيسير» للداني (ص ١٧٧)، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٩٧/٧، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٤٣/٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٣٦٧/٢، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٥٦٩)، «معجم القراءات» للخطيب ٢٢٩/٧.

(٢) ورد بعدها في هامش (س) التالي: وقرأ عبد الله وأبو الدرداء، وأبو هريرة وعوف العقيلي (من قرأت) على الجمع بالالف والتاء، وهي رواية عن أبي عمرو وأبي جعفر والأعمش (وما أخفي) يحتمل أن تكون موصولة، وأن تكون استفهامية فتكون تعلم متعلقة، والجملة في موضع المفعول إن كانت تعلم بما عدي لواحد في موضع المفعولين إن كانت تتعدى لاثنيين، وتقدم تفسير قرة أعين. أنظر «البحر المحيط» لأبي حيان ١٩٧/٧.

(٣) من (س)، (ح)، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) المحدث الثقة المتقن.

(٥) ثقة.

(٦) محمد بن خازم الضرير، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش.

(٧) سليمان بن مهران، ثقة حافظ، لكنه يدلّس.

(٨) ذكوان السمان، ثقة.

رأت ولا<sup>(١)</sup> ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر»، قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «ومن بَلَّه<sup>(٢)</sup> ما قد أطلعكم عليه أقرءوا إن شئتم ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾»<sup>(٣)</sup>. قال<sup>(٤)</sup>: وكان أبو هريرة يقرأ هكذا: (قُرَاتٍ أَعْيُنٍ)<sup>(٥)</sup>؛ وقال ابن مسعود: إن في التوراة مكتوبًا: لقد أعدَّ الله للذين تتجافى جنوبهم عن

(١) ساقط من (س).

(٢) بَلَّه: من أسماء الأفعال بمعنى: دع واترك، وهي مبنية على الفتح مثل كيف، ومعناها: دع عنك ما أطلعكم عليه من نعيم الجنة فالذي لم يطلعكم عليه أعظم، كأنه أضرب عنه أستقلالاً في جنب ما لم يطلع عليه.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/١٥٤-١٥٥، «لسان العرب» لابن منظور ١/٩٥، «فتح الباري» لابن حجر ٨/٥١٦، «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٧/١٦٦.

(٣) [٢٢٤٥] الحكم على الإسناد:

شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (٣٢٤٤)، ومسلم، كتاب صفة الجنة وصفة نعيمها وأهلها (٢٨٢٤) ولفظه كلفظ المصنف.

(٤) يقصد أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح كما في «تغليق التعليق» لابن حجر ٤/٢٨٢.

(٥) القراءة شاذة، وهي قراءة ابن مسعود وأبو الدرداء وعون العقيلي والأعمش. انظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١١٩)، «المحتسب» لابن جني ٢/٢١٧، «البحر المحيط» لأبي حيان ٧/١٩٧، «معجم القراءات» للخطيب ٧/٢٣٠.

المضاجع ما لم تر عين ولم تسمع أذن ولا يخطر على قلب بشر، وما لا يعلمه ملك مقرب، وإنه لفي القرآن: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ <sup>(١)</sup> الآية.

قوله: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ﴾ الآية



نزلت في علي بن أبي طالب والوليد بن عتبة بن أبي معيط أخي عثمان لأمه، وذلك أنه كان بينهما تنازع وكلام في شيء، فقال الوليد لعلي: أسكت فإنه صبي، وأنا والله أبسط منك لساناً وأحد منك سناناً وأشجع جناحاً وأملأ منك حشواً في الكتيبة. فقال له علي: أسكت! فإنك فاسق <sup>(٢)</sup> فأنزل الله ﷻ: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ﴾ <sup>(٣)</sup>، ولم يقل يستويان؛ لأنه لم يرد بالمؤمن مؤمناً واحداً وبالفاسق فاسقاً واحداً، وإنما أراد جميع

(١) أنظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٦٣/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٠٥/١٤.

(٢) ورد بعدها في هامش (س) ما يلي: إطلاق اسم الفسق على الوليد وذلك يحتمل أن يكون من صدر إسلام الوليد؛ لشيء كان في نفسه، أو لما روي عن فعله عن بني المصطلق لم يكن حتى نزلت فيه ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَهُمْ فَاسِقٌ بِنَاءً﴾ الآية، ويحتمل أيضاً أن تطلق الشريعة ذلك؛ لأنه كان على طرف مما يتقوى وهو الذي شرب الخمر في خلافة عثمان ﷺ، وصلى بالناس الصبح أربعاً، ثم التفت وقال: أتريدون أن أزيدكم ونحوها وهذا مما يطول ذكره.

انظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٦٣/٤.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠٧/٢١ عن ابن حميد، عن سلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق، عن بعض أصحابه، عن عطاء بن يسار، وهو مرسل، وفيه

الفساق وجميع المؤمنين، قال الفراء: إن الاثنين إذا لم يكونا مصمودين<sup>(١)</sup> لهما ذهب بهما مذهب الجمع<sup>(٢)</sup>.

ثم ذكر حال الفرقتين ومآلهما فقال عز من قائل:

﴿أَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَىٰ نُزُلًا بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ ١٩

﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا﴾ ٢٠

وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنتُمْ بِهِ تَكْذِبُونَ ﴿٢١﴾

﴿وَلَنَذِقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَىٰ دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ ٢١

قال أبي بن كعب وأبو العالية والضحاك والحسن وإبراهيم: العذاب الأدنى مصائب الدنيا وأسقامها وبلاؤها مما يبتلي الله به العباد حتى يتوبوا. وهذه رواية الوالبي عن ابن عباس<sup>(٣)</sup>، عكرمة

مجاهيل، وأخرجه الواحدي في «الوجيز» ٦٨٧/٣ عن ابن عباس، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٠٥/١٤! وإسناده ضعيف؛ لضعف محمد ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي مثله، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٧٠٥/١١ للطبري وابن إسحاق، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٠٧/٦، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٦٣/٤، والزمخشري في «الكشاف» ٢٤٥/٣، وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠٣/١١ مقتصرًا على أوله، والآية عامة في كل مؤمن وفاسق.

(١) أي: غير مقصودين، يقال: صمده وصمد إليه: قصده، وقيل: الذي يصمد في الحوائج إليه، أي: يُقصد. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٥٢/٣، «لسان العرب» لابن منظور (صمد) ٢٥٨/٣.

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣٣٢/٢.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣٣٢/٢، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» عن ابن

عنه: الحدود<sup>(١)</sup>، عبد الله بن مسعود والحسن بن علي وعبد الله بن الحارث: القتل بالسيف يوم بدر<sup>(٢)</sup>.

مقاتل: الجوع سبع سنين بمكة حتى أكلوا الجيف والعظام والكلاب<sup>(٣)</sup>.

عباس ١٠٨/٢١، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٠٨/٦ عنهم وزاد ابن عباس، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٦٣/٤ نسبة لابن عباس وأبي وابن زيد، ونسبه لهم جميعاً القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٠٧/١٤، والشوكاني في «فتح القدير» ٣١٥/٤، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٧٠٨/١١ لابن المنذر وابن أبي حاتم.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» عن ابن عباس ١٠٩/٢١، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٠٨/٦ عنه، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٦٣/٤ عن ابن عباس، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٠٧/١٤ عنه أيضاً، وذكره الشوكاني في «فتح القدير» ٣١٥/٤ ولم ينسبه، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٧٠٨/١١ لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١٠/٢١ عن ابن مسعود، وذكره عنه البغوي في «معالم التنزيل» ٣٠٨/٦، وزاد قتادة والسدي، ونسبه ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٦٣/٤ لابن مسعود والحسن بن علي، ونسبه لهم جميعاً القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٠٧/١٤، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٧٠٧/١١ للحاكم والطبراني والفريابي وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في «دلائل النبوة»، وابن مردويه وابن منيع، ونسبه الشوكاني في «فتح القدير» ٣١٥/٤ لابن مسعود.

(٣) ذكره مقاتل في «تفسيره» ٤٥٢/٣، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٠٨/٦ عن مقاتل، ونسبه ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٦٣/٤ لإبراهيم النخعي ومقاتل بلفظ: «السنون التي أجمعهم الله فيها»، ونسبه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٠٧/١٤ لمقاتل ومجاهد.

مجاهد: عذاب القبر<sup>(١)</sup>، قالوا: والعذاب الأكبر يوم القيامة<sup>(٢)</sup>  
﴿وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ عن كفرهم.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ

الْمُجْرِمِينَ﴾

المشركين ﴿مُنْتَقِمُونَ﴾ قال زيد<sup>(٣)</sup> بن ربيع: عنى بالمجرمين هاهنا  
أصحاب القدر<sup>(٤)</sup> ثم قرأ: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ﴾ ﴿٧﴾ إلى قوله:

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» عن مجاهد ١١٠/٢١ بلفظ: «عذاب الدنيا  
وعذاب القبر»، وذكره الزمخشري في «الكشاف» ٣/٣٤٥، وابن عطية في  
«المحرر الوجيز» ٤/٣٦٣-٣٦٤ ونسباه لمجاهد، والقرطبي في «الجامع  
لأحكام القرآن» ١٤/١٠٧، زاد البراء بن عازب، وزاد في نسبه السيوطي في  
«الدر المنثور» ١١/٧٠٩ لابن أبي حاتم والفريابي، وذكره الشوكاني في «فتح  
القدير» ٤/٣١٥ ثم قال: ولا مانع من حمل الآية على الجميع، يقصد جميع  
الأقوال.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١/١١١ عن ابن زيد بلفظ: العذاب الأكبر  
عذاب يوم القيامة، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٤/١٠٧ ولم  
ينسبه.

وورد بعد هذا الأثر في هامش (س) التالي: وقال أبو جعفر بن محمد: العذاب  
الأدنى غلاء السعر، والأكبر خروج المهدي بالسيف ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ إلى  
الإيمان والطاعة. رموز.

(٣) من (ح).

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١/١١١، عن يزيد بن ربيع، وذكره ابن عطية  
في «المحرر الوجيز» ٤/٣٦٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٧/٢٠٤ عنه:  
قلت: والآية عامة في كل من ذكر بآيات ربه ثم أعرض عنها ولا تخص أحداً



﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ (٤٩) ﴿١﴾.

[٢٢٤٦] وأخبرنا الحسين بن محمد الحديدي<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>، نا أحمد بن محمد بن إسحاق السني<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرني جماهر بن محمد الدمشقي<sup>(٥)</sup>، نا هشام بن عمار<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش<sup>(٧)</sup>، عن عبد العزيز بن عبيد الله<sup>(٨)</sup>،

بعينه، أو فرقة أو طائفة، وقد قرر ذلك ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠٤/١١ حيث قال في تفسير الآية: أي: لا أظلم ممن ذكره الله تعالى بآياته وبينها له ووضحها، ثم بعد ذلك تركها وجحدتها وتناساها كأنه لا يعرفها، ولهذا قال متهددا لمن فعل ذلك بقوله ﴿إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْقَمُونَ﴾ أي: سينتقم ممن فعل ذلك أشد الانتقام، والمراد بالمجرمين هنا الظالمين عدل عن ذكر ضميرهم لزيادة تسجيل فظاعة حالهم بأنهم مجرمون مع أنهم ظالمون، أما قول المصنف: أصحاب القدر ربما قصد بهم هنا أتباع معبد الجهني الذين قالوا: لا قدر، والأمر أنف. وكلام المصنف من تطبيقات المفسرين على أحوال الفرق، والله أعلم.

(١) القمر: ٤٧: ٤٩.

(٢) هو ابن فنجويه: ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٣) في (ح): الحنفي.

(٤) الهاشمي الجعفري، ثقة حافظ.

(٥) جماهر بن محمد بن أحمد بن حمزة، أبو الأزهر الغساني الزملكاني الدمشقي، حدث عن: هشام بن عمار، وأحمد بن أبي الحواري، حدث عنه: أبو بكر بن السني، وحمزة الكناني، وجموح بن القاسم وثقه حمزة الكناني، مات سنة (٣١٣هـ)، ينظر «سير أعلام النبلاء» ٤٠٦/١٤، «شذرات الذهب» ٢/٢٦٦.

(٦) هشام بن عمار بن نصير، صدوق، مقرب.

(٧) إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي، صدوق في روايته.

(٨) عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة الشامي الحمصي، روى عن: وهب بن كيسان، ويعقوب بن مجمع، وعمر بن أبي بكر لم يرو عنه إلا إسماعيل بن عياش، قال

عن عبادة بن نسي<sup>(١)</sup>، عن جنادة<sup>(٢)</sup> بن أبي أمية<sup>(٣)</sup>، عن معاذ بن جبل: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ثلاثٌ من فعلهن فقد أجرم: من عقد<sup>(٤)</sup> لواءً في غير حق، أو عَقَّ والديه، أو مشى مع ظالم لينصره فقد أجرم يقول الله تعالى: ﴿إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْقِمُونَ﴾»<sup>(٥)</sup>.

يحيى: ضعيف. وقال أبو حاتم: ضعيف منكر الحديث، وقال ابن حجر: ضعيف، ينظر «الجرح والتعديل» ٣٨٧/٥، «تهذيب الكمال» ١٨/١٧٠، «التقريب» (٤١١).

(١) عبادة بن نسي الكندي، أبو عمر الشامي الأردني، قاضي طبرية روى عن: أبي ربحانة، وأبي بن عمارة، وعبد الرحمن بن غنم، روى عنه: رجاء بن أبي سلمة، وبرد بن سنان، قال أحمد وابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: لا بأس به، قال ابن حجر: ثقة فاضل، ينظر: «الجرح والتعديل» ٩٦/٦، «تهذيب الكمال» ١٤/١٩٤، «التقريب» (٣١٦٠).

(٢) في (ح): جبارة، وهو خطأ.

(٣) جنادة بن أبي أمية الأزدي الزهراني، أبو عبد الله الشامي مختلف في صحبته، روى عن: النبي ﷺ وعمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، ومعاذ بن جبل، روى عنه: مجاهد، وعلي بن رباح، وعبادة بن نسي، قال العجلي: تابعي ثقة. وقال الواقدي: ثقة صاحب غزو مات سنة (٨٠هـ)، ينظر: «الجرح والتعديل» ٢/٥١٥، «تهذيب الكمال» ١٣٣/٥، «التقريب» (٩٧٣).

(٤) من (س)، وفي باقي النسخ: أعقد.

(٥) [٢٢٤٦] الحكم على الإسناد:

فيه عبد العزيز بن عبيد الله، ضعيف.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١٢/٢١، وأورده ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠٥/١١ من طريقه وقال: ورواه أبي حاتم من حديث إسماعيل بن عياش به، وهذا حديث غريب جداً، والطبراني في «المعجم الكبير» ٦١/٢٠.



﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِّنْ لِّقَائِهِ﴾

ليلة المعراج عن ابن عباس<sup>(١)</sup>، وقال السدي: من تلقى كتاب الله تعالى بالرضا والقبول<sup>(٢)</sup>.

قال أهل المعاني: لم يرد باللقاء الرؤية وإنما أراد مباشرة الحال وتبليغه رسالة الله ﷻ وقبوله كتاب الله تعالى<sup>(٣)</sup>، وقيل: من لقاء الله الخطاب للنبي ﷺ والمراد به غيره<sup>(٤)</sup>.

﴿وَجَعَلْنَاهُ﴾ يعني: الكتاب<sup>(٥)</sup>، وقال قتادة: موسى<sup>(٦)</sup> ﴿هُدًى لِّبَنِي إِسْرَءِيلَ﴾.

(١١٢)، وفي «مسند الشاميين» ٢/٢٧٦. وأعله الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩٠/٧ بعد العزيز بن عبيد الله، وانظر «سلسلة الأحاديث الضعيفة» للألباني ٤/٤٢١، و«ضعيف الجامع الصغير» (٢٥٤٤).

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٦/٣٠٩ بلفظ: فلا تكن في شك من لقاء موسى ليلة المعراج، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٤/٣٦٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٤/١٠٨ جميعهم عن ابن عباس.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/٣٠٨.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤/٢٠٩.

(٤) أنظر: «التحرير والتنوير» للطاهر بن عاشور ١/٣٣٠٦.

(٥) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٦/٣٠٩ وزاد هو: التوراة.

(٦) ذكره الطبري في «جامع البيان» ٢١/١١٢، والبغوي في «معالم التنزيل» ٦/٣٠٩، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٤/٣٦٤، بلفظ: يعود على موسى ولا تك في شك من أنك تلقى موسى، أي: ليلة الإسراء، وهذا قول جماعة من السلف، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٤/١٠٨، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١١/٧١٠.

## ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيْمَةً﴾

قادة في الخير يقتدى بهم ﴿يَهْدُونَ﴾ يدعون ﴿يَأْمُرُنَا لَمَّا صَبَرُوا﴾<sup>(١)</sup> قرأ حمزة والكسائي (لَمَّا) بكسر اللام وتخفيف الميم<sup>(٢)</sup>، أي: لصبرهم، واختاره أبو عبيد اعتباراً بقراءة عبد الله (بِمَا صَبَرُوا)<sup>(٣)</sup> وقرأ الباقون<sup>(٣)</sup>: بفتح اللام وتشديد الميم، أي: حين صبروا.

(١) القراءة متواترة دَلَّ على ذلك قول الشاطبي رحمه الله: (لَمَّا صَبَرُوا فاكسر وخفف شذا) حيث أمر بكسر اللام وتخفيف الميم في (لما صبروا) وللمشار إليهما بشين شذا وهم حمزة والكسائي فتعين للباقيين القراءة بفتح اللام وتشديد الميم. انظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٥١٦)، «معاني القراءات» للأزهري (ص ٣٨١)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (ص ٣٥٤)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣٦٨، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٥٦٩)، «سراج القارئ» لابن القاصح (ص ٢٣٣)، «معجم القراءات» للخطيب ٧/ ٢٣٦.

(٢) بياء الجر (بما) أي: بصبرهم، والقراءة شاذة. أنظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ٧/ ٢٠٠، «معجم القراءات» للخطيب ٧/ ٢٣٦.

(٣) وهم ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وعاصم، على أنها ظرف زمان بمعنى (حين) في موضع نصب، والعامل فيه (يهدون) أي: جعلناهم أئمة حين صبروا وهو ظرف فيه معنى الجزاء، وهو عند الفراء أداة لا موضع لها، قال الطبري في «جامع البيان» ٢١/ ١١٣: إنهما قراءتان مشهورتان متقاربتا المعنى فأيهما قرأ القارئ فمصيب.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٥١٦)، «البحر المحيط» لأبي حيان ٧/ ٢٠٠، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٤٣٧، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي (ص ٣٦٨)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٥٦٩)، «معجم القراءات» للخطيب ٧/ ٢٣٦.

﴿وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوْقِنُونَ﴾.

﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ﴾<sup>(١)</sup>

٢٥

يقضي بينهم<sup>(٢)</sup> ويُسمي أهل اليمن القاضي الفِصل<sup>(٣)</sup> ﴿يَوْمَ الْقِيَمَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾.

﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْقُرُونِ يَمْشُونَ فِي مَسْكِنِهِمْ﴾<sup>٢٦</sup>

إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ أَفَلَا يَسْمَعُونَ ﴿٢٦﴾

آيات الله وعظاته فيتعظون بها.

قوله: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَسُوقُ الْمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ الْجُرُزِ﴾

٢٧

أي: اليابسة المغبرة الغليظة التي لا نبات فيها، وأصله من قولهم: ناقة جراز إذا كانت تأكل كل شيء تجده، ورجل جروز، إذا كان أكلًا<sup>(٤)</sup>، قال الراجز:

خب جروز وإذا جاع بكى  
ويأكل التمر ولا يلقي النوى<sup>(٥)</sup>

(١) في (ح) بزيادة: يقضي.

(٢) يقضي بينهم: ساقطة من (ح).

(٣) ساقط من (س).

(٤) قاله الفراء في «معاني القرآن» ٢/٢٩، والنحاس في «معاني القرآن» ٥/٣١٢،

وانظر: «لسان العرب» لابن منظور ٥/٣١٧، «النهاية في غريب الحديث والأثر»

لابن الأثير (١٤٨)، وزاد بعدها في هامش (س): والجروز الذي إذا أكل لم يترك

شيئًا وكذلك المرأة. جوهرى. وهو في «الصحيح» للجوهري (جرز) ٣/٨٦٦.

(٥) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» الشطر الأول منه ٤/٣٦٥، والقرطبي في

وسيف جراز أي: قاطع، وجرزت الجراد الزرع إذا أستاذلته، فكأن الجرذ هي الأرض التي لا يبقى على ظهرها شيء إلا أفسدته وفيه أربع لغات: جُرْزَ وجَرُزَ وجَرَزَ وجَرَزَ.

قال ابن عباس: هي أرض باليمن<sup>(١)</sup>، قال مجاهد: هي أَيْبَن<sup>(٢)</sup> ﴿فَنُخْرِجُ﴾ فَنَبِتَ ﴿بِهِ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعُمُهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ أَفَلَا يُبْصِرُونَ﴾. ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْفَتْحُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾.

٢٨

قال بعضهم: أراد بيوم الفتح يوم القيامة الذي فيه الثواب والعقاب والحكم بين العباد<sup>(٣)</sup>.

«الجامع لأحكام القرآن» ١١١/١٤ ذكره كاملاً، والطبري في «جامع البيان» ١١٤/٢١ ذكر جزءاً من الشطر الأول. ورجل خب بالفتح في الخاء أو بالكسر: أي: خداع خبيث، والجُرُوز: الذي يأكل ما أمامه ولا يبقى منه شيء، ووصفه بالشراسة وهو الشاهد في هذا البيت.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١٥/٢١، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٠٩/٦، والزمخشري في «الكشاف» ٢٤٧/٣، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١١٠/١٤، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٧١١/١١ لابن المنذر وابن أبي شيبه وابن أبي حاتم، وذكره الشوكاني في «فتح القدير» ٣١٧/٤ جميعهم عن ابن عباس، وقال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن»: والإسناد عن ابن عباس صحيح لا مطعن فيه.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن العظيم» ١١٠/٣، والطبري في «جامع البيان» ١١٥/٢١، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٠٩/٦، والزمخشري في «الكشاف» ٢٤٧/٣، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٦٦/٤، وزاد السيوطي في نسبه في «الدر المنثور» ٧١١/١١ لابن المنذر وابن أبي حاتم جميعهم عن مجاهد.

(٣) قاله مجاهد كما أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١٦/٢١، وذكره القرطبي في

قال قتادة: قال أصحاب النبي ﷺ: «إن لنا يوماً ننعم فيه ونستريح ويحكم بيننا وبينكم»، فقال الكفار أستهزاءً: ﴿مَتَى هَذَا الْفَتْحُ﴾ أي: القضاء والحكم<sup>(١)</sup> (وقال الكلبي: يعني فتح مكة، وقال السدي: يعني يوم بدر؛ لأن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون لهم إن الله ناصرنا ومُظهرنا عليهم)<sup>(٢)</sup>.

﴿قُلْ يَوْمَ الْفَتْحِ﴾

٢٩

يوم القيامة ﴿لَا يَنْفَعُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِيْمَانُهُمْ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ﴾ ومن تأول النصر قال: لا ينفعهم إيمانهم إذا جاءهم العذاب وقتلوا<sup>(٣)</sup>.

﴿فَاعْرِضْ عَنْهُمْ وَأَنْتَظِرُ إِنَّهُمْ مُنْتَظَرُونَ﴾

٣٠

«الجامع لأحكام القرآن» ١٤/١١١، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ١١/٧١٣ لابن المنذر والفريابي وابن أبي شيبة وابن أبي حاتم.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١/١١٦ عن قتادة، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٤/١١١ ولم ينسبه، وزاد في نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ١١/٧١٢-٧١٣ لابن أبي حاتم، وانظر: «فتح القدير» للشوكاني ٤/٣٢٠ جميعهم عن قتادة.

(٢) من (س) زيادة.

(٣) والقول الأول أولى؛ لأن باب التوبة مفتوح قبل الغرغرة وقبل قيام الساعة، قال ابن كثير: ومن زعم أن المراد من هذا الفتح فتح مكة فقد أبعد النجعة، وأخطأ فأفحش؛ فإن يوم الفتح قد قبل رسول الله ﷺ إسلام الطلقاء، وقد كانوا قريباً من ألفين، ولو كان المراد فتح مكة لما قبل إسلامهم، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١١/١٠٩، وانظر: «جامع البيان» للطبري ١٤/١١٦، «معاني القرآن» للنحاس ٥/٣١٣.

قراءة العامة (مُنْتَظِرُونَ) بكسر الظاء<sup>(١)</sup>، وقرأ محمد بن السمين  
بفتح الظاء<sup>(٢)</sup> قال الفراء: لا يصح هذا إلا بإضمار مجازه إنهم  
منتظرون ربهم<sup>(٣)</sup>، قال: أبو حاتم: الصحيح كسر الظاء<sup>(٤)</sup> نظيره  
﴿فَارْتَقِبْ إِنَّهُمْ مُّرْتَقِبُونَ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) أنظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٠٦/٧، «معجم القراءات» للخطيب ٢٣٩/٧.

(٢) (مُنْتَظِرُونَ) أسم مفعول، أي: هم أحقاء بأن يُنتظر هلاكهم. والقراءة شاذة.  
انظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ١١٩)، «المحتسب» لابن جني ٢١٨/٢، «معجم القراءات» للخطيب ٢٣٩/٧.

(٣) نسبه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٤/١١٢ للفراء.

(٤) أنظر: «المحتسب» لابن جني ٢١٨/٢، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤/٣٦٦،  
«فتح القدير» للشوكاني ٤/٣٢٠.

(٥) الدخان: ٥٩.



٣٣

# سُورَةُ الْأَنْزَابِ



## ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

سورة الأحزاب<sup>(١)</sup> مدنية، وهي خمسة آلاف وسبعمائة وستة وتسعون حرفاً، وألف ومائتان وثمانون كلمة، وثلاث وسبعون آية.

[٢٢٤٧] أخبرنا الأستاذ الإمام أبو إسحق الثعلبي رحمه الله قال: أخبرنا محمد بن القاسم بن أحمد<sup>(٢)</sup> بقراءتي عليه، قال: أخبرنا عبد الله ابن أحمد بن جعفر<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا أبو عمرو الحيري<sup>(٤)</sup>، وعمرو بن عبد الله البصري<sup>(٥)</sup>، قال<sup>(٦)</sup>: أخبرنا محمد بن عبد الوهاب العبدى<sup>(٧)</sup> قال: أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس<sup>(٨)</sup> قال: أخبرنا سلام بن سليم<sup>(٩)</sup> قال: أخبرنا هارون بن كثير<sup>(١٠)</sup>، عن زيد بن أسلم<sup>(١١)</sup>، عن

(١) الْحِزْبُ: جَمَاعَةُ النَّاسِ، وَالْجَمْعُ أَحْزَابٌ؛ وَالْأَحْزَابُ: جُنُودُ الْكُفَّارِ، تَأَلَّوْا وَتَظَاهَرُوا عَلَى حِزْبِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُمْ: قَرِيشٌ وَغُظَفَانٌ وَبَنُو قَرِيطَةَ.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٣٠٨/١ (حزب).

(٢) أبو الحسن النيسابوري، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) ثقة.

(٤) أحمد بن محمد بن أحمد بن منصور بن مسلم لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) عمرو بن عبد الله بن درهم لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) في الأصل: قال.

(٧) أبو أحمد الفراء، ثقة عارف.

(٨) التميمي اليربوعي، أبو عبد الله، ثقة حافظ.

(٩) أبو سليمان المدائني، متروك.

(١٠) مجهول.

(١١) قال ابن حجر: هو تحريف، والصواب زيد بن سالم، جهله أبو حاتم.

أبيه<sup>(١)</sup>، عن أبي أمامة<sup>(٢)</sup>، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ سورة الأحزاب وعلمها أهله وما ملك يمينه أعطي الأمان من عذاب القبر»<sup>(٣)</sup>.

(١) قال الذهبي: زيد عن أبيه نكرة.

(٢) صدي بن عجلان، الصحابي المشهور.

(٣) [٢٢٤٧] الحكم على الإسناد:

موضوع؛ فيه سلام متروك، وهارون مجهول وكذا فيه زيد عن أبيه نكرة، والحديث تقدم مرارًا.

التخريج:

قال ابن الجوزي: لم أعجب من الثعلبي والواحي إذ روياه في التفسير، وإنما عجت من أبي بكر بن أبي داود كيف فرقه على كتابه الذي صنّفه في «فضائل القرآن» وهو يعلم أنه حديث محال.

انظر: «الموضوعات» لابن الجوزي ٣٩١/١ - ٣٩٤، «تلخيص كتاب الموضوعات» للذهبي ٦٤/١ - ٦٥، «المغني في الضعفاء» للذهبي ٧٠٥/٢ (٦٧٠٤)، «الكامل» لابن عدي ١٢٧/٧. «تنزيه الشريعة» لابن عراق ٢٨٤/١.

وههنا تنبيه: قال القاسمي رحمه الله: الذين قالوا لا يعمل بالحديث الضعيف لا في الأحكام ولا في الفضائل. قال حكاة ابن سيد الناس في «عيون الأثر»، عن يحيى بن معين، ونسبه في «فتح المغيث» لأبي بكر بن العربي، ثم قال: والظاهر أن مذهب البخاري ومسلم ذلك أيضًا، يدل عليه شرط البخاري في «صحيحه» وتشنيع الإمام مسلم على رواية الضعيف، وعدم إخراجهما في صحيحهما شيئًا منه، وهذا مذهب ابن حزم رحمه الله أيضًا حيث قال: ما نقله أهل المشرق والمغرب، أو كافة عن كافة، أو ثقة عن ثقة، حتى يبلغ إلى النبي ﷺ، إلا أن في الطريق رجلًا مجروحًا بكذب أو غفلة أو مجهول الحال، فهذا يقول به بعض المسلمين، ولا يحل عندنا القول به ولا تصديقه، ولا الأخذ بشيء منه.

انظر: «قواعد التحديث» للقاسمي (ص ١١٣)، «الفصل في الملل والنحل» لابن



قوله ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ أَتَى اللَّهِ﴾

نزلت في أبي سفيان بن حرب، وعكرمة بن أبي جهل، وأبي الأعور عمرو بن سفيان السلمي، وذلك أنهم قدموا المدينة<sup>(١)</sup> فنزلوا على عبد الله بن أبيّ رأس المنافقين بعد قتال أحد<sup>(٢)</sup>، وقد أعطاهم النبي ﷺ الأمان على أن يكلموه، فقام معهم عبد الله بن سعد بن

حزم ٨٣/٢.

وقال الألباني رحمه الله: قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: وظاهر ما ذكره مسلم في مقدمة كتابه، يعني «الصحيح»، يقتضي أنه لا تروى أحاديث الترغيب والترهيب إلا ممن تروى عنه الأحكام.. قلت الألباني: وهذا الذي أدين الله به وأدعو الناس إليه، أن الحديث الضعيف لا يعمل به مطلقاً لا في الفضائل والمستحبات، ولا في غيرها، ذلك لأن الحديث الضعيف إنما يفيد الظن المرجوح بلا خلاف أعرفه بين العلماء، وإذا كان كذلك فكيف يقال يجوز العمل به، والله ﷻ قد ذمه في غير ما آية من كتابه فقال تعالى: ﴿إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً﴾، وقوله: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾، وقال رسول الله ﷺ: «ياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث» متفق عليه.. واعلم أنه ليس لدى المخالفين لهذا القول الذي اخترته أي دليل من كتاب ولا سنة. «صحيح الجامع الصغير» ٤٥/١.

(١) يأتي الكلام على المدينة وتسميتها عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِذَٰلِكَ فَطَّيَّفُ مِنْهُمْ﴾ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ ﷺ الآية.

(٢) وهي الغزوة المشهورة التي وقعت بين المسلمين والكافرين، وكانت يوم السبت الحادي عشر من شوال سنة ثلاث من الهجرة، قاله الزهري، وقتادة، وموسى بن عقبة، ومحمد بن إسحاق، ووقعت عند جبل أحد، وسمي أحداً لتوحده بين الجبال، وفي «الصحيح»: «أحد جبل يحبنا ونحبه».

انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير ١٠/٦ - ٦٤، «السيرة النبوية» لابن كثير

أبي سرح، وطعمة بن أبيرق، فقالوا للنبي ﷺ وعنده عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أرفض<sup>(١)</sup> ذكر آلهتنا اللات والعزى ومناة<sup>(٢)</sup> وقل إن لها شفاعة ومنعة لمن عبدها وندعك وربك. فشق على النبي ﷺ قولهم، فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه: أئذن لنا [م/٣٦٣] يا رسول الله في قتلهم. فقال عليه السلام: إني قد أعطيتهم الأمان. فقال عمر: أخرجوا في لعنة الله وغضبه. فأمر النبي ﷺ عمر أن يخرجهم من المدينة، وأنزل الله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ من أهل مكة يعني: أبا سفيان، وأبا الأعور، وعكرمة، والمنافقين عبد الله بن أبي،

(١) الرفض: ترك الشيء، والمراد هنا: أن لا يسب الأصنام، وأن يترك ذكرها بسوء ولا يتكلم فيها.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٦/٩ (رفض).

(٢) قاله البخاري في كتاب التفسير، باب ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ (٤٨٥٨)، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: (اللات والعزى): كان اللات رجلاً يلت سويق الحاج، وفي باب (ومناة الثالثة الأخرى) (٤٨٦١) عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رجال من الأنصار ممن كان يهل لمناة، ومناة صنم بين مكة والمدينة، قالوا يا نبي الله، كنا لا نطوف بين الصفا والمروة تعظيماً لمناة، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾. فطاف رسول الله ﷺ والمسلمون. وقال النووي: (مناة) صنم كان نصبه عمرو بن لُحَي في جهة البحر بِالمُشَلَّلِ ممَّا يلي قُدَيْدًا، وَكَذَا جَاءَ مُفسِّراً في الموطأ، وَكَانَتْ الْأَزْدُ وَعَسَانُ تُهَلِّ لَهُ بِالْحَجِّ، وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ: (مناة) صخرة لِهذَيْلِ بِقُدَيْدٍ. وعن ابن عباس: أن العزى كانت بطن نخلة، وأن اللات كانت بالطائف، وأن مناة كانت بقديد. قال علي بن الجعد: بطن نخلة: هو بستان بني عامر.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٢٩٧/١٥.

وعبد الله بن سعد، وطعمة<sup>(١)</sup>. ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (٢) ﴿بِالْيَأْأَبِ أَبِي عَمْرٍو، وَغَيْرِهِ بِالتَّاءِ<sup>(٢)</sup>﴾.

﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾.

[٢٢٤٨] وأخبرنا ابن فنجويه<sup>(٣)</sup> قال: أخبرنا موسى بن علي<sup>(٤)</sup>

قال: أخبرنا الحسن بن علويه<sup>(٥)</sup> قال: أخبرنا إسماعيل بن عيسى<sup>(٦)</sup>

قال: أخبرنا المسيب<sup>(٧)</sup>، عن شيخ من أهل الشام قال: قدم على

رسول الله ﷺ ناس من ثقيف، فطلبوا إليه أن يمتعهم باللات

والعزى سنة، وقالوا: لتعلم قريش منزلتنا منك، فهم النبي ﷺ

بذلك<sup>(٨)</sup>، فأنزل الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ آلَ النَّبِيِّ أَتَقِيَ اللَّهَ﴾ الآيات.

(١) وذكره القرطبي عن الثعلبي، والواحدي، والقشيري.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/١١٤، «أسباب النزول» للواحدي (ص ٣٦٤) (٦٨٨).

(٢) أنظر: «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/٣٤٧.

(٣) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٤) لم أجده.

(٥) أبو محمد البغدادي القطان ثقة.

(٦) العطار، ضعفه الأزدي وصححه غيره.

(٧) المسيب بن شريك، أبو سعد التميمي، متروك.

(٨) [٢٢٤٨] الحكم على الإسناد:

فيه موسى بن علي، لم أجده، والمسيب بن شريك متروك، وشيخه مجهول. حاشا لله أن يهمل النبي ﷺ بذلك، فإن في هذا نظر، لأن الإسلام والجاهلية لا

﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾

نزلت في أبي معمر جميل بن معمر بن حبيب بن عبد الله الفهري<sup>(١)</sup>، وكان رجلاً لبيباً حافظاً لما يسمع، فقالت قريش: ما حفظ أبو معمر هذه الأشياء إلا وله قلبان<sup>(٢)</sup>، وكان يقول: إن لي

يلتقيان، لا في منتصف الطريق، ولا أنصاف حلول، فإن الدين هو الدين ﴿فلا تطع المكذبين﴾ \* ودوا لو تدهن فيدهنون ﴿، ثم كيف يهم بذلك ﷺ وهو الذي نزل عليه قوله تعالى: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴿١﴾ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٢﴾﴾!؟، وقيل في سبب نزولها كما ذكر ابن إسحاق، وأهل التفسير: أنها نزلت في رهط من قريش منهم: الحارث بن قيس السهمي، والعاص بن وائل، والوليد بن المغيرة، والسود بن عبد يغوث، والأسود بن المطلب بن أسد، وأمّية بن خلف، قالوا: يا محمد هلم فاتبع ديننا ونتبع دينك ونشركك في أمرنا كله، تعبد آلهتنا سنة ونعبد إلهك سنة، فإن كان الذي جئت به خيراً كنا قد شركناك فيه وأخذنا حظنا منه، وإن كان الذي بأيدينا خيراً كنت قد شركتنا في أمرنا وأخذت بحظك منه. فقال: معاذ الله أن أشرك به غيره. قالوا: فاستلم بعض آلهتنا نصدقك ونعبد إلهك. فقال: حتى أنظر ما يأتي من عند ربي، فأنزل الله ﷻ: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴿١﴾﴾ إلى آخر السورة، فغدا رسول الله ﷺ إلى المسجد الحرام وفيه الملاء من قريش، فقام على رؤوسهم ثم قرأها عليهم حتى فرغ من السورة، فأيسوا منه عند ذلك وآذوه وأصحابه. ثم إنه ﷺ خير من عبد الله تعالى ووحده، فهو خاتم النبيين، وإمام الموحدين.

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣/٣٣١، ٢١/١١٨ عن ابن عباس، ومجاهد، ولم يذكر أسم الرجل، وعن قتادة.

وقال القرطبي رحمه الله في «الجامع لأحكام القرآن» ١٤/١١٦: قال السهيلي: كان جميل بن معمر الجمحي، وهو ابن معمر بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح، واسم جمح: تيم، وكان يدعى ذا القلبين.

(٢) قال ابن العربي رحمه الله: قوله تعالى: ﴿مِّن قَلْبَيْنِ﴾ القلب: بَضْعَةٌ صَغِيرَةٌ



قلبين أعقل بكل واحد منهما أفضل من عقل محمد. فلما كان يوم بدر، وهُزِمَ المشركون وفيهم يومئذ أبو معمر تلقاه أبو سفيان بن حرب -وهو معلق إحدى نعليه بيده والأخرى في رجله- فقال له: يا أبا معمر، ما حال الناس؟ قال: أنهزموا قال: فما بالك إحدى نعليك في يدك والأخرى في رجلك؟! فقال له أبو معمر: ما شعرت إلا أنهما في رجلي. فعرفوا يومئذ أنه لو كان له قلبان لما نسي نعله في يده.

وقال الزهري ومقاتل: هذا مثل ضربه الله للمظاهر من أمرائه، وللمتبني ولد غيره، يقول: فكما لا يكون لرجل قلبان كذلك لا يكون امرأة المظاهر أمه حتى تكون له أمان، ولا يكون ولد واحد ابن رجلين<sup>(١)</sup>.

﴿وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي﴾ قرأ أبو جعفر، وأبو عمرو، وورش (اللاي) بغير مد ولا همز، ممدودة مهموزة: نافع غير ورش،

الجُرم على هيئة الصَّنَوْبَرَةِ، خلقها الله تعالى في الآدمي، وجعلها محلاً للعلم، والروح أيضاً -في قول- يحصي به العبد من العلوم ما لا يسع في أسفار، يكتبه الله فيه بالخط الإلهي، ويضبطه فيه بالحفظ الرباني حتى يحصيه ولا ينسى منه شيئاً. وهو بين لمتين: لمة من الملك، ولمة من الشيطان. وهو محل الخطرات والوساوس، ومكان الكفر والإيمان، والمعنى في الآية: أنه لا يجتمع في القلب الكفر والإيمان، والهدى والضلال، والإنابة والإصرار. «أحكام القرآن» ١٥٠٤/٣.

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ١١٩/٢١ عن الزهري.

قال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١١٧/١٤ قال النحاس: وهذا قول ضعيف لا يصح في اللغة، وهو من منقطعات الزهري رواه معمر عنه..

وأيوب، ويعقوب، والأعرج وأنشد:

من اللاء لم يحججن يبغين حسبة

ولكن ليقتلن البريء المغفلا<sup>(١)</sup>

وقرأ أهل الكوفة والشام بالمد والهمز وإثبات الياء، واختاره أبو

عبيد للإشباع.

واختلف فيه عن ابن كثير، وكلها لغات معروفة.

(تظاهرون) بفتح التاء وتشديد الظاء: شامي.

بفتح التاء [م/٣٦٤] وتخفيف الظاء: كوفي غير عاصم، واختاره أبو

عبيد.

(١) اللَّائِي: بمعنى اللواتي بوزن القاضي والداعي. وفي التنزيل العزيز: ﴿وَالَّذِي يَبِينُ مِنَ الْمَجِيسِ﴾. قال ابن جني: وحكي عنهم اللاؤو فعلوا ذلك يريد اللاؤون، فحذف النون تخفيفاً. وإن شئت قلت للنساء اللا، بالقصر بلا ياء ولا مد ولا همز قال الكميت:

وكانت من اللا لا يُعَيِّرُها ابنها إذا ما الغلام الأحمق الأم غيراً

ومثله قول الراجز:

فدومي على العهد الذي كان بيننا أم أنت من اللا ما لهنَّ عهد؟

قال بعضهم: من قال اللاء فهو عنده كالباب، ومن قال اللائي فهو عنده

كالقاضي؛ قال: ورأيت كثيراً قد استعمل اللائي لجماعة الرجال فقال:

أولئك إخواني وأخلاق شيمتي وأخذانك اللائي تزين بالكتم

وأورد ابن بري هذا البيت مستشهداً به على جمع آخر فقال: ويقال اللاءات أيضاً؛

قال الشاعر:

أولئك أخذاني الذين ألفتهم وأخذانك اللاءات زين بالكتم

قال ابن سيده: وكل ذلك جمع التي على غير قياس. «المحكم» ٢٠٦/١٠، «لسان

العرب» لابن منظور ٢٣٨/١٥، ٢٤٠، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٥١٧) «الجامع

لأحكام القرآن» للقرطبي ١٠٨/٥.

بضم التاء، وتخفيف الظاء، وكسر الهاء: عاصم، والحسن.

قال أبو عمرو: وهذا منكر، لأن المظاهرة من التعاون<sup>(١)</sup>.

والآية نزلت في أوس بن الصامت بن قيس بن أصرم أخي عبادة وفي أمراته خولة بنت ثعلبة بن مالك، يقول الله: ما جعل نساءكم اللاتي تقولون: هن علينا كظهور أمهاتنا في الحرام كما تقولون، ولكنها معصية، وفيها كفارة، وأزواجكم لكم حلال<sup>(٢)</sup>، وسنذكر القصة والحكم في سورة المجادلة إن شاء الله.

﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ﴾ يعني: من تبنيتموه ﴿أَبْنَاءَكُمْ﴾ نزلت في زيد ابن حارثة بن شراحيل الكلبي من بني عبد ود<sup>(٣)</sup>، كان عبداً لرسول الله ﷺ فأعتقه وتبناه قبل الوحي، وأخى بينه وبين حمزة بن عبد المطلب في الإسلام، فجعل الفقير أخواً للغني ليعود عليه، فلما تزوج النبي ﷺ زينب بنت جحش الأسدية - وكانت تحت زيد بن حارثة - قالت اليهود والمنافقون: تزوج محمد امرأة ابنه، وهو ينهى الناس عنها، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

(١) وكذلك قرأ حمزة، والكسائي، وخلف، إلا أنهم بفتح التاء والهاء، وقرأ ابن عامر كذلك إلا أنه بتشديد الظاء، وقرأ الباقر كذلك إلا أنهم بتشديد الهاء مفتوحة من غير ألف قبلها.

انظر: «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٤٧/٢.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ١١٩/٢١ عن قتادة.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ١١٩/٢١ عن مجاهد، وابن زيد.

ونقل القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١١٨/١٤ إجماع المفسرين على ذلك.

وقال: ﴿ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ﴾ ولا حقيقة له يعني قولهم: زيد ابن

محمد.

﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾.

﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾

الذين ولدوهم ﴿هُوَ أَقْسَطُ﴾ عدل ﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾.

﴿فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ أي: فهم إخوانكم <sup>(١)</sup> ﴿فِي الدِّينِ وَمَوَالِكُمْ﴾ <sup>(٢)</sup> إن كانوا محرريكم وليس بينكم <sup>(٣)</sup>.

[٢٢٤٩] أنبأني عقيل بن محمد الجرجاني <sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا

المعافى بن زكريا <sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن جرير <sup>(٦)</sup>، قال: حدثني

(١) قال ابن العربي رحمه الله: فيه إطلاق أسم الأخوة دون إطلاق أسم الأبوة؛ لأن المؤمنين أخوة قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾. وقال النبي ﷺ: «وَدِدْتُ أَنِّي رَأَيْتُ إِخْوَانَنَا». قالوا: أَلَسْنَا بِإِخْوَانِكَ؟ قال: «بل أنتم أصحابي، وإخواننا الذين لم يأتوا بَعْدُ» [موطأ مالك: ٢٩]. «أحكام القرآن» ١٥٠٦/٣.

(٢) في هذه الآية دليل قوي على أَنَّ مَنْ لَا أَبَ لَهُ مِنْ وَلَدٍ دَعِيَ أَوْ لَعَانَ لَا يَنْتَسِبُ إِلَى أُمِّهِ، ولكن يقال أخو معتقه وولده إن كَانَ حُرًّا، أَوْ عَبْدُهُ إِنْ كَانَ رَقًّا. فَأَمَّا وَلَدُ الْمَلَاعِنَةِ إِنْ كَانَ حُرًّا فَإِنَّهُ يُدْعَى إِلَى أُمِّهِ، فيقال: فلان ابن فلانة، لأن أسبابه في أنتسابه مُنْقَطِعَةٌ، فرجعت إِلَى أُمِّهِ.

انظر: «أحكام القرآن» لابن العربي ١٥٠٦/٣.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٢٠/٢١ - ١٢١ عن قتادة.

(٤) لم أجده.

(٥) أبو الفرج النهرواني القاضي، العلامة، الفقيه، الحافظ.

(٦) أبو جعفر الطبري الإمام العلم المجتهد، عالم العصر، صاحب التصانيف.

يعقوب بن إبراهيم<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا ابن علي<sup>(٢)</sup>، عن عيينة بن عبد الرحمن<sup>(٣)</sup>، عن أبيه<sup>(٤)</sup> قال: قال أبو بكر<sup>(٥)</sup>: قال الله ﷻ: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ﴾ فأنا ممن لا يعرف أبوه، وأنا من إخوانكم في الدين. قال<sup>(٦)</sup>: إني لأظنه لو علم أن أباه كان حمارًا لانتُمي إليه<sup>(٧)</sup>.

﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾ قبل النهي فنسبتموه إلى غير أبيه. وقال قتادة: يعني أن تدعوه لغير أبيه وهو يرى أنه كذلك. ﴿وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ فنسبتموه إلى غير أبيه بعد النهي وأنتم

(١) أبو يوسف الدورقي، ثقة، وكان من الحفاظ.

(٢) إسماعيل بن إبراهيم، ثقة حافظ.

(٣) عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني الجوشني؛ أبو مالك البصري، روى عن أبيه، ونافع مولى ابن عمر، وروى عنه شعبة، وابن المبارك وآخرون، قال أحمد: ليس به بأس صالح الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات» قال ابن حجر صدوق. «الثقات» لابن حبان ٣٠١/٧، «التقريب» (٥٣٤٣).

(٤) عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني البصري، روى عن أبي بكر، قال أبو زرعة عنه: ثقة، ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن حجر: ثقة، «الثقات» لابن حبان ٨٤/٥، «التقريب» لابن حجر (٣٨٣٠).

(٥) صحابي مشهور.

(٦) أي: الراوي عنه.

(٧) [٢٢٤٩] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف، لم أجده.

التخريج:

«جامع البيان» للطبري ١٢١/٢١.

تعلمون أنه ليس بأبيه.

ومحل (ما) في قوله: ﴿مَا تَعَمَّدَتْ﴾ خفض ردًا على (ما) التي في قوله: ﴿فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾ مجازه: ولكن فيما تعمدت قلوبكم ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا﴾. قال النبي ﷺ: «من أدعى إلى غير أبيه، أو إلى غير أهل نعمته فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»<sup>(١)</sup>.

[٢٢٥٠] وأخبرنا محمد بن عبد الله بن حمدون<sup>(٢)</sup> رحمه الله، قال: أخبرنا [أحمد بن] محمد بن الحسن<sup>(٣)</sup>، [م/٣٦٥] قال: أخبرنا محمد بن يحيى<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا أبو صالح<sup>(٥)</sup>، قال: حدثني الليث بن سعد<sup>(٦)</sup>، قال: حدثني عبد الرحمن بن خالد<sup>(٧)</sup>، عن ابن شهاب<sup>(٨)</sup>، عن عروة بن

(١) متفق عليه، رواه البخاري كتاب الفرائض، باب من أدعى إلى غير أبيه (٦٧٦٦)، (٦٧٦٧)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب حال إيمان من رغب عن أبيه (٦٣) بلفظ: «من أدعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام».

(٢) أبو سعيد النيسابوري، العالم الزاهد، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) ابن الشرقي، ثقة مأمون.

(٤) الذهلي، ثقة، حافظ جليل.

(٥) عبد الله بن صالح، صدوق كثير الغلط.

(٦) أبو الحارث المصري، الإمام الثقة الثبت، في المخطوط الليث بن محمد ولعله خطأ من الناسخ أو تصحيف.

(٧) عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي، أمير مصر، يروي عن الزهري روى عنه الليث بن سعد، قال أبو حاتم، صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن حجر: صدوق، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٢٩/٥، «الثقات» لابن حبان ٨٣/٧، «التقريب» (٣٨٤١).

(٨) الزهري الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه.

الزبير<sup>(١)</sup>، وعمرة بنت عبد الرحمن<sup>(٢)</sup> عن عائشة<sup>(٣)</sup> أن أبا حذيفة بن عتبة ابن ربيعة بن عبد شمس، كان ممن شهد بدرًا مع النبي ﷺ، تبنى سالمًا، وأنكحه ابنة أخيه هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة، وهو مولى<sup>(٤)</sup> لمرأة من الأنصار، فتبناه كما تبنى رسول الله ﷺ زيدًا، وكان من تبنى رجلاً في الجاهلية دعاه الناس إليه، وورث من ميراثه حتى نزلت ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ الآية<sup>(٥)</sup>.

﴿الَّتِي أُولَى﴾

أحق ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ أن يحكم فيهم بما يشاء، ويجوز حكمه عليهم.

(١) أبو عبد الله الأسدي، ثقة.

(٢) ابن سعد بن زرارة، ثقة، وكانت أعلم الناس بحديث عائشة.

(٣) أم المؤمنين.

(٤) قال ابن العربي رحمه الله: يجوز إطلاق المولى على المُنْعَم عليه بالعتق، وعلى المُعْتَق بلفظ واحد، والمعنى مختلف، ويرجع ذلك إلى الولاية، وهي القرب، كما ترجع الأخوة إلى أصل هو مقام الأبوة من الدين والصدقة. «أحكام القرآن» ١٥٠٦/٣ - ١٥٠٧.

(٥) [٢٢٥٠] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، وعبد الله بن صالح كثير الغلط. التخريج:

رواه البخاري في المغازي (٤٠٠٠) من طريق يحيى بن بكير، عن الليث بن سعد، عن عقيل، عن ابن شهاب، وفي النكاح، باب الأكفاء في الدين (٥٠٨٨)، وأبو داود في النكاح، باب فيمن حرم به (٢٠٦١)، وأحمد في «المسند» ٢٠١/٦ (٢٥٦٥٠)، ومالك في «الموطأ» (١١١٣) الرضاع، والدارمي في «المسند» (٢٣٠٣) النكاح.

قال ابن عباس وعطاء: يعني إذا دعاهم النبي إلى شيء، ودعتهم أنفسهم إلى شيء كانت طاعة النبي أولى بهم من طاعة أنفسهم.

وقال مقاتل: يعني طاعة النبي أولى من طاعة بعضكم بعضاً.

وقال ابن زيد: يقول: النبي أولى من أنفسهم كما أنت أولى بعبدك، فما قضى فيهم من أمر جاز كما كل ما قضيت على عبدك جاز<sup>(١)</sup>.

وقيل: إنه عليه السلام أولى بهم في إمضاء الأحكام، وإقامة الحدود عليهم لما فيه من مصلحة الخلق، والبعد عن الفساد.

وقيل: إنه أولى بهم في الحمل على الجهاد، وبذل النفس دونه.

وقالت الحكماء: النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم لأن أنفسهم تدعوهم إلى ما فيه هلاكهم، والنبي ﷺ يدعوهم إلى ما فيه نجاتهم.

وقال أبو بكر الوراق: لأن النبي ﷺ يدعوهم إلى العقل، وأنفسهم تدعوهم إلى الهوى.

وقال بسام بن عبد الله العراقي: لأن أنفسهم تحترس من نار الدنيا، والنبي يحرسهم من نار العقبي<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٢٢/٢١.

(٢) قال القرطبي: قال ابن عطية: ويؤيد هذا قوله عليه الصلاة والسلام: «أنا آخذ بحجزكم عن النار، وأنتم تقتحمون فيها تقحم الفراش».

قلت: هذا قول حسن في معنى الآية وتفسيرها، والحديث الذي ذكر أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة، وعن جابر مثله وفيه: «وأنتم تفلتون من يدي» .. وهذا مثل لاجتهاد نبينا عليه الصلاة والسلام في نجاتنا، وحرصه على تخلصنا من الهلكات التي بين أيدينا، فهو أولى بنا من أنفسنا، ولجهلنا بقدر ذلك وغلبة



وروى سفيان<sup>(١)</sup>، عن طلحة<sup>(٢)</sup>، عن عطاء<sup>(٣)</sup>، عن ابن عباس أنه كان يقرأ: (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم)<sup>(٤)</sup>.

وروى سفيان<sup>(٥)</sup>، عن عمرو<sup>(٦)</sup>، عن بجالة<sup>(٧)</sup> - أو غيره - قال: مر عمر بن الخطاب رضي الله عنه بسلام وهو يقرأ في مصحف أبي<sup>(٨)</sup> فذهب إليه فسأله، فقال: إنه كان يلهيني القرآن، ويلهيك

شهوأتنا علينا، وظفر عدونا اللعين بنا، صرنا أحقر من الفراش، وأذل من الفراش، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. «الجامع لأحكام القرآن» ١٢٢/١٤.

(١) الثوري، ثقة حافظ، إمام حجة.

(٢) طلحة بن عمرو الحضرمي، متروك.

(٣) ابن أبي رباح، ثقة فقيه فاضل، لكنه كثير الإرسال.

(٤) الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات.

التخريج:

رواه الطبري في «جامع البيان» ١٢٢/٢١ عن قتادة.

(٥) ابن عينة، ثقة حافظ إمام حجة.

(٦) عمرو بن دينار، ثقة ثبت.

(٧) بجالة بن عبدة، ثقة، من كبار التابعين، روى له البخاري وأصحاب السنن ما عدا

ابن ماجه. أنظر «الجرح والتعديل» ٤٣٧/٢، «الثقات» لابن حبان ٨٣/٤،

«تهذيب الكمال» ٨/٤، «التقريب» (٦٣٥).

(٨) وردت هكذا في المخطوط، وذكره القرطبي فقال: وسمع عمر هذه القراءة (وهو

أب لهم وأزواجه..) فأنكرها وقال: أحكمها يا غلام؟، فقال: إنها في مصحف

أبي، فذهب إليه فسأله، فقال له أبي: إنه كان يلهيني القرآن ويلهيك الصفاق في

الأسواق. وأغلظ لعمر. «الجامع لأحكام القرآن» ١٢٥/١٤ - ١٢٦.

الصفق<sup>(١)</sup> بالأسواق<sup>(٢)</sup>.

وقال عكرمة: أخبرت أنه كان في الحرف الأول (وهو أبوهم).

[٢٢٥١] أخبرني الشيخ أبو عبد الله بن فنجويه الدينوري<sup>(٣)</sup>

رحمه الله بقراءتي عليه قال: أخبرنا أبو بكر بن مالك القطيعي<sup>(٤)</sup>

قال: أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل<sup>(٥)</sup> قال: حدثني أبي<sup>(٦)</sup> قال:

حدثني أبو عامر<sup>(٧)</sup>، وسريج<sup>(٨)</sup> قالا:

(١) الصفق: التبائع، وتصافق القوم إذا تباعوا، وصفق يده بالبيع والبيعة، وعلى يده

صفقا ضرب بيده على يده، وذلك عند وجوب البيع، والاسم منها: الصفق،

وفي حديث ابن مسعود: (صفقتان في صفقة ربا) أي: بيعتان في بيعة، وفي

حديث أبي هريرة (أَلْهَاهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ) أي التَّبَائِعِ.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣٨/٣ - ٣٩ (صفق)،

«لسان العرب» لابن منظور ٦٨/١٢ (صفق).

(٢) الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات.

التخريج:

أورده الذهبي رحمه الله بهذا السند في ترجمة أبي بن كعب رضي الله عنه.

انظر: «سير أعلام النبلاء» ٣٩٧/١.

(٣) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٤) أحمد بن جعفر، ثقة.

(٥) أبو عبد الرحمن الشيباني، ثقة.

(٦) أبو عبد الله، الإمام الحافظ الحجة، صاحب «المسند».

(٧) عبد الملك بن عمرو القيسي، ثقة.

(٨) سريج بن النعمان بن مروان الجوهري اللؤلؤي، أبو الحسين، روى عن فليح،

والحمادين، وغيرهم، وعنه البخاري، وأبو حاتم، وآخرون. ذكره ابن حبان في

أخبرنا فليح بن سليمان<sup>(١)</sup>، عن هلال بن علي<sup>(٢)</sup> عن<sup>(٣)</sup> عبد الرحمن بن أبي عمرة<sup>(٤)</sup>، عن النبي ﷺ قال: «ما من مؤمن إلا أنا أولى به في الدنيا والآخرة، أقرءوا إن شئتم ﴿الَّتِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾» [م/٣٦٦] فأیما مؤمن هلك وترك ما لا فليرثه عصبته من كانوا، وإن كان ترك ديناً أو ضياعاً فليأتني فإني أنا مولاه<sup>(٥)</sup>.

«الثقات» وقال الدارقطني، ثقة، وقال ابن حجر، ثقة يهم قليلاً.

«الثقات» لابن حبان ٣٠٦/٨، «التقريب» (٢٢١٨).

(١) فليح بن سليمان بن أبي المغيرة، واسمه، رافع ويقال نافع بن جبير الخزاعي، ولد في آخر أيام الصحابة، حدث عن ضمرة بن سعيد ونافع والزهري وغيرهم، وعنه ابن المبارك وابن وهب وخلق كثير، قال أبو حاتم ليس بالقوي، وقال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ، «التهذيب» للمزي ٣١٧/٢٢، «السير» للذهبي ٣٥١/٧ - ٣٥٥، «التقريب» لابن حجر (٥٤٤٣).

(٢) هلال بن علي بن أسامة، ويقال: هلال بن أبي ميمونة، وهلال بن أبي هلال العامري، حدث عن أنس بن مالك، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وعطاء بن يسار، وعنه سعيد بن أبي هلال، ومالك بن أنس، قال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وقال ابن حجر: ثقة. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٧٦/٩، «التقريب» (٧٣٤٤).

(٣) في المخطوط: بن، وهو خطأ والصواب: ما أثبتناه.

(٤) عبد الرحمن بن أبي عمرة - وليس عميرة كما ورد في المخطوط - الأنصاري النجاري، ثقة مشهور.

(٥) [٢٢٥١] الحكم على الإسناد:

مرسل، وفيه فليح بن سليمان، كثير الخطأ.

التخريج:

رواه البخاري في التفسير سورة الأحزاب (٤٧٨١)، ورواه أحمد في «المسند»

(٨٠٦٦) من حديث أبي هريرة بنحوه.

﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ يعني كأمهاتهم في الحرمة<sup>(١)</sup>، نظيرها قوله ﷺ: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾<sup>(٢)</sup> أي كالسماوات وإنما أراد الله سبحانه بهذا تعظيم حقهن وحرمتهن، وأنه لا يجوز نكاحهن لا في حياة النبي ﷺ -إن طلق- ولا بعد وفاته، وهن حرام على كل مؤمن كحرمة أمه، ودليل هذا التأويل أنه لا يحرم على الولد رؤية الأم، وقد حرم الله رؤيتهن على الأجنيبين، ولا يرثنهم ولا يرثونهن، فعلم أنهن أمهات المؤمنين من جهة الحرمة، ويحرم نكاحهن عليهن. روى سفيان<sup>(٣)</sup>، عن فراس<sup>(٤)</sup>، عن الشعبي<sup>(٥)</sup>، عن مسروق<sup>(٦)</sup>

وانظر: «جامع البيان» للطبري ١٢٢/٢١، عن أبي هريرة. (١) قال ابن العربي رحمه الله: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ وَلَسْنَ لَهُمْ بِأُمَّهَاتٍ، وَلَكِنْ أُنْزِلْنَ مِنْزِلَتَهُنَّ فِي الْحَرَمَةِ، كَمَا يُقَالُ: زَيْدُ الشَّمْسِ، أَيْ أُنْزِلَ فِي حَسَنِهِ مَنْزِلَةُ الشَّمْسِ، وَحَاتَمُ الْبَحْرِ أَيْ أُنْزِلَ فِي عُمُومِ جُودِهِ بِمَنْزِلَةِ الْبَحْرِ؛ كُلُّ ذَلِكَ تَكْرِمَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَحِفْظًا لِقَلْبِهِ مِنَ التَّأْذِي بِالْغِيَرَةِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «تَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرِهِ سَعْدًا، لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي». وَلِهَذَا قَالَ: (وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا). وَلَمْ يَنْزَلْ فِي هَذِهِ الْحَرَمَةِ أَحَدُ مَنْزِلَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا رُوِعِيَ فِيهِ هَذِهِ الْخَصِيصَةُ، وَإِنْ غَارَ وَتَأَذَّى؛ وَلَكِنَّهُ مُحْتَمَلٌ مَعَ حُظِّ الْمَنْزِلَةِ مِنْ خَفِيفِ الْأَذَى. «أحكام القرآن» ١٥٠٨/٣.

(٢) آل عمران: ١٣٣.

(٣) الثوري، ثقة حافظ، فقيه عابد.

(٤) فراس بن يحيى الهمداني، صدوق ربما وهم.

(٥) عامر بن شراحيل، ثقة مشهور فقيه فاضل.

(٦) مسروق بن الأجدع، ثقة.

قال: قالت امرأة لعائشة: يا أمه، فقالت: لست لك بأم، أنا أم رجالكم<sup>(١)</sup>.

﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ يعني في الميراث.

قال قتادة: كان المسلمون يتوارثون بالهجرة، وكان لا يرث الأعرابي المسلم من المهاجر شيئاً فأنزل الله تعالى هذه الآية وخلط المؤمنون بعضهم ببعض، فصارت الموارث بالملك والقربات<sup>(٢)</sup>.

وقال الكلبي: أخى رسول الله ﷺ بين الناس، فكان يواخي بين الرجلين، فإذا مات أحدهما ورثه الباقي منهما دون عصبته وأهله، فمكثوا بذلك ما شاء الله حتى نزلت هذه الآية: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ يعني: الذين آخى رسول الله ﷺ بينهم ﴿وَالْمُهَاجِرِينَ﴾، فنسخت هذه الآية الموارثة بالمؤاخاة والهجرة وصارت للأدنى فالأدنى من القربات.

(١) الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات.

تنبيه: بعدما ذكره القرطبي قال: قلت: لا فائدة في اختصاص الحصر في الإباحة للرجال دون النساء، والذي يظهر لي أنهن أمهات الرجال والنساء، تعظيماً لحقهن على الرجال والنساء، يدل عليه صدر الآية: ﴿الَّتِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ وهذا يشمل الرجال والنساء ضرورة، فيكون قوله ﴿وَأَزْوَاجُهُنَّ﴾ عائد إلى الجميع. «الجامع لأحكام القرآن» ١٢٣/١٤.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٢٣/٢١ عن قتادة، بلفظ: فصارت الموارث بالملك.

وقيل: أراد ثبات الميراث بالإيمان والهجرة<sup>(١)</sup>.

ثم قال: ﴿إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَّعْرُوفًا﴾ يعني: إلا أن توصوا لذوي قرابتكم من المشركين فيجوز الوصية لهم، وإن كانوا من غير أهل الإيمان والهجرة، وهذا قول محمد بن الحنفية، وقتادة، وعطاء، وعكرمة<sup>(٢)</sup>.

قال ابن زيد ومقاتل: يعني: أن توصوا لأوليائكم من المهاجرين<sup>(٣)</sup>.

قال مجاهد: أراد بالمعروف النصر، وحفظ الحرمة بحق الإيمان والهجرة.

(١) قال النووي رحمه الله: قال الطبري فإن الموارثة بالحلف والمؤاخاة كله منسوخ لقوله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾.. وقال الحسن: كان التوارث بالحلف فنسخ بآية الموارث. قلت [النوي]: أما ما يتعلق بالإرث فيستحب فيه المخالفة عند جماهير العلماء، وأما المؤاخاة في الإسلام والمخالفة على طاعة الله، والتناصر في الدين، والتعاون على البر والتقوى، وإقامة الحق فهذا باق لم ينسخ.

انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٦/٨١ - ٨٢ كتاب فضائل الصحابة، باب مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه.

قلت: القول بنسخ الآية لم يشر أحد إليه.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢١/١٢٤.

(٣) رواه الطبري عن ابن زيد، واختاره، وقال: هو أولى بالصواب؛ لأن القريب المشرك وإن كان ذا نسب فليس بالمولى، وذلك أن الشرك يقطع ولاية ما بين المؤمن والمشرك، وقد نهى الله المؤمنين أن يتخذوا منهم ولياً بقوله: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾، وغير جائز أن ينههم عن اتخاذهم أولياء، ثم يصفهم جل ثناؤه بأنهم لهم أولياء. «جامع البيان» ٢١/١٢٤.

﴿كَانَ ذَلِكَ﴾ الذي ذكرت لك من أن أولي الأرحام بعضهم أولى ببعض، وأن المشرك لا يرث المسلم<sup>(١)</sup> ﴿فِي الْكِتَابِ﴾ في اللوح المحفوظ ﴿مَسْطُورًا﴾ مكتوبًا. قال القرطبي: في التوراة.

﴿وَلِإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَقَهُمْ﴾



على الوفاء بما حملوه أن يبشر بعضهم بعضًا، ويصدق بعضهم بعضًا. ﴿وَمِنْكَ﴾ يا محمد.

﴿وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ [٣٦٧/م] وإنما خص هؤلاء الخمسة بالذكر في هذه الآية لأنهم أصحاب الشرائع والكتب، وألو العزم من الرسل، وأئمة الأمم ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَقًا غَلِيظًا﴾.

[٢٢٥٢] أخبرنا الحسين بن محمد بن الحسين الثقفي<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا عبيد الله بن أحمد بن يعقوب المقرئ<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا محمد ابن محمد بن سليمان الباغندي<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا هارون بن محمد ابن بكار بن بلال<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا أبي<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا سعيد بن

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٢٥/٢١ عن ابن زيد.

(٢) ابن فنجويه، ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) أبو الحسين، البغدادى بن البواب، ثقة.

(٤) ثقة حافظ.

(٥) هارون بن محمد بن بكار بن بلال العاملي الدمشقي، روى عن محمد بن عيسى، وأبيه، وبشير بن النعمان وروى عنه أبو حاتم وقال: صدوق وكذلك ابن حجر. أنظر «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٩٧/٩، «التقريب» لابن حجر (٧٢٣٨).

(٦) مفتي دمشق وقاضيه، الإمام المحدث.

يحيى يعني: ابن بشير<sup>(١)</sup>، عن قتادة<sup>(٢)</sup>، عن الحسن<sup>(٣)</sup>، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «كنت أول النبيين في الخلق، وآخرهم في البعث»<sup>(٤)</sup>. قال: قول الله ﷻ: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى﴾ فبدأ به ﷺ قبلهم.

٨ ﴿لَيْسَ لَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾.

٩ قوله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ الآية. وذلك حين حوَّص المسلمون مع رسول الله ﷺ أيام الخندق ﴿إِذْ جَاءَكُمْ جُنُودٌ﴾ يعني الأحزاب: قريش، وغطفان، ويهود قريظة، والنضير ﴿فَآرْسَلْنَا عَلَيْهِم رِيحًا﴾<sup>(٥)</sup> وهي الصبا. قال عكرمة: قالت

(١) سعيد بن بشير، ضعيف، يروي المنكرات عن قتادة.

(٢) أبو الخطاب السدوسي، ثقة ثبت.

(٣) الحسن البصري، ثقة فقيه كان يرسل كثيرا ويدلس.

(٤) [٢٢٥٢] الحكم على الإسناد:

ضعيف؛ ابن بشير يروي المنكرات عن قتادة. وقال الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» ١١٥/٢ (٦٦١)، ضعيف، ويغني عنه قوله ﷺ: «كنت نبيا وآدم بين الروح والجسد» رواه أحمد، وسنده صحيح، ولكن لا دلالة فيه أن النبي ﷺ أول خلق الله تعالى خلافا لما يظن البعض.

التخريج:

رواه ابن عدي في «الكامل» ١٢٠٩/٣. وانظر: «الدر المنثور» للسيوطي ١٨٤/٥.

(٥) لطيفة: لولا أن الله جعل رسوله رحمة للعالمين لكانت هذه الريح عليهم أشد من الريح العقيم التي أرسلها الله على عاد، ولكن قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ ءَلَهُمْ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ فسلط الله عليهم هواء فرق شملهم، كما كان سبب اجتماعهم الهوى، وهم أخلاط من قبائل شتى أحزاب وآراء، فتناسب أن يرسل عليهم



الجنوب للشمال ليلة الأحزاب: أنطلقني ننصر رسول الله ﷺ. فقالت الشمال: إن الحرة لا تسري بالليل. فكانت الريح التي أرسلت عليهم الصبا<sup>(١)</sup>. قال رسول الله ﷺ: «نصرت بالصبا، وأهلك عاد بالدبور»<sup>(٢)</sup>.

- الهواء الذي فرق جماعاتهم، وردهم خائبيين خاسرين بغیظهم وحنقهم .  
 انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٣٨/١١.  
 (١) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٢٧/٢١ عن عكرمة.  
 انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي ١٣٩/٦ عن ابن عباس، قال الهيثمي: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.  
 الريح أو الرياح: من وحد الريح فلاؤه أسم للجنس، يدل على القليل والكثير. ومن جمع فلاختلاف الجهات التي تهب منها الرياح. ومن جمع مع الرحمة ووحده مع العذاب فإنه فعل ذلك اعتبارا بالأغلب في القرآن، نحو: ﴿الرَّيْحُ مُبَشِّرٌ﴾ و﴿الرَّيْحُ الْعَقِيمُ﴾ فجاءت في القرآن مجموعة مع الرحمة مفردة مع العذاب، إلا في يونس [٢٢] في قوله: ﴿وَجَرَيْنَ يَهُمَ رِيحٍ طَيِّبَةٍ﴾. والأرواح: جمع ریح لأن أصلها الواو، وتجمع على أرياح قليلاً وعلى رياح كثيراً، يقال الريح لآل فلان: أي النصر والدولة. وكان لفلان ریح. وروي أن النبي ﷺ كان يقول إذا هاجت الريح: «اللهم أجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا» العرب تقول: لا تلقح السحاب إلا من رياح مختلفة، يريد أجعلها لقاحا للسحاب، ولا تجعلها عذابا. ويحقق مجيء الجمع في آيات الرحمة، والواحد في قصص العذاب، ك﴿الرَّيْحُ الْعَقِيمُ﴾، و﴿رِيحًا صَرْصَرًا﴾. وأيضاً: «الريح من روح الله» أي من رحمته بعباده.  
 انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/ ٢٧١ - ٢٧٢ (روح).  
 (٢) حديث صحيح، أخرجه البخاري في الاستسقاء (١٠٣٥)، ومسلم في الاستسقاء (٩٠٠).

ريح الصبا: ریح طيبة باردة، والدبور: هو بالفتح: الريح التي تقابل الصبا والقبول. قيل: سميت به لأنها تأتي من دُبُر الكعبة، وليس بشيء، وقد كثر

﴿وَجُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾ وهم الملائكة<sup>(١)</sup>، ولم تقا تل يومئذ.  
 ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ قال المفسرون: بعث الله عليهم  
 بالليل ريحًا باردة، وبعث الملائكة فقلعت الأوتاد، وقطعت  
 أطناب<sup>(٢)</sup> الفساطيط، وأطفأت النيران، وأكفأت القدور<sup>(٣)</sup>، وجالت  
 الخيل<sup>(٤)</sup> بعضها في بعض، وأرسل الله عليهم الرعب وكثر تكبير

أختلاف العلماء في جهات الرياح ومهابها أختلافا كثيرا فلم نطل بذكر أقوالهم.  
 انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٩٨/٢ - ٩٩ (دبر).

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٢٨/٢١ عن يزيد بن رومان.  
 (٢) أطناب: جمع طناب، وهو: أحد أطراف الخيمة، وقد يقصد به الطرف والناحية  
 كما في الحديث: (ما بين طنبي المدينة أحوج مني إليها)، وفي حديث عمر: (أن  
 الأشعث بن قيس تزوج امرأة على حكمها، فردها عمر إلى أطناب بيتها) أي:  
 إلى مهر مثلها، يريد: ما بنى عليه أمر أهلها، وامتدت عليه أطناب بيوتهم.  
 انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٤٠/٣، (طناب).

(٣) أكفأت القدور: من كفأت القدر إذا كببتها لتفرغ ما فيها. يقال: كفأت الإناء  
 وأكفأته إذا كببته، وإذا أملتة، كما في حديث: «لا تسأل المرأة طلاق أختها  
 لتكتفى ما في إنائها»، وهذا تمثيل لإمالة الضرة حق صاحبته من زوجها إلى  
 نفسها إذا سألت طلاقها. ومنه حديث الهرة «أنه كان يكفى لها الإناء» أي يميله  
 لتشرب منه بسهولة. ومنه حديث الطعام «غير مكفى ولا مودع ربنا» أي غير مردود  
 ولا مقلوب. والضمير راجع على الطعام.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٨٠/٤ - ١٨٤، (كفأ).  
 (٤) جال واجتال إذا ذهب وجاء، ومنه الجولان في الحرب، واجتال الشيء إذا ذهب  
 وساقه، والجالل الزائل عن مكانه، ومنه حديث: (لما جالت الخيل أهوى إلى  
 عنقي) يقال: جال جولة إذا دار، والمراد هنا حركة الخيل ودخولها وخروجها  
 خوفا من الريح.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣١٧/١ - ٣١٨ (جول).

الملائكة في جوانب عسكرهم، حتى كان سيد كل حي يقول: يا بني فلان هلم إليّ فإذا اجتمعوا عنده قال: النجاء النجاء<sup>(١)</sup> أُتِيتُم لما بعث الله عليهم من الرعب فانهزموا من غير قتال<sup>(٢)</sup>.

[٢٢٥٣] أنبأني محمد بن القاسم الفارسي<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا أبو الحسن السليطي<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا المؤمل بن الحسن<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا الفضل بن محمد الشعراني<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا عمرو بن عون<sup>(٧)</sup>، قال: أخبرنا خالد بن عبد الله<sup>(٨)</sup>، عن أبي سعد سعيد بن

«لسان العرب» لابن منظور ١٣/١٣٨، (جول).

(١) أي أنجوا بأنفسكم، وهو مصدر منصوب بفعل مضمر: أي أنجوا النجاء، وتكراره للتأكيد. وقد تكرر في الحديث ومنه حديث «وأنا النذير العريان فالنجاء النجاء»، والنجاء: السرعة. يقال: نجا ينجو نجاء، إذا أسرع. ونجا من الأمر، إذا خلاص، وانجاه غيره.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٥/٢٥ - ٢٦، (نجا).

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢١/١٢٨ عن قتادة.

(٣) أبو الحسن النيسابوري، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) الشيخ المحدث الصدوق، أبو الحسن محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدة التميمي السليطي النيسابوري، ذكره الحاكم فقال: من أهل بيت ثروة، كثير السماع، سمع محمد بن إبراهيم البوشنجي، وجعفر بن أحمد الترك، وأكثر عنه الباقر، قال ابن حجر: صدوق في نفسه وسماعه صحيح إن شاء الله، «السير للذهبي» ١٦/٧٥، «اللسان» ٥/٢٣٨.

(٥) أبو الوفاء الماسرجسي، المحدث المتقن.

(٦) أبو محمد، النيسابوري، ثقة مأمون.

(٧) أبو عثمان، الواسطي البزاز، ثقة ثبت.

(٨) أبو الهيثم، ويقال أبو محمد الواسطي، ثقة ثبت.

عبد الرحمن البقال<sup>(١)</sup>، عن إبراهيم التيمي<sup>(٢)</sup>، عن أبيه<sup>(٣)</sup>.  
 [٢٢٥٤] وأنبأني عقيل بن محمد الأستراباذي<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا  
 المعافى بن زكريا البغدادي<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن جرير  
 الطبري<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن حميد الرازي<sup>(٧)</sup>، قال: أخبرنا  
 سلمة<sup>(٨)</sup>، قال: حدثنا [م/٣٦٨] محمد بن إسحق<sup>(٩)</sup>، عن يزيد بن  
 زياد<sup>(١٠)</sup>، عن محمد بن كعب القرظي<sup>(١١)</sup> قال: قال فتى من أهل  
 الكوفة لحذيفة بن اليمان: يا عبد الله أرايتم رسول الله ﷺ  
 وصحبتموه؟، قال: نعم يا ابن أخي. قال: فكيف كنتم تصنعون؟

(١) أبو سعد البقال الكوفي الأعور، ضعيف مدلس.

(٢) أبو أسماء الكوفي، ثقة إلا أنه يرسل ويدلس.

(٣) يزيد بن شريك بن طارق التيمي الكوفي، ثقة.

(٤) لم أجده.

(٥) الفقه الحافظ، الثقة.

(٦) الإمام العالم المجتهد، عالم العصر، صاحب التصانيف البديعة.

(٧) أبو عبد الله الرازي، حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه.

(٨) سلمة بن الفضل الأبرش الأنصاري مولا هم، صدوق كثير الخطأ.

(٩) صاحب المغازي، صدوق يدلّس، ورمي بالتشيع والقدر.

(١٠) يزيد بن زياد، ويقال: ابن أبي زياد، ويقال: يزيد بن زياد بن أبي زياد المدني،

روى عن محمد بن كعب القرظي، وعبد الله بن رافع، وعنه ابن إسحاق ومالك،

قال النسائي ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال البخاري لا يتابع على حديثه

وقال ابن حجر: ثقة: «التهذيب» للمزي ١٣٢/٢٢، «التقريب» لابن حجر

(٧٧١٥).

(١١) ثقة عالم.

قال: والله لقد كنا نجهد<sup>(١)</sup>. قال الفتى: والله لو أدركناه ما تركناه يمشي على الأرض، ولحملناه على أعناقنا، ولخدمناه، وفعلنا وفعلنا. فقال حذيفة: يا ابن أخي، والله لقد رأيتني ليلة الأحزاب مع رسول الله ﷺ بالخندق في ليلة باردة لم أجد قبلها ولا بعدها برداً أشد منه، فصلى رسول الله ﷺ هَوِيًّا<sup>(٢)</sup> من الليل، ثم التفت إلينا فقال: «من يقوم فيذهب إلى هؤلاء القوم فيأتينا بخبرهم»<sup>(٣)</sup> أدخله الله الجنة» فما قام منا رجل، ثم صلى رسول الله ﷺ هَوِيًّا من الليل، ثم التفت إلينا، فقال مثله، فأسكت القوم وما قام منا رجل، ثم صلى رسول الله ﷺ هَوِيًّا من الليل، ثم التفت إلينا فقال: «من رجل يقوم فينظر لنا ما

(١) يقال: جهد الرجل في الشيء: أي جد فيه وبالع، وجاهد في الحرب مجاهدة وجهاداً. وفي حديث معاذ ؓ: (أجتهد رأيي) الاجتهاد: بذل الوسع في طلب الأمر، وهو أفعال من الجهد. وفي حديث أم معبد (شاة خلفها الجهد عن الغنم) قد تكرر لفظ الجهد والجهد في الحديث كثيراً، وهو بالضم: الوسع والطاقة، وبالفتح: المشقة. وقيل المبالغة والغاية. وقيل: هما لغتان في الوسع والطاقة، فأما في المشقة والغاية فالفتح لا غير. ويريد به في حديث أم معبد: الهزال. انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/٣١٩ - ٣٢٠ (جهد). «لسان العرب» لابن منظور ٤/١٠٧ - ١١٠ (جهد).

(٢) هَوِيًّا: بهاء مفتوحة، أو مضمومة، وياء مشدودة: الساعة الممتدة من الليل، والهوي: الزمن الطويل. والهويّ بالفتح: الحين الطويل من الزمان. وقيل: هو مختص بالليل.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٢٠/٢٤٨ - ٢٤٩. (هوى).

(٣) يدل على أنه ينبغي للإمام وأمير الجيش بعث الجواسيس والطلائع لكشف خبر العدو. انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٢/١٤٦.

فعل القوم على أن يكون رفيقي في الجنة»، فما قام رجل من شدة الخوف، وشدة الجوع، وشدة البرد، فلما لم يقم أحد دعاني رسول الله ﷺ فقال: «يا حذيفة» - ولم يكن لي بد حين دعاني - فقلت: لبيك يا رسول الله فقممت حتى أتيتته وإن جنبتي ليضطربان، فمسح رأسي ووجهي ثم قال: «أنت على هؤلاء القوم حتى تأتيني بخبرهم، ولا تحدثن شيئاً حتى ترجع إليّ». ثم قال: «اللهم أحفظه من بين يديه ومن خلفه، وعن يمينه وعن شماله، ومن فوقه ومن تحته» فأخذت سهمي، وشدت على أسلابي<sup>(١)</sup>، ثم أنطلقت أمشي نحوهم كأنني أمشي في حمّام<sup>(٢)</sup>، فذهبت فدخلت في القوم وقد

(١) السلب: ما يأخذه أحد القرّنين في الحرب من قرّنه مما يكون عليه ومعه من سلاح وثياب ودابة وغيرها، وهو فعلٌ بمعنى مفعول: أي مسلوب. والسلاب: ثوب أسود تُغطّي به المُحْدَثَةُ رَأْسَهَا. والجمع سُلْب. والسَلْبُ بالتحريك: قَشْرُ شَجَرٍ معروف باليمن يُعمل منه الحبال. وقيل هو ليف المُقْل.

وقد تكون: (أصلابي)، والأصلابُ: جمع صلب، وهو الظهر. ومنه حديث: «إن الله خلق للجنة أهلاً، خلقها لهم وهم في أصلاب آبائهم»، ومنه حديث سعيد ابن جبير (في الصلب الدية) أي إن كسر الظهر فحذب الرجل فيه الدية. وقيل أراد إن أصيب صلبه بشيء حتى أذهب منه الجماع، فسمي الجماع صلباً، لأن المني يخرج منه.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣٨٧/٢ (سلب)، (٣٤٤) - (٤٥) (صلب).

(٢) قال النووي رحمه الله: يعني أنه لم يجد البرد الذي يجده الناس ولا من تلك الرياح الشديدة شيئاً، بل عافاه الله منه ببركة إجابته للنبي ﷺ وذهابه فيما وجهه له، ودعائه ﷺ له، واستمر ذلك اللطف به ومعاфاته من البرد حتى عاد إلى النبي ﷺ، فلما رجع ووصل عاد إليه البرد الذي يجده الناس، وهذا من معجزات رسول الله ﷺ.

أرسل الله عليهم ريحًا، وقد قطعت أطنابهم، وقلعت أبنيتهم، وذهبت بخيولهم، ولم تدع لهم شيئًا إلا أهلكته، وأبو سفيان قاعد يصطلي<sup>(١)</sup>، فأخذت سهمًا فوضعتَه في كبد قوسي، فذكرت قول النبي ﷺ: «لا تحدثن حدثًا حتى ترجع»<sup>(٢)</sup>، فرددت سهمي في كنانتي، فلما رأى أبو سفيان ما تفعل الريح وجنود الله بهم، لا تقر لهم قدرًا ولا نارًا ولا بناء، قام فقال: يا معشر قريش ليأخذ كل رجل منكم يد جليسه، فلينظر من هو، فأخذت بيد جليسي فقلت: مَنْ أنت؟ قال: سبحان الله، أما تعرفني؟! أنا فلان ابن فلان - كان رجلا من هوازن<sup>(٣)</sup> -، فقال أبو سفيان: يا معشر قريش إنكم والله [م/٣٦٩] ما

ولفظه (الحمام) عربية، وهو مذكر مشتق من الحميم وهو الماء الحار. أنظر: «شرح صحيح مسلم» ١٢/١٤٦، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الأحزاب.

(١) الأصطلاء: أفتعال من صلا النار والتسخن بها، واصطلى بها: أستدفأ، وفي التنزيل: ﴿لَمَّا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ فَعَلَيْكُمُ الْمَلْحَمَةُ﴾ قال الزجاج: جاء في التفسير أنهم كانوا في شتاء، فلذلك أحتاج للأصطلاء.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٩/٢٠١ - ٢٠٢ (صلا).

(٢) وهذا يدل على شدة تعظيم الصحابة ﷺ، لأمر الله ورسوله ﷺ، وطاعتهم له، وخوفهم وحذرهم من مخالفة أمره أمثالاً لقوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

(٣) روى الأزهري عن الأصمعي في كتاب الأسماء قال: هَوازَن جمع هوزن، وهو حي من اليمن يقال لهم هوزن؛ قال: وأبو عامر الهوزني منهم. وهوازن: قبيلة من قيس، وهو: هوازن بن منصور بن عكرمة ابن حفصة بن قيس عيلان. قال الأزهري: هوازن لا أدري مم اشتقاقه، والنسب إلى هوازن القبيلة هوزاني، لأنه قد صار أسما للحي، ولو قيل هوزني لكان وجهًا.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٨/٤٣٦.

أصبحتهم بدار مقام، ولقد هلك الكراع والخف<sup>(١)</sup>، وأخلفتنا قريظة وبلغنا عنهم ما نكره، ولقينا من هذه الريح ما ترون فارتحلوا إني مرتحل. ثم قام إلى جملة وهو معقول فجلس عليه ثم ضربه فوثب به على ثلاث، فما أطلق عقاله إلا وهو قائم، وسمعت غطفان بما فعلت قريش، فانشمروا<sup>(٢)</sup> راجعين إلى بلادهم، وهزم الله الأحزاب، وهو قول الله ﷻ ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾.

قال: فرجعت إلى رسول الله ﷺ وكأني أمشي في حمام، فأخبرته الخبر، فضحك ﷺ حتى بدت أنيابه في سواد الليل، قال: وذهب عني الدفء، فأدنانني النبي ﷺ فأنامني عند رجليه، وألقى عليّ طرف ثوبه، وألزق صدري ببطن قدمه<sup>(٣)</sup>.

(١) الكراع: هو ما دون الرُّجبة من الساق. وفي حديث ابن مسعود (كانوا لا يحبسون إلا الكراع والسلاح) الكراع: أسم لجميع الخيل.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٤/ ١٦٤ - ١٦٥ (كرع)، «مختار الصحاح» للرازي (ص ٢٣٦ - ٢٣٧)، (كرع). أراد بالخف الإبل، والخف للبعير كالحافر للفرس. قال الأصمعي: الخف: الجمل المسن، وجمعه أخفاف.. والخف أيضا: أسم يجمع الإبل، واحد أخفاف البعير.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/ ٥٤ - ٥٥ (خفف).  
(٢) أنشمر للأمر وتشمر أي تهيأ. وانشمروا: من التشمير في الأمر، والتشمير: الهم، وهو الجد فيه والاجتهاد. والانشمار، والاشتمار: المضي والنفوذ.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/ ٥٠٠ (شمر). «مختار الصحاح» للرازي (ص ١٤٥ - ١٤٦)، باب الشين، (شمر).

(٣) [٢٢٥٣، ٢٢٥٤] الحكم على الإسناد:

الإسناد الأول: فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، وأبو سعد البقال



﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾

﴿إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ﴾



يعني من فوق الوادي من قبل المشرق عليهم مالك بن عوف النصري، وعيينة ابن حصن الفزاري في ألف من غطفان، ومعهم طليحة بن خويلد الأسدي في بني أسد، وحُيَيَّ بن أخطب في يهود قريظة.

﴿وَمِنَ اسْفَلٍ مِّنْكُمْ﴾ يعني من بطن الوادي من قبل المغرب، وهو أبو سفيان بن حرب في قريش ومن تبعه، وأبو الأعور عمرو بن سفيان السلمي من قبل الخندق.

فكان الذي جر<sup>(١)</sup> غزوة الخندق - فيما قيل - أجلى رسول الله ﷺ

ضعيف مدلس والإسناد الثاني: شيخ المصنف لم أجده ومحمد بن حميد حافظ ضعيف.

التخريج:

رواه مسلم (١٧٨٨) من حديث الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧١٢٥) في المناقب، ذكر حذيفة بن اليمان، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٨٢٢٣).

(١) أصله من الجر، أي: السحب. وأيضا: الجر: هو أن تجره من محله إلى وقت آخر. والمراد هنا سبب وقوع الغزوة.

وقد تكون: حز: هو أفتعل من الحز: القطع. ومنه الحزة وهي: القطعة من اللحم وغيره. وقيل الحز: القطع في الشيء من غير إبانة. يقال: حزرت العود أحزه حزا. ومنه حديث ابن مسعود (الإثم حواز القلوب) هي الأمور التي تحز فيها: أي تؤثر كما يؤثر الحز في الشيء. والمراد الشيء الذي حز وأثر وكان سببا في وقوع الغزوة.

بني النضير عن ديارهم، قال محمد بن إسحق<sup>(١)</sup>: حدثني يزيد بن رومان<sup>(٢)</sup> مولى آل الزبير، عن عروة بن الزبير<sup>(٣)</sup>، ومن لا أتهم عن عبد الله بن كعب بن مالك<sup>(٤)</sup>، وعن الزهري<sup>(٥)</sup>، وعن عاصم بن عمر بن قتادة<sup>(٦)</sup>، وعن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم<sup>(٧)</sup>، وعن محمد بن كعب القرظي وعن غيرهم من علمائنا دخل حديث بعضهم في بعض، قالوا:

كان من حديث الخندق أن نفرًا من اليهود منهم: سلام بن أبي الحقيق، وحيي بن أخطب، وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق، وهوذة ابن قيس، وأبو عمار الوائلي في نفر من بني النضير، ونفر من بني وائل، وهم الذين حَزَبُوا الأحزاب على رسول الله ﷺ خرجوا حتى قَدِمُوا على قريش بمكة فدعواهم إلى حرب رسول الله ﷺ وقالوا: إِنَّا سنكون معكم عليه حتى نستأصله، فقال لهم قريش: يا معشر يهود إنكم أهل الكتاب الأول<sup>(٨)</sup> والعلم بما أصبحنا نختلف فيه نحن

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/ ٣٧٧ - ٣٧٨ (حز)، ٢٥٨/١ (جر).

- (١) صاحب المغازي، صدوق يدلّس، ورمي بالتشيع والقدر.
- (٢) أبو روح المدني، ثقة.
- (٣) أبو عبد الله الأسدي، ثقة.
- (٤) الأنصاري، السلمي، ثقة يقال له رؤية.
- (٥) الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه.
- (٦) ابن النعمان ابن زيد الأوسي، ثقة عالم بالمغازي.
- (٧) ثقة.
- (٨) أهل الكتاب هم اليهود والنصارى، والمقصود هنا اليهود، والمقصود بالكتاب

ومحمد، فديننا خير أم دينه؟ قالوا: بل دينكم خير من دينه، وأنتم أولى بالحق منهم، قال: هم الذين أنزل الله فيهم ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ إلى قوله ﴿وَكَفَىٰ بِهِمْ سَعِيرًا﴾<sup>(١)</sup>.

فلما قالوا ذلك لقريش سرَّهم ما قالوا [٣٧٠/٢] ونشطوا لما دعوهم إليه من حرب رسول الله ﷺ فأجمعوا لذلك واتعدوا له، ثم خرج أولئك النفر من اليهود حتى جاءوا غطفان من قيس عيلان فدعوهم إلى حرب رسول الله ﷺ، وأخبروهم أنهم سيكونون معهم عليه، وأن قريشًا قد تابعوهم على ذلك وأجمعوا فيه فأجابوهم.

فخرجت قريش، وقائدها أبو سفيان بن حرب، وخرجت غطفان، وقائدها عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر في بني فزارة<sup>(٢)</sup>، والحرب ابن عوف بن أبي حارثة المري في بني مرة، ومسعر بن رخلية بن نويرة بن طريف بن شحمة بن عبد الله بن هلال بن خلاوة بن أشجع ابن ريث بن غطفان في مَنْ تابعه من قومه من أشجع، فلما سمع بهم رسول الله ﷺ، وبما أجمعوا له من الأمر ضَرَبَ الخندق على

---

الجنس، والمراد التوراة والإنجيل، وسموا بذلك لأن الله أنزل عليهم التوراة والإنجيل ليعملوا ويهتدوا بهما ﴿وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ \* مِنْ قَبْلِ هٰذَا هَدَىٰ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ٣ - ٤]، ولكنهم حرفوهما، فضلوا وأضلوا كثيرًا وضلوا عن سواء السبيل، نعوذ بالله من الخذلان، ومن الحور بعد الكور.

(١) النساء: ٥١ - ٥٥.

(٢) فَزَارَةُ أَبُو حَيٍّ مِنْ غَطَفَانَ، وَهُوَ فَزَارَةُ بْنُ دُبْيَانَ بْنِ بَغِيضَ بْنِ رَيْثَ بْنِ غَطَفَانَ. وقيل: وبنو الأَفْزَرِ: قبيلة.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٥٥/٥ (فزر).

المدينة، وكان الذي أشار على رسول الله ﷺ بالخندق سلمان الفارسي، وكان أول مشهد شهده سلمان مع رسول الله ﷺ، وهو يومئذ حر، فقال: يا رسول الله، إنا كنا بفارس إذا حوصرنا خندقنا علينا. فعمل فيه رسول الله ﷺ حتى أحكموه، وقد ذكرنا حديث سلمان في صفة حفر الخندق في سورة آل عمران.

قالوا: فلما فرغ رسول الله ﷺ من الخندق أقبلت قريش حتى نزلت بمجتمع الأسيال من رومة بين الجرف والغابة في عشرة آلاف من أحابيشهم ومن تابعهم من بني كنانة، أهل تهامة وأقبلت غطفان ومن تابعهم من أهل نجد حتى نزلوا بذنب نُقْمَى إلى جانب أُحُد<sup>(١)</sup>، وخرج رسول الله ﷺ والمسلمون حتى جعلوا ظهورهم إلى سلع<sup>(٢)</sup> في ثلاثة آلاف من المسلمين، فضرب هنالك عسكره،

(١) زعم ابن إسحاق أن رسول الله ﷺ لما فرغ من حفر الخندق أقبلت قريش حتى نزلت بمجتمع الأسيال من رومة بين الجرف وزعابة، وفي بعض النسخ زغابة بالغين المعجمة، وكلا الأسمين مجهول، وقال محمد بن جرير: بين الجرف والغابة، وما رواه أقرب إلى الصواب والله أعلم. قال ابن إسحاق: وأقبلت غطفان ومن تبعهم من أهل نجد حتى نزلوا بذنب نقم، وفي بعض النسخ نقمى بزيادة ألف بعد الميم وهو خطأ، إنما هو نقم على وزن فعل. ونقمى: بالتحريك والقصر من النقرة، مثل الجمزى من الجمز موضع من أعراض المدينة، كان لآل أبي طالب. ويروى نقم، ولها نظائر ستة. ونقمى بالضم ثم السكون والقصر أيضا واد ذكره والذي قبله معا أبو الحسن الخوارزمي.

انظر: «معجم البلدان» لياقوت ٥/ ٣٠٠. «معجم ما أستعجم» للبكري ٢/ ٦٩٨.

(٢) سلع: جبل بسوق المدينة.

انظر: «معجم البلدان» لياقوت ٣/ ٢٣٦.

والخندق بينه وبين القوم فأمر بالذراري والنساء فرفعوا في الآطام.  
 وخرج عدو الله حُيَيُّ بن أخطب النضيري حتى أتى كعب بن أسد  
 القرظي صاحب عقد بني قريظة وعهدهم، وكان قد وادع رسول الله ﷺ  
 على قومه وعاهدهم على ذلك، فلما سمع كعب بحبي بن أخطب غلَّق  
 دونه حصنه، فاستأذن عليه فأبى أن يفتح له، فناداه حبي: يا كعب،  
 أفتح لي. فقال: ويحك يا حبي إنك أمرؤ مشئوم، إني قد عاهدت  
 محمداً فلست بناقض ما بيني وبينه، ولم أر منه إلا وفاءً وصدقاً.  
 قال: ويحك أفتح لي أكلمك. قال: ما أنا بفاعل. قال: والله إن  
 غلقت دوني إلا على جشيشتك<sup>(١)</sup> أن أكل معك منها [م/٣٧١]،  
 فأحفظ<sup>(٢)</sup> الرجل ففتح له فقال: ويحك يا كعب جئتكم بعز الدهر  
 وببحر طام<sup>(٣)</sup>، جئتكم بقريش على قادتها وسادتها حتى أنزلتهم

(١) الجشيشة: ما جش من بر ونحوه، والجشيش السوق، وهي أن تُطْحَن الحِنْطَة  
 طحنًا جليلاً، ثم تجعل في القدور ويلقى عليها لحم أو تمر وتطبخ، وقد يقال لها  
 دشيصة بالدال.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢٧٣/١ (جشش)، «مختار  
 الصحاح» للرازي (ص ٤٤)، (جشش).

(٢) أحفظ الرجل: أغضبه، ولا يكون الإحفاظ إلا بكلام قبيح من الذي تعرض له،  
 وإسماعه إياه ما يكره.

«لسان العرب» لابن منظور ٣٢١/٩ (حفظ).

(٣) طما البحر أي: أرتفع بأمواجه، والبحر الطام: أي المرتفع الموج، وأصله من  
 طم الشيء إذا عظم. وطم الماء إذا كثر، وهو طام. ويقصد هنا الأمر العظيم، ومنه  
 حديث أبي بكر ؓ والنسابة (ما من طامة إلا وفوقها طامة) أي ما من أمر عظيم إلا  
 وفوقه ما هو أعظم منه.

بمجتمع الأسيال من رومة، وبغطفان على قادتها وسادتها حتى أنزلتهم  
بذنب نقمى إلى جانب أحد، قد عاهدوني وعاهدوني ألا يرحوا حتى  
يستأصلوا محمداً ومن معه، فقال له كعب بن أسد: جئتني والله بذل  
الدهر؛ بجهام هراق ماؤه<sup>(١)</sup>، يرعد ويبرق وليس فيه شيء، فدعني  
ومحمداً وما أنا عليه، فلم أر من محمد إلا صدقاً ووفاءً. فلم يزل  
حيي بن أخطب بكعب يفتله في الذروة والغارب<sup>(٢)</sup> حتى سمح له  
على أن أعطاه عهداً من الله وميثاقاً لئن رجعت قريش وغطفان ولم  
يصيبوا محمداً أن أدخل معك في حصنك حتى يصيبني ما أصابك،

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٣٩/٣ (طمم).

(١) الجهام - بالفتح -: السحاب الذي لا ماء فيه، وقيل: الذي قد هراق ماءه مع  
الريح، أو السحاب الذي فرغ ماؤه، وقول كعب هنا يعني: الذي تعرضه عليّ من  
الدين لا خير فيه كالجهام الذي لا ماء فيه.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣٢٣/١ (جهم). «لسان  
العرب» لابن منظور ٣٧٧/١٤ - ٣٧٨ (جهم).

(٢) قُتِلَ: لواه، وقتل وجهه عنهم: صرفه. والذروة: أعلى الشيء. والغارب: ما بين  
السنام إلى العنق، ومنه قولهم: حبلك على غاربك، أي: أذهبي حيث شئت،  
وأصله أن الناقة إذا رعت وعليها الخطام ألقي على غاربها لأنها إذا رأتها لم يهنها  
شيء. ويقال: ما زال فلان يفتل فلان في الذروة والغارب: أي يدور من وراء  
خديعته. وهنا: جعل قتل وبر ذروة البعير وغاربه مثلاً لإزالته عن رأيه، كما يفعل  
بالجمل النفور إذا أريد تأنيسه وإزالة نفاره.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٥٩/٢ - ١٦٠ (ذرا)،  
٣/٣٤٨ - ٣/٣٥٢ (غرب) ٤١٠/٣ (قتل)، «مختار الصحاح» للرازي (ص ٩٣)،  
(ذرا)، (ص ١٩٧)، (غرب)، «لسان العرب» لابن منظور ٢٨/١٤ - ٢٩ (قتل).

فَنَقَضَ كَعْبُ بْنُ أَسَدٍ عَهْدَهُ وَبَرَّئَ مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فلما أُنْتَهِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخَبْرُ وَإِلَى الْمُسْلِمِينَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَعْدَ بْنَ مَعَاذِ بْنِ نَعْمَانَ بْنِ أَمْرِؤَ الْقَيْسِ -أَحَدَ بَنِي الْأَشْهَلِ- وَهُوَ يَوْمئِذٍ سَيِّدُ الْأَوْسِ، وَسَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ بْنِ دَلِيمٍ -أَحَدَ بَنِي سَاعِدَةَ ابْنِ كَعْبِ بْنِ الْخَزْرَجِ- وَهُوَ يَوْمئِذٍ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، وَمَعَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ أَخُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَخَوَّاتُ بْنُ جَبْرِ أَخُو بَنِي عَمْرٍو ابْنِ عَوْفٍ، فَقَالَ: «فَانْطَلِقُوا حَتَّى تَنْظُرُوا أَحَقَّ مَا بَلَّغْنَا عَنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ أَمْ لَا؟ فَإِنْ كَانَ حَقًّا فَأَلْحِنُوا لِي لَحْنًا أَعْرِفُهُ، وَلَا تَفْتُوا أَعْضَادَ النَّاسِ، وَإِنْ كَانُوا عَلَى الْوَفَاءِ فِيمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فَاجْهَرُوا بِهِ لِلنَّاسِ».

فَخَرَجُوا حَتَّى أَتَوْهُمْ فَوَجَدُوهُمْ عَلَى أَخْبَثَ مَا بَلَّغَهُمْ عَنْهُمْ، وَنَالُوا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالُوا: لَا عَقْدَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مُحَمَّدٍ وَلَا عَهْدَ. فَشَاتَمَهُمْ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ وَشَاتَمُوهُ، وَكَانَ رَجُلًا فِيهِ حِدَّةٌ، فَقَالَ لَهُ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ: دَعْ عَنْكَ مَشَاتِمَهُمْ، فَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ أَرْبَى مِنَ الْمَشَاتِمَةِ.

ثُمَّ أَقْبَلَ سَعْدُ وَسَعْدُ وَمِنْ مَعَهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَمُوا عَلَيْهِ ثُمَّ قَالُوا: عُضْلُ وَالْقَارَةِ<sup>(١)</sup>، أَي: كَغَدْرِ عُضْلٍ وَالْقَارَةِ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ

(١) عُضْلُ: حَيٍّ، وَبَنُو عُضَيْلَةَ بَطْنٌ، وَقَالَ اللَّيْثُ: بَنُو عُضْلٍ حَيٌّ مِنْ كِنَانَةَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: عُضْلُ وَالدِّيشُ حَيَّانٌ يُقَالُ لَهُمُ الْقَارَةُ، وَهُمْ مِنْ كِنَانَةَ، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: عُضْلُ قَبِيلَةٌ، وَهُوَ عُضْلُ بْنُ الْهَوْنِ بْنِ خَزِيمَةَ أَخُو الدِّيشِ. وَالْقَارَةُ: قَوْمُ رِمَاةٍ مِنَ الْعَرَبِ. وَفِي الْمَثَلِ: قَدْ أَنْصَفَ الْقَارَةُ مِنْ رَامَاهَا. وَقَارَةُ: قَبِيلَةٌ وَهُمْ عُضْلُ وَالدِّيشُ ابْنَا الْهَوْنِ بْنِ خَزِيمَةَ مِنْ كِنَانَةَ، سَمَوْا قَارَةَ لِاجْتِمَاعِهِمْ وَالتَّفَاهُهِمْ لِمَا أَرَادَ

ﷺ أصحاب الرجيع<sup>(١)</sup>؛ خبيب بن عدي وأصحابه، فقال رسول الله ﷺ: «الله أكبر أبشروا يا معشر المسلمين».

وعظم عند ذلك البلاء واشتد الخوف، وأتاهم عدوهم من فوقهم، ومن أسفل منهم حتى ظن المؤمنون كل ظن، ونجم<sup>(٢)</sup> النفاق من بعض المنافقين حتى قال معتب بن قشير أحد بني عمرو بن عوف: كان محمد يعدنا أن نأكل كنوز قيصر وكسرى وأحدنا لا يقدر [م/٣٧٢] أن يذهب إلى الغائط، ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً<sup>(٣)</sup>. وحتى قال أوس بن قيثي أحد بني حارثة: يا رسول الله إن بيوتنا عورة من العدو، -وذلك عن ملأ من رجال قومه- فائذن لنا فلنرجع إلى ديارنا فإنها خارجة من المدينة.

ابن الشداخ أن يفرقهم في بني كنانة وهم رماة. وفي «التهذيب» وغيره: وكانوا رماة الحدق في الجاهلية وهم اليوم في اليمن ينسبون على أسد، والنسبة إليهم قاري.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٢٣/٥ (عضل)، ٤٨٠/١٣ (قور).

(١) وذلك أنه قدم على رسول الله ﷺ رهط من عضل والقارة فقالوا له: يا رسول الله إن فينا إسلاماً وخيراً، فابعث معنا نفرًا من أصحابك يفقهوننا في الدين ويقرؤونا القرآن، ويعلموننا شرائع الإسلام، فبعث رسول الله ﷺ معهم نفرًا ستة من أصحابه، فخرجوا مع القوم حتى إذا كانوا على الرجيع -ماء لهذيل بناحية من الحجاز- غدروا بهم.

انظر: «تاريخ الرسل والملوك» للطبري ٥٣٨/٢ - ٥٤٢.

(٢) نجم: أي: ظهر وطلع.

انظر «لسان العرب» لابن منظور ٤٥/١٦ (نجم).

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٣٣/٢١ عن يزيد بن رومان، و قتادة.



فأقام رسول الله ﷺ وقام المشركون عليه بضعةً وعشرين ليلة قريباً من شهر، ولم يكن بين القوم حرب إلا الرمي بالنبل والحصى<sup>(١)</sup>. فلما أشد البلاء على الناس بعث رسول الله ﷺ إلى عيينة بن حصن، وإلى الحارث بن عوف وهما قائدا غطفان فأعطاهما ثلث أثمار المدينة، على أن يرجعوا بمن معهما عن رسول الله ﷺ وأصحابه، فجرى بينهم وبينه الصلح حتى كتبوا الكتاب، ولم تقع الشهادة، فذكر رسول الله ﷺ لسعد بن معاذ وسعد بن عباد واستشارهما فيه، فقالوا: يا رسول الله، لشيء أمرك الله به لا بد لنا من عمل به، أم أمر تحبه فتضعه، أم شيء تصنعه لنا؟ فقال: «لا، بل لكم، والله ما أصنع ذلك إلا أني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة، وكالبؤكم<sup>(٢)</sup> من كل جانب، فأردت أن أكسر عنكم شوكتهم».

فقال له سعد بن معاذ: يا رسول الله قد كنا نحن وهؤلاء القوم على شرك بالله وعبادة الأوثان، لا نعبد الله ولا نعرفه، وهم لا يطمعون أن

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٣١/٢١ عن عروة بن الزبير، وفيه: (إلا الرمي بالنبل والحصار).

(٢) كالبؤكم: يقال: هم يتكالبون على كذا أي: يتواثبون عليه، وكالب الرجل: ضايقه، وتكالب الناس على الأمر: حرصوا عليه حتى كأنهم كلاب، وكلب الدهر على أهله: إذا ألح عليهم واشتد. والمراد هنا أن الكفار تجمعوا على المسلمين في المدينة وتواثبوا عليهم ليستأصلوهم.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٤/١٩٥ - ١٩٦ (كلب). «لسان العرب» لابن منظور ٢/٢٠٠ (كلب).

يأكلوا منها ثمرة إلا قرى<sup>(١)</sup> أو بيعًا، أفحين أكرمنا الله بالإسلام، وأعزّنا بك نعطيهم أموالنا؟!، ما لنا بهذا من حاجة، والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم. فقال رسول الله ﷺ: «فأنت وذاك». فتناول سعد الصحيفة فمحا ما فيها من الكتاب، ثم قال: ليجهدوا علينا.

فأقام رسول الله ﷺ والمسلمون، وعدوهم محاصروهم، ولم يكن بينهم قتال إلا أن فوارس من قريش منهم: عمرو بن عبد ود بن أبي قيس أخو بني عامر بن لؤي، وعكرمة بن أبي جهل، وهبيرة بن أبي وهب المخزوميان، ونوفل بن عبد الله، وضرار بن الخطاب بن مرداس أخو محارب بن فهر قد تلبسوا للقتال، وخرجوا على خيلهم، ومروا على بني كنانة فقالوا: تهيئوا للحرب يا بني كنانة، فستعلمون اليوم من الفرسان. ثم أقبلوا نحو الخندق حتى وقفوا على الخندق، فلما رأوه قالوا: والله إن هذه لمكيدة ما كانت العرب تكيدها، ثم تيمموا مكانًا من الخندق ضيقًا فضربوا خيولهم فاقتحموا منه، فجالت بهم في السبخة بين الخندق وسلع.

وخرج [٣٧٣/م] علي بن أبي طالب ﷺ في نفر من المسلمين حتى أخذ عليهم الثغرة التي أقتحموا منها خيلهم، وأقبلت الفرسان تعدو

(١) قرى: بالكسر، وقراء بالفتح والمد: أحسن إليه، والقرى أيضًا ما قري به الضيف، أي أحسن إليه.

انظر: «مختار الصحاح» للرازي (ص ٢٢٣) (قرى).

نحوهم، وقد كان عمرو بن عبد ود قاتل يوم بدر حتى أثبتته الجراحة فلم يشهد أحدًا، فلما كان يوم الخندق خرج معلمًا<sup>(١)</sup> ليرى مكانه، فلما وقع هو وخيله قال له علي عليه السلام<sup>(٢)</sup>: يا عمرو إنك كنت تعاهد الله لا يدعوك رجل من قريش إلى خلتين إلا أخذت منه أحديهما. قال: أجل. قال: فإني أدعوك إلى الله وإلى الرسول ﷺ وإلى الإسلام. قال: لا حاجة لي بذلك.

قال: فإني أدعوك إلى النزال. قال: ولم يا ابن أخي؟! فوالله ما أحب أن أقتلك. قال علي: ولكنني والله أحب أن أقتلك. فحمي

(١) رجل معلم إذا علم مكانه في الحرب بعلامة أعلمها، وأعلم حمزة يوم بدر، ومنه قوله:

فتعرفوني أنني أنا ذاكم      شك سلاحي في الحوادث مُعلم  
وأعلم الفارس: جعل لنفسه علامة الشجعان فهو معلم، قال الأخطل.  
فما زال فينا رباط الخيل معلمة      وفي كليب رباط اللوم والعار  
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٣١٣/١٥ (علم).

(٢) قال ابن كثير رحمه الله: قال الشيخ أبو محمد الجويني رحمه الله: السلام في معنى الصلاة فلا يستعمل في الغائب ولا يفرد به غير الأنبياء فلا يقال علي عليه السلام، وسواء في هذا الأحياء والأموات، وأما الحاضر فيخاطب به فيقال: سلام عليك، وسلام عليكم أو السلام عليك أو عليكم، وهذا مجمع عليه أنتهى ما ذكره. قلت: وقد غلب هذا في عبارة كثير من النسخ للكتب أن يفرد علي عليه السلام بأن يقال «عليه السلام» من دون سائر الصحابة أو «كرم الله وجهه»، وهذا وإن كان معناه صحيحًا، لكن ينبغي أن يسوى بين الصحابة في ذلك فإن هذا من باب التعظيم والتكريم، فالشيخان وأمير المؤمنين عثمان أولى بذلك منه ﷺ أجمعين. «تفسير القرآن العظيم» ٢٣٨/١١.

عمرو عند ذلك فاقتحم عن فرسه فعقره، وضرب وجهه، ثم أقبل على عليّ عليه السلام، فتناولا وتجاولا فقتله عليّ عليه السلام، وخرجت خيله منهزمة حتى أقتحمت من الخندق هاربة.

وُقُتِلَ مع عمرو رجلان: منبه بن عثمان بن عبيد بن السباق بن عبد الدار، أصابه سهم فمات منه بمكة، ونوفل بن عبد الله بن المغيرة المخزومي، وكان أقتحم الخندق فتورط فيه فرموه بالحجارة، فقال: يا معشر العرب قتلته أحسن من هذه. فنزل إليه عليّ فقتله، فغلب المسلمون على جسده، فسألوا رسول الله ﷺ أن يبيعهم جسده، فقال رسول الله ﷺ: « لا حاجة لنا في جسده ولا ثمنه، فشأنكم به »، فخلّى بينهم وبينه <sup>(١)</sup>.

قالت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: كنا يوم الخندق في حصن بني حارثة، وكان من أحرز <sup>(٢)</sup> حصون المدينة، وكانت أم سعد بن معاذ معنا في الحصن، وذلك قبل أن يضرب علينا الحجاب، فمرَّ سعد

(١) أنظر: «كنز العمال» للمتقي الهندي ١٥٨/٦، «البداية والنهاية» لابن كثير ١٠٧/٤.

(٢) الحرز: الموضع الحصين، والحرز ما أحرزك من موضع وغيره، تقول: هو في حرز لا يوصل إليه، وفي حديث يأجوج ومأجوج: (فحرز عبادي في الطور) أي: ضمهم إليه، واجعله لهم حرزا، يقال: أحرزت الشيء إذا حفظته وضممته إليك وصنته عن الأخذ، وفي الأثر: (اللهم أجعلنا في حرز حارز) أي: كهف منيع، والمراد هنا حصن منيع.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣٦٦/١ - ٣٦٧ (حرز). «لسان العرب» لابن منظور ١٩٨/٧ (حرز).

ابن معاذ وعليه درع مقلصة<sup>(١)</sup> قد خرجت منها ذراعه كلها، وفي يده حربته وهو يقول:

لُبث<sup>(٢)</sup> قليلا يدرك الهيجا حمل

لا بأس بالموت إذا حان الأجل<sup>(٣)</sup>

فقال أمه: الحق يا بني فقد والله أخرت. قالت عائشة: فقلت لها يا أم سعد والله لوددت أن درع سعد كانت أسبغ مما هي. وخفت عليه حيث أصاب السهم منه، قالت: فرمى سعد يومئذ بسهم فقطع منه الأكل<sup>(٤)</sup>، فزعموا أنه لن ينقطع من أحد قط إلا لم يزل يبض<sup>(٥)</sup>

(١) درع مقلصة أي: مجتمعة منضمة، يقال: قلصت الدرع وتقلصت وقلص الشيء: تداني وانضم، وأكثر ما يقال فيما يكون على فوق.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٠٠/٤ (قلص). «لسان العرب» لابن منظور ٢٤٩/٨ (قلص).

(٢) اللُبث: المكث، وهو أيضا الإبطاء والتأخير.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢٢٤/٤ - ٢٢٥ (لبث)، «لسان العرب» لابن منظور ٣/٣ (لبث).

(٣) قال السهيلي: هو بيت تمثل به سعد، وحمل هو: ابن سعدانة بن حارثة بن معقل ابن كعب بن عليم بن جناب الكلبي. «الروض الأنف» ٢٨٠/٣.

(٤) قال العلماء: هو عرق معروف. قال الخليل: إذا قطع في اليد لم يرقأ الدم، وهو عرق الحياة، في كل عضو منه ضعبة لها أسم.

انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ٩٤/١٢ كتاب الجهاد، باب جواز قتال من نقض العهد.

(٥) بض الشيء أي: سال، وجعل يخرج قليلاً قليلاً.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٣٨٦/٨ (بض).

دَمًا حتَّى يموت، رماه حبان بن قيس بن العرقعة<sup>(١)</sup> أحد بني عامر بن لؤي، فلما [٣٧٤/م] أصابه قال: خذها وأنا ابن العرقعة. فقال سعد: عرّق الله وجهك في النار، ثم قال سعد: اللهم إن كنت أبقيت من حرب قريش شيئًا فأبقني لها، فإنه لا قوم أحب إليّ أن أجاهدهم من قوم آذوا رسولك وكذبوه وأخرجوه، وإن كنت قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فاجعله لي شهادة، ولا تمتني حتَّى تَقَرَّ عيني من بني قريظة، وكانوا حلفاء ومواليه في الجاهلية<sup>(٢)</sup>.

وروى محمد بن إسحاق<sup>(٣)</sup>، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير<sup>(٤)</sup>، عن أبيه عباد<sup>(٥)</sup> قال: كانت صفية بنت عبد المطلب في فارغ حصن حسان بن ثابت، قالت: وكان حسان معنا فيه مع النساء والصبيان. قالت صفية: فمرّ بنا رجل من يهود فجعل يطوف

(١) قال أبو عبيد: هي أمه، قال ابن الكلبي: أسم هذا الرجل: حبان -بكسر الحاء- ابن أبي قيس بن علقمة بن عبد مناف بن الحارث بن منقذ قال: واسم العرقعة: قلابة بنت سعد بن سهل بن عبد مناف بن الحارث، وسميت بالعرقعة لطيب ريحها، وكنيتها: أم فاطمة، والله أعلم.

انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ٩٤/١٢، كتاب الجهاد، باب جواز قتال من نقض العهد.

(٢) قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٥٥/٦: في الصحيح بعضه، رواه أحمد، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، هو حسن الحديث، وبقيّة رجاله ثقات.

(٣) صاحب المغازي، صدوق يدلّس، ورمي بالتشيع والقدر.

(٤) ابن العوام القرشي، ثقة.

(٥) عباد بن عبد الله بن الزبير، ثقة.

بالحصن، وقد حاربت بنو قريظة وقطعت ما بينها وبين رسول الله ﷺ، ليس بيننا وبينهم أحد يدفع عنا، ورسول الله ﷺ. والمسلمون في نحور عدوهم، لا يستطيعون أن ينصرفوا إلينا عنهم، إذ أتانا آت، قالت: فقلت: يا حسان، إن هذا اليهودي كما تراه يطوف بالحصن، وإني والله ما آمنه أن يدل على عوراتنا من ورائنا يهود، وقد شغل عنا رسول الله ﷺ وأصحابه، فانزل إليه فاقتله.

فقال: يغفر الله لك يا بنت عبد المطلب، لقد عرفت ما أنا بصاحب هذا!.

قالت: فلما قال ذلك لي، ولم أر عنده شيئاً أحتجرت<sup>(١)</sup>، ثم أخذت عموداً، ثم نزلت من الحصن إليه فضربته بالعمود حتى قتلتها، فلما فرغت منه رجعت إلى الحصن، فقلت: يا حسان، أنزل

---

(١) أحتجرت أي: شددت وسطي، من حجة الإزار وهي جنبته، وحجة السروال موضع التكة، قال أبو ذر الخشني: ومن رواه (اعتجرت) فمعناه: شددت معجري.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/ ٣٤٤ - ٣٤٥ (حجز).  
«لسان العرب» لابن منظور ٧/ ١٩٧ (حجز).

وتروى: أحتجرت، أي: جمعت إليها أطراف ثوبها، وحجر الثوب هو: طرفه المتقدم كما في حديث عائشة (هي اليتيمة التي تكون في حجر وليها) لأن الإنسان يربي ولده في حجره، وحجر الإنسان ما بين يديه من ثوبه، وحجر المرأة حضنها، والحجر أيضاً الحفظ والستر.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/ ٣٤١ - ٣٤٤ (حجر).  
«لسان العرب» لابن منظور ٥/ ٢٣٩، ٢٤٢ (حجر).

إليه فاسلبه، فإنه لم يمنعني من سلبه إلا أنه رجل. قال: مالي بسلبه من حاجة يا بنت عبد المطلب<sup>(١)</sup>.

قالوا: وأقام رسول الله ﷺ وأصحابه فيما وصف الله ﷻ من الخوف والشدة لتظاهر عدوهم عليهم، وإتيانهم من فوقهم ومن أسفل منهم، ثم أتى نعيم بن مسعود بن عامر بن أنيف بن ثعلبة بن منقذ بن هلال بن حلاوة بن أشجع بن ريث بن غطفان إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني قد أسلمت، وإن قومي لم يعلموا بإسلامي، فأمرني بما شئت، فقال له رسول الله ﷺ: «إنما أنت فينا رجل واحد، فختل<sup>(٢)</sup> عنا إن أستطعت، فإن الحرب خدعة<sup>(٣)</sup>».

(١) قال أبو عمر ابن عبد البر: وقد أنكر هذا عن حسان جماعة من أهل السير وقالوا: لو كان في حسان من الجبن ما وصفتهم لهجاء بذلك الذين كان يهاجمهم في الجاهلية والإسلام، ولهجي بذلك ابنه عبد الرحمن، فإنه كثيرًا ما كان يهاجي الناس من شعراء العرب كضرار، وابن الزبيري وغيرهما، وكانوا يناقضونه ويردون عليه فما عيره أحد منهم بجبن، فدل هذا على ضعف حديث ابن إسحاق، وإن صح فلعل حسان ؓ كان معتلاً بعله منعه عن شهود القتال، كما قاله السهيلي أيضاً. أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٣٥/١٤.

(٢) ختل: من باب ضرب، وخاتله خدعه، والتخاتل التخادع. وختله: خدعه عن غفلة وفي الحديث: (كأنني أنظر إليه يختل الرجل ليطعته) أي: يداوره ويطلبه من حيث لا يشعر.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٩/٢ - ١٠ (ختل). «لسان العرب» لابن منظور ٢١/١٣ - ٢١٢ (ختل). «مختار الصحاح» للرازي (ص ٧١).

(٣) رواه البخاري في الجهاد، باب الحرب خدعة (٣٠٣٠)، ومسلم في الجهاد، باب جواز الخداع في الحرب (١٧٣٩).



فخرج نعيم بن مسعود حتى أتى بني قريظة، وكان لهم نديماً<sup>(١)</sup> في الجاهلية، فقال لهم [م/٣٧٥]: يا بني قريظة، قد عرفتم ودي إياكم، وخاصة ما بيني وبينكم. قالوا: صدقت لست عندنا بمُتَّهم.

فقال لهم: إن قريشاً وغطفان جاءوا لحرب محمد، وقد ظاهرتموهم عليه، وإن قريشاً وغطفان ليسوا كهيتكم، البلد بلدكم به أموالكم وأبناؤكم ونساؤكم، لا تقدرّون على أن تحولوا منه إلى غيره، وإن قريشاً وغطفان أموالهم وبلادهم وأبناؤهم ونساؤهم بعيدة، إن رأوا نهر<sup>(٢)</sup> وغنيمة أصابوها، وإن كانوا غير ذلك لحقوا ببلادهم وخلوا بينكم وبين الرجل، والرجل ببلدكم لا طاقة لكم به

فائدة: وهنا لم يأمره النبي ﷺ بكذب من غير معارضض، فإن في المعارضض مندوحة كما قال: (من ماء).

واتفق العلماء على جواز خداع الكفار في الحرب، وكيف أمكن الخداع إلا أن يكون فيه نقض عهد أو أمان فلا يحل، وقد صح في الحديث جواز الكذب في ثلاثة أشياء، أحدها في الحرب، قال الطبري: إنما يجوز من الكذب في الحرب المعارضض دون حقيقة الكذب فإنه لا يحل.

والظاهر إباحة حقيقة نفس الكذب لكن الأقتصار على التعريض أفضل، والله أعلم.

انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ٤٥/١٢، كتاب الجهاد، باب جواز الخداع في الحرب.

(١) النديم الذي يرافقه ويشاربك. أنظر: «لسان العرب» لابن منظور ٥٠/١٦ (ندم).

(٢) النهر: الخلسة، من المنهر وهو خرق في الحصن نافذ يجري منه الماء، ومنه قولهم: نهر ينهر أي: بلغ الماء، والمراد هنا بلوغ المراد وانتهاز الفرص.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٩٥/٧ (نهر).

إن خلا بكم، فلا تقاتلوا القوم حتى تأخذوا منهم رهناً من أشrafهم يكونون بأيديكم ثقة لكم على أن يقاتلوا معكم محمداً حتى تناجزوه. قالوا: أشرت برأي صحيح ونصح.

ثم خرج حتى أتى قريشاً فقال لأبي سفيان بن حرب ومن معه من رجال قريش: يا معشر قريش، قد عرفتم ودي إياكم وفراقي محمداً، وقد بلغني أمر رأيته أن حقاً علي أن أبلغكموه نصحاً لكم، فاكتموا علي. قالوا: نفعل.

قال: تعلموا أن معشر يهود قد ندموا على ما صنعوا فيما بينهم وبين محمد، وقد أرسلوا إليه أن قد ندمنا على ما فعلنا فهل يرضيك عنا أن نأخذ من القبيلتين من قريش وغطفان رجالاً من أشrafهم فنعطيكهم فتضرب أعناقهم ثم نكون معك على من بقي منهم، فأرسل إليهم أن نعم، فإن بعث إليكم يهود يلتمسون منكم رهناً من رجالكم فلا تدفعوا إليهم منكم رجالاً واحداً.

ثم خرج حتى أتى غطفان فقال: يا معشر غطفان، أنتم أهلي وعشيرتي، وأحب الناس إليّ، ولا أراكم تتهموني. قالوا: صدقت. قال: فاكتموا علي. قالوا: نفعل.

ثم قال لهم مثل ما قال لقريش، وحذرهم ما حذرهم.

فلما كان ليلة السبت من شوال سنة خمس، وكان مما صنع الله لرسوله ﷺ أرسل أبو سفيان ورؤوس غطفان إلى بني قريظة عكرمة ابن أبي جهل في نفر من قريش وغطفان فقالوا لهم: إنا لسنا بدار

مقام، قد هلك الخف والحافر فأعدوا للقتال حتى نناجز<sup>(١)</sup> محمدًا ونفرغ فيما بيننا وبينه. فأرسلوا إليهم أن اليوم سبت، وهو يوم لا نعمل فيه شيئًا، وقد كان أحدث بعضنا فيه حدثًا فأصابه ما لا يخفى عليكم<sup>(٢)</sup>، ولسنا مع ذلك بالذي نقاتل معكم حتى تعطونا رهنا من رجالكم يكونوا بأيدينا ثقة لنا حتى نناجز محمدًا، فإننا نخشى إن ضرستكم<sup>(٣)</sup> الحرب، واشتد عليكم القتال أن تسيروا [٣٧٦/٢] إلى بلادكم وتتركونا والرجل في بلدنا لا طاقة لنا بذلك من محمد. فلما رجعت إليهم الرسل بالذي قالت بنو قريظة، قالت قريش وغطفان: تعلمن والله أن الذي حدثكم نعيم بن مسعود لحق، فأرسلوا إلى بني قريظة أننا لا ندفع إليكم رجلًا واحدًا من رجالنا، فإن كنتم تريدون القتال فاخرجوا فقاتلوا. فقالت بنو قريظة حين أنتهت الرسل

(١) نناجز: نقاتل، ونبارز، والمُناجزة في الحرب المُبارزة. ومنه حديث عائشة (قالت لابن السائب: ثلاث تدعهنَّ، أو لأناجزنك) أي: لأقاتلنك وأخاصمنك.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢٠/٥ (نجر).

(٢) وكان الذي حدث أن ناسا من اليهود -وهم أهل قرية أيلة على قول أغلب المفسرين- انتهكوا محارم الله، وخالفوا عهده وميثاقه فيما أخذه عليهم من تعظيم السبت، فتحيلوا على أصطياد الحيتان بما وضعوا لها من أدوات الصيد قبل يوم السبت ثم أخذوها بعد ذلك، فمسخهم الله قردة خاسئين لمخالفتهم لأمره، وقد قال رسول الله ﷺ: «لا ترتكبوا ما أرتكبت اليهود، فتحلوا محارم الله بأدنى الحيل» رواه ابن بطة، وصححه الألباني في «آداب الزفاف» (ص ١٠٤).

(٣) ضرسته الحرب تضرسه: عضته، وحرب ضررس: أكل عضوض، وضررس بنو فلان بالحرب إذا لم ينتهوا حتى يقاتلوا. أنظر: «لسان العرب» لابن منظور ٤٢٤/٧ (ضررس).

إليهم بهذا: إن الذي ذكر لكم نعيم بن مسعود لحق، ما يريد القوم إلا أن يعاملوا، فإن وجدوا فرصة أنتهزوها، وإن كان غير ذلك أنشمروا إلى بلادهم، وخلّوا بينكم وبين الرجل في بلادكم، فأرسلوا إلى قريش وغطفان: أنا والله لا نقاتل معكم حتى تعطونا رهنا. فأبوا عليهم، وخذل الله بينهم، وبعث عليهم الريح في ليلٍ شاتية شديدة البرد حتى أنصرفوا راجعين والحمد لله رب العالمين<sup>(١)</sup>.

﴿وَإِذْ زَاغَتْ مَالَتْ<sup>(٢)</sup>﴾ ﴿الْأَبْصُرُ﴾ وشخصت. ﴿وَبَلَغَتْ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾<sup>(٣)</sup> فزالت عن أماكنها حتى بلغت الحلق من الفزع. ﴿وَتَطْنُونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا﴾ فأما المنافقون فظنوا أن محمداً وأصحابه سيُغلبون ويُستأصلون، وأما المؤمنون فأيقنوا أن ما وعدهم الله حق، وأنه سيظهر دينه على الدين كله ولو كره المشركون.

واختلف القراء في قوله: (الظنوننا، والرسولا، والسيلا): فأثبت الألفات فيها وصلاً ووقفاً أهل المدينة، والشام، وأيوب، وعاصم برواية أبي بكر، وأبي عمرو، وبرواية عياش، والكسائي برواية

(١) وهذا الذي ذكره ابن إسحاق من قصة نعيم بن مسعود أحسن مما ذكره موسى بن عتبة، وقد أورده عنه البيهقي في «دلائل النبوة».

انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير ٤/١١٤ - ١١٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/١٣٥ - ١٣٨. «تاريخ الرسل والملوك» للطبري ٢/٢٤٣.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢١/٨٣، «لسان العرب» لابن منظور ١٠/٣١٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/١٤٤.

(٣) روى مسلم (٣٠٢٠) في كتاب التفسير، عن عائشة رضي الله عنها: في قوله ﷻ: ﴿إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ الآية، قالت: كان ذلك يوم الخندق.

قتيبة، قالوا: لأن ألفاتها ثابتة في مصحف عثمان، وسائر مصاحف البلدان، وقرأها أبو عمرو في سائر الروايات، وحمزة، ويعقوب بغير ألف في الحاليين على الأصل، وقرأ الآخرون بالألف في الوقف دون الوصل، واحتجوا بأن العرب تفعل ذلك في قوافي أشعارهم ومصاريعها، فتلحق الألف في موضع الفتح عند الوقف، ولا تفعل ذلك في حشو الأبيات، فحسن إثبات الألف في هذه الحروف لأنها رؤوس الآي تمثيلاً لها بالقوافي<sup>(١)</sup>.

﴿هَٰذَاكَ أَبْتَلَى الْمُؤْمِنُونَ﴾

١١

أي: أختبروا ومُحْصُوا ليعرف المؤمن من المنافق، ﴿وَزُلْزِلُوا زَلْزَالًا﴾ وحركوا تحريكاً شديداً، وقرأ عاصم الجحدري (زَلْزَالًا) بفتح الزاي وهما مصدران<sup>(٢)</sup>.

﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ﴾

١٢

معتب بن قشير وأصحابه<sup>(٣)</sup> ﴿وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ﴾ شك

(١) قال الطبري: وذلك غير موجود في كلام العرب إلا في قوافي الشعر دون غيرها من كلامهم، وأنها إنما تفعل ذلك في القوافي طلباً لإتمام وزن الشعر، إذ لو لم تفعل ذلك فيها لم يصح الشعر، وليس كذلك في القرآن، لأنه لا شيء يضطرهم على ذلك في القرآن، وقالوا: هن مع ذلك في مصحف عبد الله بغير ألف. «جامع البيان» ١٣٢/٢١.

(٢) زلزلوا زلزلاً شديداً أي: شدد عليهم وهول، والزلازل: الشدائد، وأصلها من التحريك. انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤٦/١٤ - ١٤٧، «لسان العرب» لابن منظور ٣٢٧/١٣.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٣٣/٢١ عن يزيد بن رومان.

وضعف اعتقاد ﴿مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾.

﴿وَإِذْ قَالَتْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ﴾

١٣

أي من المنافقين، وهم [٣٧٧/٢] أوس بن قيثي وأصحابه، وقال مقاتل: هم من بني سالم.

﴿يَٰٓأَهْلَ يَثْرَبَ﴾ يعني أهل المدينة.

وقال أبو عبيدة: يثرب أسم أرض، ومدينة الرسول ﷺ في ناحية منها.

﴿لَا مَقَامَ لَكُمْ﴾ قراءة العامة بفتح الميم، أي: لا مكان لكم تقيمون فيه. وقرأ السلمي بضم الميم، أي: لا إقامة لكم.

وهي رواية حفص عن عاصم.

﴿فَارْجِعُوا﴾ إلى منازلكم، أمرهم بالهرب من عسكر رسول الله

ﷺ.

قال ابن عباس: قالت اليهود لعبد الله بن أبي وأصحابه من المنافقين: ما الذي يحملكم على قتل أنفسكم بيدي أبي سفيان وأصحابه، فارجعوا إلى المدينة.

﴿وَيَسْتَدِينُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ﴾ في الرجوع إلى منازلهم في المدينة، وهم بنو حارثة بن الحارث.

﴿يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ﴾ أي: خالية ضائعة وهي مما يلي العدو، إنا نخشى عليها العدو والسراق<sup>(١)</sup>.

(١) رواه الطبري عن ابن عباس ومجاهد.

وقرأ ابن عباس، وأبو رجاء العطاردي (عورة) بكسر الواو، يعني قصيرة الجدران، فيها خلل وفرجة، تقول العرب: دار فلان عورة إذا لم تكن حصينة، وقد أعور الفارس إذا بدا فيه خلل الضرب<sup>(١)</sup>، قال الشاعر:

متى تلقهم لا تلق في البيت معورا

ولا الضيف مفجوعاً ولا الجار مرملاً<sup>(٢)</sup>

قال الله تعالى: ﴿وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا﴾.

﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ﴾

١٤

يقول: لو دخل عليهم هؤلاء الجيوش الذين يريدون قتالهم المدينة ﴿مِّنْ أَقْطَارِهَا﴾ جوانبها ونواحيها، واحداها قطر، وفيها لغة أخرى قتر

(١) أعور الفارس: إذا بدا فيه موضع خلل للضرب، ومنه حديث علي (لا تجهزوا على جريح ولا تصيبوا معورا). وفي حديث أبي بكر (قال مسعود بن هنيذة: رأيته وقد طلع في طريق معورة) أي ذات عورة يخاف فيها الضلال والانقطاع. وكل عيب وخلل في شيء فهو عورة.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣/ ٣١٨ - ٣٢٠ (عور)، «لسان العرب» لابن منظور ٦/ ٢٩٦ (عور)، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/ ١٤٨. لم يورد البيت إلا القرطبي ولم أقف على قائله.

(٢) مرملاً: أي: نفذ زاده، ومنه حديث أم معبد (وكان القوم مرملين) أي: نفذ زادهم. وأصله من الرمل، كأنهم لصقوا بالرمل، كما قيل للفقير الترب، ومنه حديث جابر (كانوا في سرية وأرملوا من الزاد)، وحديث أبي هريرة (كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة فأرملنا).

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/ ٢٦٥ - ٢٦٦ (رمل)، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/ ١٤٨.

وأقتر وأقتر<sup>(١)</sup>.

﴿ثُمَّ سِيلُوا الْفِتْنَةَ لَأَتَوْهَا﴾ قراءة أهل الحجاز<sup>(٢)</sup> بقصر الألف، أي: لجاءوها وفعلوها، ورجعوا عن الإسلام وكفروا<sup>(٣)</sup>.

وقرأ الآخرون بالمد، أي: لأعطوها، وقالوا: إذا كان سؤالاً كان إعطاء.

﴿وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا﴾ وما احتبسوا عن الفتنة ﴿إِلَّا يَسِيرًا﴾ ولأسرعوا الإجابة إليها طيبة بها أنفسهم هذا قول أكثر المفسرين، وقال الحسن، والفراء: وما أقاموا بالمدينة بعد إعطاء الكفر إلا قليلاً حتى يهلكوا.

﴿وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ﴾

١٥

أي: من قبل غزو الخندق ﴿لَا يُولُونَ﴾ عدوهم ﴿الْأَذْبَارُ﴾ قال يزيد بن رومان: هم بنو حارثة همّوا يوم أحد أن يفسلوا مع بني سلمة فلما نزل فيهم ما نزل عاهدوا الله أن لا يعودوا لمثلها، فذكر الله الذي أعطوه من أنفسهم<sup>(٤)</sup>.

(١) وكذلك ذكره الطبري في «جامع البيان» ١٣٦/٢١، واستدل بقول الراجز:

إن شئت أن تذهبن أو تمرأ فولهن قُتِرَكُ الْأَشْرَا

(٢) كابن كثير ونافع وأبو جعفر وشيبة وحفص، والأولى قراءة الباقيين.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤٩/١٤، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٥٧٤).

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٣٦/٢١ عن قتادة، وابن زيد.

(٤) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٣٧/٢١ عن يزيد بن رومان.



وقال قتادة: هم ناس كانوا قد غابوا [٣٧٨/م] عن وقعة بدر، ورأوا ما أعطى الله أهل بدر من الكرامة والفضيلة، فقالوا: لئن أشهدنا الله قتالاً لنقاتلن، فساق الله ذلك إليهم من ناحية المدينة<sup>(١)</sup>.

وقال مقاتل، والكلبي: هم سبعون رجلاً بايعوا رسول الله ليلة العقبة، وقالوا: أشرت لربك ولنفسك ما شئت، فقال النبي ﷺ: «أشرت لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأشرت لنفسي أن تمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأولادكم وأموالكم»، قالوا: فإذا فعلنا ذلك فما لنا يا رسول الله؟، قال: «لكم النصر في الدنيا، والجنة في الآخرة»، قالوا: فعلنا<sup>(٢)</sup>. فذلك عهدهم. ﴿وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا﴾.

﴿قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ﴾

الذي كُتب عليكم.

﴿وَإِذَا لَا تُمْنَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ إلى آجالكم، والدنيا كلها قليل<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٣٧/٢١ عن قتادة.

(٢) رواه أحمد في «المسند» ٣/٣٢٢ (١٤٤٥٦)، ٣/٣٣٩-٣٤٠ (١٤٦٥٣)،

٣٣٩/٥ (١٤٦٩٤) عن جابر، وإسناده صحيح على شرط مسلم. قال الهيثمي:

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، وقال أيضاً: رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح، وقال أيضاً: رواه الطبراني في الثلاثة، ورجاله ثقات. وهذه الروايات بألفاظ متفاوتة، وزيادة ونقصان.

«مجمع الزوائد» ٤٨/٦.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٣٨/٢١ عن قتادة.

١٧

﴿قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا﴾  
 هزيمة ﴿أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً﴾ نُصْرَةٌ ﴿وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾.

١٨

﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ﴾

المشبطين ﴿مِنْكُمْ﴾ الناس عن رسول الله ﷺ.  
 ﴿وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ تعالوا إلينا ودعوا محمدًا فلا تشهدوا  
 معه الحرب فإننا نخاف عليكم الهلاك ﴿وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ﴾ الحرب ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ دفعًا وتعزيرًا.

قال قتادة: هؤلاء ناس من المنافقين كانوا يقولون لإخوانهم: ما  
 محمد وأصحابه إلا أكلة رأس، ولو كانوا لحمًا لالتهمهم أبو سفيان  
 وأصحابه، دعوا هذا الرجل فإنه هالك<sup>(١)</sup>.

وقال مقاتل: نزلت في المنافقين، وذلك أن اليهود أرسلوا إلى  
 المنافقين وقالوا: ماذا الذي يحملكم على قتل أنفسكم بيد أبي  
 سفيان ومن معه؟، فإنهم إن قدروا عليكم هذه المرة لم يستبقوا  
 منكم أحدًا، وإننا نشفق عليكم أنتم إخواننا وجيراننا، هلم إلينا،  
 فأقبل عبد الله وأصحابه على المؤمنين يعوقونهم ويخوفونهم بأبي  
 سفيان ومن معه، وقالوا: إن قدروا عليكم هذه المرة لم يستبقوا  
 منكم أحدًا، ما ترجون من محمد؟، فو الله ما يرتد بالخير، وما  
 عنده خير، ما هو إلا أن يقتلنا هاهنا، أنطلقوا بنا إلى إخواننا

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٣٩/٢١ عن قتادة.

وأصحابنا -يعني: اليهود. فلم يزد المؤمنون بقول المنافقين إلا إيماناً واحتساباً.

قال ابن زيد: هذا يوم الأحزاب. وانطلق رجل من عند رسول الله ﷺ فوجد أخاه بين [م/٣٧٩] يديه شواء ورغيف ونبيد، فقال له: أنت ههنا في الشواء والرغيف والنبيد ورسول الله ﷺ بين الرماح والسيوف؟!، فقال: هلم إلى هذا، فقد تبع بك وبصاحبك والذي يُحلف به لا يستقبلها محمد أبداً. فقال: كذبت، والذي يحلف به - وكان أخاه من أبيه وأمه- أما والله لأخبرن النبي ﷺ أمرك. فذهب إلى الرسول ﷺ ليخبره فوجده قد نزل جبريل بهذه الآية<sup>(١)</sup>.

﴿أَشْحَهَ عَلَيْكُمْ﴾

١٩

بخلاً عليكم بالخير والنفقة في سبيل الله، وعند قسم الغنيمة<sup>(٢)</sup>، وهي نصب على الحال والقطع من قوله: ﴿وَلَا يَأْتُونَ الْبَاسَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ وصفهم الله سبحانه بالجبن والخوف.

﴿فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ﴾ في رؤوسهم من الخوف والجبن<sup>(٣)</sup>.

﴿كَالَّذِي﴾ أي كدوران عين الذي ﴿يُعْشَىٰ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾.

﴿فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَفُوكُمْ﴾ عضوكم ورموكم.

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٣٩/٢١ عن ابن زيد.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٤٠/٢١ عن قتادة، ومجاهد.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٤٠/٢١ عن قتادة.

﴿بِالسِّنَةِ حَدَّاءٍ﴾ ذربة<sup>(١)</sup>، جمع حديد، ويقال للخطيب الفصيح الذرب اللسان، مسلق ومصلق وسلاق وصلاق، وأصل الصلق الضرب<sup>(٢)</sup>.

قال قتادة: يعني بسطوا ألسنتهم فيكم وقت قسمة الغنيمة، يقولون: أعطونا فإننا قد شهدنا معكم القتال، فلستم بأحق بالغنيمة منا، فأما عند القسمة فأشح قوم وأسوأ مقاسمة، وأما عند البأس فأجبن قوم وأخذله للحق<sup>(٣)</sup>.

﴿أَشَحَّةٌ عَلَى الْخَيْرِ﴾ يعني الغنيمة.

(١) ذربة يراد بها سلاطة اللسان وفساد المنطق من قولهم: ذرب لسانه، إذا كان حاد اللسان لا يبالي ما قال. ومنه حديث حذيفة (قال: يا رسول الله إني رجل ذرب اللسان)، ومنه الحديث (ذرب النساء على أزواجهن) أي فسدت ألسنتهن وانبسطن عليهم في القول.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٥٦/٢ (ذرب).

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٤٠/٢١ عن يزيد بن رومان. يقال مسلق ومسلاق إذا كان نهاية في الخطابة ومنه حديث علي (ذاك الخطيب المسلق الشحشاح) ويروى بالصاد، والسين. والسليقية اللغة التي يسترسل فيها المتكلم بها على سليقته، أي: سجيته وطبيعته من غير تعمد إعراب ولا تجنب لحن. قال:

ولستُ بَنَحْوِي يَلُوكُ لِسَانَهُ      ولكن سَلِيقِي أَقُولُ فَأُعَرِّبُ

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣٩١/٢ (سلق)، «مختار الصحاح» للرازي (ص ١٣٠)، (سلق)، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٥٣/١٤ - ١٥٤.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٤١/٢١ عن قتادة، واختاره ورجحه.

﴿أُولَئِكَ لَمْ يُولَئِكُمْ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾<sup>(١)</sup>.

﴿يَحْسُبُونَ﴾ يعني: هؤلاء المنافقين ﴿الْأَحْزَابِ﴾



يعني: قريشًا وغطفان<sup>(٢)</sup> واليهود الذين تحزبوا على عداوة رسول الله ﷺ ومخالفته، أي: أجمعوا، والأحزاب: الجماعات، واحدها حزب<sup>(٣)</sup>.

﴿لَمْ يَذْهَبُوا﴾ لم ينصرفوا عن قتالهم وقد أنصرفوا جنبًا منهم وفرقًا. ﴿وَإِنْ يَأْتِ الْآحْزَابُ﴾ أي: يرجعوا إليهم كرة ثانية ﴿يُودُّوْا﴾ من الخوف والجبن ﴿لَوْ أَنَّهُمْ بَادُّوْكَ﴾ خارجون إلى البادية ﴿فِي الْأَعْرَابِ﴾ أي: معهم.

﴿يَسْتَلُوْكَ﴾ قراءة العامة بالتخفيف.

وقرأ عاصم الجحدري، ويعقوب في رواية رويس، وزيد مشددة ممدودة بمعنى يتساءلون، أي: يسأل بعضهم بعضًا<sup>(٤)</sup> ﴿عَنْ

(١) قال قتادة: أما عند البأس فأجبن قوم، وأخذله للحق، وهم مع ذلك أشحة على الخير، أي: ليس فيهم خير، قد جمعوا الجبن والكذب وقلة الخير، فهم كما قال في أمثالهم الشاعر:

أفي السلم أعيارًا جفاءً وغلظةً وفي الحرب أمثال النساء العوارك  
أي: في حال المسالمة كأنهم الحمر، والأعيار جمع عير وهو الحمار، وفي الحرب كأنهم النساء الحيض. وسلقوكم، أي: أستقبلوكم.

انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١١/١٣٣.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢١/١٤٢ عن يزيد بن رومان.

(٣) أنظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/٣٧٦ - ٣٧٧ (حزب).

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢١/١٤٣. واختار الطبري قراءة العامة لإجماع الحجة من القراء عليه.

أَنْبِيَائِكُمْ»، وما آل إليه أمركم. ﴿وَلَوْ كَانُوا﴾ يعني: هؤلاء المنافقين. ﴿فِيكُمْ مَا قَتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا﴾ رياء من غير خشية، ولو كان ذلك القليل لله لكان كثيرًا.

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾

٢١

قدوة حسنة<sup>(١)</sup>.

قرأ عاصم ههنا وفي سورة الأمتحان<sup>(٢)</sup> (أسوة) بضم [م/٣٨٠] الألف، وقرأها الآخرون بالكسر.

وهما لغتان مثل عُدوة وعِدوة، ورُشوة ورِشوة، وكُسوة وكِسوة<sup>(٣)</sup>.

وكان يحيى بن وثاب يكسرهما هنا، ويضم الأخرى.

قال أبو عبيد: ولا نعرف ما فرّق يحيى فرقًا.

قال المفسرون: يعني لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة صالحة، أي: تنصروه وتؤازروه، ولا تتخلفوا عنه، ولا ترغبوا

(١) واختلف في هذه الأسوة بالرسول ﷺ: هل هي على الإيجاب، أو على الاستحباب؟، على قولين: أحدهما على الإيجاب حتى يقوم دليل على الاستحباب. الثاني: على الاستحباب حتى يقوم دليل على الإيجاب، ويحتمل أن يحمل على الإيجاب في أمور الدين، وعلى الاستحباب في أمور الدنيا. انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/١٥٦، «جامع البيان» للطبري ٢١/١٤٣.

(٢) هي سورة الممتحنة سميت بهذا الاسم لما ورد فيها من وجوب امتحان المؤمنات عند الهجرة وعدم ردّهنّ إلى الكفار إذا ثبت إيمانهن. وتسمى أيضا (الامتحان) (والمودة) والمراد هنا قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ﴾ الآية: ٤.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢١/١٤٣.

بأنفسكم عن نفسه، وعما كان هو به<sup>(١)</sup>، كما فعل هو إذ كسرت رباعيته، وجرح فوق حاجبه، وقُتل عمه حمزة، وأوذى بضروب الأذى، فواساكم مع ذلك بنفسه، فافعلوا أنتم أيضًا كذلك، واستنوا بسنته.

﴿لَمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ في البلاء والرخاء.  
ثم ذكر المؤمنين وتصديقهم موعود الله تعالى فقال:

﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا﴾

تسليمًا لأمر الله وتصديقًا لوعده: ﴿هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ ووعده الله إياهم قوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾<sup>(٢)</sup>، ﴿وَمَا زَادَهُمْ﴾ ذلك ﴿إِلَّا إِيْمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾.

﴿مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾

فوفوا به ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾ أي: فرغ من نذره ووفى بعهده وصبر على الجهاد حتى أستشهد، والنحب النذر، والنحب أيضًا الموت، قال ذو الرمة:

عشية فرّ الحارثيون بعدما

قضى نحبه في ملتقى القوم هوب<sup>(٣)</sup>

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٤٣/٢١ عن يزيد بن رومان.

(٢) البقرة: ٢١٤.

(٣) قضى نحبه: أي: نذره الذي كان، والنحب أيضًا: النفس، أي: الموت،

أي: مات.

قال مقاتل: قضى نحبه يعني أجله.

وقيل: على الوفاء، يعني: حمزة وأصحابه.

وقيل: قضى نحبه، أي: بذل جهده في الوفاء بعهده، من قول

العرب: نحب فلان في سيره يومه وليلته أجمع، إذا مده فلم ينزل، قال جرير:

بطخفة جالدنا الملوك وخيلنا

عشية بسطام جرين على نحب<sup>(١)</sup>

﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَنْظَرُ﴾ الشهادة، ﴿وَمَا بَدَلُوا﴾ قولهم وعهدهم ونذرهم  
﴿بَدِيلًا﴾.

[٢٢٥٥] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا مكي بن

وهوبر: أسم رجل، أراد ابن هوبر وهو: يزيد بن هوبر، رجل من بني الحارث بن كعب.

انظر: «ديوان ذي الرمة» (ص ٢٣٥) (١٩١٩)، «لسان العرب» لابن منظور ١٠٧/٧ (هبر)، ٢٤٨/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٥٨/١٤ - ١٦٠.

(١) البيت لجرير كما ذكر المصنف، ويقصد بالنحب هنا: الخطر العظيم. وطفخة - بفتح الطاء وكسرهما - جبل أحمر طويل في ديار بني تميم، وكانت به وقعة بين بني يربوع وقابوس بن النعمان، وكان النعمان قد بعث إليهم جيشاً، وأمر عليه ابنه قابوس، وأخاه حسان، فهزمتهم بنو يربوع بطفخة وأسروهما حتى منوا عليهما، فذلك الذي أراد جرير.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٢٤٦/٢ - ٢٤٧ (نحب).

(٢) أبو محمد الماهاني الأصبهاني لم يذكر بجرح أو تعديل.



عبدان<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا عبد الله بن هاشم<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا بهز بن أسد<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا سليمان بن المغيرة<sup>(٤)</sup>، عن ثابت<sup>(٥)</sup>، عن أنس. [٢٢٥٦] وحدثني<sup>(٦)</sup> قال: أخبرنا أحمد بن عبد الله المزني<sup>(٧)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن سليمان<sup>(٨)</sup>، قال: أخبرنا محمد ابن المعلا<sup>(٩)</sup>، قال: أخبرنا (عبد)<sup>(١٠)</sup> الله بن بكر السهمي<sup>(١١)</sup>، عن حميد<sup>(١٢)</sup>، عن أنس قال: غاب عمي أنس بن النضر -وبه سميت أنس- عن قتال بدر، فشق عليه لما قدم وقال: غبت عن أول مشهد

- 
- (١) أبو حاتم التميمي، المحدث الثقة المتقن.
  - (٢) أبو عبد الرحمن الطوسي النيسابوري، ثقة.
  - (٣) أبو الأسود البصري، ثقة ثبت في الحديث.
  - (٤) أبو سعيد القيسي مولا هم البصري، ثقة ثقة.
  - (٥) ثابت بن أسلم البناني، ثقة عابد.
  - (٦) أي: عبد الله بن حامد، وهو لم يذكر بجرح أو تعديل.
  - (٧) أبو محمد المغفلي، الشيخ الجليل، القدوة الحافظ.
  - (٨) أبو جعفر؛ الحضرمي، ثقة حافظ.
  - (٩) محمد بن المعلّى بن عبد الكريم الهمداني الياامي الكوفي، من أهل الكوفة، يروي عن عبيد الله بن عمر ومحمد بن إسحاق روى عنه الكوفيون، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: صدوق لا بأس به، وقال ابن حجر: صدوق.
  - (١٠) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٠١/٨، «الثقات» لابن حبان ٤٢/٩، «التقريب» لابن حجر (٦٣١٢).
  - (١١) في المخطوط: عبيد وهو خطأ والصواب ما أثبتناه.
  - (١٢) أبو وهب البصري، ثقة.
  - (١٣) حميد بن أبي حميد الطويل؛ ثقة مدلس.

شاهده رسول الله ﷺ، والله لئن أشهدني الله ﷻ قتالاً ليرين الله ما أصنع<sup>(١)</sup>، فلما كان يوم أحد [٣٨١/م] أنكشف المسلمون، فقال: اللهم إني أبرأ إليك مما جاء به المشركون، وأعتذر إليك مما صنع هؤلاء -يعني: المسلمين-، ثم مشى بسيفه فلقيه سعد بن معاذ فقال: أي سعد، والذي نفسي بيده إني لأجد ريح الجنة دون أحد. قال سعد: فما أستطعت يا رسول الله ما صنع.

قال أنس: فوجدناه بين القتلى، وبه بضع وثمانون جراحة من ضربة بسيف، وطعنة برمح، ورمية بسهم، وقد مثلوا به فما عرفناه حتى عرفته أخته بينانه<sup>(٢)</sup>، ونزلت هذه الآية: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ الآية. قال: فكنا نقول: أنزلت هذه الآية فيه وفي أصحابه<sup>(٣)</sup>.

(١) في رواية مسلم (ليراني الله ما أصنع).

قال النووي رحمه الله: هكذا هو في أكثر النسخ: (ليراني) بالألف وهو صحيح، ويكون: (ما أصنع) بدلاً من الضمير في: (أراني) أي: ليرى الله ما أصنع، ووقع في بعض النسخ: (ليرين الله) بياء بعد الراء ثم نون مشددة، وهكذا وقع في «صحيح البخاري»، وعلى هذا ضبطوه بوجهين، أحدهما: ليرين بفتح الياء والراء، أي: يراه الله واقعاً بارزاً، والثاني: ليرين بضم الياء وكسر الراء، ومعناه: ليرين الله الناس ما أصنعه ويبرزه الله تعالى لهم.

انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٣/٤٨ الجهاد، باب ثبوت الجنة للشهيد.

(٢) بنان: بفتح الباء والنون، جمع بنانة وهي: الأصبع، وقيل: طرفها.

انظر: «مختار الصحاح» للرازي (ص ٢٧).

(٣) [٢٢٥٥، ٢٢٥٦] الحكم على الإسناد:

الإسناد الأول فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل والثاني فيه حميد

[٢٢٥٧] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن شاذان<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا جبغويه بن محمد الترمذي<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا صالح بن محمد<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا سليمان بن حرب<sup>(٥)</sup>، عن حزم<sup>(٦)</sup>، عن عروة<sup>(٧)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ﴾ قالت: منهم طلحة بن عبيد الله ثبت مع رسول الله ﷺ يوم

الطويل قال عنه الذهبي: وثقوه، يدللس عن أنس.

التخريج:

رواه البخاري كتاب الجهاد والسير باب قول الله تعالى: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ﴾ (٢٨٠٥) عن أنس بن مالك: أن هذه الآية نزلت في أنس بن النضر، وانفرد به البخاري من هذا الوجه، وله شواهد من طرق آخر، ورواه في المغازي باب غزوة أحد (٤٠٤٨)، لم يذكر نزول الآية، ومسلم في الإمامة باب ثبوت الجنة للشهيد (١٩٠٣)، ورواه النسائي (٤٢٢) في التفسير بسند حسن، وأخرجه الترمذي في التفسير باب ومن سورة الأحزاب (٣٢٠٠، ٣٢٠١)، وقال: حديث حسن صحيح.

ورواه الطبري في «جامع البيان» ١٤٦/٢١ من حديث حماد بن سلمة بنحوه، وأحمد في «المسند» ١٩٤/٣ (١٣٠١٥)، ٢٥٣/٣ (١٣٦٥٨).

(١) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) البلخي، لم أجده.

(٣) لم أجده.

(٤) الترمذي، متهم ساقط.

(٥) أبو أيوب البصري، ثقة إمام حافظ.

(٦) حزم بن أبي حزم مهران، صدوق يهم.

(٧) أبو عبد الله الأسدي، ثقة.

أحد حتى أصيبت يده، فقال له رسول الله ﷺ: «أوجب طلحة الجنة»<sup>(١)</sup>.

[٢٢٥٨] وبإسناده عن صالح<sup>(٢)</sup> قال: أخبرنا مسلم بن خالد<sup>(٣)</sup>، عن عبد الله بن أبي نجيح<sup>(٤)</sup>: أن طلحة بن عبيد الله يوم أحد كان محتضناً النبي ﷺ في الجبل وقد بُهر<sup>(٥)</sup> النبي ﷺ، فجاء سهم

(١) [٢٢٥٧] الحكم على الإسناد:

فيه: ابن شاذان وجبغويه، لم أجدهما وصالح بن محمد متهم ساقط. التخريج:

قال الألباني رحمه الله: في الحديث إشارة إلى قول الله تبارك وتعالى: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا بَدِيلًا﴾<sup>(٢٣)</sup>، وفيه منقبة عظيمة لطلحة بن عبيد الله ؓ، حيث أخبر ﷺ في بعض الأحاديث أنه ممن قضى نجه، مع أنه لا يزال ينتظر الوفاء بما عاهد الله عليه. قال ابن الأثير في «النهاية»: النحب: النذر، كأنه ألزم نفسه أن يصدق أعداء الله في الحرب فوفى به. وقيل: النحب الموت كأنه يلزم نفسه أن يقاتل حتى يموت، وقد قتل ﷺ في وقعة الجمل، فويل لمن قتله.

انظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة» للألباني ٢٤٩/١ (١٢٦).

(٢) الترمذي، متهم ساقط.

(٣) أبو خالد الزنجي المكي، صدوق كثير الأوهام.

(٤) ثقة رمي بالقدر، وربما دلس.

(٥) البُهر - بالضم - هو ما يعتري الإنسان عند السعي الشديد والعدو، من النهيغ وتتابع النفس. وهو أيضاً: الغلبة، ومنه حديث الفتنة (إن خشيت أن يبهرك شعاع السيف) أي يغلبك ضوءه وبريقه. وأبهر القوم، أي: صاروا في بهرة النهار، وهو وسطه. وكلها جائزة. أنظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٦٥/١ - ١٦٦ (بهر). وفي بعض روايات الحديث: (حُبس).

غارب<sup>(١)</sup> متوجهاً إلى النبي ﷺ فاتقاه طلحة بيده فأصاب خنصره فقال: حس. ثم قال: بسم الله. فقال النبي ﷺ: «لو أن بها بدأت لتخطفتك الملائكة حتى تدخلك الجنة»<sup>(٢)</sup>.

وروى معاوية بن إسحاق<sup>(٣)</sup>، عن عائشة بنت طلحة<sup>(٤)</sup>، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: إني لفي بيتي، ورسول الله ﷺ وأصحابه في الفناء، وبينني وبينهم الستر إذ أقبل طلحة، فقال رسول الله ﷺ: «من سره أن ينظر إلى رجل يمشي على الأرض وقد قضى نحبه فليُنظر إلى طلحة»<sup>(٥)</sup>.

(١) سهم غرب، أو غارب: أي: لا يعرف راميهِ. يقال: سهم غرب بفتح الراء وسكونها، وبالإضافة، وغير الإضافة. وقيل: هو بالسكون إذا أتاه من حيث لا يدري، وهو بالفتح إذا رماه فأصاب غيره. أنظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣/ ٣٤٨ - ٣٥٢ (غرب).

(٢) [٢٢٥٨] الحكم على الإسناد:

فيه ابن شاذان وجبغويه، لم أجدهما، وصالح بن محمد متهم ساقط. التخريج:

ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ١٤٨ بلفظ: «لو قلت: بسم الله لطارت بك الملائكة والناس ينظرون إليك». وقال: رواه الطبراني، وفيه سليمان بن أيوب الطلحي وقد وثق، وضعفه جماعة، وفيه جماعة لم أعرفهم.

(٣) أبو الأزهر، صدوق ربما وهم.

(٤) عائشة بنت طلحة بن عبيد الله التيمي، تروي عن خالتها عائشة، روى عنها طلحة ابن يحيى وأهل المدينة ذكرها ابن حبان في الثقات، قال ابن حجر: ثقة. الثقات لابن حبان ٥/ ٢٨٩، «التقريب» لابن حجر (٨٦٣٦).

(٥) الحكم على الإسناد:

[٢٢٥٩] وأخبرني أبو عبيد الله الحسين بن محمد بن فنجويه الدينوري<sup>(١)</sup> رحمه الله، قال: أخبرنا أبو محمد عبيد الله بن محمد ابن سليمان بن بابويه بن فهرويه<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا أبو عبد الله أحمد ابن الحسن بن عبد الجبار الصوفي<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن عبادة الواسطي<sup>(٤)</sup>، قال:

معاوية صدوق ربما وهم، والحديث روي بسند متصل وفيه ضعف كما سيأتي.  
التخريج:

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» ٣٠١/٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٨٨/١، من طريق صالح بن موسى الطلحي، عن معاوية. قال الهيثمي: رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط، وفيه صالح بن موسى وهو متروك «مجمع الزوائد» ١٤٨/٩. وهنا فائدة: قوله ﷺ: «وقد قضى نحب» أي: نذره فيما عاهد الله عليه من الصدق في مواطن القتال، ونصرة الرسول صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم، وعلى الموت وإن بذلوا نفوسهم دونه، فأخبر بأنه ممن وفى بنذره، وأصل النحب النذر، وكما يقال النحب للنذر يقال للموت أيضًا، ويمكن إرادته هنا، فيقال في توجيهه: إنه بذل نفسه في سبيل الله، وخاطر بها حتى لم يبق بينه وبين الهلاك شيء، فهو كمن قتل وذاق الموت في سبيل الله، وإن كان حيًا يمشي على وجه الأرض، يقال: قضى نحبه إذا مات بمعنى قضى أجله، واستوفى مدته، والنحب المدة، ذكره القاضي. وهذا معدود من معجزاته ﷺ، فإن طلحة أستشهد في وقعة الجمل كما هو معروف.

انظر: «فيض القدير» للمناوي ٣٥٧/٤ (٥٢٧٥) ٤٣/٦ (٨٣٢٠).

- (١) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.
- (٢) أبو محمد الدقاق المخرمي، يعرف بابن جغوما، قال الخطيب: أحاديثه مستقيمة.
- (٣) أبو عبد الله؛ البغدادي، ثقة.
- (٤) محمد بن عبادة بن البختری الأسدي، وقيل العجلي، وقيل الباهلي أبو عبد الله،

أخبرنا مكّي بن إبراهيم<sup>(١)</sup>، عن الصلت بن دينار<sup>(٢)</sup>، عن ابن ريان<sup>(٣)</sup>، عن أبي نصر<sup>(٤)</sup>، عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سره أن ينظر إلى شهيد يمشي على وجه الأرض فلينظر إلى طلحة بن عبيد الله»<sup>(٥)</sup>.

روى عن أبي سفيان الحميري وأبو أسامة وعباية بن كليب وآخرين، وعنه محمد ابن مسلم وأبو حاتم وقال عنه: ثقة صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن حجر: صدوق فاضل «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٧/٨ و«الثقات» لابن حبان ١٢٦/٩ و«التقريب» لابن حجر (٥٩٩٧).

(١) التميمي الحنظلي، ثقة ثبت.

(٢) الصلت بن دينار الأزدي الهنائي البصري؛ أبو شعيب المجنون، روى عن ابن سيرين وعبد الله بن شقيق وغيرهم، وروى عنه الثوري ووكيع ومكي بن إبراهيم قال أبو حاتم: لين الحديث، قال ابن حجر: متروك ناصبي، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤/٤٣٨، «التقريب» لابن حجر (٢٩٤٧).

(٣) المستمر بن الريان الإيادي الزهراني، أبو عبد الله البصري العابد، يروي عن أنس وأبي نصر وروى عنه أهل البصرة، قال أبو حاتم وابن حجر: ثقة عابد. «الجرح والتعديل» ٨/٤٣٠، «التقريب» لابن حجر (٦٥٩١).

(٤) المنذر بن مالك، ثقة.

(٥) [٢٢٥٩] الحكم على الإسناد:

فيه الصلت بن دينار، متروك الحديث.

التخريج:

رواه الترمذي في كتاب المناقب، باب مناقب طلحة بن عبيد الله (٣٧٣٩). وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الصلت، وقد تكلم بعض أهل العلم في الصلت بن دينار من قبل حفظه. ورواه ابن ماجه في المقدمة باب فضل طلحة بن عبيد الله (١٢٥).

وفي «مجمع الزوائد» عن طلحة بلفظ: كان النبي ﷺ إذا رأي قال: «من أراد أن

﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ

عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (١) [٣٨٢/م].

ينظر إلى شهيد يمشي على وجه الأرض فليُنظر إلى طلحة بن عبيد الله». قال: رواه الطبراني، وفيه سليمان بن أيوب الطلحي وقد وثق، وضعفه جماعة، وفيه جماعة لم أعرفهم. «مجمع الزوائد» للهيتمي ١٤٨/٩. قال المناوي: رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» عن جابر بن عبد الله، وعن أبي هريرة، وأبي سعيد معا. «فيض القدير» للمناوي ٣٥٧/٤. وصححه الألباني. في «السلسلة الصحيحة» ٢٤٨/١ (١٢٦). وهنا فائدة: وهي قوله ﷺ: «شهيد يمشي على وجه الأرض» أي: حكمه حكم من ذاق الموت في سبيل الله، لأنه جعل نفسه يوم أحد وقاية للنبي ﷺ من الكفار، وطابت نفسه لكونه فداه، وقد رأى الأمر عياناً، وأصيب يومئذ ببضع وثمانين طعنة وضربة، وعقر في سائر جسده حتى في ذكره، وفر عن المصطفى ﷺ كل أحد إلا هو فثبت معه، وكانوا إذا ذكروا يوم أحد قالوا: كان كله لطلحة. انظر: «فيض القدير» للمناوي ٣٥٧/٤ (٥٢٧٤).

(١) إن قال قائل: ما وجه الشرط في قوله: (ويعذب المنافقين) بقوله: (إن شاء) والمنافق كافر؟!، وهل يجوز أن لا يشاء تعذيب المنافق فيقال ويعذبه إن شاء؟، قيل: إن معنى ذلك على غير الوجه الذي توهمته، وإنما معنى ذلك: ويعذب المنافقين بأن لا يوفقهم للتوبة من نفاقهم حتى يموتوا على كفرهم إن شاء، فيستوجبوا بذلك العذاب، فلا استثناء إنما هو من التوفيق لا من العذاب إن ماتوا على نفاقهم. وقد بين ما قلنا في ذلك قوله: (أو يتوب عليهم) فمعنى الكلام إذن: ويعذب المنافقين إذ لم يهدم للتوبة فيوفقهم لها، أو يتوب عليهم فلا يعذبهم. ويؤيده قول قتادة: ﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ يقول: إن شاء أخرجهم من النفاق إلى الإيمان.

انظر: «جامع البيان» للطبري ١٤٨/٢١.

قال القرطبي: إن شاء أن يعذبهم لم يوفقهم للتوبة. «الجامع لأحكام القرآن» ١٦٠/١٤.





﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾

من قريش وغطفان<sup>(١)</sup> ﴿بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا﴾ ظفراً ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ بالملائكة والريح. ﴿وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾.

﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ﴾ يعني: عاونوا الأحزاب من قريش وغطفان على رسول الله ﷺ وأهل الإيمان وهم بنو قريظة، وذلك أن رسول الله ﷺ لما أصبح من الليلة التي أنصرف الأحزاب راجعين إلى بلادهم أنصرف ﷺ والمسلمون عن الخندق راجعين إلى المدينة، ووضعوا السلاح، فلما كان الظهر أتى جبريل ﷺ معتجراً<sup>(٢)</sup> بعمامة من إستبرق على بغلة عليها رحالة<sup>(٣)</sup> عليها قطيفة من ديباج، ورسول الله

قال ابن كثير: هم تحت مشيئته في الدنيا، إن شاء أستمروا بهم على ما فعلوه حتى يلقوه فيعذبهم عليه، وإن شاء تاب عليهم بأن أرشدتهم إلى النزوع عن النفاق إلى الإيمان والعمل الصالح بعد الفسوق والعصيان، ولما كانت رحمته ورأفته تبارك وتعالى بخلقه هي الغالبة لغضبه قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾. (تفسير القرآن العظيم) ١٣٨/١١.

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٤٩/٢١ عن يزيد بن رومان.

(٢) الاعتجار: لف العمامة على الرأس دون التلحي بها، ومنه حديث: أن النبي ﷺ دخل مكة يوم الفتح معتجراً بعمامة سوداء، أي: أنه لفها على رأسه ولم يتلح بها. انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٢١٨/٦، «مختار الصحاح» للرازي (١٧٤).

(٣) الرحل: مركب للبعير والناقة، والرحالة نحوه، قال الأزهري: الرحالة أكبر من السرج، وتغشى بالجلود، وتكون للخيول والنجايب من الإبل، وقيل: رحل البعير هو أصغر من القتب، وجمعه الرحال، ورحل البعير شد على ظهره الرحل.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٢٩١/١٣ - ٢٩٢، «مختار الصحاح» للرازي (ص ١٠٠) (رحل).

عند زينب بنت جحش وهي تغسل رأسه، وقد غسلت شقه، فقال: قد وضعت السلاح يا رسول الله؟، قال: نعم، قال جبريل: عفا الله عنك، ما وضعت الملائكة السلاح منذ أربعين ليلة، وما رجعت الآن إلا من طلب القوم إن الله يأمرك يا محمد بالسير إلى بني قريظة، وأنا عامد إلى بني قريظة، فاعمد إليهم فإني قد قطعت آثارهم، وفتحت أبوابهم وتركتهم في زلزال وبلبال<sup>(١)</sup>.

قال: فأمر النبي ﷺ منادياً فأذن أن من كان سامعاً مطيعاً فلا يصلين العصر إلا في قريظة، وقدم رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب رضي الله عنه إليه، وابتدرها الناس فسار علي بن أبي طالب رضي الله عنه حتى إذا دنا من الحصون سمع منها مقالة قبيحة لرسول الله ﷺ منهم، فرجع حتى لقي رسول الله ﷺ في الطريق، فقال: يا رسول الله، ما عليك أن لا تدنو من هؤلاء الأخابث<sup>(٢)</sup>. قال: «لِمَ؟! أظنك سمعت لي منهم أذى» قال: نعم يا رسول الله. قال: «لو قد رأوني لم يقولوا من ذلك شيئاً».

فلما دنا رسول الله ﷺ من حصونهم قال: «يا إخوان القردة هل أخزاكم الله، وأنزل بكم نقمته؟»، قالوا: يا رسول الله، يا أبا

(١) بلبل متاعه: إذا فرقه ويدهه، والبليلة والبلابل والبلبال: شدة الهم والوساوس في الصدور، وبلبل القوم بلبالا: حركهم وهيجهم.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٧٢/١٣ - ٧٣ (بلل).

(٢) الخبيث ضد الطيب من الرزق والولد والناس، ورجل خبيث أي: خب رديء. انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٤٤٧/٢ (خبث).

القاسم ما كنت جهولاً<sup>(١)</sup>. ومَرَّ رسول الله ﷺ بالصورين قبل أن يصل إلى بني قريظة فقال: «هل مرَّ بكم أحد؟».

فقالوا: يا رسول الله قد مرَّ بنا دحية بن خليفة الكلبي على بغلة بيضاء عليها رحالة، وعليها قطيفة ديباج، فقال رسول الله ﷺ: «ذلك جبريل بُعث إلى بني قريظة يزلزل به حصونهم [م/٣٨٣]، ويقذف الرعب في قلوبهم».

فلما أتى النبي ﷺ بني قريظة نزل على بئر من آبارهم في ناحية من أموالهم يقال لها بئر أنا، فتلاحق به الناس فأتاه رجال من بعد العشاء الآخرة ولم يصلوا العصر لقول رسول الله ﷺ: «لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة»<sup>(٢)</sup>، فصلوا العصر بها، فأتاه رجال بعد العشاء الآخرة فما عابهم الله بذلك في كتابه، ولا عنفهم به رسول

(١) وهم إذ قالوا ذلك ينطبق عليهم «صدقك وهو كذوب» فإن النبي ﷺ لم يك جهولاً ولا فاحشاً، وهو كما قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝﴾ وكان خلقه القرآن، وما ضرب خادمًا بيده قط ولا ضرب امرأة، ولا سب أحدًا، ولا أنتقم لنفسه من شيء يؤتى إليه إلا أن تنتهك حرمت الله، فيكون هو ينتقم لله ﷻ كما حدث هنا، وهذا من الحكمة، فكما أنه نبي الرحمة، والإسلام دين الرحمة فهو كذلك دين الجهاد والسيف، وليس من الحكمة أن نضع السيف موضع الندي، ولا الندي موضع السيف، وهؤلاء آذوا الله ورسوله، فغلظ لهم القول ليعين عزة الإسلام، وأن المسلمين أقوياء، وهم قادرون على كسر شوكة اليهود، والله أعلم.

(٢) رواه البخاري في صلاة الخوف، باب صلاة الطالب والمطلوب (٩٤٦)، ومسلم في الجهاد باب المبادرة بالغزو وتقديم أهم الأمرين (١٧٧٠) وعند مسلم: (الظهر) بدلًا من (العصر).

الله ﷺ<sup>(١)</sup>، قال: وحاصرهم رسول الله ﷺ خمسًا وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار، وقذف الله في قلوبهم الرعب.

وقد كان حبي بن أخطب دخل على بني قريظة في حصنهم حين

(١) وقد اختلف العلماء في المصيب من الصحابة يومئذ من هو؟ مع الإجماع على أن كلا الفريقين مأجور ومعدور غير معنف، فقالت طائفة من العلماء: الذين أخروا الصلاة يومئذ عن وقتها المقدر لها حتى صلوا في بني قريظة هم المصيبون، لأن أمرهم يومئذ بتأخير الصلاة خاص، فيقدم على عموم الأمر بها في وقتها المقدر لها شرعًا، وقالت طائفة أخرى من العلماء: بل الذين صلوا الصلاة في وقتها لما أدركتهم وهم في مسيرتهم هم المصيبون، لأنهم فهموا أن المراد إنما هو تعجيل السير إلى بني قريظة لا تأخير الصلاة، فعملوا بمقتضى الأدلة الدالة على أفضلية الصلاة في أول وقتها مع فهمهم عن الشارع ما أراد، ولهذا لم يعنفهم، ولم يأمرهم بإعادة الصلاة في وقتها الذي حولت إليه يومئذ كما يدعيه أولئك، وأما أولئك الذين أخروا فعذروا بحسب ما فهموا، وأكثر ما كانوا يؤمرون بالقضاء وقد فعلوه، وأما على قول من يقول يجوز تأخير الصلاة لعذر القتال كما فهمه البخاري من حديث ابن عمر فلا إشكال على من آخر ولا على من قدم والله أعلم. أنظر: «البداية والنهاية» لابن كثير ١٨/٤.

قال النووي رحمه الله: ولم يعنف النبي ﷺ واحدًا من الفريقين، لأنهم مجتهدون، ففيه دلالة لمن يقول بالمفهوم والقياس ومراعاة المعنى، ولمن يقول بالظاهر أيضًا قال الإمام أبو محمد ابن حزم الظاهري في كتاب السيرة: وعلم الله أنا لو كنا هناك لم نصل العصر إلا في بني قريظة ولو بعد أيام. وهذا القول ماش على قاعدته الأصلية في الأخذ بالظاهر، وفيه أنه لا يعنف المجتهد فيما فعله باجتهاده إذا بذل وسعه في الاجتهاد، وقد يستدل به على أن لكل مجتهد نصيب. «شرح صحيح مسلم» للنووي ٩٨/١٢ كتاب الجهاد، باب المبادرة بالغزو وتقديم أهم الأمرين المتعارضين.

ومثل هذه الرواية رواها الطبري في «جامع البيان» ١٥٠/٢١ - ١٥١ عن الزهري.

رجعت عنهم قريش وغطفان، وفاء لكعب بن أسد بما كان عاهده، فلما أيقنوا بأن رسول الله ﷺ غير منصرف عنهم حتى يناجزهم قال كعب بن أسد لهم: يا معشر يهود إنه قد نزل بكم من الأمر ما ترون، وإني عارض عليكم خلافاً ثلاثاً آتخذوا أيها شئتم، قالوا: وما هن؟، قال: نتابع هذا الرجل ونصدقه، فوالله لقد تبين لكم أنه نبي مرسل، وأنه الذي كنتم تجدونه في كتابكم<sup>(١)</sup>، فتأمنوا على دياركم وأموالكم وأبنائكم ونسائكم، قالوا: لا نفارق حكم التوراة أبداً، ولا نستبدل به غيره. قال: فإذا أبيتم هذه فهلهم فلنقتل أبناءنا ونساءنا، ثم نخرج إلى محمد وأصحابه رجالاً مصلتين السيوف،

(١) وقد كان اليهود يعرفون أنه ﷺ خاتم الأنبياء كما يعرفون أبناءهم، فإن صفة النبي محمد ﷺ قد وردت في كتب الأنبياء، كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ الآية [الأعراف: ١٥٧]، وقد بشر الأنبياء أممهم ببعثه، وأمروهم بمتابعته، ولم تزل صفاته موجودة في كتبهم، يعرفها علماءهم وأخبارهم، وكما روى أحمد في «المسند» ٤١١/٥ عن رجل من الأعراب قال: جلبت حلوبة إلى المدينة في حياة رسول الله ﷺ، فلما فرغت من بيعي قلت: لألقين هذا الرجل فلا سمعن منه، قال: فتلقاني بين أبي بكر وعمر يمشون، فتبعتهما حتى أتوا على رجل من اليهود ناشراً التوراة يقرأها يعزي بها نفسه عن ابن له في الموت كأجمل الفتيان وأحسنها، فقال رسول الله ﷺ: «أنشدك بالذي أنزل التوراة هل تجد في كتابك هذا صفتي ومخرجي؟» فقال برأسه: هكذا -أي: لا- فقال ابنه: إي والذي أنزل التوراة إنا لنجد في كتابنا صفتك ومخرجك، وإني أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنك رسول الله. فقال: «أقيموا اليهودي عن أخيك» ثم تولى كفته والصلاة عليه. وهو حديث قوي له شاهد عند البخاري في الجناز باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه (١٣٥٦) عن أنس، ومع ذلك لم يؤمنوا بالنبي ﷺ.

ولم نترك وراءنا ثقلًا يهمننا حتى يحكم الله بيننا وبين محمد، فإن نهلك نهلك ولم نترك وراءنا شيئًا نخشى عليه، وإن نظهر فلعمري لنتخذن النساء والأبناء. قالوا: نقتل هؤلاء المساكين فما خير في العيش بعدهم. قال: فإن أبيتم علي هذه فإن الليلة ليلة السبت، وإنه عسى أن يكون محمد وأصحابه قد أمنوا فيها، فانزلوا لعلنا أن نصيب من محمد وأصحابه غرة. قالوا: نخرم سبتنا ونحدث فيه ما لم يكن أحدث فيه من كان قبلنا، أما قد علمت ما أصابهم من المسخ ما لم يخف عليك؟ قال: ما بات رجل منكم منذ ولدته أمه ليلة واحدة من الدهر حازمًا؟!

قال: ثم إنهم بعثوا إلى رسول الله ﷺ أن أبعث إلينا بأبي لبابة بن عبد المنذر أخا بني عمرو بن عوف - وكانوا حلفاء الأوس - نستشيره في أمرنا. فأرسله رسول الله ﷺ، فلما رأوه قام إليه الرجال، ونهش<sup>(١)</sup> إليه النساء والصبيان يكون في وجهه فرق لهم، وقالوا له: يا أبا لبابة أترى أن ننزل على حكم محمد؟، قال: نعم. وأشار بيده إلى حلقه أنه الذبح<sup>(٢)</sup>، قال أبو لبابة: فوالله ما زالت قدماي حتى عرفت [م/٣٨٤]

(١) النهش: أن تخمش المرأة وجهها عند المصيبة، فتأخذ لحمه بأظفارها. وهو أيضا: الهزال. والمَنْهَوش: المَهْزُول المَجْهُود. من قولهم: نَهَشَهُ، إذا جَهَدَهُ، فهو مَنْهَوش. والمراد أنهم رفعوا أصواتهم، وبالغوا في البكاء، وذلك للتأثير على أبي لبابة ﷺ، لما علموا من رقة قلبه.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٣٧/٥ (نَهَشَ).

(٢) الذبح يعني: القتل، والذَّبْحُ هاهنا مجازٌ عن الهلاك، فإنه من أَسْرَعَ أسبابه.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٥٣/٢ (ذَبَحَ).

أني قد خنت الله ورسوله<sup>(١)</sup>. ثم أنطلق أبو لبابة على وجهه ولم يأت رسول الله ﷺ حتى أرتبط في المسجد إلى عمود من عمده، وقال: لا أبرح مكاني حتى يتوب الله علي مما صنعت، وعاهد الله لا يظأ بني قريظة أبداً، ولا يراني الله في بلد خنت الله ورسوله فيه أبداً. قال: فلما بلغ رسول الله ﷺ خبره وأبطأ عليه قال: «أما لو جاءني لاستغفرت له، فأما إذا فعل فما أنا بالذي أطلقه من مكانه حتى يتوب الله عليه»<sup>(٢)</sup>.

ثم إن الله أنزل توبة أبي لبابة<sup>(٣)</sup> على رسول الله ﷺ وهو في بيت أم سلمة، قالت أم سلمة: فسمعت رسول الله ﷺ من السَّحَرِ يضحك، فقلت: مما ضحكك يا رسول الله، أضحكك الله سنك؟!، قال: «تیب على أبي لبابة». فقلت: ألا أبشره<sup>(٤)</sup> بذلك يا رسول الله؟،

(١) قال ابن عينة وغيره: فيه -أبي لبابة- نزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَحُونُوا أَمْنَتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٢٧].

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٥١/٢١ - ١٥٣ عن معبد بن كعب بن مالك الأنصاري.

(٣) وذلك لما نزل قوله تعالى: ﴿وَالْآخَرُونَ اعْرِفُوا بُذُنُوبِهِمْ﴾ الآية [التوبة: ١٠٢] قال مجاهد إنها نزلت في أبي لبابة لما قال لبني قريظة: إنه الذبح وأشار بيده إلى حلقه. وقال ابن عباس: نزلت في أبي لبابة وجماعة من أصحابه تخلفوا عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك.

انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢٧٤/٧.

(٤) فيه دليل على استحباب التبشير والتهنئة لمن تجددت له نعمة ظاهرة، أو أندفعت عنه كربة شديدة ونحو ذلك، وهذا عام في كل نعمة حصلت، وكربة أنكشفت،

قال: «بلى، إن شئت»، قال: فقامت على باب حجرتها، وذلك قبل أن يضرب عليهن الحجاب -فقالت: يا أبا لبابة، أبشر فقد تاب الله عليك. قال: فثار الناس إليه ليطلقوه، فقال: لا والله حتى يكون رسول الله ﷺ هو الذي يطلقني بيده. فلما مرّ عليه خارجاً إلى الصبح أطلقه<sup>(١)</sup>.

قال: ثم إن ثعلبة بن سعية، وأسيد بن سعية، وأسد بن عبيد، وهم نفر من بني أسد ليسوا من بني قريظة ولا النضير، نسبهم فوق ذلك هم بنو عم القوم أسلموا تلك الليلة التي نزلت فيها قريظة على حكم رسول الله ﷺ وخرج في تلك الليلة عمرو بن سعدي القرظي، فمر بحرس رسول الله ﷺ وعليها محمد بن مسلمة الأنصاري تلك الليلة، فلما رآه قال: من هذا؟، قال: عمرو بن سعدي -وكان عمرو قد أبى أن يدخل مع بني قريظة في غدرهم برسول الله ﷺ، قال: لا أغدر بمحمد أبداً فقال محمد بن مسلمة حين عرفه: اللهم لا تحرمني إقالة عثرات الكرام. ثم خلّى سبيله، فخرج على وجهه حتى بات في مسجد رسول الله ﷺ بالمدينة تلك الليلة، ثم ذهب فلا يدرى أين ذهب من أرض الله إلى يومنا هذا، فذكر لرسول الله ﷺ شأنه، فقال: «ذلك رجل نجاه الله بوفائه»، وبعض الناس يزعم أنه كان

سواء كانت من أمور الدين أو الدنيا. وانظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ٩٥/١٧ حديث توبة كعب بن مالك.

(١) قال ابن كثير: إسناده جيد وله شواهد من وجوه كثيرة. «البداية والنهاية» ٤/١٢٤.



أوثق برمة فيمن أوثق من بني قريظة حين نزلوا على حكم رسول الله ﷺ، فأصبحت رمته ملقاة لا يدرى أين ذهب، فقال رسول الله ﷺ فيه تلك المقالة والله أعلم [٣٨٥/م].

فلما أصبحوا نزلوا على حكم رسول الله ﷺ، فتواثبت الأوس فقالوا: يا رسول الله، إنهم موالينا دون الخزرج، وقد فعلت في موالي الخزرج بالأمس ما قد علمت. وقد كان رسول الله ﷺ قبل بني قريظة، حاصر بني القينقاع<sup>(١)</sup>، وكانوا حلفاء الخزرج فنزلوا على حكمه، فسأله إياهم عبد الله بن أبي سلول فوهبهم له<sup>(٢)</sup>، فلما كلمته الأوس قال رسول الله ﷺ: «ألا ترضون يا معاشر الأوس أن يحكم فيهم رجل منكم<sup>(٣)</sup>؟»، قالوا: بلى، قال: «فذاك إلى سعد

(١) قينقاع: وهو بفتح القاف وضم النون وقد تكسر وتفتح، بطن من بطون يهود المدينة أضيفت سوق قينقاع إليهم، وقد كانوا حلفاء الخزرج. انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٣٦/٤.

(٢) قال النووي رحمه الله: إن المعاهد والذمي إذا نقض العهد صار حربياً، وجرت عليه أحكام أهل الحرب، وللإمام سبي من أراد منهم، وله المن على من أراد، وإذا منَّ عليه ثم ظهرت منه محاربة أنتقض عهده، وإنما ينفع المن فيما مضى لا فيما يستقبل، وكانت قريظة في أمان، ثم حاربوا النبي ﷺ، ونقضوا العهد، وظاهروا قريشاً على قتال النبي ﷺ، قال الله تعالى: ﴿وَأَنزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُم مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا﴾ ﴿٣١﴾ إلى آخر الآية. انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ٩١/١٢ كتاب الجهاد، باب جلاء اليهود من الحجاز.

(٣) فيه جواز التحكيم في أمور المسلمين وفي مهماتهم العظام، وقد أجمع العلماء عليه، ولم يخالف فيه إلا الخوارج، فإنهم أنكروا على علي التحكيم، وأقام

ابن معاذ»<sup>(١)</sup>.

وكان سعد بن معاذ قد جعله رسول الله ﷺ في خيمة امرأة من المسلمين يقال لها: ربيعة<sup>(٢)</sup> في مسجده<sup>(٣)</sup>، وكانت تداوي الجرحى وتحتسب بنفسها على خدمة من كانت به ضيعة من المسلمين، وكان رسول الله ﷺ قد قال لقومه حين أصابه السهم بالخذق: أجعلوه في خيمة ربيعة حتى أعوده من قريب<sup>(٤)</sup>، فلما حَكَّمه رسول الله ﷺ في بني قريظة أتاه قومه فاحتملوه على حمار

الحجة عليهم، وفيه جواز مصالحة أهل قرية أو حصن على حكم حاكم مسلم عدل صالح للحكم، أمين على هذا الأمر، وعليه الحكم بما فيه مصلحة المسلمين.

انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ٩٢/١٢ كتاب الجهاد، باب جواز قتال من نقض العهد.

(١) أنظر: «البداية والنهاية» لابن كثير ١٢١/٤.

(٢) هي: ربيعة؛ امرأة من أسلم كانت تداوي الجرحى ولما أصيب أكحل سعد بن معاذ يوم الخندق فثقل حولوه عندها، وسماها ابن سعد: كعبية فقال كعبية بنت سعد الأسلمية بايعت بعد الهجرة وهي التي كانت تكون لها خيمة بالمسجد تداوي الجرحى وكان سعد بن معاذ عندها تداوي جرحه حتى مات وقد شهدت كعبية يوم خيبر. أنظر «الإصابة» ٦٤٦/٧، «الاستيعاب» ١٨٣٨/٤، «تهذيب التهذيب» ٤١٨/١٢ - ٤١٩.

(٣) وهذا دليل على جواز النوم في المسجد، وجواز مكث المريض فيه - وإن كان جريحاً.

انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ٩٥/١٢.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٨١/٢١.

قد وطئوا له بوسادة من آدم، وكان رجلاً جسيماً، ثم أقبلوا معه إلى رسول الله ﷺ وهم يقولون: يا أبا عمرو أحسن في مواليك، فإن رسول الله ﷺ إنما ولاك ذلك لتحسن فيهم. فلما أكثروا عليه قال: قد آن لسعد أن لا تأخذه في الله لومة لائم، فرجع بعض من كان معه من قومه إلى دار بني الأشهل، فنعى لهم رجال بني قريظة قبل أن يصل إليهم سعد بن معاذ عن كلمته التي سمع منه.

فلما أنتهى سعد لرسول الله ﷺ قال: «قوموا إلى سيدكم فأنزلوه»<sup>(١)</sup>، فقاموا إليه، فقالوا: يا أبا عمرو، إن رسول الله ﷺ قد ولاك مواليك لتحكم فيهم. فقال سعد: عليكم بذلك عهد الله وميثاقه أن الحكم فيها ما حكمت؟، قالوا: نعم. قال: وعلى من ههنا؟ - في الناحية التي فيها رسول الله ﷺ - وهو معرض عن رسول الله ﷺ إجلالاً له، فقال رسول الله ﷺ: «نعم»<sup>(٢)</sup>، قال سعد: فإني أحكم

(١) فيه إكرام أهل الفضل وتلقيهم بالقيام لهم إذا أقبلوا، هذا ما أحتج به جماهير العلماء لاستحباب القيام، قال القاضي: ليس هذا من القيام المنهي عنه، وإنما ذلك فيمن يقومون وهو جالس ويمثلون قياماً طوال جلوسه، ولتعلم أن القيام للقادم من أهل الفضل مستحب، وقد جاء فيه أحاديث، ولم يصح في النهي شيء صريح.

انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ٩٣/١٢.

(٢) ومن حكمة المسلمون إذا حكم بشيء لزم حكمه، ولا يجوز للإمام ولا لهم الرجوع عنه - لذلك أجابه النبي ﷺ بقوله «نعم» - ولهم الرجوع قبل الحكم، والله أعلم.

انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ٩٢/١٢.

فيهم أن يُقَتَّل الرجال، وتُقَسَّم الأموال، ويسبى الذراري والنساء، فقال رسول الله ﷺ لسعد: «لقد حكمت بحكم الله من فوق سبعة أرقعة»<sup>(١)</sup>. ثم أَسْتَنْزَلُوا فحبسهم رسول الله ﷺ في دار بنت الحارث امرأة من بني النجار، ثم خرج رسول الله ﷺ إلى سوق المدينة -التي هي سوقها اليوم- فخندق بها خندقاً، ثم بعث إليهم فضرب أعناقهم في تلك

(١) حديث صحيح: «طبقات ابن سعد» (٣-٢-٦) وأصله في الصحيحين.

وهنا مسألة: من فوق سبعة أرقعة: أي: من فوق سبع سماوات، وهذه عقيدة أهل السنة والجماعة، وهي أن الله تعالى مستوٍ على عرشه بذاته، ليس داخل العالم، بل منفصل عنه وبائن عنه، وهو مطلع على كل شيء، لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، ومما يدل على علوه على خلقه نزول القرآن من عنده، والنزول لا يكون إلا من أعلى إلى أسفل، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨]، وفي حديث معاوية بن الحكم السلمي قال النبي ﷺ للجارية: «أين الله؟»، قالت: في السماء، قال: «من أنا؟»، قالت: رسول الله، قال: «أعتقها فإنها مؤمنة».

رواه أحمد في «المسند» ٤٤٧/٥ (٢٣٧٦٢)، ومالك في «الموطأ» (٦٦٦) كتاب العتاقة، ومسلم كتاب المساجد، باب تحريم الكلام في الصلاة (٥٣٧).

وللناس في هذا المقام مقالات كثيرة ليس هذا موضع بسطها، وإنما نسلك في هذا المقام مذهب السلف الصالح مالك والأوزاعي والثوري وغيرهم من أئمة المسلمين قديماً وحديثاً وهو إمرارها كما جاءت من غير تكييف ولا تشبيه ولا تعطيل، والخوض في ذلك مما لم يأذن به الله ولا أتى نص بإثبات ذلك ولا بنفيه، ومن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه، وتعالى الله أن يحد أو يوصف إلا بما وصف به نفسه، أو علمه رسله، بالمعنى الذي أراد بلا مثل ولا كيف ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ والله أعلم.

الخنادق، يخرج بهم إليه [٣٨٦م] أرسالاً وفيهم عدو الله حيي بن أخطب، وكعب بن أسد رأس القوم وهم ستمائة أو سبعمائة، والمكثرين لهم يقولون كانوا من الثمانمائة إلى التسعمائة، وقد قالوا لكعب بن أسد وهو يذهب بهم إلى رسول الله ﷺ أرسالاً: يا كعب ما ترى يصنع بنا؟ فقال كعب: أفي كل موضع لا تعقلون!! ألا ترون أن الداعي لا ينزع، وأن من يذهب به منكم لا يرجع هو والله القتل. فلم يزل ذلك الدأب حتى فرغ منهم رسول الله ﷺ.

وأتي بحيي بن أخطب عدو الله عليه حلة فقاحية، قد شققها عليه من كل ناحية كموضع الأنملة لثلاث يسلبها، مجموعة يداه إلى عنقه في جبل، فلما نظر إلى رسول الله ﷺ قال: أما والله ما لمت نفسي في عدواتك، ولكنه من يخذل الله يخذل، ثم أقبل على الناس ثم قال: أيها الناس، إنه لا بأس بأمر الله، كتاب الله وقدره، وملحمة كتبت على بني إسرائيل. ثم جلس فضربت عنقه، فقال جبل بن جوال الثعلبي:

لعمرك ما لام ابن أخطب نفسه

ولكنه من يخذل الله يخذل

فجاهد حتى أبلغ النفس عذرها

وقلقل يبغي العز كل مقلقل<sup>(١)</sup>

وروى عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها قالت: لم يقتل من نساء

(١) رواه الطبري عن معبد بن كعب بن مالك الأنصاري (٢١٦٨١).

أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٥١/٢١ - ١٥٣.

قريظة إلا امرأة واحدة، قالت: والله إنها لعندي تتحدث معي وتضحك ظهراً، ورسول الله ﷺ يقتل رجالها بالسيوف، وهتف هاتف باسمها: أين فلانة؟، قالت: أنا والله، قالت: قلت ويلك ما لك؟، قالت: أقتل. قلت: ولم؟، قالت: حدث أحدثته. قال: فانطلق بها فضربت عنقها، فكانت عائشة تقول: ما أنسى عجبى منها طيب نفس وكثرة ضحك، وقد عرفت أنها تُقتل<sup>(١)</sup>.

قال الواقدي: واسم تلك المرأة نباتة امرأة الحكم القرظي<sup>(٢)</sup>، وكانت قتلت خلاد بن سويد رمت عليه رجا، فدعا رسول الله ﷺ بها فضرب عنقها لخلاد بن سويد<sup>(٣)</sup>.

والبيتان لجبل بن جوال الثعلبي، من بني ثعلبة بن سعد بن ذبيان بن بغيض بن ريث ابن غطفان، وكان يهوديا فأسلم، وكانت له صحبة كما ذكر ابن عبد البر في «الاستيعاب» ١/ ٣٣٦ (٣٦٥)، وانظر: «السيرة النبوية» لابن هشام ٢٥٢/٣، «الإصابة» لابن حجر ٤٥٤/١.

ومعنى: قلقل: أي تحرك، وقد قال هذين البيتين عند مقتل حيي بن أخطب رأس بني قريظة.

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢١/ ١٥٣ - ١٥٤ عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) ذكره ابن كثير، عن ابن إسحاق.

انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير ٤/ ١٢٦، «تاريخ الرسل والملوك» للطبري ٥٨٩/٢.

(٣) قلت: ورد في الصحيح أن النبي ﷺ نهى عن قتل النساء والصبيان، وقد أجمع العلماء على العمل بهذا الحديث، وتحريم قتل النساء والصبيان إذا لم يقاتلوا، فإن قاتلوا قالت جماهير العلماء: يُقتلوا، وهنا قتلت هذه المرأة خلاد بن سويد، فقتلها النبي ﷺ به قصاصاً، ويستفاد من هذا جواز قتل المرأة بالرجل، وأن

قال: وكان علي والزبير يضربان أعناق بني قريظة، ورسول الله ﷺ جالس هناك.

وروى محمد بن إسحاق، عن الزهري، أن الزبير بن باطا القرظي، - وكان يكنى أبا عبد الرحمن - كان قد مر على ثابت بن قيس بن شماس في الجاهلية يوم بعث أخذه فجزّ ناصيته ثم خلى سبيله، فجاء يوم قريظة وهو شيخ كبير فقال: يا أبا عبد الرحمن، هل تعرفني؟، قال: وهل يجهل مثلي مثلك؟ قال: إني قد أردت أن أجزيك بيدك عندي، فقال: إن الكريم يجزي الكريم [٣٨٧/٢]. قال: ثم أتى ثابت رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، قد كانت للزبير عندي يد، وله عليّ منة، قد أحببت أن أجزيه بها، فهب لي دمه، فقال رسول الله ﷺ: «هو لك» فأتاه فقال له: إن رسول الله ﷺ قد وهب لي دمك، قال: شيخ كبير لا أهل له، ولا ولد فما يصنع بالحياة، فأتى ثابت رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أهله وولده؟ قال: «هم لك» فأتاه قال له: إن رسول الله ﷺ قد أعطاني امرأتك وولدك، فهم لك. قال: أهل بيت بالحجاز لا مال لهم، فما بقاؤهم عليّ ذلك؟، فأتى ثابت رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله ماله، قال: «هو لك». فأتاه فقال: إن رسول الله ﷺ قد أعطاني مالك، فهو

الجاني عمداً يقتل قصاصاً، ووجوب القصاص على الذي يقتل المسلم، وأيضاً ثبوت القصاص في القتل بالثقلات، لأنها قتلته برحى، طرحتها عليه ولا يختص بالمحددات، وجواز قتل الجاني على صفة غير التي قتل بها، لأنها طرحت عليه رحى، وأمر النبي ﷺ بها فضربت عنقها، والله أعلم.

لك، قال: أي ثابت، ما فعل الذي كأن وجهه مرآة صينية، يتراعى فيها عذارى الحي؛ كعب بن أسد؟، قال: قتل. قال: فما فعل سيد الحاضر والبادي حيي بن أخطب؟ قال: قتل. قال: فما فعل مقدمتنا إذا شددنا وحاميتنا إذا كررنا عزال بن شموئيل؟ قال: قتل. قال: فما فعل المجلسان يعني: بني كعب بن قريظة، وبني عمرو بن قريظة؟، قال: ذهبوا وقتلوا. قال: فإني أسألك بيدي عندك إلا ما ألحقتني بالقوم، فوالله ما في العيش بعد هؤلاء من خير فيها فما أنا بصابر فترة دلو نضح حتى ألقى الأحبة<sup>(١)</sup>. وقدمه ثابت فضرب عنقه، فلما بلغ أبي بكر الصديق رضي الله عنه قوله: ألقى الأحبة، قال: يلقاهاهم والله في نار جهنم خالداً فيها مخلداً أبداً<sup>(٢)</sup>، فقال ثابت بن قيس في ذلك:

فت ذمتي أني كريم وإنني  
صبور إذا ما القوم حادوا عن الصبر  
وكان زبير أعظم الناس منة  
عليّ، فلما شد كوعاه بالأسر  
أتيت رسول الله كيما أفكه  
وكان رسول الله بحرّاً لنا يجري

(١) أنظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي ١٠١٦٩/٦، عن عائشة ؓ.

وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

(٢) «السيرة النبوية» لابن كثير ٢/٢٤٠ - ٢٤١، «السيرة النبوية» لابن هشام ٣/٢٥٥، «عيون الأثر» لابن سيد الناس ٥٧/٢.



قالوا<sup>(١)</sup>: وكان رسول الله ﷺ قد أمر بقتل مَنْ أُنْبِتَ<sup>(٢)</sup>، فسألت سلمى بنت قيس أم المنذر أخت سليط بن قيس - وكانت إحدى خالات رسول الله ﷺ وكانت قد صلت معه القبلتين، وبايعته بيعة النساء - رفاعه بن سموأل القرظي وكان رجل قد بلغ فلاذ بها وكان يعرفها قبل ذلك، فقالت: يا نبي الله بأبي أنت وأمي هب لي رفاعه ابن سموأل فإنه قد زعم أنه سيصلي ويأكل لحم الجمل، فوهبه لها فاستحيته.

قالوا: ثم إن رسول الله ﷺ قسم أموال بني قريظة ونساءهم وأبناءهم على المسلمين، وأعلم في ذلك سهمان الخيل، وسهمان الرجال، وأخرج منها الخمس، فكان للفارس ثلاثة أسهم، للفارس سهم وللفرس سهمان، وللراجل ممن ليس له فرس سهم، وكانت الخيل يوم بني قريظة ستة وثلاثين فرسًا<sup>(٣)</sup>، وكان أول فيء وقع فيه

(١) من الشطر الثاني في البيت الأخير إلى هنا، ساقط من الأصل.

(٢) قلت: رواه الإمام أحمد في «المسند» ٣١١/٥ - ٣١٢ (٢٢٦٥٩) بسند صحيح عن عطية القرظي قال: عُرضت على النبي ﷺ يوم قريظة فشكوا في أمري، فأمر النبي ﷺ أن ينظروا هل أُنْبِتَ بعد؟ فنظروني فلم يجدني أُنْبِتَ فخلني عني وألحقني بالسبي. ورواه أهل السنة كلهم عن عبد الملك بن عمير به، وقال الترمذي في أبواب السير، باب ما جاء في النزول على الحكم (١٥٨٤): حسن صحيح، وأُنْبِتَ: أي أُنْبِتَ عانته، وقد عدّه العلماء من علامات البلوغ. والله أعلم.

(٣) هكذا أوردها ابن كثير، عن ابن إسحاق. أنظر: «البداية والنهاية» ١٢٦/٤، ولم يذكر عبارة: وأعلم في ذلك سهمان الخيل وسهمان الرجال. وقد روى مسلم، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قَسَمَ في النفل للفرس سهمين وللرجل سهمًا.

السهمان وأخرج منه الخمس فعلى سنتها وما مضى من رسول الله ﷺ فيها وقعت المقاسم، ومضت السنة في المغازي ثم بعث رسول الله ﷺ سعد بن زيد الأنصاري أخا بني عبد الأشهل بسبايا من سبايا بني قريظة إلى نجد فابتاع له بهم خيلاً وسلاحاً<sup>(١)</sup>.

وكان رسول الله ﷺ قد أصطفى لنفسه من سباياهم ريحانة بنت عمرو بن خنافة<sup>(٢)</sup>، إحدى نساء بني عمرو بن قريظة، فكانت عند رسول الله ﷺ حتى توفي عنها وهي في ملكه، وقد كان رسول الله ﷺ يحرص عليها أن يتزوجها وضرب عليها الحجاب، فقالت: يا

وفي رواية أخرى لم يذكر النفل.

قال النووي رحمه الله: واختلف العلماء في سهم الفارس والراجل من الغنيمة، فقال الجمهور: يكون للراجل سهم واحد، ولل فارس ثلاثة أسهم، سهمان بسبب فرسه، وسهم بسبب نفسه. وقال أبو حنيفة: للفارس سهمان فقط، سهم لها وسهم له. ولم يقل بقوله أحد إلا ما روي عن علي وأبي موسى، وحجة الجمهور هذا الحديث وهو صريح، ولو حضر بأفراس لم يسهم إلا بفارس واحد هذا على مذهب الجمهور، وقال الأوزاعي والثوري والليث وأبو يوسف: يسهم لفارسين. «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٢/٨٢ - ٨٣ كتاب الجهاد والسير، باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين.

(١) «السيرة النبوية» لابن كثير ٢/٢٤٢.

(٢) ريحانة سرية رسول الله ﷺ، وهي ريحانة بنت شمعون بن زيد بن خنافة، وقيل: زيد بن عمرو بن قنافة بالقاف من بني قريظة، وقيل من بني النضير، وكانت متزوجة رجلاً من بين قريظة يقال له: الحكم، والأكثر أنها من بني قريظة، ماتت قبل وفاة النبي ﷺ، يقال: إن وفاتها كانت سنة عشر مرجعه من حجة الوداع. انظر: «الاستيعاب» لابن عبد البر ٤/٤٠٤ (٣٣٨٤)، «الإصابة» لابن حجر ٧/٦٥٨.

رسول الله، بل تتركني في ملكك فهو أخف عليّ وعليك. فتركها، وقد كانت حين سبها كرهت الإسلام وأبت إلا اليهودية، فعزلها رسول الله ﷺ ووجد في نفسه بذلك من أمرها، فبينما هو مع أصحابه إذ سمع وقع نعلين خلفه، فقال: «إن هذا لثعلبة بن سعيد يبشرني بإسلام ريحانة»، فجاءه قال: يا رسول الله، قد أسلمت ريحانة. فسرّه ذلك<sup>(١)</sup>.

فلما أنقضى شأن بني قريظة أنفجر جرح سعد بن معاذ، وذلك أنه دعا بعد أن حكم في بني قريظة ما حكم فقال: اللهم إنك قد علمت أنه لم يكن قوم أحب إليّ من أن أجاهدكم من قوم كذبوا رسلك، اللهم إن كنت أبقيت من حرب قريش على رسولك شيئاً فأبقني لها، وإن كنت قد قطعت الحرب بينه وبينهم فاقبضني إليك<sup>(٢)</sup>، فانفجر كلمه<sup>(٣)</sup>، فرجعه

(١) «البداية والنهاية» لابن كثير ١٢٦/٤، «السيرة النبوية» لابن كثير ٢٤٢/٣.

(٢) قال النووي رحمه الله: هذا ليس من تمني الموت المنهي عنه، لأن ذلك فيمن تمناه لضر نزل به، وهذا إنما تمنى أنفجارها ليكون شهيداً. «شرح صحيح مسلم» ٩٥/١٢. ويؤيد ذلك الرواية السابقة حينما قال: فاجعله لي شهادة.

قال ابن كثير رحمه الله: كان دعا أولاً بهذا الدعاء قبل أن يحكم في بني قريظة، ولهذا قال فيه: (ولا تمّني حتى تقر عيني من بني قريظة) فاستجاب الله له، فلما حكم فيه وأقر عينه -أي قرار- دعا ثانياً بهذا الدعاء، فجعلها الله له شهادة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وأرضاه. «البداية والنهاية» ١٢٣/٤.

(٣) أصلُ الكَلَمِ الجَرَحُ، والجمع كلوم وكلامٌ، ومنه الحديث (إِنَّا نَقُومُ عَلَى الْمَرَضَى وَنُداوِي الكَلَمَى) هو جمع كلمٍ وهو الجريح، فعيل بمعنى مفعول، وقد تكرر ذكره أسماً وفعلًا مفردًا ومجموعاً. وانفجر كلمه أي: أنفجر جرحه.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٩٩/٤. «لسان العرب» لابن منظور ٥٢٥/١٢ (كلم). (مختار الصحاح» للرازي (ص ٢٤٠).

رسول الله ﷺ إلى خيمته التي ضرب عليه في المسجد.

قالت عائشة: فحضره رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر، فوالذي نفس محمد بيده إني لأعرف بكاء عمر من بكاء أبي بكر، وإني في حجرتي، قالت: وكانوا كما قال الله ﷻ: ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

قال علقمة: أي أمه، كيف كان يصنع رسول الله ﷺ؟ قالت: كانت عينه لا تدمع على أحد<sup>(٢)</sup>، ولكنه كان إذا أشدت وجده إذا وجد، وإنما

(١) الفتح: ٢٩.

(٢) وقد ثبت أن النبي ﷺ دمعت عيناه، ودليله ما رواه البخاري عن أسامة بن زيد، قال: كنا عند النبي ﷺ إذا جاءه رسول إحدى بناته تدعوه إلى ابنها في الموت، فقال النبي ﷺ: «ارجع فأخبرها، أن الله ما أخذ، وله ما أعطى، وكل شيء عنده بأجل مسمى، فمرها فلتصبر ولتحتسب». فأعادت إليه الرسول أنها أقسمت لتأنيها، فقام النبي ﷺ وقام معه سعد بن عباد، ومعاذ بن جبل، فدفع الصبي إليه، ونفسه تقعقع كأنها في شن، ففاضت عيناه، فقال له سعد: يا رسول الله، ما هذا؟ قال: «هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء» قوله: إحدى بناته.

قال الحافظ: هي زينب، كما جاء في «مصنف ابن أبي شيبة». «فتح الباري» ١٥٦/٣.

قلت: يشير إلى ما رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣/٣٩٢ قال: دمعت عين رسول الله ﷺ حين أتى بابنة زينب، ونفسها تقعقع.. فذرفت عينا رسول الله ﷺ بالدموع رحمة لهذا الضعيف، وتوجعا لما نزل به من ألم شديد. فقال سعد: يا رسول الله، ما هذا؟ -لأنه كان ﷺ ينهى عن البكاء على الميت-، فظن سعد ﷺ وغيره أن النهي يدخل فيه دمع العين، وحزن القلب، فبين لهم النبي ﷺ أن المنهي عنه هو التسخط من المقدور، ودعوى الجاهلية من العويل والنوح، وتعداد محاسن الميت، وما أشبه ذلك من لطم الوجه وشق الثياب ونحوه، مما

هو آخذ بلحيته<sup>(١)</sup>.

قال محمد بن إسحاق: لم يقتل من المسلمين يوم الخندق إلا ستة نفر<sup>(٢)</sup>، وقيل: من المشركين ثلاثة نفر، وقيل: يوم قريظة من المسلمين

يدل على السخط من الواقع، وعدم الصبر، وأما دمع العين وحزن القلب، فهو من الرحمة للضعفاء التي هي سبب رحمة أرحم الراحمين. وهذا دليل على بكائه ﷺ والله أعلم.

(١) الحديث رواه أحمد في «المسند» ١٤٢/٦ (٢٥٠٩٧) عن عائشة رضي الله عنها مطولاً جداً، قال الأرنؤوط: بعضه صحيح، وجزء منه حسن، وهذا إسناد فيه ضعف، عمرو بن علقمة لم يرو عنه غير ابنه محمد.

وأخرجه البخاري في المغازي، باب: مرجع النبي من الأحزاب (٤١٢٢)، ومسلم في الجهاد، باب: جواز قتال من نقض العهد (١٧٦٩) من عائشة، ورواه الترمذي في السير باب ما جاء في النزول على الحكم (١٥٠٨)، عن جابر، وقال الترمذي: حسن صحيح.

قال الهيثمي: في الصحيح بعضه، رواه أحمد، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، هو حسن الحديث، وبقي رجاله ثقات «مجمع الزوائد» ١٠١٥٥/٦.

(٢) روى الطبراني في «المعجم الكبير» ٣٢٣/١ عن ابن شهاب قال: أستشهد يوم الخندق من الأنصار: أنس بن معاذ بن أوس بن عبد عمرو.

وفي ١٠٥/٢ عن ابن شهاب قال: ومن الأنصار ثم من بني سلمة: ثعلبة بن عنة. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠١٧٠/٦: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

وقيل: أستشهد يوم الخندق من المسلمين ستة نفر وهم: سعد بن معاذ، وأنس بن أوس بن عتيك بن عمرو، وعبد الله بن سهل ثلاثة نفر. ومن بني جشم بن الخزرج ثم من بني سلمة: الطفيل بن النعمان، وثعلبة بن غنمة رجلان من بني سلمة، وكعب بن زيد من بني النجار.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤٢/١٤ - ١٤٣.

خلاد بن سويد بن ثعلبة، طرحت عليه رحى فشدخته فقط<sup>(١)</sup>.

فلما أنصرف رسول الله ﷺ من الخندق وقريظة قال: «الآن نغزوهم -يعني: قريشاً- ولا يغزوننا»<sup>(٢)</sup>، فكان كذلك حتى فتح الله على رسوله مكة.

(١) «السيرة النبوية» لابن كثير ٢/٢٤٣. «تاريخ الرسل والملوك» للطبري ٢/٢٥٢.

والشَّدْح: كَسْرُ الشَّيْءِ الْأَجُوفِ، تقول: شَدَحْتُ رَأْسَهُ فانشَدَحَ. أنظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/٤٥١. «مختار الصحاح» للرازي (ص ١٤٠).

(٢) رواه البخاري في المغازي باب غزوة الخندق (٤١٠٩)، وهذا مصداق لقوله تعالى: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ فالآية إشارة إلى وضع الحرب بين المسلمين وبين قريش، وهذا ما حدث بعد ذلك، حيث إن المشركين لم يغزوهم، بل غزاهم المسلمون في بلادهم حتى فتح الله تعالى مكة.

قال المناوي: (الآن نغزوهم ولا يغزوننا) بنونين، وفي رواية بنون، أي: في هذه الساعة تبين لي من الله أنا أيها المسلمون نسير إلى كفار قريش، ويكون لنا الظفر عليهم، ولا يسيرون إلينا، ولا يظفرون علينا أبداً، قاله حين أجلي عنه الأحزاب، وهذا من معجزاته، وقد كان كذلك، فإنه أعمر في السنة المقبلة فصدته قريش، ووقعت الهدنة بينهم إلى أن نقضوها، فكان ذلك سبب فتح مكة. قال السيرافي: معنى (الآن) أنه الزمان الذي يقع فيه كلام المتكلم، وهو الزمان الذي هو آخر ما مضى وأول ما يأتي من الأزمنة. وفي «شرح المفصل» للأندلسي: الفرق بين الزمان والآن: أن (الزمان) ماله مقدار يقبل التجزئة، و(الآن) لا مقدار له، فإن ما كان من الأزمنة متوسطاً بين الماضي والمستقبل وهو أسم للوقت الحاضر. وزعم الفراء أن أصله من آن يئين إذا أتى وقته، كقولك: آن لك أن تفعل، فأدخلوا عليه أل، وبنوه على ما كان عليه من الفتح، وقيل: أصله أوان، ثم حذفوا الواو ونوزع في ذلك. أنظر: «فيض القدير» ٣/٢١٥ (٣٠٢٧).

وكان فتح بني قريظة في آخر ذي القعدة سنة خمس من الهجرة،  
فذلك قوله ﷺ:

﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ﴾

٢٦

[٣/٣٨٩] أي: حصونهم<sup>(١)</sup> ومعاقلهم، واحدها صيصة، ومنه قيل

لقرن البقر: صيصة، ولشوكه الديك والحاقة صيصة، قال الشاعر:

كوقع الصياصي في النسيج الممدد<sup>(٢)</sup>

﴿وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ وهم الرجال ﴿وَتَأْسِرُونَ

فَرِيقًا﴾ وهم النساء والذراري<sup>(٣)</sup>.

﴿وَأَوْرَثَكُمُ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَّمْ تَطْعُوهَا﴾ بعد.

٢٧

قال يزيد بن رومان وابن زيد ومقاتل: يعني خير<sup>(٤)</sup>.

قتادة: كنا نحدث أنها مكة.

(١) أنظر: «مختار الصحاح» للرازي (ص ١٥٧) (صيص). ومنه قيل:

فأصبحت الثيران صرعى وأصبحت نساء تميم يبتدرن الصياصيا

(٢) هذا عجز بيت لدريد بن الصمة، وصدرة: فجئت إليه والرماح تنوشه.

الصيصة هي: شوكه الديك التي في رجله، وشوكه الحائك التي يسوي بها السداة، وصياصي البقر: قرونها، وربما كانت تركب في الرماح مكان الأسنة، والصياصي: الحصون، وكل شيء أمتنع به وتحصن فهو صيصة، ومنه قيل للحصون الصياصي.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٦٧/٣ (صيص)، «لسان العرب» لابن منظور ٣١٨/٨ - ٣١٩ (صيص).

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٥٥/٢١ عن يزيد بن رومان.

(٤) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٥٥/٢١.

الحسن: فارس والروم<sup>(١)</sup>.

عكرمة: كل أرض تفتح إلى يوم القيامة.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلٌّ لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنتِنَّ تُرِيدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَّتْهَا

٢٨

فَنَعَالَيْكَ أُمْتَعَكُنَّ﴾<sup>(٣)</sup>(٤).

متعة الطلاق ﴿وَأَسْرَحَكُنَّ سَرَلًا جَمِيلًا﴾.

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٥٥/٢١، وقال: يجوز أن يكون الجميع مرادًا.

(٢) أي: وكان الله قديرًا على أن أورث المؤمنين ذلك، وعلى نصره إياهم وغير ذلك من الأمور، فلا يتعذر عليه شيء أرادته، ولا يمتنع عليه فعل شيء أراد فعله، فهو قدير على ما أراد بعباده من نقمة أو عفو، وقدير على ما يفتحه من الحصون والقرى.

(٣) قوله تعالى: ﴿إِن كُنتِنَّ تُرِيدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ وهو شرط جوابه ﴿فَنَعَالَيْكَ أُمْتَعَكُنَّ وَأَسْرَحَكُنَّ﴾، فعلق التخيير على شرط، وهذا يدل على أن التخيير والطلاق المعلقين على شرط صحيحان، ينفذان ويمضيان.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧٠/١٤.

(٤) قوله تعالى: ﴿الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَّتْهَا﴾ فإن للإنسان حالتين: حالة هو فيها تسمى الدنيا، وحالة لا بد أن يصير إليها وهي الأخرى، ولا بد للمرء من أن يكون على صفتين: إما أن يلتفت إلى هذه الحالة القريبة، وإما أن يلتفت إلى حالته الأخرى، فإياها يقصد، ولها يسعى ويطلب؛ ولذلك أختار الله لرسوله الحالة الأخرى، فخير الله أزواج نبيه في هذا ليكون لهن المنزلة العليا، كما هي لزواجهن. وهذا معنى ما روى أحمد بن حنبل عن علي أنه قال: لم يخير رسول الله ﷺ نساءه إلا بين الدنيا والآخرة، ولذلك قال الحسن: خيرهن بين الدنيا والآخرة، وبين الجنة والنار.





﴿وَلِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ﴾

فأطعنهما ﴿فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ قال المفسرون: كان أزواج النبي ﷺ سألته أشياء من عرض الدنيا وأذينه بزيادة النفقة والغيرة، فهجرهن رسول الله ﷺ وآلى أن لا يقربهن شهراً، ولم يخرج إلى أصحابه صلوات، فقالوا: ما شأنه؟ قال عمر رضي الله عنه: إن شئتم لأعلمن لكم ما شأنه، فأتى النبي ﷺ فجعل يتكلم ويرفع صوته حتى أذن له، قال: فجعلت أقول في نفسي أي شيء أكلم به رسول الله ﷺ لعله ينبسط، فقلت: يا رسول الله لو رأيت فلانة وسألتني النفقة فصككتها صكة<sup>(١)</sup>، فقال: ذاك أجلسني عنكم<sup>(٢)</sup>.

فأتى عمر حفصة فقال: لا تسألي رسول الله ﷺ شيئاً، فما كانت لك من حاجة فإليّ ثم تتبع نساء النبي ﷺ فجعل يكلمهن، فقال لعائشة: أيعرك أنك امرأة حسناء وأن زوجك يحبك، لتنتهن أو لينزلن فيكن القرآن، قال: فقالت له أم سلمة: يا ابن الخطاب أو ما

(١) الصَّكُّ: الضرب الشديد بالشيء العريض، وقيل: هو الضرب عامة بأي شيء كان، صكه يصكه صكا. وصكه أي: ضربه؛ واصطكوا بالسيف أي تضاربوا بها. انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٤٥٦/١٠ (صَلَكٌ).

(٢) وانظر رحمك الله إلى عدم قدرة النبي ﷺ على النفقة، مع أن الله ﷻ خيره بين الدنيا وكنوزها والآخرة؛ فجاءه الملك الموكل بخزائن الأرض بمفاتحها، وقال له: إن الله خيرك بين أن تكون نبيا ملكا، وبين أن تكون عبدا نبيا. فنظر رسول الله ﷺ إلى جبريل كالمستشير، فأشار إليه أن تواضع فقلت: «بل نبيا عبدا، أجوع يوما وأشبع يوما». وقال لما خيره الله تعالى بين الدنيا وكنوزها ثم الجنة، ولقائه والجنة: «بل الرفيق الأعلى بل الرفيق الأعلى».

بقي لك إلا أن تدخل بين رسول الله ﷺ وبين نسائه، من تسأل المرأة إلا زوجها؟، فأنزل الله ﷻ هذه الآيات.

وكانت تحت رسول الله ﷺ يومئذ تسع نسوة، خمس من قریش: عائشة بنت أبي بكر، وحفصة بنت عمر، وأم حبيبة بنت أبي سفيان، وسودة بنت زمعة، وأم سلمة بنت أبي أمية، وصفية بنت حيي الخبيرية، وميمونة بنت الحارث الهلالية، وزينب بنت جحش الأسدية، وجويرية بنت الحارث المصطلقية، فلما نزلت آية التخيير بدأ رسول الله ﷺ [٣٩٠/م] بعائشة<sup>(١)</sup> - وكانت أحبهن إليه - فخيرها وقرأ عليها القرآن فاختارت الله ورسوله والدار الآخرة فرئي الفرح في وجه رسول الله ﷺ، وتتابعنها على ذلك<sup>(٢)</sup>. قال قتادة: فلما أخترن الله ورسوله شكرهن الله على ذلك فقصره عليهن، فقال: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ﴾ الآية.

[٢٢٦٠] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن الحسين<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا أحمد بن يوسف<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا

(١) وفي هذا منقبة ظاهرة لعائشة، ثم لسائر أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، وفيه المبادرة إلى الخير، وإيثار أمور الآخرة على الدنيا، وفيه نصيحة الإنسان صاحبه، وتقديمه في ذلك ما هو أنفع في الآخرة. أنظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ٧٩/١٠.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٥٦/٢١ - ١٥٧ عن أبي الزبير، وعكرمة.

(٣) أبو محمد الماهاني، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) أبو بكر النيسابوري القطان، قال عنه الحاكم: الشيخ الصالح.

(٥) أبو الحسن السلمي النيسابوري، حافظ ثقة.

عبد الرزاق<sup>(١)</sup> قال: أخبرنا معمر<sup>(٢)</sup> قال: حدثني الزهري<sup>(٣)</sup>، عن عروة<sup>(٤)</sup>، عن عائشة<sup>(٥)</sup> قالت: لما مضت تسع وعشرون ليلة دخل علي رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله إنك أقسمت أن لا تدخل علينا شهرًا، فإنك قد دخلت على تسع وعشرين أعهن، فقال: «إن الشهر تسع وعشرين»، ثم قال: «يا عائشة إني ذاكر لك أمرًا فلا عليك أن لا تعجلي فيه حتى تستأمري أبويك»<sup>(٦)</sup>، قالت: ثم قرأ علي هذه الآية: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلُوبٌ لَّا رُؤُوسَ لَهَا كُنتَ تَرْدِكُ الْحَيَوَةَ الدُّنْيَا﴾ الآية حتى بلغ: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾. قالت عائشة: قد علم والله أن أبوي لم يكونا ليأمراني بفراقه، قالت: في هذا أستأمر أبوي؟! فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة<sup>(٧)</sup>.

- (١) أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع.
  - (٢) معمر بن راشد، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش شيئًا.
  - (٣) محمد بن شهاب، الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه.
  - (٤) أبو عبد الله الأسلمي، ثقة.
  - (٥) أم المؤمنين.
  - (٦) إنما قال لها هذا شفقة عليها وعلى أبويها، ونصيحة لهم في بقائها عنده ﷺ، فإنه خاف أن يحملها صغر سنها وقلة تجاربها على اختيار الفراق فيجب فراقها، فتضرر هي وأبواها وباقي النسوة بالافتداء بها.
  - انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ٧٨/١٠.
  - (٧) [٢٢٦٠] الحكم على الإسناد: شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.
- التخريج:
- رواه البخاري في تفسير القرآن، باب ﴿وَلَمَّا كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْأَخِرَةَ﴾

وقال معمر: حدثني أيوب أن عائشة قالت: لا تخبر أزواجك أني اخترتك، فقال النبي ﷺ: «إنما بعثني الله مبلغًا ولم يبعثني متعنتًا»<sup>(١)</sup>. [٢٢٦١] وأخبرني محمد بن عبد الله بن حمدون<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسن<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن يحيى<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا عثمان بن عمر<sup>(٥)</sup> قال: أخبرنا يونس<sup>(٦)</sup>، عن الزهري<sup>(٧)</sup>، عن أبي سلمة<sup>(٨)</sup>: أن عائشة رضي الله عنها قالت: لما أمر رسول الله ﷺ تخيير أزواجه بدأ بي فقال: «إني مخبرك خبرًا، ولا عليك ألا تعجلي حتى تستأمري أبويك»، ثم قال: «إن الله تعالى قال: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ حتى بلغ ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾» فقلت: أفي هذا أستأمر أبوي؟ فإني أريد الله ورسوله والدار

(٤٧٨٥، ٤٧٨٦)، وحكي أن معمرًا اضطرب فيه، فتارة رواه عن الزهري، عن أبي سلمة، وتارة رواه عن الزهري، عن عائشة رضي الله عنها، ورواه مسلم في كتاب الطلاق، باب أن تخيير أمراؤه لا يكون طلاقًا إلا بنية (١٤٧٥)، ورواه الطبري في «جامع البيان» ٥٨/٢١، والترمذي كتاب تفسير القرآن باب ومن سورة الأحزاب (٣٢٠٤)، وابن ماجه كتاب الطلاق باب الرجل يخير أمراؤه (٢٠٥٣).

- (١) رواه مسلم في الطلاق باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخيره (١٤٧٨).
- (٢) أبو سعيد النيسابوري، العالم الزاهد الصالح، لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٣) ابن الشرقي، ثقة مأمون. (٤) الذهلي، ثقة حافظ جليل.
- (٥) ابن فارس بن لقيط العبدي، ثقة، قيل: كان يحيى بن سعيد لا يرضاه.
- (٦) يونس بن يزيد بن أبي النجاد، ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلًا وفي غير الزهري خطأ.

(٧) محمد بن شهاب، الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه.

(٨) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، ثقة فقيه كثير الحديث.

الآخرة، قالت: ثم فعل أزواج النبي ﷺ مثل ما فعلت<sup>(١)</sup>.

﴿يَنْسَاءَ اللَّيِّىَّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُمْ﴾



قرأ الجحدري بالتاء، غيره بالياء. ﴿بِفَاحِشَةٍ مُّبَيَّنَةٍ﴾ بمعصية ظاهرة<sup>(٢)</sup> ﴿يُضَعَفُ لَهَا الْعَذَابُ﴾ في الآخرة ﴿ضِعْفَيْنِ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) [٢٢٦١] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل وفي رواية يونس عن الزهري وهم قليل.

التخريج:

انظر: الحديث السابق.

(٢) قال قوم: الفاحشة إذا وردت معرفة فهي الزنا واللواط، وإذا وردت منكراً فهي سائر المعاصي، وإذا وردت منعوتة فهي عقوق الزوج وفساد عشرته، قال ابن عباس: ما بغت امرأة نبي قط، وإنما خانت في الإيمان والطاعة. وقال: وهي - الفاحشة - النشوز وسوء الخلق. وعلى كل تقدير فهو شرط، والشرط لا يقتضي الوقوع كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ وكقوله ﷺ: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَالِدِينَ﴾ ﴿٨١﴾ فلما كانت محلتهن رفيعة ناسب أن يجعل الذنب لو وقع منهن مغلفاً صيانة لجانبهن وحجابهن الرفيع.

انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٤٩/١١.

(٣) قال مقاتل: لأن إتيان الأجر مرتين أيضاً في الآخرة. أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧٦/١٤.

يضاعف لها العذاب ضعفين لشرف منزلتهن، وفضل درجتهن، وتقدمهن على سائر النساء أجمع، وقد بينت الشريعة في غير ما موضع أنه كلما تضاعفت الحرمات فهتكت تضاعفت العقوبات، ولذلك ضوعف حد الحر على العبد، والثيب على البكر، وكذلك عقوبة من يعصي الله في الحرم، أو يهمل بفعل سيئة

وقرأ ابن عامر، وابن كثير: (نضعف) بالنون، وكسر العين مشدداً من غير ألف (العذاب) نصباً.

وقرأ أبو عمرو، ويعقوب: (يضعف) بالياء، وفتح العين بالتشديد رفعاً.

قال: <sup>(١)</sup> أبو عمرو: وإنما قرأت <sup>(٢)</sup> هذه وحدها بالتشديد لقوله: ضعفين.

وقرأ الباقر: (يضاعف) بالألف ورفع الباء من (العذاب)، وهما لغتان مثل باعد وبعد.

وقال أبو عمرو، وأبو عبيد: ضعفت الشيء [م/٣٩١] إذا جعلته مثليه، وضاعفته جعلته ثلاثة أمثاله <sup>(٣)</sup>.

فيه، وقيل: لما كان أزواج النبي ﷺ في مهبط الوحي، وفي منزل أوامر الله ونواهي، قوي الأمر عليهن، ولزمهن بسبب مكانتهن أكثر مما يلزم غيرهن، فضوعف لها الأجر والعذاب.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧٤/١٤.

(١) في المخطوط، وقرأ.

(٢) في المخطوط، قرأ.

(٣) قال الطبري: والصواب من القراءة في ذلك ما عليه قراء الأمصار (يضاعف)، وأما التأويل الذي ذهب إليه أبو عمرو فتأويل لا نعلم أحداً من أهل العلم أدعاه غيره، وغير أبي عبيدة معمر بن المثنى، ولا يجوز خلاف ما جاءت به الحجة مجمعة عليه بتأويل لا برهان له من الوجه الذي يجب التسليم له. «جامع البيان» ١٥٩/٢١.

ومما يؤيد كلام الطبري قول ابن عطية: وكون الأجر مرتين مما يفسد هذا القول - قول أبي عمرو- لأن العذاب في الفاحشة بإزاء الأجر في الطاعة، فلا يكون

﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾

﴿وَمَنْ يَقْنُتْ﴾ يطع.



قال قتادة: كل قنوت في القرآن فهو طاعة<sup>(١)</sup>.

وقراءة العامة: (يقنت) بالياء، إلا ما روي عن ابن عامر، ويعقوب أنهما قرآ: (تقنت) بالتاء. وقرأ يحيى، والأعمش، وحمزة، والكسائي، وخلف: (وتعمل)، (نؤتها)<sup>(٢)</sup>، غيرهم بالتاء.

قال الفراء: إنما قال: (تأت وتقنت) لأن (من) أداة تقوم مقام الأسم، يعبر به عن الواحد والاثنين والجميع، والمؤنث والمذكر<sup>(٣)</sup>، قال الله ﷻ: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ إِلَيْكَ﴾<sup>(٤)</sup>، ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ﴾<sup>(٥)</sup>.

العذاب أكثر من الأجر. «المحرر الوجيز» ٣٨٢/٤

- (١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٢/١ - ٢ عن قتادة، وقريبا منه عن عامر.
- (٢) وردت هكذا بالمخطوط، والعبارة غير مستقيمة، فالأولى أن تكتب هكذا: وقرأ يحيى، والأعمش، وحمزة، والكسائي، وخلف: (يعمل)، (يؤتها) بالياء، غيرهم بالتاء، والله أعلم.
- (٣) قال الطبري: والصواب من القول أنهما قراءتان مشهورتان، ولغتان معروفتان في كلام العرب، فبأيتهما قرأ القارئ فمصيب، وذلك أن العرب ترد خبر (من) أحيانا على لفظها فتوحد وتذكر، وأحيانا على معناها كما قال جل ثناؤه: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ﴾، ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ إِلَيْكَ﴾ فجمع مرة للمعنى، ووحيد أخرى للفظ.

«جامع البيان» ٢٢/١٠١ - ١٠٢.

(٤) يونس: ٤٣.

(٥) يونس: ٤٢.

قال: ﴿وَمَنْ يَفْتَنَنَّ مِنْكُنَّ﴾، وقال الفرزدق في الاثنين:

تعال فإن عاهدتني لا تخونني

نكن مثل من يا ذئب يصطحبان<sup>(١)</sup>

﴿تَوْتَهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾ أي: مثلي ثواب غيرهن من النساء ﴿وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾ يعني: الجنة<sup>(٢)</sup>.

[٢٢٦٢] أخبرني الشيخ أبو عبد الله بن فنجويه<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا عبد الله بن يوسف بن أحمد بن مالك<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن

(١) قال الكسائي: (مَنْ) تكون أسماً، وتكون جَحْداً، وتكون أَسْتَفْهاماً، وتكون شرطاً، وتكون معرفة، وتكون نكرة، وتكون للواحد والاثنين والجمع، وتكون خصوصاً، وتكون للإنس والملائكة والجن، وتكون للبهائم إذا خلطتها بغيرها. قال أبو منصور: وهذه الوجوه التي ذكرها الكسائي في تفسير من موجودة في الكتاب؛ أما الأسم المعرفة فكقولك: (والسما وما بناها) معناه والذي بناها، والجحد كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ المعنى لا يقنط، والاستفهام كثير وهو كقولك: من تعني بما تقول؟ والشرط كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ فهذا شرط وهو عام. ومن للجماعة كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِأَنْفُسِهِمْ يَمْهَدُونَ﴾ وكقوله: ﴿وَمِنَ الشَّيْطَانِ مَنْ يَغْوِيكَ لَوْ﴾. وأما في الواحد فكقوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾ فوحد؛ والاثنين كقوله: تَعَالَ فَإِنْ عَاهَدْتَنِي لَا تَخُونَنِي نَكُنْ مِثْلَ مَنْ يَا ذَيْبُ يَصْطَحِبَانِ قال الفراء: ثنى يصطحبان، وهو فعل لمن لأنه نواه ونفسه. وقال تعالى في جمع النساء: ﴿وَمَنْ يَفْتَنَنَّ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾.

«لسان العرب» لابن منظور ٤١٩/١٣.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٠١/٢٢ - ١٠٢ عن قتادة.

(٣) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٤) لم أجده.



عمران بن هارون<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا أحمد بن منيع<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا يزيد<sup>(٣)</sup> قال: أخبرنا حماد بن سلمة<sup>(٤)</sup>، عن ثابت<sup>(٥)</sup>، عن أبي رافع<sup>(٦)</sup> قال: كان عمر يقرأ في صلاة الغداة سورة يوسف والأحزاب، فإذا بلغ ﴿يَنْسَاءَ الْتَنِي﴾ رفع بها صوته، فقليل له، فقال: أذكرهن العهد<sup>(٧)</sup>.

### واختلف العلماء في حكم التخيير:

فقال عمر، وابن مسعود: إذا خير الرجل أمراًته فاخترت زوجها فلا شيء<sup>(٨)</sup>، وإن أختارت نفسها فواحدة، وهي أحق بها، وإليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه.

(١) لم أجده.

(٢) أبو جعفر البغوي الأصم، ثقة حافظ.

(٣) يزيد بن هارون ثقة متقن عابد.

(٤) أبو سلمة البصري ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخرة.

(٥) البنانى، ثقة عابد.

(٦) نفع بن رافع الصائغ، ثقة ثبت.

(٧) [٢٢٦٢] الحكم على الإسناد:

فيه عبد الله بن يوسف، محمد بن عمران، لم أجدهما.

التخريج:

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧٥/١٤.

(٨) وهو الصحيح لقول عائشة رضي الله عنها: (خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فاخترناه فلم يعده طلاقاً) قال ابن المنذر: وحديث عائشة دل على أن المخيرة إذا أختارت زوجها لم يكن ذلك طلاقاً، ويدل على أن اختيارها لنفسها يوجب الطلاق، ويدل على معنى ثالث وهو أن المخيرة إذا أختارت نفسها أنها تطليقة يملك زوجها

وقال زيد بن ثابت: إن أختارت زوجها فواحدة، وإن أختارت نفسها فثلاث.

وإلى هذا ذهب مالك.

وقال الشافعي: إن نوى الطلاق في التخيير كان طلاقاً وإلا فلا. واحتج من لم يجعل التخيير بنفسه طلاقاً عليه فاخترناه فلم يعده طلاقاً<sup>(١)</sup>.

رجعتها، إذ غير جائز أن يطلق رسول الله ﷺ بخلاف ما أمره الله، وروي هذا عن عمر، وابن مسعود، وابن عباس.

انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ٧٩/١٠ - ٨٠، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧١/١٤.

(١) واختلف العلماء في كيفية تخيير النبي ﷺ أزواجه على قولين: الأول: أنه خيرهن بإذن الله تعالى في البقاء على الزوجية أو الطلاق، فاخترن البقاء، قالته عائشة، ومجاهد، وعكرمة، والثاني: أنه خيرهن بين الدنيا فيفارقهن، وبين الآخرة فيمسكهن لتكون لهن المنزلة العليا كما كانت لزوجهن، ولم يخيرهن في الطلاق، قاله الحسن وقتادة.

والقول الأول أصح لقول عائشة رضي الله عنها لما سئلت عن الرجل يخير امرأته فقالت: قد خيرنا رسول الله ﷺ أفكان طلاقاً؟، في رواية: فاخترناه فلم يعده طلاقاً.

ولم يثبت عن رسول الله ﷺ إلا التخيير المأمور بين البقاء والطلاق لذلك قال: «يا عائشة إني ذاكر لك أمراً فلا يكن عليك ألا تعجلي فيه حتى تستأمرى أبويك» الحديث، ومعلوم أنه لم يرد الاستئثار في اختيار الدنيا وزينتها على الآخرة، فثبت أن الاستئثار إنما وقع في الفرقة أو النكاح، والله أعلم.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧٠/١٤ - ١٧١.

﴿يَنْسَاءُ الَّتِي لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ﴾ <sup>(١)</sup> الله فأطعته <sup>(٢)</sup>.

قال الفراء: لم يقل كواحدة لأن (الأحد) عام يصلح للواحد والاثنين والجميع، والمذكر والمؤنث، قال الله تعالى: ﴿لَا تَفْرُقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ﴾ <sup>(٣)</sup>، وقال: ﴿فَمَا مِنْكُمْ مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ <sup>(٤)</sup> ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ﴾ تلن ﴿بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ <sup>(٥)</sup> فجور وضعف إيمان.

﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ صحيحًا جميلًا.

﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ <sup>(٦)</sup>.

- (١) يعني: من نساء هذه الأمة، رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٢ عن قتادة. وإنما قال ذلك لأن فيمن تقدم من النساء آسية ومريم. قال ابن العربي رحمه الله: (لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ) يعني: في الفضل والشرف؛ فإنهن وإن كنَّ من الأدميات فَلَسْنَ كَأَحَدَاهُنَّ، كما أن النبي ﷺ وإن كان من البشر جبلة، فليس منهم فضيلة ومنزلة، وشرف المنزلة لا يحتمل العثرات، فإن من يقتدى به، وترفع منزلته على المنازل جدير بأن يرتفع فعله على الأفعال، ويربو حاله على الأحوال. «أحكام القرآن» ٣/١٥٣٤ - ١٥٣٥.
- (٢) وأيضًا معناه: إن خفتن الله، فتبين أن الفضيلة إنما تتم لهن بشرط التقوى، لما منحهن الله من صحبة الرسول، وعظيم المحل منه، ونزول القرآن في حقهن. انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/١٧٧.

(٣) البقرة: ٢٨٥.

(٤) الحاقة: ٤٧.

(٥) وقد يقصد بالمرض: النفاق.

رواه الطبري في «جامع البيان» ٣/٢٢ عن قتادة.

(٦) فائدة: معنى هذه الآية: الأمر بلزوم البيت، وإن كان الخطاب لنساء النبي ﷺ.

قرأ أبو جعفر وشيبة ونافع وعاصم بفتح القاف. غيرهم بالكسرة.  
فمن فتح القاف فمعناه: واقررن، أي: الزمن بيوتكن، من قولك:  
قررت في المكان، أقر قرارًا، وقررت أقر، لغتان، فحذفت الراء  
الأولى التي هي عين الفعل، ونقلت حركتها إلى القاف فانفتحت  
كقولهم في: ظلت وظلت، قال الله تعالى [٣٩٢/م]: ﴿فَظَلَّتْ  
تَفَكَّهُونَ﴾<sup>(١)</sup> و﴿ظَلَّتْ عَلَيْهِ عَاكِفَاتٌ﴾<sup>(٢)</sup>، والأصل فظلت، فحذفت  
إحدى اللامين.

قراءة ابن أبي عبة: (واقررن) بفتح الراء على الأصل في لغة من  
يقول: قررت أقر قرارا.

فقد دخل غيرهن فيه بالمعنى (وهذا من باب التنبيه على الأعظم ليشمل الأدنى  
من باب أولى) هذا لو لم يرد دليل يخص جميع النساء، كيف والشريعة طافحة  
بنصوص تحض على لزوم النساء بيوتهن، والانكفاف عن الخروج منها إلا  
لضرورة؛ كما قال ﷺ «وبيوتهن خير لهن». رواه أبو داود كتاب الصلاة، باب ما  
جاء في خروج النساء إلى المسجد (٥٦٧).

قال ابن العربي: لقد دخلت نيفا على ألف قرية، فما رأيت نساء أصون عيالًا، ولا  
أعف من نساء نابلس، التي رمي بها الخليل في النار، فإني أقمت فيها فما رأيت  
أمرأة في طريق نهارًا إلا يوم الجمعة، فإنهن يخرجن إليها حتى يمتلئ المسجد  
منهن، فإذا قضيت الصلاة وانقلبن إلى منازلهن لم تقع عيني على واحدة منهن إلى  
الجمعة الأخرى، وقد رأيت بالمسجد الأقصى عفاف ما خرجن من معتكفهن  
حتى أستشهدن فيه.

فكيف لو رأى ابن العربي ما نحن فيه الآن من اختلاط وتبرج وسفور؟! فالله  
المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. «الجامع لأحكام القرآن»  
١٤ / ١٨٠ - ١٨١.

قال أبو عبيد: وكان أشياخنا من أهل العربية ينكرون هذه القراءة، وهي جائزة عندنا مثل قوله: (فظلتم)، ومن كسر القاف فهو أمر من القرار، كقولك من الوعد: عدن، ومن الوصل: صلن، أي: كن أهل وقار، أي: هدوء وسكون وتؤدة، من قولهم: وقر فلان يقر وقورا، إذا سكن واطمأن<sup>(١)</sup>.

[٢٢٦٣] أخبرني أبو عبد الله بن فنجويه الدينوري<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا أبو بكر بن مالك القطيعي<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل<sup>(٤)</sup>، قال: حدثني أبي<sup>(٥)</sup> قال: أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي<sup>(٦)</sup>، عن سفيان<sup>(٧)</sup>، عن الأعمش<sup>(٨)</sup>، عن أبي الضحى<sup>(٩)</sup> قال: حدثني من يسمع من عائشة رضي الله عنها تقرأ: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ تبكي حتى تبل خمارها<sup>(١٠)</sup>.

(١) وهذه القراءة -بكسر القاف- هي اختيار الطبري في «جامع البيان» ٣/٢٢.

(٢) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) أحمد بن جعفر، ثقة ثبت.

(٤) أبو عبد الرحمن البغدادي، ثقة.

(٥) إمام أهل السنة والجماعة، إمام ثقة حافظ فقيه حجة.

(٦) أبو سعيد العنبري، وقيل الأزدي، ثقة ثبت حافظ.

(٧) الثوري، ثقة حافظ إمام حجة، كان ربما دلس.

(٨) سليمان بن مهران، ثقة حافظ، لكنه مدلس.

(٩) مسلم بن صبيح؛ ثقة.

(١٠) [٢٢٦٣] الحكم على الإسناد:

رجالها ثقات، إلا أن الأعمش مدلس، وقد عنعن، والراوي عن عائشة مبهم.

## التخريج:

أخرجه أحمد في «الزهد» (ص ٢٠٥) من طريق عبد الرحمن به قال ابن عطية: بكاء عائشة رضي الله عنها كان بسبب سفرها أيام الجمل، وحينئذ قال لها عمار: إن الله أمرك أن تقري في بيتك. «المحرر الوجيز» ٣٨٣/٤

قال ابن العربي رحمه الله: تعلق الرافضة لعنهم الله بهذه الآية على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها إذ قالوا: إنها خالفت أمر الله وأمر رسوله ﷺ وخرجت تقود الجيوش، وتباشر الحروب، وتقتحم مآزق الحرب والضرب، فيما لم يفرض عليها، ولا يجوز لها. ولقد حصر عثمان، فلما رأت ذلك أمرت برواحلها فقربت، لتخرج إلى مكة، فقال لها مروان بن الحكم: يا أم المؤمنين؛ أقيمي هاهنا، وردي هؤلاء الرعاع عن عثمان؛ فإن الإصلاح بين الناس خير من حجبك. قال علماؤنا رحمة الله عليهم: إن عائشة كانت نذرت الحج قبل الفتنة، فلم تر التخلف عن نذرها، ولو خرجت عن تلك الثائرة لكان ذلك صوابا لها. وأما خروجها إلى حرب الجمل فما خرجت لحرب، ولكن تعلق الناس بها، وشكوا إليها ما صاروا إليه من عظيم الفتنة، وتهارج الناس، ورجوا بركتها في الإصلاح، وطمعوا في الاستحياء منها إذا وقفت إلى الخلق وظنت هي ذلك، فخرجت مقتدية بالله في قوله: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾. ويقول: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا﴾. والأمر بالإصلاح مخاطب به جميع الناس من ذكر أو أنثى، حر أو عبد، فلم يرد الله بسابق قضائه ونافذ حكمه أن يقع إصلاح، ولكن جرت مطاعنات وجراحات، حتى كاد يفنى الفريقان، فعمد بعضهم إلى الجمل فعرقبه، فلما سقط الجمل لجنبه أدرك محمد بن أبي بكر عائشة، فاحتملها إلى البصرة، وخرجت في ثلاثين امرأة قرنه علي بها، حتى أوصلوها إلى المدينة برة تقية مجتهدة مصيبة ثابتة فيما تأولت، مأجورة فيما تأولت وفعلت؛ إذ كل مجتهد في الأحكام مصيب. وقد بينا في كتب الأصول تصويب الصحابة في الحروب، وحمل أفعالهم على أجمل تأويل. «أحكام القرآن» ٥٦٩/٣-٥٧٠

[٢٢٦٤] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن خالد<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا داود بن سليمان<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا عبد الله بن حميد<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا يزيد بن هارون<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا هشام<sup>(٦)</sup>، عن محمد<sup>(٧)</sup> قال: نبئت أنه قيل لسودة زوج النبي ﷺ: ما لك لا تحجين ولا تعتمرين كما يفعل أخواتك؟ قالت: قد حججت واعتمرت، وأمرني الله تعالى أن أقر في بيتي، فوالله لا أخرج من بيتي حتى أموت. قال: فوالله ما خرجت من باب حجرتها حتى أخرجت بجنازتها<sup>(٨)</sup>.

﴿وَلَا تَبْرَحْ﴾<sup>(٩)</sup> قال مجاهد، وقتادة: التبرج: التبخر والتكبر

(١) أبو محمد الماهاني، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) أبو بكر المطوعي، من مشايخ بخارى، وكان حسن الحديث.

(٣) أبو سهل الدقاق السامري، صدوق.

(٤) ثقة حافظ.

(٥) أبو خالد السلمي، ثقة متقن عابد.

(٦) هشام بن حسان الأزدي، ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين.

(٧) محمد بن سيرين الأنصاري مولا هم، ثقة ثبت.

(٨) [٢٢٦٤] الحكم على الإسناد:

شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل وشيخ ابن سيرين مبهم.

التخريج:

أخرجه عبد بن حميد، وابن المنذر، كما في «الدر المنثور» ٥٩٩/٦.

(٩) قال ابن كثير رحمه الله: قال مجاهد: كانت المرأة تخرج تمشي بين يدي الرجال، فذلك تبرج الجاهلية الأولى.. وقال مقاتل بن حيان: والتبرج أنها تلقي الخمار على رأسها ولا تشده فيواري قلائدها وقرطها في عنقها، ويبدو ذلك كله

والتغنج<sup>(١)</sup>.

وقيل: هو إظهار الزينة، وإبراز المحاسن للرجال<sup>(٢)</sup>.

﴿تَبَرَّجَ الْجَاهِلِيَّةُ الْأُولَى﴾ اختلفوا فيها:

فقال الشعبي: هي ما بين عيسى ومحمد عليهما السلام.

أبو العالية: هي من داود وسليمان عليهما السلام<sup>(٣)</sup>، وكانت

المرأة تلبس قميصا من الدر غير مخيط الجانبين فيرى خلقها فيه.

الكلبي: الجاهلية الأولى هي الزمان الذي ولد فيه إبراهيم،

وكانت المرأة من أهل ذلك الزمان تتخذ الدرع من اللؤلؤ فتلبسه ثم

تمشي وسط الطريق ليس عليها شيء غيره، وتعرض نفسها على

الرجال، وكان ذلك في زمن نمرود الجبار، والناس حينئذ كلهم كفار.

منها، وذلك التبرج. «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١١/١٥١ - ١٥٢.

قلت: رحم الله سلفنا حينما قالوا ذلك، فقد اعتبروا أن التبرج هو خروجها بين

يدي الرجال، أو رؤية القرط والقلائد، فكيف لو رأوا النساء الآن، عليهن كسوة

لا تستر إما لضيقتها، وإما لخفتها، وإما لقصرها، فهي كاسية عارية، مائلة عن

الحق، منحرفة عما يجب عليها من الحياء والحشمة، مميلة فاتنة لغيرها بتبرجها

وما تثيره من فتنة، فنحن كما قيل: أحياء وأيسر ما عانيت ما قتلا، ولا أدري أين

الرجال وغيرتهم على حرمتهم وأهلهم، أترضى أيها الإنسان أن تسمح

للأجانب بالنظر إلى نسائك وبناتك وأخواتك؟!، ولقد صدق من قال:

وما عجب أن النساء ترجلت ولكن تأنيث الرجال عجاب

نسأل الله العافية، والله المستعان.

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٤/٢٢ عن قتادة.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٤/٢٢ عن أبي نجیح.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ٤/٢٢ عن عامر.



والحكم: هي ما بين آدم ونوح ثمانمائة سنة، وكان نساؤهم أقبح ما يكون من النساء، ورجالهم حسان، فكانت المرأة تريد الرجل على نفسه<sup>(١)</sup>.

وروي عن عكرمة، عن ابن عباس: أنه تلا هذه الآية فقال: إن الجاهلية الأولى فيما بين نوح وإدريس عليهما السلام، وكانت ألف سنة، وإن بطنين من ولد آدم كان أحدهما تسكن السهل، والآخرى تسكن الجبل، وكان رجال الجبل صباحًا وفي النساء دمامة، وكان نساء السهل صباحًا وفي الرجال دمامة، وإن إبليس أتى رجلًا من أهل السهل في صورة غلام فأجر نفسه منه، فكان يخدمه، واتخذ إبليس شيئًا مثل الذي يزمر فيه الرعاء، فجاء بصوت لم يسمع الناس مثله، فبلغ ذلك من حولهم فانتابوهم يستمعون إليه، واتخذوا عيدًا يجتمعون إليه في السنة، فتتبرج النساء للرجال، وتترزين الرجال لهن، وإن رجلًا من أهل الجبل هجم عليهم وهم في عيدهم ذلك فرأى النساء وصباحتهن فأتى أصحابه فأخبرهم بذلك، فتحولوا إليهم فنزلوا معهم فظهرت الفاحشة فيهن، فهو قول الله ﷻ: ﴿وَلَا تَبْرَحْ تَبْرِجِ الْجَاهِلِيَّةَ الْأُولَى﴾<sup>(٢)</sup>.

وقال قتادة: هي ما قبل الإسلام<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٤/٢٢ عن الحكم.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٤/٢٢ - ٥ عن ابن عباس.

(٣) فائدة: قال الطبري: وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب أن يقال: إن الله

﴿وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ﴾ الإثم الذي نهى الله النساء عنه. قال مقاتل، وقال قتادة: يعني: السوء. قال ابن زيد: يعني: الشيطان. ﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ يعني: يا أهل بيت محمد. ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ من

تعالى ذكره نهى نساء النبي ﷺ أن يتبرجن تبرج الجاهلية الأولى، وجائز أن يكون ذلك ما بين آدم وعيسى، فيكون معنى ذلك: ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى قبل الإسلام.

قلت: ويؤيد ذلك أن العرب كانت أهل تقشف وضنك في الغالب، وأن التمتع وإظهار الزينة إنما جرى في الأزمان السابقة وهي المراد بالجاهلية الأولى، وأن المراد من الآية مخالفة من قبلهن من المشية على تغنيج وتكسير، وإظهار المحاسن للرجال إلى غير ذلك مما لا يجوز شرعا، وذلك يشمل الأقوال كلها ويعمها، فيلزم البيوت، فإن مست الحاجة إلى الخروج فليكن على تبذل وتستتر تام).

فائدة: قال الطبري فإن قال قائل: أو في الإسلام جاهلية حتى يقال: عني بقوله الجاهلية الأولى التي قبل الإسلام؟! قيل: فيه -أي: الإسلام- أخلاق من أخلاق الجاهلية، كما قال النبي ﷺ لأبي الدرداء لما عير الرجل بأمه: «إن فيك جاهلية» وقال: «ثلاث من عمل أهل الجاهلية لا يدعهن الناس: الطعن بالأنساب، والاستمطار بالكواكب، والنياحة». وقد قال عمر ﷺ لابن عباس: أرأيت قول الله لأزوج النبي ﷺ: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ هل كانت إلا واحدة؟ فقال ابن عباس: وهل كانت من أولى إلا ولها آخرة. أنظر: «جامع البيان» ٤/٢٢ - ٥.

قال ابن العربي: قال القاضي: الذي عندي أنها جاهلية واحدة، وهي قبل الإسلام؛ وإنما وصفت بالأولى؛ لأنها صفتها التي ليس لها نعت غيرها، وهذا قول: ﴿قُلْ رَبِّ أَعْمُرْ بِالْحَقِّ﴾ وهذه حقيقة؛ لأنه ليس يحكم إلا بالحق. أنظر: «أحكام القرآن» ٣/١٥٣٧.

نجاسات الجاهلية. قال مجاهد: الرجس: الشرك، ويطهركم تطهيراً من الشرك.

واختلفوا في المعنى بقوله ﷺ: ﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾:

فقال قوم: عني به أزواج النبي ﷺ خاصة، وإنما ذكر الخطاب على رسول الله ﷺ كان عنهن، وإذا اجتمع المذكر والمؤنث غلب المذكر<sup>(١)</sup>.

[٢٢٦٥] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٢)</sup> قراءة عليه، قال: أخبرنا محمد بن جعفر<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا الحسن بن علي بن عفان<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا أبو يحيى<sup>(٥)</sup>، عن صالح بن موسى<sup>(٦)</sup>،

(١) قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ نص صريح في دخول أزواج النبي ﷺ في أهل البيت ههنا، لأنهن سبب نزول هذه الآية، وسبب النزول داخل فيه قولاً واحداً، إما وحده على قول، وإما مع غيره على الصحيح، فإن كان المراد أنهن كن سبب النزول دون غيرهن فصحيح، وإن أريد أنهن المراد فقط دون غيرهن ففيه نظر، والأحاديث التالية التي أوردها المصنف رحمه الله تدل على أن المراد أعم من ذلك.

(٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) أبو بكر؛ المطيري ثم البغدادي، ثقة مأمون.

(٤) أبو محمد؛ العامري الكوفي، صدوق.

(٥) عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني، أبو يحيى الكوفي، لقبه بشمين، يروي عن الأعمش وابن أبي خالد، روى عنه ابنه يحيى، وكان يحيى بن معين يقول: الحماني وأبوه ثقات. وذكره ابن حبان في «الثقات» قال ابن حجر: صدوق يخطئ ورمي بالإرجاء. «الثقات» لابن حبان ١٢١/٧، «التقريب» لابن حجر (٣٧٧).

(٦) ابن إسحاق بن طلحة متروك.

عن خفيف<sup>(١)</sup>، عن سعيد بن جبير<sup>(٢)</sup>، عن ابن عباس قال: أنزلت هذه الآية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ الآية في نساء النبي ﷺ، قال: وتلا عبد الله: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يَتْلَى فِي يَوْمِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾<sup>(٣)</sup>.

[٢٢٦٦] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن يحيى العبيدي<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا أحمد ابن نجدة<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا الحمانى<sup>(٧)</sup>، قال: أخبرنا ابن المبارك<sup>(٨)</sup>، عن الأصبغ، ابن<sup>(٩)</sup> علقمة<sup>(١٠)</sup>.

(١) أبو عون الجزري، صدوق سيء الحفظ، خلط بأخرة، ورمي بالإرجاء.

(٢) ثقة ثبت فقيه.

(٣) [٢٢٦٥] الحكم على الإسناد:

فيه: صالح بن موسى متروك، ومن لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

انظر: «شعب الإيمان» للبيهقي ٣٦٦/١ (٤٠٨)، ١٣٠/٢ (١٣٧٨)، ١٨٨/٢ (١٥٠٢).

(٤) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) أبو حامد البزاز، قال الخليلي: ثقة.

(٦) أبو الفضل الهروي، كان من الثقات.

(٧) يحيى بن عبد الحميد، حافظ إلا أنه متهم بسرقة الأحاديث.

(٨) عبد الله بن المبارك بن واضح، الإمام؛ الثقة الثبت الفقيه العالم.

(٩) في المخطوط: (عن) والصواب ما أثبتناه.

(١٠) أصبغ بن علقمة بن علي بن علقمة بن شريك بن الحارث بن عاصم بن عبيد بن ثعلبة بن يربوع بن حنظلة الحنظلي اليربوعي من أهل مرو، وكنيته أبو المقدام،

[٢٢٦٧] وأنبأني عقيل بن محمد<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا المعافى بن زكريا<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن جرير<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا ابن حميد<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا يحيى بن واضح<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا الأصمغ، ابن علقمة<sup>(٦)</sup>، عن عكرمة<sup>(٧)</sup> في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ قال: ليس الذي تذهبون إليه، إنما هو في أزواج النبي ﷺ خاصة<sup>(٨)</sup>.

قال: وكان عكرمة ينادي بهذا في السوق<sup>(٩)</sup>.

يروى عن سعيد بن المسيب وعكرمة، روى عنه ابن المبارك وعيسى بن موسى غنجار. «الثقات» لابن حبان ٧٧/٦.

- (١) لم أجده.
- (٢) أبو الفرج النهرواني، العلامة الفقيه الحافظ الثقة.
- (٣) أبو جعفر الطبري، الإمام العلم المجتهد، صاحب التصانيف.
- (٤) محمد بن حميد بن حيان التميمي الحافظ، ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه.
- (٥) أبو تميلة الأنصاري، ثقة.
- (٦) أبو المقدم الحنظلي اليربوعي، ذكره ابن حبان في «الثقات».
- (٧) مولى ابن عباس، ثقة ثبت عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمرو لا ثبت عنه بدعة.

(٨) [٢٢٦٦ - ٢٢٦٧] الحكم على الإسناد:

الأول فيه: شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، والحماني متهم بسرقة الأحاديث، والثاني: شيخ المصنف لم أجده، وابن حميد، ضعيف. التخريج:

انظر: «شعب الإيمان» للبيهقي ٢/٢٢٥ - ٢٢٦.

(٩) رواه الطبري في «جامع البيان» ٨/٢ عن عكرمة. وانظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١١/١٥٢ - ١٥٣.

وإلى هذا ذهب مقاتل، قال: يعني: نساء النبي كلهن ليس معهن رجل.

وقال آخرون: عنى به رسول الله ﷺ وعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهما السلام:

[٢٢٦٨] أخبرني عقيل بن محمد الجرجاني<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا المعافى بن زكريا البغدادى<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن جرير<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا المثنى<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا (أبو بكر)<sup>(٥)</sup> بن [٣٩٤/م] يحيى ابن زبان العنزي<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا مندل<sup>(٧)</sup>، عن الأعمش<sup>(٨)</sup>، عن عطية<sup>(٩)</sup>، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «نزلت هذه الآية في خمسة: فيّ، وفي علي، وحسن، وحسين، وفاطمة

(١) لم أجده.

(٢) العلامة الفقيه الحافظ الثقة.

(٣) الإمام العلم المجتهد، صاحب التصانيف.

(٤) هكذا في المخطوط، والصحيح محمد بن المثنى - كما هو عند الطبري - ثقة ثبت.

(٥) هكذا في المخطوط، والصحيح: بكر كما هو عند الطبري وكما في ترجمته.

(٦) بكر بن يحيى بن زبان العبدي، ويقال: العنزي، ويقال: العمري، أبو علي البصري روى عن حبان بن علي وشعبة وآخرين، وعنه رجاء بن محمد وعباد بن الوليد وعدة، قال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن حجر: مقبول.

(٧) مندل بن علي العنزي، ضعيف.

(٨) سليمان بن مهران، ثقة حافظ، لكنه مدلس.

(٩) عطية بن سعد بن جنادة صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً.

-رضي الله عنهم- ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾<sup>(١)</sup>.

[٢٢٦٩] وأخبرنا أبو عبد الله بن فنجويه الدينوري<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا أبو بكر بن مالك القطيعي<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا ابن أبي رباح<sup>(٤)</sup>، قال: حدثني من سمع أم سلمة<sup>(٥)</sup> تذكر أن النبي ﷺ كان في بيتها، فأتته فاطمة ببرمة<sup>(٦)</sup> فيها خزيرة<sup>(٧)</sup>، فدخلت بها عليه فقال لها: «ادعي

(١) [٢٢٦٨] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم أجده، ومندل ضعيف، والأعمش مدلس وقد عنعن، وعطية يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً، وفيه أيضاً بكر بن يحيى، أعله الهيثمي في «المجمع» ١٦٧/٩.

التخريج:

رواه الطبري في «جامع البيان» ٦/٢٢ عن أبي سعيد الخدري. ورواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٠٦/١٣ - ٢٠٧ بألفاظ متقاربة. ورواه ابن أبي حاتم من حديث هارون ابن سعد العجلي، عن عطية، عن أبي سعيد ؓ موقوفاً، أنظر: «تفسير القرآن العظيم» ١٥٨/١١.

(٢) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) أحمد بن جعفر، ثقة.

(٤) عطاء بن أبي رباح، ثقة فقيه فاضل. لكنه كثير الإرسال.

(٥) أم المؤمنين، رضي الله عنها.

(٦) البرمة: القدر مطلقاً، وجمعها برام، وهي في الأصل المتخذة من الحجر المعروف في الحجاز واليمن، وقد تكررت في الحديث. أنظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/١٢١ (برم).

(٧) الخزيرة: لحم يقطع صغاراً ويصَّب عليه ماء كثير فإذا نضج ذر عليه الدقيق، فإن لم يكن فيها لحم فهي عصيدة. وقيل: هي حساء من دقيق ودسم. وقيل: إذا كان

زوجك وابنيك»، قالت: فجاء علي، وحسن، وحسين فدخلوا عليه، فجلسوا يأكلون من تلك الخزيرة وهو على منامة<sup>(١)</sup> له على مكان تحته كساء خيبري، قالت: وأنا في الحجرة أصلي فأنزل الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ قالت: فأخذ فضل الكساء فغشاهم به، ثم أخرج يده فألوى<sup>(٢)</sup> بها إلى السماء، ثم قال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا». قالت: فأدخلت رأسي البيت فقلت: وأنا معكم يا رسول الله؟ قال: «إنك إلى خير»<sup>(٣)</sup>.

[٢٢٧٠] وأخبرني الحسين بن محمد بن الحسين بن عبد الله

من دقيق فهي حريرة، وإذا كان من نخالة فهو خزيرة. أنظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢٨/٢ (خزر).

(١) المنامة هي هاهنا: المكان التي ينام عليها، وفي غير هذا هي القطيفة، والميم الأولى زائدة. أنظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٢٩/٥ (نوم).

(٢) ألوى بها: أي: ذهب وأشار بها. وألوى بها: أمالها من جانب إلى جانب. أنظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢٧٩/٤ (لوا).

(٣) [٢٢٦٩] الحكم على الإسناد:

فيه الراوي عن أم سلمة مبهم، وبقي رجاله ثقات.

التخريج:

رواه أحمد في «المسند» ٢٩٢/٦ (٢٦٥٥)، ٢٩٨/٦ (٢٦٥٩٢).

ورواه الترمذي في تفسير القرآن باب ومن سورة الأحزاب (٣٢٠٥)، وفي المناقب باب مناقب أهل البيت (٣٧٨٧)، باب ما جاء في فضل فاطمة (٣٨٧١).



الثقفي<sup>(١)</sup> بقراءتي عليه قال: أخبرنا عمر بن الخطاب<sup>(٢)</sup> قال: أخبرنا عبد الله بن الفضل<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا الحسن بن علي<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا يزيد بن هارون<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا العوام بن حوشب<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا ابن عمّ لي من بني الحارث بن تيم الله -يقال له: مجّمع<sup>(٧)</sup>- قال: دخلت مع أمي على عائشة فسألتها أمي قالت: رأيت خروجك يوم الجمل، قالت: إنه كان قدراً من الله ﷻ، فسألتها عن علي، فقالت: تسأليني عن أحب الناس كان إلى رسول الله ﷺ، وزوج أحب الناس كان إلى رسول الله ﷺ، لقد رأيت علياً وفاطمة

(١) ابن فنجويه، ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) لم يتبين لي من هو.

(٣) لم أجده.

(٤) لم أجده.

(٥) أبو خالد السلمي، ثقة متقن عابد.

(٦) أبو عيسى الواسطي، ثقة ثبت.

(٧) مجّمع: هكذا وردت في المخطوط، وهو خطأ، والصواب: جميع، وهو:

جميع بن عمير بن عفاق التيمي؛ أبو الأسود الكوفي، من بني تيم الله بن ثعلبة، روى عن عائشة، وابن عمر وغيرهما، وعنه الأعمش، وأبو إسحاق الشيباني، والعوام بن حوشب، ولكن قال: عن جامع ابن أبي جميع، وقال مرة: أخبرني ابن عم لي يقال له: مجّمع: دخلت مع أمي على عائشة..، قال البخاري: فيه نظر، وقال أبو حاتم: كوفي تابعي من عتق الشيعة محله الصدق، صالح الحديث، وقال ابن نمير: كان من أكذب الناس، وقال ابن حبان: كان رافضياً، يضع الحديث. «التاريخ الكبير» للبخاري ٢/٢٤٢، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢/٢٢٠٨، «المجروحين» لابن حبان ١/٢١٨.

وحسنًا وحسينًا وجمع رسول الله ﷺ بثوب عليهم ثم قال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرًا»، قالت: فقلت يا رسول الله أنا من أهلك؟، قال: «تنحي فإنك إلى خير»<sup>(١)</sup>.

[٢٢٧١] وأخبرني الحسين بن محمد<sup>(٢)</sup> قال: أخبرنا أبو علي بن حبش المقرئ<sup>(٣)</sup> قال: أخبرنا أبو القاسم المقرئ<sup>(٤)</sup> قال: أخبرنا أبو زرعة<sup>(٥)</sup> قال: حدثني عبد الرحمن بن عبد الملك بن شيبه<sup>(٦)</sup> قال:

(١) [٢٢٧٠] الحكم على الإسناد:

فيه عمر بن الخطاب وعبد الله بن الفضل والحسن بن علي لم أجدهم، وجميع متهم كما قال الذهبي، وقال الألباني في «السلسلة الضعيفة» ٢٥٤/٣ (١١٢٤): وهو باطل.

التخريج:

انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي ١٦٧/٩، وعزاه للبزار، والطبراني، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١١/١٥٨.

(٢) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) الدينوري المقرئ، ثقة مأمون.

(٤) العباس بن الفضل، إمام محقق مجود.

(٥) عبيد الله بن عبد الكريم إمام حافظ ثقة.

(٦) عبد الرحمن بن عبد الملك بن شيبه، وقيل: ابن محمد بن شيبه، الحزامي مولاها يروي عن ابن أبي فديك وأبي نباتة، وعنه أبو زرعة وغيره، قال ابن حجر: صدوق يخطئ.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٥٩/٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٩٣٦).

أخبرنا ابن أبي فديك<sup>(١)</sup>، قال: حدثني ابن أبي مليكة<sup>(٢)</sup> عن إسماعيل ابن عبد الله بن جعفر الطيار<sup>(٣)</sup>، عن أبيه<sup>(٤)</sup> قال: لما نظر رسول الله ﷺ إلى الرحمة هابطة من السماء قال: «من يدعو؟» مرتين. فقالت زينب<sup>(٥)</sup>: «أنا يا رسول الله، فقال: «ادعي لي علياً وفاطمة والحسن والحسين» رضي الله عنهم. قال: فجعل حسناً عن يمينه، وحسيناً عن يساره، وعلياً وفاطمة وجاهه [م/٣٩٥]، ثم غشاهم كساء خبيراً ثم قال: «اللهم إن لكل نبي أهلاً، وهؤلاء أهلي»، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ الآية، فقالت زينب: يا رسول الله ألا أدخل معكم؟، فقال رسول الله ﷺ: «مكانك فإنك إلى خير إن شاء الله»<sup>(٦)</sup>.

(١) محمد بن إسماعيل بن مسلم، صدوق.

(٢) عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله، ضعيف.

(٣) إسماعيل بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب القرشي الهاشمي المدني، روى عن أبيه وأخيه إسحاق، وعنه ابن أخيه صالح بن معاوية، والحسن بن زيد وغيرهم، ذكره ابن حبان في «الثقات» قال ابن حجر: ثقة لابن حبان ١٥/٤، «التقريب» (٤٥٤).

(٤) الصحابي الجليل.

(٥) هكذا وردت في المخطوط، ولعله تصحيف، فإنني قد أطلعت على طرق وروايات الحديث التي وردت في كتب التفسير وكتب السنة فلم أجد زينب، ولعلها أم سلمة رضي الله عنها، وقد تكون هذه الآية نزلت، وتكرر فعل النبي ﷺ في بيوت أمهات المؤمنين كأم سلمة، وزينب، وعائشة رضي الله عنهن أجمعين.

(٦) [٢٢٧١] الحكم على الإسناد:

فيه ابن أبي مليكة ضعيف.

[٢٢٧٢] وأخبرني الحسين بن محمد<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا عمر بن الخطاب<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا عبد الله بن الفضل<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا أبو بكر بن أبي شيبة<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن مصعب<sup>(٥)</sup>، عن الأوزاعي<sup>(٦)</sup>، عن شداد أبي<sup>(٧)</sup> عمار<sup>(٨)</sup> قال: دخلت على واثلة بن الأسقع<sup>(٩)</sup> وعنده قوم، فذكروا علياً فشموه فشمته<sup>(١٠)</sup>، فلما قاموا قال لي: أشتمت هذا الرجل؟ قلت: رأيت القوم شتموه فشمته معهم، فقال: ألا أخبرك ما سمعت من رسول الله ﷺ؟ قلت: بلى، قال: أتيت فاطمة أسألها عن علي فقالت: توجه إلى رسول الله

#### التخريج:

رواه أحمد في «المسند» ٢٩٢/٦ (٢٦٥٠٨)، ٣٠٤/٦ (٢٦٥٩٧) بالفاظ متقاربة من حديث أم سلمة، وقال الأرنؤوط: صحيح، وانظر: الترمذي في تفسير القرآن باب ومن تفسير سورة الأحزاب (٣٢٠٥).

(١) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) لم يتبين لي من هو.

(٣) لم أجده.

(٤) عبد الله بن محمد، ثقة حافظ صاحب تصانيف.

(٥) القرقساني، صدوق كثير الغلط، ضعيف في الأوزاعي.

(٦) عبد الرحمن بن عمرو ثقة جليل، فقيه.

(٧) في المخطوط: أن، والصواب ما أثبتناه.

(٨) الدمشقي، ثقة يرسل.

(٩) صحابي جليل.

(١٠) في المخطوط: (فشمته)، والمثبت من مصادر التخريج؛ والأنسب للسياق وانظر

«سير أعلام النبلاء» ٣/٣١٤.

ﷺ، فجلست وجاء رسول الله ﷺ ومعه علي وحسن وحسين، كل واحد منهما أخذ بيده حتى دخل فأدنى عليا وفاطمة فأجلسهما بين يديه، وأجلس حسناً وحسيناً كل واحد منهما على فخذه، ثم لف عليهما ثوبه -أو قال: كساءه- ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ قال: «اللهم إن هؤلاء أهل بيتي، وأهل بيتي أحق»<sup>(١)</sup>.

وقيل: هم بنو هاشم.

[٢٢٧٣] أخبرنا أبو عبد الله بن فنجويه الدينوري<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا أبو علي بن حبش المقرئ<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن عمران<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا أبو كريب<sup>(٥)</sup>، قال:

(١) [٢٢٧٢] الحكم على الإسناد:

فيه محمد بن مصعب ضعيف، وعمر بن الخطاب لم يتبين لي من هو، وعبد الله ابن الفضل لم أجده.

التخريج:

انفرد به أحمد في «المسند» ١٠٧/٤ (١٦٩٨٨). ورواه الطبري، عن عبد العلئ ابن واصل، وعبد الكريم بن أبي عمير أنظر: السابق. وفي «مجمع الزوائد» ١٦٧/٩ (١٤٩٧٢)، قال الهيثمي: رواه أحمد، وأبو يعلى باختصار وزاد: إليك لا إلى النار. والطبراني، وفيه محمد بن مصعب، وهو ضعيف الحديث، سيئ الحفظ، رجل صالح في نفسه.

(٢) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) العباس بن الفضل، إمام محقق مجود.

(٤) لم يتبين لي من هو.

(٥) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني، ثقة، حافظ.

أخبرنا وكيع<sup>(١)</sup>، عن أبيه<sup>(٢)</sup>، عن سعيد بن مسروق<sup>(٣)</sup>، عن يزيد بن حيان<sup>(٤)</sup>، عن زيد بن أرقم<sup>(٥)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «أنشدكم الله في أهل بيتي» -مرتين-، قلنا لزيد بن أرقم: ومن أهل بيته؟ قال: الذين يحرمون الصدقة: آل علي، وآل عباس، وآل عقيل، وآل جعفر<sup>(٦)</sup>.

(١) وكيع بن الجراح ثقة حافظ عابد.

(٢) الجراح بن مليح بن عدي، صدوق يهم.

(٣) أبو سفيان الثوري، الكوفي، ثقة.

(٤) التيمي الكوفي، ثقة.

(٥) صحابي جليل.

(٦) [٢٢٧٣] الحكم على الإسناد:

فيه: محمد بن عمران، لم يتبين لي من هو.

التخريج:

رواه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل علي (٤٤٢٥) عن زهير بن حرب وشجاع بن مخلد، وفيه: فقال له حصين: ومن أهل بيته يا زيد؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: نساؤه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده، قال: ومن هم؟ قال: هم آل علي وآل عقيل وآل جعفر وآل العباس ﷺ، قال: كل هؤلاء حرم الصدقة بعده؟ قال: نعم. ثم رواه عن محمد بن بكار بن الريان عن حسان بن إبراهيم عن سعيد بن مسروق عن يزيد بن حيان عن زيد بن أرقم ﷺ، فذكر الحديث بنحو ما تقدم، وفيه: فقلت له: من أهل بيته نساؤه؟ قال: لا، وأيم الله إن المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر، ثم يطلقها فترجع إلى أبيها، أهل بيته أصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده. ورواه أحمد ٣٦٦/٤ - ٣٦٧ (١٩٢٦٥)، والدارمي في «فضائل القرآن» (٣٣٥٩).

قال ابن كثير رحمه الله: هكذا وقع في هذه الرواية، والأولى أولى والأخذ بها

[٢٢٧٤] وأخبرنا أبو عبد الله <sup>(١)</sup> قال: أخبرنا أبو سعيد أحمد بن علي بن عمر بن حبيش الرازي <sup>(٢)</sup> قال: أخبرنا أحمد بن عبد الرحيم النسائي أبو عبد الرحمن <sup>(٣)</sup> قال: أخبرنا أبو كريب <sup>(٤)</sup> قال: أخبرنا معاوية بن هشام <sup>(٥)</sup>، عن يونس بن أبي إسحاق <sup>(٦)</sup>، عن نفع بن داود <sup>(٧)</sup>، عن أبي الحميراء <sup>(٨)</sup> قال: أقمت بالمدينة تسعة أشهر كيوم واحد، فكان رسول الله ﷺ يجيء كل غداة فيقوم على باب علي وفاطمة فيقول: « الصلاة » إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ

أخرى. وهذه الثانية تحتل أنه أراد تفسير الأهل المذكورين في الحديث الذي رواه، إنما المراد بهم آله الذين حرموا الصدقة، أو أنه ليس المراد بالأهل الأزواج فقط، بل هم مع آله، وهذا الاحتمال أرجح جمعاً بينهما وبين الرواية التي قبلها، وجمعاً أيضاً بين القرآن والأحاديث المتقدمة إن صحت، فإن في بعض أسانيدنا نظراً، والله أعلم. أنظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٥٩/١١.

- (١) الحاكم الضبي، الإمام الحافظ الثقة.
- (٢) الأشعري، من ولد أبي بردة بن أبي موسى، ثقة.
- (٣) لم يتبين لي من هو.
- (٤) محمد بن العلاء، ثقة حافظ.
- (٥) أبو الحسن الكوفي، صدوق له أوهام.
- (٦) أبو إسرائيل السبيعي، صدوق يهم قليلاً.
- (٧) في المخطوط: نفع بن داود، وهو خطأ، والصحيح: نفع بن أبي داود، وهو: نفع بن الحارث، أبو داود الأعمى متروك وكذبه ابن معين.
- (٨) في المخطوط: أبي الحميراء، وهو خطأ، والصحيح: أبي الحمراء، وهو: مولى النبي ﷺ، وخادمه، يقال: أسمه هلال بن الحارث.

الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكَ تَطْهِيراً» (١).

[٢٢٧٥] وأخبرنا أبو عبد الله (٢)، قال: أخبرنا عبد الله بن يوسف ابن أحمد بن مالك (٣)، قال: أخبرنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي (٤)، قال: أخبرنا الحارث بن عبد الله الخازن (٥)، قال: أخبرنا قيس بن الربيع (٦)، عن الأعمش (٧)، عن عباية بن ربعي (٨)، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «قسم الله الخلق قسمين

(١) [٢٢٧٤] الحكم على الإسناد:

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٣١/٩ (١٤٧٠١): رواه الطبراني، وفيه أبو داود الأعمى، وهو كذاب. قلت: وفيه أيضاً شيخ ابن حبيش لم أتبينه. التخريج:

رواه الترمذي كتاب تفسير القرآن باب ومن تفسير سورة الأحزاب (٣٢٠٦) عن عبد بن حميد، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، إنما نعرفه من حديث حماد بن سلمة، قال: وفي الباب عن أبي الحمراء، ومقل بن يسار، عن حماد بن سلمة. قال الألباني: ضعيف.

ورواه الطبري في «جامع البيان» ٦/٢٢ عن ابن وكيع.

(٢) الحاكم الضبي، الإمام الحافظ الثقة.

(٣) لم أجده.

(٤) أبو عبد الله الطيالسي، متروك الحديث.

(٥) صدوق، وضعفه بن عدي.

(٦) أبو محمد الأسدي، صدوق تغير لما كبر، أدخل عليه ابنه ما ليس في حديثه فحدث به.

(٧) سليمان بن مهران، ثقة حافظ، لكنه مدلس.

(٨) بياض في المخطوط. والمثبت كما جاء في روايات الحديث في «مجمع الزوائد»، وغيره، وهو: عباية بن ربعي الأسدي، شيخ.



فجعلني في خيرها فذلك قوله ﷺ: [م/٣٩٦] ﴿وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ﴾<sup>(١)</sup> ﴿٧﴾ فأننا خير أصحاب اليمين، ثم جعل القسمين ثلاثاً فجعلني في خيرها ثلاثاً فذلك قوله: ﴿فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ﴾ ﴿٨﴾ وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ ﴿٩﴾ وَالسَّيِّفُونَ السَّيِّفُونَ ﴿١٠﴾ فأننا من السابقين، وأنا من خير السابقين، ثم جعل الأثلاث قبائل فجعلني في خيرها قبيلة، فذلك قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ الآية<sup>(٣)</sup>، وأنا أتقى ولد آدم وأكرمهم على الله ولا فخر، ثم جعل القبائل بيوتاً فجعلني في خيرها فذلك قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) الواقعة: ٢٧.

(٢) الواقعة: ٨ : ١٠.

(٣) الحجرات: ١٣.

(٤) [٢٢٧٥] الحكم على الإسناد:

فيه: عبد الله بن يوسف لم أجده، وشيخه متروك، والخازن ضعفه ابن عدي، وقيس تغير لما كبر وأدخل في حديثه ما ليس منه، والأعمش مدلس وقد عنعن. التخريج:

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢١٥/٨ (١٣٨٢٢): رواه الطبراني وفيه: يحيى ابن عبد الحميد الحماني، وعباية بن ربعي، وكلاهما ضعيف. وذكره المتقي الهندي في «كنز العمال» ٤٤/٢ (٣٠٥٠) وعزاه للطبراني، وابن مردويه، وأبي نعيم، والبيهقي كليهما في «دلائل النبوة».

قال الألباني: موضوع بهذا التمام. «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٥٤٩٥).

فائدة: وبعد هذه الآيات والأحاديث التي رواها المصنف رحمه الله في بيان من المقصود بـ(أهل البيت) نقول: يتضح أن هذه الآية شاملة لزوجات النبي ﷺ كما

سبق بيانه، حيث إنهن المرادات في سياق الآيات، وأن الوحي ينزل في بيوتهن، ويؤيده ما روي عن ابن عباس، وعكرمة، وأيضاً شملت هذه الآية علياً وفاطمة والحسن والحسين، لأنهم قرابته وأهل بيته في النسب، ويؤيده الأحاديث التي مرت وبينت أنهم سبب النزول، وتشمل أيضاً بني هاشم، ويؤيده ما روي عن زيد ابن أرقم، وابن عباس، والذي يظهر - والله أعلم - أنها تشمل هؤلاء الثلاثة، فمن قصرها على فريق دون الآخر فقد أعمل بعض ما يجب إعماله، وأهمل ما لا يجوز إهماله، والله أعلم.

قال الألباني رحمه الله: وأهل بيته في الأصل هم نسائه عليه السلام، وفيهن الصديقة عائشة رضي الله عنهن جميعاً، وتخصيص الشيعة أهل البيت في آيات القرآن بعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام، دون نسائه عليه السلام، من تحريفهم لآيات الله تعالى، أنتصاراً لأهوائهم. «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ٣٥٨/٤ (١٧٦١).

قال ابن كثير رحمه الله: ثم الذي لا شك فيه من تدبر القرآن أن نساء النبي عليه السلام داخلات في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾، فإن سياق الكلام معهن، ولهذا قال تعالى بعد هذا كله: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يَتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ أي: واعملن بما ينزل الله تبارك وتعالى على رسوله عليه السلام في بيوتكن من الكتاب والسنة، قاله قتادة وغير واحد، واذكرن هذه النعمة التي خصصتن بها من بين الناس، أن الوحي ينزل في بيوتكن دون سائر الناس، وعائشة الصديقة بنت الصديق رضي الله عنهما أولاهن بهذه النعمة، وأحظاهن بهذه الغنيمة، وأخصهن من هذه الرحمة العيمة، فإنه لم ينزل على رسول الله عليه السلام الوحي في فراش امرأة سواها، كما نص على ذلك صلوات الله وسلامه عليه. قال بعض العلماء رحمهم الله: لأنه لم يتزوج بكراً سواها، ولم ينم معها رجل في فراشها سواه عليه السلام ورضي الله عنها، فناسب أن تخصص بهذه المزية، وأن تفرد بهذه المرتبة العليا، ولكن إذا كان أزواجه من أهل بيته، فقرابته أحق بهذه التسمية، كما تقدم في الحديث «وأهل بيتي أحق». وهذا يشبه ما ثبت في «صحيح مسلم» أن رسول الله عليه السلام لما سئل عن المسجد

الذي أسس على التقوى من أول يوم، فقال: «هو مسجدي هذا» فهذا من هذا القبيل، فإن الآية إنما نزلت في مسجد قباء كما ورد في الأحاديث الأخر، ولكن إذا كان ذلك أسس على التقوى من أول يوم، فمسجد رسول الله ﷺ أولى بتسميته بذلك، والله أعلم. «تفسير القرآن العظيم» ١٦٠/١١

القول الصحيح في المراد بآل بيت النبي ﷺ هم من تحرم عليهم الصدقة، وهم أزواجه وذريته، وكل مسلم ومسلمة من نسل عبد المطلب، وهم بنو هاشم بن عبد مناف؛ ويدل لدخول بني أعمامه في أهل بيته ما أخرجه مسلم في الزكاة باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة (١٠٧٢) عن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب أنه ذهب هو والفضل بن عباس إلى رسول الله ﷺ يطلبان منه أن يوليهم على الصدقة ليصيبا من المال ما يتزوجان به، فقال لهما ﷺ: «إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد؛ إنما هي أوساخ الناس» ثم أمر بتزويجهما وإصداقهما من الخمس.

وقد ألحق بعض أهل العلم منهم الشافعي وأحمد بن المطلب بن عبد مناف ببني هاشم في تحريم الصدقة عليهم؛ لمشاركتهم إياهم في إعطائهم من خمس الخمس؛ وذلك للحديث الذي رواه البخاري في فرض الخمس، باب ومن الدليل على أن الخمس للإمام (٣١٤٠) عن جبير بن مطعم، الذي فيه أن إعطاء النبي ﷺ لبني هاشم وبني المطلب دون إخوانهم من بني عبد شمس ونوفل؛ لكون بني هاشم وبني المطلب شيئاً واحداً.

فأما دخول أزواجه رضي الله عنهن في آله ﷺ، فيدل لذلك هذه الآية التي نحن بصدددها، وكذلك ما روي عن ابن عباس، وعكرمة وغيرهما. قال ابن تيمية رحمه الله: وزوجاته ﷺ داخلات تحت لفظ «الآل»؛ لقوله ﷺ: «إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد» ويدل لذلك أنهم يعطون من الخمس، وأيضاً ما رواه ابن أبي شيبه في «المصنف» ٢١٤/٣ بإسناد صحيح عن ابن أبي مليكة: أن خالد بن سعيد بعث إلى عائشة ببقرة من الصدقة فردتها، وقالت: إنا آل محمد ﷺ لا تحل لنا الصدقة.

قال ابن القيم رحمه الله: وإنما دخل الأزواج في الآل وخصوصاً أزواج النبي ﷺ تشبيهاً لذلك بالنسب؛ لأن اتصالهن بالنبي ﷺ غير مرتفع، وهن محرمات على غيره في حياته وبعد مماته، وهن زوجاته في الدنيا والآخرة، فالسبب الذي لهن بالنبي ﷺ قائم مقام النسب، وقد نص النبي ﷺ على الصلاة عليهن، ولهذا كان القول الصحيح - وهو منصوص الإمام أحمد رحمه الله - أن الصدقة تحرم عليهن؛ لأنها أوساخ الناس، وقد صان الله سبحانه ذلك الجناب الرفيع، وآله من كل أوساخ بني آدم. ويا لله العجب! كيف يدخل أزواجه في قوله ﷺ: «اللهم أجعل رزق آل محمد قوتاً» وقوله في الأضحية: «اللهم هذا عن محمد وآل محمد».

وفي قول عائشة رضي الله عنها: ما شبع آل رسول الله ﷺ من خبز بر، وفي قول المصلي: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، ولا يدخلن في قوله: «إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد»، مع كونها من أوساخ الناس، فأزواج رسول الله ﷺ أولى بالصيانة عنها والبعد منها؟! فإن قيل: لو كانت الصدقة حراماً عليهن لحرمت على مواليهن، كما أنها لما حرمت على بني هاشم حرمت على مواليهم، وقد ثبت في الصحيح أن بريرة تصدق عليها بلحم فأكلته، ولم يحرمه النبي ﷺ، وهي مولاة لعائشة رضي الله عنها. قيل: هذا هو شبهة من أباحها لأزواج النبي ﷺ. وجواب هذه الشبهة أن تحريم الصدقة على أزواج النبي ﷺ ليس بطريقة الأصلة، وإنما هو تبع لتحريمها عليه ﷺ، وإلا فالصدقة حلال لهن قبل اتصالهن به، فهن فرع في هذا التحريم، والتحريم على المولى فرع التحريم على سيده، فلما كان التحريم على بني هاشم أصلاً استتبع ذلك مواليهم، ولما كان التحريم على أزواج النبي ﷺ تبعاً لم يقو ذلك على استتباع مواليهن؛ لأنه فرع عن فرع. قالوا: وقد قال الله تعالى: ﴿يَنْسَاءَ اللَّتِي مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَحْشَةٍ مَّيْبُتَةٍ يُضْلَعْنَ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ وساق الآيات إلى قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يَكُنْ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾، ثم قال: فدخلن في أهل البيت؛ لأن هذا الخطاب كله في سياق ذكرهن، فلا يجوز إخراجهن من شيء منه، والله أعلم. أنظر: «جمهرة أنساب العرب» لابن حزم (ص ١٤ - ١٥)، «التبيين في أنساب

﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَاتِ اللَّهِ﴾

يعني: القرآن ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ يعني: السنة، عن قتادة<sup>(١)</sup>، وقال

مقاتل: يعني: أحكام القرآن ومواعظه ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾<sup>(٣)</sup> الآية ..

القرشيين» لابن قدامة (ص ٧٦). «منهاج السنة» لابن تيمية ٢٣/٤ - ٢٤ «فتح الباري» لابن حجر ٧٨/٧ - ٧٩، «فضل أهل البيت وحقوقهم» لابن تيمية (ص ٢٠ - ٢١). «جلاء الأفهام» لابن القيم (ص: ٣٣١ - ٣٣٣).

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٩/٢٢ عن قتادة.

(٢) قال الطبري: واذكرن نعمة الله عليكم بأن جعلكن في بيوت تتلى فيها آيات الله والحكمة، فاشكرون الله تعالى على ذلك واحمدنه، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ أي: ذا لطف بكن إذ جعلكن في البيوت التي تتلى فيها آيات الله والحكمة، (خبيرًا) بكن إذ أختاركن لرسوله، قال قتادة: يمتن عليهن. «جامع البيان» ٨/٢٢.

فائدة: قال ابن العربي في «أحكام القرآن» ٥٧٢/٣: أمر الله أزواج رسوله بأن يخبرن بما أنزل الله من القرآن في بيوتهن، وما يرين من أفعال النبي ﷺ وأقواله فيهن، حتى يبلغ ذلك إلى الناس، فيعملوا بما فيه، ويقتدوا به.

وهذا يدل على جواز قبول خبر الواحد من الرجال والنساء في الدين.

(٣) فائدة: بدأ الله تعالى في هذه الآية بذكر الإسلام الذي يعم الإيمان وعمل الجوارح، ثم ذكر الإيمان تخصيصًا له، وتبيينًا على أنه أعظم الإسلام ودعامته، وهذا دليل على أن الإيمان غير الإسلام، وهو أخص منه لقوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ وفي الصحيحين: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» فيسلبه الإيمان ولا يلزم من ذلك كفره بإجماع المسلمين، فدل على أنه أخص منه. ثم إنه ﷺ بدأ بالمسلمين، ثم عطف عليهم المسلمات تشريفًا لهن بالذكر، وهكذا فيما بعد، وإن كن

وذلك أن أزواج النبي ﷺ قلن: يا رسول الله، ذكر الله ﷻ الرجال في القرآن، ولم يذكر النساء بخير، فما فينا خير نذكر به؟، إنا نخاف أن لا تقبل منا طاعة، فأنزل الله تعالى هذه الآية<sup>(١)</sup>.

وقال مقاتل: قالت أم سلمة بنت أمية، وأنيسة بنت كعب الأنصاري للنبي ﷺ: ما بال ربنا يذكر الرجال ولم يذكر النساء في شيء من كتابه، نخشى أن لا يكون فيهن خير، ولا لله فيهن حاجة. فنزلت هذه الآية<sup>(٢)</sup>.

وروى عثمان بن حكيم، عن عبد الرحمن بن شبية قال: سمعت أم سلمة زوج النبي ﷺ تقول: قلت للنبي ﷺ: ما لنا لا نذكر في القرآن كما يذكر الرجال؟ قالت: فلم يرعني<sup>(٣)</sup> ذات يوم ظهراً إلا نداؤه على

داخلات في لفظ المسلمين والمؤمنين ونحو ذلك، والتذكير إنما هو لتغليب الذكور على الإناث، كما ورد في جميع آيات الكتاب العزيز. أنظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١١/١٦٣.

(١) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٩١ (١١٢٧٣) بلفظ قريب منه، عن ابن عباس. وقال أيضاً: رواه الطبراني، وفيه: قابوس، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقيّة رجاله ثقات.

وانظر: «جامع البيان» للطبري ٢٢/١٠.

(٢) رواه الترمذي في التفسير، باب ومن سورة الأحزاب (٣٢١١)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وإنما يعرف هذا الحديث من هذا الوجه. قال الألباني: صحيح الإسناد.

(٣) أي: لم أشعر، كأنه فاجأها بغتة من غير موعد ولا معرفة، فراعها ذلك وأفزعها. والروع: الفزع، والروع (بالضم) القلب والعقل، يقال: وقع في روعي، أي: في خلدي وبالي، وراعه، أي: أفرعه ففزع، وراعه الشيء: أعجبه.

المنبر وأنا أسرح رأسي، فلففت شعري، ثم خرجت إلى حجرة من حجر بيتي، فجعلت سمعي عند الجريدة<sup>(١)</sup> فإذا هو يقول على المنبر: «يا أيها الناس إن الله ﷻ يقول في كتابه: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ إلى قوله: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾»<sup>(٢)</sup>.

وقال مقاتل بن حيان: بلغني أن أسماء بنت عميس رجعت من الحبشة مع زوجها جعفر بن أبي طالب فدخلت على نساء رسول الله ﷺ فقالت: هل نزل فينا شيء من القرآن؟ قلن: لا. فأتت رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن النساء لفي خيبة وخسار، قال رسول الله ﷺ: «ومم ذلك؟» قالت: لأنهن لا يذكرن بخير كما يذكر الرجال. فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَنِينَ وَالْقَنَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّابِغِينَ وَالصَّابِغَاتِ وَالْحَفَظِينَ وَالْحَفَظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [م/٣٩٧] الآية.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» ٢٧٧/٢ (روع). «مختار الصحاح» للرازي (ص ١١٠ - ١١١) (روع).

(١) الجريدة: السَّعْفَةُ، وَجَمْعُهَا جَرِيدٌ. والمراد: الباب، وكان مصنوعا من جريد النخل. انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢٥٦/١ - ٢٥٧.

(٢) رواه أحمد ٣٠١/٦ (٢٦٥٧٥)، ٣٠٥/٦ (٢٦٦٠٣ - ٢٦٦٠٤)، قال المحقق: إسنادهما صحيح. والترمذي في التفسير (٣٠٢٢)، وقال: هذا مرسل، وقد رواه بعضهم عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد مرسل: أن أم سلمة قالت.. الحديث. وقال الألباني: صحيح الإسناد.

ورواه الطبري في «جامع البيان» ١٠/٢٢.

[٢٢٧٦] أخبرنا ابن فنجويه<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا ابن شنبه<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا الفريابي<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا إبراهيم بن سعيد<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا عبيد الله<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا شيبان<sup>(٦)</sup>، عن الأعمش<sup>(٧)</sup>، عن علي بن الأقرم<sup>(٨)</sup>، عن أبي مسلم<sup>(٩)</sup>، عن أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أستيقظ من الليل، وأيقظ امرأته فصليا جميعاً ركعتين كتبنا من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات»<sup>(١٠)</sup>.

(١) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) عبيد الله بن محمد بن شنبه لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض إمام حافظ ثبت.

(٤) الجوهري؛ ثقة حافظ تكلم فيه بلا حجة.

(٥) عبيد الله بن موسى بن أبي المختار، ثقة كان يتشيع.

(٦) شيبان بن عبد الرحمن التميمي، ثقة صاحب كتاب.

(٧) سليمان بن مهران الأسدي. ثقة حافظ، لكنه مدلس.

(٨) قيل: إنه كلثوم بن الأقرم، ثقة.

(٩) الأغر المدني، ثقة.

(١٠) [٢٢٧٦] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات، سوى ابن شنبه لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

الحديث رواه أبو داود بسند صحيح في الصلاة، باب قيام الليل (١٣٠٨) - (١٣٠٩)، وابن ماجه كتاب الصلاة، باب ما جاء فيمن أيقظ أهله من الليل (١٣٣٥).

فائدة: يؤخذ من هذا الحديث أن الإنسان إذا كان له أهل، وقام من الليل يستحب له أن يوقظ أهله لقيام الليل، وليس بلام إلا إذا كانوا يرغبون، ولكن لا تسهم من آخر الليل، فقد كان النبي ﷺ يصلي من الليل، فإذا لم يبق إلا الوتر أيقظ



[٢٢٧٧] وأخبرنا عبد الله بن حامد الوزان<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا أحمد ابن محمد بن شاذان<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا جيعويه بن محمد<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا صالح بن محمد<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا سليمان بن عمرو<sup>(٥)</sup>، عن

عائشة رضي الله عنها فأوترت. انظر: «شرح رياض الصالحين» لابن عثيمين ٢٦٩/٣.  
قال المناوي: (إذا أستيقظ الرجل من الليل) أي: أتته من نومه من الليل، أو في الليل، أو ليلاً، فمن تبعيضية، أو بمعنى في. قال الولي العراقي: ويحتمل أنها لا ابتداء الغاية من غير تقدير، وهذا معنى التهجد عرفاً، فإنه صلاة تطوع بعد نوم (وأيقظ أهله) حليلته، وزعم أنه شامل للأبوين والولد والأقارب، وهذا لا يلائم قوله (وصليا) بألف التثنية، وفي رواية فقاما وصليا (ركعتين) فأكثر ولفظ رواية أبي داود وابن ماجه فصليا أو صلى ركعتين جميعاً، قال الطيبي: وقوله (جميعاً) حال مؤكدة من فاعل فصليا على التثنية لا الأفراد، لأنه ترديد من الراوي والتقدير: فصليا له ركعتين جميعاً (كتباً) أي: أمر الله الملائكة بكتابتهما (من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات) الذين أثنى الله تعالى عليهم في القرآن، ووعدهم بالغفران، أي: يلحقان بهم ويبعثان يوم القيامة معهم، ويعطيهم ما وعدوا به، و(من) تبعيضية فيفيد أن الذاكرين أصناف، وهذا من تفسير الكتاب بالسنة، فإنه بيان لقوله تعالى (والذاكرين الله كثيراً)، قال الزمخشري: الذاكرون الله من لا يكاد يخلو بلسانه، أو بقلبه، أو بهما عن الذكر والقراءة. قال الولي العراقي: وقراءة القرآن، والاشتغال بالعلم الشرعي من الذكر. والمعنى: والذاكرين الله كثيراً والذاكرات فحذف لدلالة الظاهر عليه. «فيض القدير» ١/٣٥٧ - ٣٥٨ (٤٣٤).

(١) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) لم أجده.

(٣) لم أجده.

(٤) الترمذي، متهم ساقط.

(٥) ابن عبد الله بن وهب أبو داود كذاب.

حنظلة التميمي<sup>(١)</sup>، عن الضحاك بن مزاحم<sup>(٢)</sup>، عن ابن عباس<sup>(٣)</sup> قال: جاء إسرافيل<sup>(٤)</sup> إلى النبي ﷺ فقال: «قل يا محمد: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله عدد ما علم، وزنة<sup>(٥)</sup> ما علم، وملء ما علم، من قالها كتبت له ست خصال: كتب من الذاكرين الله كثيراً، وكان أفضل ممن ذكره الليل والنهار، وكان له غرس في الجنة، وتحتات<sup>(٦)</sup> عنه ذنوبه كما يتحتات ورق الشجر اليابسة، وينظر الله ﷻ إليه، ومن نظر الله ﷻ

(١) لم يتبين لي من هو.

(٢) صدوق كثير الإرسال.

(٣) الصحابي المشهور.

(٤) إسرافيل: هو ملك من الملائكة، موكل بالنفخ في الصور، وعند مسلم كتاب صلاة المسافرين باب (٧٧٠): كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل يقول: «اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، أهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم».

(٥) أي: بوزن ما علم، كما في حديث «سبحان الله عدد خلقه وزنة عرشه» أي: بوزن عرشه في عظم قدره. وأصل الكلمة الواو، والهاء فيها عوض من الواو المحذوفة من أولها، تقول: وزن يزن وزنا وزنة، كوعد يعد عدة.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» ٣١٦/٢ (وزن).

(٦) تحتات: أي: تساقطت، والمراد الذنوب، والحت: حُتَّ الورق من الغصن، والمني من الثوب، قال الأزهري: الحت: الفك والحك والقشر. والمراد تساقط الذنوب كما يتساقط ورق الشجر.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣٣٧/١ (حت). «مختار الصحاح» للرازي (ص ٥٢)، (حتت).

إليه لم يعذبه»<sup>(١)</sup>.

وقال مجاهد: لم يكن العبد من الذاكرين الله كثيراً حتى يذكر الله قائماً وقاعدا ومضطجعاً<sup>(٢)</sup>.

وقال عطاء بن أبي رباح: من فوّض أمره إلى الله فهو داخل في قوله: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾، ومن أقر بأن الله ربه، وأن محمداً رسوله، ولم يخالف قلبه لسانه فهو داخل في قوله: ﴿وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾، ومن أطاع الله في الفرض والرسول في السنة فهو داخل

(١) [٢٢٧٧] الحكم على الإسناد:

ضعيف جداً؛ فيه سليمان بن عمرو كذاب، والترمذي متهم ساقط وفيه من لم أجده.

التخريج:

لم أشر عليه بهذا اللفظ، وإنما يشهد لبعض أجزاء منه ما رواه الدارمي في «سننه» ١٩٧/١، عبد الرزاق في «المصنف» ١٣٥/٥. والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٥٧/٦.

ويشهد لذلك ما رواه ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لقيت إبراهيم ليلة أسري بي، فقال: يا محمد أقرئ أمتك مني السلام، وأخبرهم أن الجنة طيبة التربة، عذبة الماء، وأنها قيعان، وأن غراسها: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر» رواه الترمذي كتاب الدعوات، (٣٤٦٢) وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود.

(٢) كما في البخاري في تقصير الصلاة، باب إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب (١١١٧)، عن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ قال: «صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنبك» مصداقاً لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٩١]، وقيل: الذاكر في أدبار الصلوات، وغدواً وعشيّاً وفي المضاجع، وعند الانتباه من النوم.

في قوله: ﴿وَالْقَنِينِ وَالْقَنِينَتِ﴾<sup>(١)</sup>، ومن صام قوله عن الكذب<sup>(٢)</sup> فهو داخل في قوله تعالى: ﴿وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ﴾، ومن صلى فلم يعرف من عن يمينه ويساره فهو داخل في قوله: ﴿وَالْخَشَعِينَ وَالْخَشَعَاتِ﴾، ومن صبر على الطاعة، وعن المعصية، وعلى الرزية فهو داخل في قوله تعالى: ﴿وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ﴾، ومن تصدق في كل أسبوع بدرهم<sup>(٣)</sup> فهو داخل في قوله تعالى: ﴿وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ﴾، ومن صام في كل شهر أيام البيض الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر

(١) القنوت: هو الطاعة في سكون، قال تعالى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانَتْ آثَاءُ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ﴾، وقال تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَهْمٍ قَلْبُونٌ﴾ فالإسلام بعده مرتبة يرتقي إليها وهو الإيمان، ثم القنوت ناشئ عنهما.

انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١١/١٦٣.

(٢) وقيل: الصادق: معناه من صدق فيما عوهد عليه أن يفي به، والصدق خصلة محمودة، ولهذا كان بعض الصحابة ؓ لم تجرب عليهم كذبة لا في الجاهلية ولا في الإسلام.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/١٨٥.

(٣) فائدة: لا أدري ما هو دليله على تحديد الدرهم، وتحديد المدة بكل أسبوع؟! وليعلم أن الصدقة هي الإحسان إلى الناس الذين لا كسب لهم ولا كاسب، فتعطي فضل مالك طاعة لله، وإحساناً إلى خلقه كما قال ﷺ: «والصدقة تطفئ غضب الرب» ويدخل في الصدقة: التسبيح، والتكبير، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وكف الأذى وغيره، مصداقاً لقوله ﷺ: «كل تسبيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة وكل تهليل صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة..» رواه مسلم في: صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة الضحى (٧٢٠).

فهو داخل في قوله: ﴿وَالصَّامِينَ وَالصَّامِتِ﴾، ومن حفظ فرجه عما لا يحل له فهو داخل في قوله: ﴿وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ﴾، ومن صلى الصلوات الخمس لحقوقها فهو داخل في قوله تعالى: ﴿وَالذَّكِرِينَ اللَّهُ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾.

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ﴾ [٣٩٨/م] الآية



نزلت في زينب بنت جحش بن رثاب بن النعمان بن صبرة بن مرة ابن غانم بن دودان الأسدية، وأخيها عبد الله بن جحش.

وكانت زينب بنت أميمة بنت عبد المطلب عمة النبي ﷺ، فخطبها رسول الله ﷺ على مولاه زيد بن حارثة، وكان رسول الله ﷺ أشتري زيداً في الجاهلية من عكاظ<sup>(١)</sup>، وكان من سبي الجاهلية فأعتقه وتبناه، فكان زيد غريباً في الجاهلية مولى في الإسلام، فلما خطب رسول الله ﷺ زينب في الجاهلية رضيت وظنت أنه يخطبها على نفسه، فلما علمت أنه يخطبها على زيد أبت وأنكرت، وقالت: أنا أفخر نساء قريش، وابنة عمتك، فلم أكن لأفعل يا رسول الله، ولا أرضاه لنفسي، وكذلك قال أخوها عبد الله<sup>(٢)</sup>، وكانت زينب بيضاء جميلة، وكانت فيها حدة، فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ﴾ عبد الله

(١) عكاظ: أسم سوق للعرب بناحية مكة، كانوا يجتمعون بها في كل سنة فيقيمون شهراً ويتابعون ويتناشدون الأشعار ويتفاخرون، فلما جاء الإسلام هدم ذلك. انظر: «مختار الصحاح» للرازي (ص ١٨٨)، «لسان العرب» لابن منظور ٤٤٧/٧ - ٤٤٨ (عكظ).

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ١١/٢٢ عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة.

ابن جحش ﴿وَلَا مُؤْمَنَةً﴾ أخته زينب<sup>(١)</sup>. ﴿إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ﴾ قرأ أهل الكوفة وأيوب<sup>(٢)</sup>، واختاره أبو عبيد قال: فرق بين التأنيث والفعل، وكذلك روى هشام، وقرأ الباقون بالتاء. ﴿الْحَيَرَةُ﴾<sup>(٣)</sup> وهي الاختيار، وقراءة العامة (الخيَرَة) بكسر الخاء، وفتح الياء، وقرأ ابن السمين بسكون الياء وهما لغتان.

(١) أنظر: «مجمع الزوائد» ٧/ ١١٢٧٥ عن قتادة، وقال الهيثمي: رواه الطبراني من طرق بعض رجالها رجال الصحيح. فائدة: وهذا نص على أنه لا تعتبر الكفاءة في الأحساب، وإنما تعتبر في الأديان، خلافاً لمالك والشافعي والمغيرة وسحنون، وذلك أن الموالى تزوجت في قريش؛ وتزوج زيد بزيب، وتزوج المقداد بن الأسود ضباعة بنت الزبير، وزوج أبو حذيفة سالما من هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة، وهو مولى لامرأة من الأنصار. وفي «الصحيح» وغيره عن أبي هريرة، واللفظ للبخاري، قال النبي ﷺ: «تنكح المرأة لأربع؛ لمالها، ولدينها، ولحسبها، وجمالها؛ فعليك بذات الدين تربت يداك». وفيه قال سهل: مر رجل على رسول الله ﷺ فقال: «ما تقولون في هذا؟» فقالوا: «هذا حري إن خطب أن ينكح، وإن شفع أن يشفع، وإن قال أن يسمع. قال: ثم سكت، فمر رجل من فقراء المساكين، فقال: «ما تقولون في هذا؟» قالوا: «حري إن خطب ألا ينكح، وإن قال لا يسمع، وإن شفع لا يشفع. فقال رسول الله ﷺ: «هذا خير من ملء الأرض مثل هذا». أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/ ١٨٧.

(٢) وردت هكذا في المخطوط، والأولى أن يثبت هنا كلمة: (بالياء).

(٣) وهذه الآية عامة في جميع الأمور، وذلك أنه إذا حكم الله ورسوله بشيء فليس لأحد مخالفته، ولا اختيار لأحد هنا، ولا رأي ولا قول، كما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]، وفي الحديث: «والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به» حسن صحيح. البغوي في

﴿مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ فلما نزلت هذه الآية قالت: رضيت يا رسول الله، وجعلت أمرها بيد الله ورسوله ﷺ، وكذلك أخوها، فأنكحها رسول الله ﷺ زيدًا فدخل بها زيد، وساق إليها رسول الله ﷺ عشرة دنانير وستين درهما، وخمارًا وملحفة ودرعًا وإزارًا<sup>(١)</sup>، وخمسين مدًا من طعام، وثلاثين صاعًا من تمر.

وقال ابن زيد: نزلت هذه الآية في أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، وكانت أول من هاجر من النساء، فوهبت نفسها للنبي ﷺ فقال: قد قبلت، فزوجها زيد بن حارثة فسخطت هي وأخوها،

«شرح السنة» (١٠٤) ولهذا شدد في خلاف ذلك فقال: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ كقوله ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، قال أحمد: الفتنة هي الشرك، لعله إذا ردَّ بعض قوله -أي: النبي ﷺ- أن يقع في قلبه شيء من الزيف فيهلك. وسأل طاوس ابن عباس عن ركعتين بعد العصر فنهاه ثم قرأ ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا﴾ الآية. وهذا أدل دليل على ما ذهب إليه الجمهور من فقهائنا، وفقهاء أصحاب الشافعي وبعض الأصوليين من أن صيغة أفعّل للوجوب في أصل وصفها، لأن الله تبارك وتعالى نفى خيرة المكلف عند سماع أمره وأمر رسوله ﷺ، ثم أطلق على من بقيت له خيرة عند صدور الأمر أسم المعصية، ثم علق على المعصية بذلك الضلال، فلزم حمل الأمر على الوجوب، والله أعلم.

انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٧٠/١١، و«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨٨/١٤.

(١) الخمار: ما تغطي به المرأة رأسها، والملحفة: الجلباب، ودرع المرأة: قميصها. والدراعة، والمدرع واحد. وأدرعها إذا لبسها، والإزار الرداء المعروف. أنظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/ ٢٨١ - ٢٨٣ (جلب)، (أزر)، ٤٤/٢ - ٤٥ (خمر)، (درع).

قالا : إنما أردنا رسول الله ﷺ فزوجنا عبده ، فأنزل الله تعالى هذه الآية<sup>(١)</sup>.

٣٧

﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ الآية

وذلك أن زينب مكثت عند زيد حيناً ، ثم إن رسول الله ﷺ أتى زيداً ذات يوم لحاجة فأبصرها قائمة في درع وخمار فأعجبته ، وكأنها وقعت في نفسه ، فقال : « سبحان الله مقلب القلوب »<sup>(٢)</sup> ، وانصرف ، فلما جاء زيد ذكرت له ذلك ففطن زيد وكرهت إليه في الوقت ، فألقى في نفس زيد كراهتها فأراد [٣/٣٩٩] فراقها فأتى رسول الله ﷺ فقال : إني أريد أن أفارق صاحبتي ، قال : « ما لك أراك منها شيء ؟ » ، قال : لا والله يا

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٢/٢٢ عن ابن زيد.

(٢) وقد كان النبي ﷺ يُكثر أن يقول في دعائه : « يا مقلب القلوب ، ثبت قلبي على دينك » فقيل له : يا نبي الله ، آمنا بك وبما جئت به فهل تخاف علينا؟ فقال : « نعم ، إن القلوب بين إصبعين من أصابع الرحمن ﷻ يقلبها كيف يشاء » أخرجه أحمد في «المسند» ١١٢/٣ (١٢١٠٧) ، والترمذي كتاب القدر ، باب إن القلوب بين أصبعي الرحمن (٢١٤٠) من حديث أنس.

قال النووي : فهو ﷻ متصرف في قلوب عباده وغيرها كيف شاء ، لا يمتنع عليه منها شيء ولا يفوته ما أراد «شرح صحيح مسلم» للنووي ٢٠٤/١٦.

قال الراغب الأصفهاني : تقلب الشيء : تغييره من حال إلى حال ، والتقلب : التصرف ، وتقلب الله القلوب والبصائر : صرفها من رأي إلى رأي. أنظر : «مفردات ألفاظ القرآن» (ص ٦٨٢).

قال الحافظ ابن حجر : المراد بتقلب القلوب : تقلب أعراضها ، وأحوالها ، لا تقلب ذات القلب. أنظر «فتح الباري» ٥٢٧/١١.



رسول الله، ما رأيت منها إلا خيرًا<sup>(١)</sup>، ولكنها تتعظم عليّ بشرفها وتؤذيني بلسانها، فقال له النبي ﷺ: «أمسك عليك زوجك واتق الله»<sup>(٢)</sup>.

ثم إن زيدًا طلقها بعد ذلك، فلما أنقضت عدتها قال رسول الله ﷺ لزيد: «ما أجد أحدًا أوثق في نفسي منك أثت زينب فاخطبها عليّ»<sup>(٣)</sup>.

قال زيد: فانطلقت فإذا هي تخمر عجيتها، فلما رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أن أنظر إليها حين علمت أن رسول الله ﷺ ذكرها، فوليتها ظهري<sup>(٤)</sup> وقلت: يا زينب أبشري إن رسول الله ﷺ يخطبك، ففرحت بذلك وقالت: ما أنا بصانعة شيئًا حتى أوامر<sup>(٥)</sup> ربي.

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٣/٢٢ عن الحسن.

(٢) نقل عدد من المحققين من أهل العلم بطلان هذا الخبر ولا يخفى ما فيه من الطعن في عصمة النبي ﷺ. أنظر «فتح الباري» لابن حجر ٥٢٤/٨، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٧١/١١.

(٣) فيه دليل على أنه لا بأس أن يبعث الرجل لخطبة المرأة له من كان زوجها إذا علم أنه لا يكره ذلك.

أنظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ٢٢٧/٩.

(٤) معناه: أنه هابها واستجلها من أجل إرادة النبي ﷺ تزوجها، فعاملها معاملة مَنْ تزوجها النبي ﷺ في الإعظام والإجلال والمهابة، وكأنه جاء يخطبها وهو ينظر إليها -على ما كان من عاداتهم وهذا قبل نزول الحجاب- فلما غلب عليه الإجلال تأخر، وخطبها وظهره إليها لثلا يسبقه النظر إليها. أنظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ٢٢٨/٩.

(٥) أوامر: أي أشاور وأستخير قبل واقعة الأمر. أنظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٦٥/١ - ٦٧ باب (أمر).

فقامت إلى مسجدها<sup>(١)</sup>، ونزل القرآن ﴿زَوَّجْنَاكَهَا﴾ فتزوجها رسول الله ﷺ ودخل بها، وما أولم على امرأة من نسائه ما أولم عليها، ذبح شاة وأطعم الناس الخبز واللحم حتى أمتد النهار<sup>(٢)</sup>.  
 فذلك قوله ﷺ: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ بالإسلام. ﴿وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ بالإعتاق، وهو زيد بن حارثة ﴿أَمْسِكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾<sup>(٣)</sup> يعني:

(١) أي: موضع صلاتها من بيتها، وفيه استحباب صلاة الاستخارة لمن يهم بأمر، سواء كان ذلك الأمر ظاهر الخير أم لا، ولعلها استخارت لخوفها من تقصير في حقه ﷺ. أنظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ٢٢٨/٩. وهي رضي الله عنها لما وكلت أمرها إلى الله وصح تفويضها إليه تولى الله إنكاحها، ولذلك قال: ﴿فَلَمَّا فَصَى زَيْدٌ مَتْنَهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾.

(٢) رواه النسائي كتاب النكاح باب صلاة المرأة واستخارتها ربها ٧٩/٦، وأحمد ١٤٩/٣ - ١٥٠ (١٢٥١١) قال الأرناؤوط: إسناده ضعيف، وفي متنه غرابة، مؤمل بن إسماعيل سيئ الحفظ، وقد رواه جماعة من الثقات عن حماد بن زيد دون قوله فرأى رسول الله ﷺ أمراته زينب وكأنه دخله! ضمن حديث طويل عن أنس، أحمد ١٩٥/٣ - ١٩٦ (١٣٠٢٥) صحيح على شرط مسلم، قال: (لما أنقضت عدة زينب قال رسول الله ﷺ لزيد: أذهب فاذكرها علي، قال: فانطلق حتى أتاها وهي تخمر عجينها، قال: فلما رأيتها عظمت في صدري، حتى ما أستطيع أن أنظر إليها وإسناده صحيح.

(٣) فائدة: فإن قيل: فلأي معنى قال له النبي ﷺ: «أمسك عليك زوجك» وقد أخبره الله أنها زوجته لا زوج زيد؟ قلنا: هذا لا يلزم؛ ولكن لطيب نفوسكم نفسر ما خطر من الإشكال فيه: أنه أراد أن يختبر منه ما لم يعلمه الله به من رغبته فيها أو رغبته عنها، فأبدى له زيد من النفرة عنها والكرهية فيها ما لم يكن علمه منه في أمرها. فإن قيل: فكيف يأمره بالتمسك بها، وقد علم أن الفراق لا بد منه، وهذا تناقض؟ قلنا: بل هو صحيح للمقاصد الصحيحة لإقامة الحجة، ومعرفة العاقبة؛ ألا ترى أن الله يأمر العبد بالإيمان، وقد علم أنه لا يؤمن، فليس في مخالفة

زينب بنت جحش، وكانت ابنة عمّة النبي ﷺ ﴿وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ أن لو فارقتها تزوجتها<sup>(١)</sup>.

قال ابن عباس: حبها. قال قتادة: ودّ أنه طلقها.

﴿وَتَخَشَى النَّاسَ﴾<sup>(٢)</sup> قال ابن عباس والحسن: تستحيهم.

متعلق الأمر لمتعلق العلم ما يمنع من الأمر به عقلا وحكما، وهذا من نفيس العلم؛ فتيقنوه وتقبلوه.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/١٩١.

(١) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١١٢٧٤ عن قتادة، وقال: رواه الطبراني من طرق رجال بعضها رجال الصحيح.

(٢) قال ابن حجر رحمه الله: والحاصل أن الذي كان يخفيه هو إخبار الله إياه أنها ستصير زوجته، والذي كان يحمله على إخفاء ذلك خشية قول الناس: تزوج امرأة ابنه، وأراد الله إبطال ما كان الجاهلية عليه من أحكام التبنّي بأمر لا أبلغ في الإبطال منه، وهو تزوج امرأة الذي يدعى ابنا له، ووقوع ذلك من إمام المسلمين ليكون أدعى لقبولهم، وإنما التخبط وقع في تأويل متعلق الخشية. أنظر: «فتح الباري» ٨/٥٢٤.

يشير بذلك على الأقوال الباطلة، والشبهات التي أوردها بعض المفسرين، وتعلق بها أعداء الإسلام والمنافقون، وزعموا أن النبي ﷺ إنما هوى امرأة زيد، وربما أطلق بعض المجان لفظ عشق، وهذا إنما يصدر عن جاهل بعصمة النبي ﷺ عن مثل هذا، أو مستخف بحرمة، والمقصود بقوله: ﴿وَتَخَشَى النَّاسَ﴾ إنما هو إرجاف المنافقين بأنه نهى عن تزويج نساء الأبناء، وتزوج بزوجة ابنه، قال ابن النحاس: قال بعض العلماء: ليس هذا من النبي ﷺ خطيئة، ألا ترى أنه لم يؤمر بالتوبة ولا بالاستغفار منه، وقد يكون الشيء ليس بخطيئة إلا أن غيره أحسن منه، وأخفى ذلك في نفسه خشية أن يفتن الناس. أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/١٩١.

وقيل: وتخاف لائمة الناس أن يقولوا أمر رجلاً بطلاق امرأته ثم نكحها حين طلقها.

﴿وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَهُ﴾ قال عمر وابن مسعود وعائشة والحسن: ما نزلت على رسول الله ﷺ آية هي أشد عليه من هذه الآية.

[٢٢٧٨] وأخبرني الحسين بن محمد الثقفي<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا الفضل بن الفضل الكندي<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا أبو العباس الفضل بن عقيل النيسابوري<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن سليمان<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا أبو معاوية<sup>(٥)</sup>، عن داود بن أبي هند<sup>(٦)</sup>، عن الشعبي<sup>(٧)</sup>، عن مسروق<sup>(٨)</sup>، عن عائشة قالت: لو كتم النبي ﷺ شيئاً مما أوحى إليه

(١) ابن فنجويه، ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) صدوق.

(٣) الفضل بن محمد بن عقيل بن خويلد؛ أبو العباس يلقب بفضلان، لم يذكر بجرح أو تعديل، أنظر «تاريخ بغداد» ٣٧٥/١٢.

(٤) ابن هشام الشكري أبو جعفر أو أبو علي الشطوي توفي بخرخ بغداد سنة (٢٦٥هـ) قال ابن عقدة: في أمره نظر، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به، وقال ابن عدي: أحاديثه مسروقة يسرقها من قوم ثقات. ويوصل الأحاديث. أنظر: «تهذيب الكمال» ٣١١/٢٥ - ٣١٢، «الضعفاء والمتروكين» ٦٩/٣، «الكامل في ضعفاء الرجال» ٢٧٥/٦.

(٥) محمد بن خازم، الضرير، ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في غيره وقد رمي بالإرجاء.

(٦) ثقة، متقن كان يهم بأخرة.

(٧) عامر بن شراحيل ثقة مشهور فقيه فاضل.

(٨) ابن الأجدع بن مالك ثقة.

لَكُمْ هَذِهِ الْآيَةُ<sup>(١)</sup>: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾<sup>(٢)</sup>.

وروي عن زين العابدين في هذه الآية:

(١) أي: لو قدر على سبيل الفرض كتم شيء من الوحي لكان هذه الآية، ولكن هذا ممتنع شرعاً، وغير واقع، فإن النبي ﷺ قد بلغ الرسالة بكل صدق وأمانة، ولا أدل على صدقه ﷺ من هذه الآية، فإنه ﷺ قد أمثل لأمر الله تعالى في قوله: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧]، وقام به أتم القيام، وقد روى البخاري في التفسير باب ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ (٤٦١٢) عن عائشة رضي الله عنها قالت: (من حدثك أن محمداً كتم شيئاً مما أنزل الله عليه فقد كذب، والله يقول: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾، وقال البخاري: قال الزهري: من الله الرسالة، وعلى الرسول البلاغ، وعلينا التسليم. وقد شهدت له أمته بإبلاغ الرسالة، وأداء الأمانة، واستنطقهم بذلك في أعظم المحافل في خطبته يوم حجة الوداع، وقد كان هناك من أصحابه نحو أربعين ألفاً منهم كما ثبت في «صحيح مسلم» في الحج في باب حجة النبي ﷺ (١٢١٨) أن النبي ﷺ قال: «أيها الناس إنكم مسئولون عني فما أنتم قائلون؟»، قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت. فجعل يرفع أصبعه إلى السماء وينكسها إليهم ويقول: اللهم هل بلغت» وانظر إليه ﷺ حينما لامه الله ﷻ على ما وقع في نفسه من خشية الناس، وكذلك في قوله الله عز وجل في إعراضه عن عبد الله بن أم مكتوم ﴿عَسَىٰ وَتُوِيَ﴾، وغير ذلك فتأمل.

(٢) [٢٢٧٨] الحكم على الإسناد:

فيه ابن عقيل لم يذكر بجرح أو تعديل، وشيخه ضعيف، لكن صح الحديث كما سيأتي.

التخريج:

رواه مسلم في الإيمان باب معنى قول الله: ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾ (١٧٧).  
والترمذي في التفسير، باب ومن سورة الأحزاب (٣٢٠٧، ٣٢٠٨).  
ورواه الطبري في «جامع البيان» ١٣/٢٢ عن عائشة.

[٢٢٧٩] ما أخبرني أبو عبد الله بن فنجويه<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا طلحة ابن محمد<sup>(٢)</sup> وعبيد الله بن أحمد بن يعقوب<sup>(٣)</sup>، قالوا: أخبرنا أبو بكر ابن مجاهد<sup>(٤)</sup>، قال: حدثني ابن أبي مهران<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا سفيان بن عيينة<sup>(٧)</sup>، قال: سمعناه من علي بن زيد بن جدعان<sup>(٨)</sup> يديه ويعيده قال: سألتني علي بن الحسين<sup>(٩)</sup>: ما يقول الحسن في قوله ﷺ: ﴿وَتُخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ [م/٤٠٠]؟ فقلت: يقول: لما جاء زيد إلى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله إني أريد أن أطلق زينب، فأعجبه ذلك فقال: «أمسك عليك زوجك واتق الله».

فقال علي بن الحسين: ليس كذلك، كان الله ﷻ أعلمه أنها ستكون من أزواجه، وأن زيدا سيطلقها، فلما جاء زيد قال: إني

(١) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) ابن جعفر الشاهد، سيئ الحال في الحديث وضعفه: الأزدي.

(٣) يعرف بابن البواب ثقة.

(٤) أحمد بن موسى المقرئ ثقة مأمون.

(٥) الحسن بن العباس بن أبي مهران؛ ويعرف بالجمال، ثقة.

(٦) تحرفت في المخطوط إلى: محمد بن يحيى، وأبي عمرو العدني، أبو عبد الله،

صدوق صنف المسند، وكان لازم ابن عيينة لكن قال أبو حاتم: كانت فيه غفلة.

(٧) ثقة حافظ، فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بآخرة، وكان ربما دلس لكن عن

الثقات وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار.

(٨) ضعيف.

(٩) زين العابدين، ثقة ثبت.

أريد أن أطلق زينب، فقال: «أمسك عليك زوجك واتق الله»، يقول: فلم قلت: أمسك عليك زوجك وقد أعلمتك أنها ستكون من أزواجك؟<sup>(١)</sup>.

(١) [٢٢٧٩] الحكم على الإسناد:

فيه طلحة بن محمد وعلي بن زيد بن جدعان ضعيفان.

التخريج:

قال الترمذي الحكيم في «نوارد الأصول» بعد هذا الأثر: وعلي بن الحسين جاء بهذا من خزانة العلم جوهرًا من الجواهر، ودرًا من الدرر، أنه إنما عتب عليه في أنه قد أعلمه أن ستكون هذه من أزواجك، فكيف قال بعد ذلك لزيد (أمسك عليك زوجك)، وأخذتك خشية الناس أن يقولوا: تزوج امرأة ابنه، والله أحق أن تخشاه. أنظر: «القرطبي» ١٩١/١٤.

قال ابن حجر رحمه الله: وقد أخرج بن أبي حاتم هذه القصة من طريق السدي فساقها سياقًا واضحًا حسنًا ولفظه، بلغنا أن هذه الآية نزلت في زينب بنت جحش وكانت أمها أميمة بنت عبد المطلب عمة رسول الله ﷺ وكان رسول الله ﷺ أراد أن يزوجه زيد بن حارثة مولاه فكرهت ذلك ثم أنها رضيت بما صنع رسول الله ﷺ فزوجها إياه، ثم أعلم الله ﷻ نبيه ﷺ بعد أنها من أزواجه، فكان يستحي أن يأمر بطلاقها، وكان لا يزال يكون بين زيد وزينب ما يكون من الناس، فأمره رسول الله ﷺ أن يمسك عليه زوجته وأن يتقي الله وكان يخشى الناس أن يعيخوا عليه ويقولوا: تزوج امرأة ابنه. وقد كان قد تبنى زيدًا. وعنده من طريق علي بن زيد عن علي بن الحسين بن علي قال أعلم الله نبيه ﷺ أن زينب ستكون من أزواجه قبل أن يتزوجها فلما أتاه زيد يشكوها إليه وقال له: «اتق الله وأمسك عليك زوجك» قال الله: قد أخبرتك أنني مزوجكها وتخفي في نفسك ما الله مبديه. وقد أطنب الترمذي الحكيم في تحسين هذه الرواية وقال: إنها من جواهر العلم المكنون. وكأنه لم يقف على تفسير السدي الذي أورده وهو أوضح سياقًا وأصح إسنادًا إليه؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان. أنظر: «فتح الباري» ٥٢٣/٨.

وهذا التأويل يطابق للتلاوة، وذلك أن الله تعالى حكم وأعلم إبداء ما أخفاه، والله لا يخلف الميعاد، ثم لم يجده أظهر من شأنه عند التزويج بقوله تعالى: ﴿زَوَّجْنَاهَا﴾، فلو كان الذي أضمره رسول الله ﷺ محبتها، وإرادة طلاقها، لكن لا يجوز على الله ﷻ كتمانها، مع وعده أن يظهره، فدل ذلك على أنه ﷺ عوتب على قوله: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾، مع علمه بأنها ستكون زوجته، وكتمانها ما أخبره الله سبحانه، حيث استبشع<sup>(١)</sup> واستحيا أن يقول لزيد: إن التي تحتك ستكون أمراؤتي، والله أعلم.

فهذا قول حسن قوي مرضي، وإن كان القول الآخر لا يقدر في حال النبي ﷺ، لأن العبد غير ملوم على ما يقع في قلبه من مثل هذه الأشياء ما لم يقصد فيها المأثم.

ثم قوله: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا﴾ أي: حاجته من نكاحها<sup>(٢)</sup>.

- ٥٢٤ باب ﴿وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه﴾.

وأخرج مثله الطبري في «جامع البيان» ١٣/٢٢ عن الحسن.

(١) استبشع الشيء أي: عدّه بشعًا، والبشع: الكريه. ورجل بشع النفس إذا كان خبيث النفس. أنظر: «لسان العرب» لابن منظور ١١/٨. «مختار الصحاح» للرازي (ص ٢٢) (بشع).

(٢) وهو قول الطبري، واستشهد بقول الشاعر:

ودعني قبل أن أودعه لما قضى من شبابنا وطر

أي حاجة، وقضاء الوطر في اللغة: بلوغ منتهى ما في النفس من الشيء، يقال: قضى وطرا منه إذا بلغ ما أراد من حاجته فيه، والمراد هنا: أنه قضى وطره منها



﴿زَوْجَنكِهَا﴾<sup>(١)</sup>

بنكاحها والدخول بها، بحيث لم يبق له فيها حاجة، وتقاشرت عنه همته، وطابت عنه نفسه، وقيل: المراد به الطلاق، لأن الرجل إنما يطلق امرأته إذا لم يبق له فيها حاجة. «جامع البيان» ١٣/٢٢ - ١٤. «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/١٩٤.

لطيفة: قال الإمام أبو القاسم عبد الرحمن السهلي رحمه الله: كان يقال زيد بن محمد حتى نزل ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ فقال: أنا زيد بن حارثة. وحرم عليه أن يقول: أنا زيد ابن محمد. فلما نزع عنه هذا الشرف وهذا الفخر، وعلم الله وحشته من ذلك شرفه بخصيصة لم يكن يخص بها أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وهي أنه سماه في القرآن، فقال تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا﴾ يعني من زينب. ومن ذكره الله تعالى باسمه في الذكر الحكيم حتى صار لاسمه قرآنا يتلى في المحارب، نوه به غاية التنويه، فكان في هذا تأنيس له وعوض من الفخر بأبوة محمد صلى الله عليه وسلم له، ألا ترى إلى قول أبي بن كعب حين قال له النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك سورة كذا» فبكى وقال: أودكرت هنالك؟ وكان بكاءه من الفرح حين أخبر أن الله تعالى ذكره، فكيف بمن صار اسمه قرآنا يتلى مخلدا؟ هل يبىد؟! يتلوه أهل الدنيا إذا قرؤوا القرآن، وأهل الجنة كذلك أبدا، لا يزال على ألسنة المؤمنين، كما لم يزل مذكورا على الخصوص عند رب العالمين، إذ القرآن كلام الله القديم، وهو باق لا يبىد، فاسم زيد هذا في الصحف المكرمة المرفوعة المطهرة، تذكره في التلاوة السفرة الكرام البررة. وليس ذلك لاسم من أسماء المؤمنين إلا لنبي من الأنبياء، ولزيد بن حارثة تعويضا من الله تعالى له مما نزع عنه. وزاد في الآية أن قال: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ أي بالإيمان، فدل على أنه من أهل الجنة، علم ذلك قبل أن يموت، وهذه فضيلة أخرى. أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/١٩٤.

(١) قال ابن العربي: فبدأ بالنبي صلى الله عليه وسلم قبل زينب؛ وهو شرعنا الذي لا خلاف في وجوب الاقتداء به - أي: أبتدأه بالرجل قبل المرأة كما في قوله ﴿أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ﴾ لأن الرجل المقدم في العقد، الملتزم للصداق والنفقة، القيم على

فكانت زينب تفخر<sup>(١)</sup> على نساء النبي ﷺ فتقول: أنا أكرمكم ولياً، وأكرمكم سفيراً، زوجكن أقاربكن، وزوجني الله ﷻ<sup>(٢)</sup>.

[٢٢٨٠] وأخبرنا أبو بكر الجوزقي<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا أبو العباس الدغولي<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب<sup>(٥)</sup>،

المرأة، وصاحب الدرجة عليها في حق النكاح. «أحكام القرآن» ٤٩٧/٣ قال القرطبي: قال ابن عطية: وهذا غير لازم، لأن الزوج في الآية مخاطب فحسن تقديمه، وفي المهور الزوجان سواء، فقدم من شئت، ولم يبق ترجيح إلا بدرجة الرجال، وأنهم القوامون. وقوله: ﴿زَوَّجْتَكُنَّ﴾ أي: لم نحوجك إلى ولي من الخلق يعقد لك عليها، تشريفاً لك ولها، فلما أعلمه الله بذلك دخل عليها بغير إذن، ولا عقد، ولا تقدير صداق، ولا شيء مما هو معتبر في النكاح في حق أمته، وهذا من خصوصياته ﷺ التي لا يشاركه فيها أحد بإجماع المسلمين، وكان تزوجه بزينب سنة خمس من الهجرة، وقيل سنة ثلاث، وهي أول من مات بعده من زوجاته الشريقات، مات بعده بعشر سنين، رضي الله عنها. أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/١٩٤ - ١٩٥.

(١) الفخر: أدعاء العظم والكبر والشرف، ولا يفخر تبجحاً، ولكن شكراً لله وتحديثاً بنعمه. وهو الافتخار وعد القديم، وهو أيضاً ذكر المحاسن ومباهاة غيرها بها. انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣/٤١٨ (فخر). «مختار الصحاح» للرازي (ص ٢٠٧)، (فخر)، وانظر: «الصحاح» للجوهري ٢/٧٧٩.

(٢) البخاري كتاب التوحيد باب، ﴿وَكَاثَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ (٧٤٢١) الترمذي في تفسير القرآن باب ومن سورة الأحزاب (٣٢١٣). النسائي في النكاح صلاة المرأة إذا خطبت ٦/٧٩ - ٨٠، أحمد ٣/٢٢٦ (١٣٣٦١).

(٣) محمد بن عبد الله بن محمد ابن زكريا الشيباني، ثقة.

(٤) محمد بن عبد الرحمن بن محمد السرخسي، الإمام الحافظ المجود.

(٥) ثقة عارف.

ومحمد بن عبد الله بن قهزاذ<sup>(١)</sup> جميعاً عن جعفر بن عون<sup>(٢)</sup>، عن المعلى بن عرفان<sup>(٣)</sup>، عن محمد بن عبد الله بن جحش<sup>(٤)</sup> قال: تفاخرت زينب وعائشة رضي الله عنهما، فقالت زينب: أنا الذي نزل تزويجي من السماء.

فقالت عائشة: أنا الذي عذرني الله في كتابه حين حملني ابن المعطل على الراحلة. فقالت زينب: وما قلت حين ركبتها؟  
 قالت: قلت: حسبي الله ونعم الوكيل.  
 قالت: كلمة المؤمنين<sup>(٥)</sup>.

[٢٢٨١] وأنبأني عقيل بن محمد<sup>(٦)</sup>، أن المعافى بن زكريا<sup>(٧)</sup>

(١) ثقة.

(٢) صدوق.

(٣) معلى بن عرفان بن سلمة، قال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث، قال أبو زرعة: منكر واهي الحديث أنظر: «الإكمال» ٢٠٠/٦، «الكامل في الضعفاء» ٣٦٩/٦، «لسان الميزان» ٦٤/٦.

(٤) صحابي جليل.

(٥) [٢٢٨٠] الحكم على الإسناد:

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٢٤٠ (١٥٣٠٤): فيه المعلى بن عرفان، وهو متروك.

التخريج:

رواه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤/٤٤ - ٤٥.

(٦) لم أجده.

(٧) الحافظ الثقة.

أخبره، عن محمد بن جرير<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا ابن حميد<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا جرير<sup>(٣)</sup>، عن مغيرة<sup>(٤)</sup>، عن الشعبي<sup>(٥)</sup> قال: كانت زينب تقول للنبي ﷺ: إني لأدل<sup>(٦)</sup> عليك بثلاث ما من نسائك امرأة تدل بهن: جدي وجدك واحد، وإني أنكحنيك الله في السماء<sup>(٧)</sup>، وإن السفير لجبريل<sup>(٨)</sup>.

(١) الطبري الإمام العلم المجتهد عالم عصره صاحب التصانيف.

(٢) التميمي أبو عبد الله الرازي حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه.

(٣) ابن عبد الحميد بن قرط الضبي، ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهيم من حفظه.

(٤) ابن مقسم الضبي، مولا هم، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم.

(٥) عامر بن شراحيل ثقة مشهور فقيه فاضل.

(٦) التدلل: العَنَج في الجارية، وهو: تكسر وتدلل وتلوي مع جرأة وتطلف، ودل المرأة: حسن الهيئة، وحسن الحديث. انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٣٠/٢ (دلل)، ٣٨٩/٣ (غنج).

(٧) وهذا دليل على علو الله تعالى، وكما سبق وأشرنا إلى ذلك، وهو أمر مسلم به بين عموم المسلمين إلا من أنتكست فطرته، وعلو الله تعالى واستواؤه على عرشه من الصفات المعلومة بالسمع لا بالعقل كما قال ابن تيمية «مجموع الفتاوى» ٢٢٧/٥.

وقولها: (في السماء) إما أن تكون في بمعنى على، أو يراد بالسماء العلو، وكلاهما جاءت به النصوص، قال تعالى: ﴿فَيَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾، وقال: ﴿فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا﴾ وقال: ﴿وَلَأَصْلَبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ﴾ في هنا بمعنى على، وكما قال ﷺ: «ارحموا من في الأرض» أي على الأرض.

(٨) [٢٢٨١] الحكم على الإسناد:

شيخ المصنف لم أجده، وفيه ابن حميد ضعيف، والمغيرة يدلس وقد عنعن.

﴿لِيَكُنَّ لَا يَكُونَنَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِهِمْ﴾ الذين تبنوهم.  
 ﴿إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾ [٤٠١/م] بالنكاح وطلقوهن، أو ماتوا عنهن.  
 قال الحسن: كان<sup>(١)</sup> العرب تظن أن حرمة المتبنى مشتبكة كاشتباك  
 الرحم، فميز الله تعالى بين المتبنى وبين الرحم، وأراهم أن حلائل  
 الأدياء غير محرمة عليهم؛ لذلك قال: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ  
 أَصْلَابِكُمْ﴾ فقيّد<sup>(٢)</sup>.  
 ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ كائنًا لا محالة<sup>(٣)</sup>، وقد قضى في زينب أن  
 يتزوجها رسول الله<sup>(٤)</sup>.

﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ﴾<sup>(٥)</sup> أحل الله له<sup>(٦)</sup>.



### التخريج:

- رواه الطبري في «جامع البيان» ١٤/٢٢ عن الشعبي.
- (١) وردت هكذا في المخطوط، والأولى أن تثبت: (كانت).
- (٢) الحرج في أزواج الأبناء من الأصلاب، أو ما يكون في حكم الأبناء من الأصلاب  
 بالبعضية وهو الرضاع.
- (٣) فالله تعالى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، ولا مانع له، ولا يقدر غيره أن يمنعه  
 عن مراده.
- (٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٤/٢٢.
- (٥) الحَرَجُ في الأصل: الضيق. وقيل: الحَرَجُ أضيْقُ الضيق. ومعنى لا حَرَجَ: أي: لا  
 بأس، ولا إثم عليكم. وحرج صدره أي: ضاق، والحرج أيضًا: الإثم والحرام،  
 وهو قول الطبري.
- انظر: «النهاية في غريب الحديث» ١/٣٦١ - ٣٦٢ (حرج). «مختار الصحاح»  
 للرازي (ص ٥٤ - ٥٥)، (حرج)، «جامع البيان» للطبري ١٤/٢٢.
- (٦) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٤/٢٢ عن قتادة.

﴿سُنَّةَ اللَّهِ﴾ أي: كسنة الله، نصب بنزع الخافض<sup>(١)</sup>.

وقيل: فَعَلَ سَنَةً الله. وقيل على الإغراء: أَتَبِعُوا سَنَةَ الله.

وأراد بسنة الله في الأنبياء الماضين: أن لا يؤاخذهم بما أحل لهم<sup>(٢)</sup>.

وقال الكلبي، ومقاتل: إن<sup>(٣)</sup> داود عليه السلام جمع الله بينه وبين المرأة التي هويها، فكذلك جمع بين محمد وزينب<sup>(٤)</sup> حين هويها<sup>(٥)</sup>.

(١) وقيل على الإغراء، أي: الزموا.

انظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٣٥٧/٦.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٥/٢٢.

قال ابن كثير: وهذا رد على من توهم من المنافقين نقصًا في تزويجه امرأة زيد مولاة ودعيه الذي كان قد تبناه. أنظر: «تفسير القرآن العظيم» ١١/١٧٤.

(٣) وردت هكذا في المخطوط، والأولى أن تثبت: أراد.

(٤) وسبق أن مثل هذا ينافي عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام مع ظهور بطلان هذه الأقوال إسنادًا ومتنا.

(٥) وقد أجاد ابن العربي في «أحكام القرآن» وساق كلامًا رائعًا، أروده هنا للفائدة، قال رحمه الله: قد بينا في السالف في كتابنا هذا وفي غير موضع عصمة الأنبياء - صلوات الله عليهم - من الذنوب، وحققنا القول فيما نسب إليهم من ذلك، وعهدنا إليكم عهدًا لن تجدوا له رداً أن أحداً لا ينبغي أن يذكر نبياً إلا بما ذكره الله، لا يزيد عليه، فإن أخبارهم مروية، وأحاديثهم منقولة بزيادات تولاها أحد رجلين: إما غبي عن مقدارهم، وإما بدعي لا رأي له في برهم ووقارهم، فيدس تحت المقال المطلق الدواهي، ولا يراعي الأدلة ولا النواهي؛ وكذلك قال الله تعالى: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾، أي: أصدقها على أحد التأويلات، وهي كثيرة.. فهذا محمد صلى الله عليه وسلم ما عصي قط ربه، لا في حال الجاهلية ولا بعدها، تكرمة من الله وتفضلاً وجلاً، أحله به المحل الجليل الرفيع.. وما

زالت الأسباب الكريمة، والوسائل السليمة تحيط به من جميع جوانبه والطرائف النجبية تشتمل على جملة ضرائبه، فهو سالم عن العيب، بريء من الريب، ينتقل من كرامة على كرامة، ولا ينتزل إلا منازل السلامة، أكرم الخلق سليقة وأصحابا، وكانت عصمته من الله فضلا لا أستحقاقا، وكرامة له ورحمة به وتفضل عليه، فلم يقع قط لا في ذنب صغير حاشا لله ولا كبير، ولا وقع في أمر يتعلق به لأجله نقص ولا تغيير، وهذه الروايات كلها ساقطة الأسانيد، إنما الصحيح منها ما روي عن عائشة أنها قالت: لو كان رسول الله ﷺ كاتما من الوحي شيئا لكتم هذه الآية.. قال القاضي: وما وراء هذه الرواية غير معتبر، فأما قولهم: إن النبي ﷺ رآها فوقعت في قلبه فباطل، فإنه كان معها في كل وقت وموضع، ولم يكن حيثئذ حجاب، فكيف تنشأ معه وينشأ معها ويلحظها في كل ساعة، ولا تقع في قلبه إلا إذا كان لها زوج وقد وهبته نفسها، وكرهت غيره، فلم تخطر بباله، فكيف يتجدد له هوى لم يكن؟!، حاشا لذلك القلب المطهر من هذه العلاقة الفاسدة. وقد قال الله له: ﴿وَلَا تَمْدَنَّ عَيْنَكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾. والنساء أفتن الزهرات وأنشر الرياحين، فيخالف هذا في المطلقات، فكيف في المنكوحات المحبوسات، وإنما كان الحديث أنها لما أستقرت عند زيد جاءه جبريل: إن زينب زوجك، ولم يكن بأسرع أن جاءه زيد يتبرأ منها، فقال له: «اتق الله، وأمسك عليك زوجك»، فأبى زيد إلا الفراق، وطلقها وانقضت عدتها، وخطبها رسول الله ﷺ على يدي مولاه زوجها، وأنزل الله القرآن المذكور فيه خبرهما.. وهذا يدل على براءته من كل ما ذكره متصور من المفسرين، مقصور على علوم الدين. أنظر: «أحكام القرآن» ١٥٤٢/٣ - ١٥٤٤.

فائدة: يجب على الناس أن ينظروا في دينهم نظرهم في أموالهم، وهم لا يأخذون في البيع ديناراً معيياً، وإنما يختارون السالم الطيب، كذلك لا يؤخذ من الروايات عن النبي ﷺ إلا ما صح سنده، لئلا يدخل في حيز الكذب على رسول الله ﷺ. فبينما هو يطلب الفضل إذا به قد أصاب النقص، بل ربما أصاب الخسران المبين.

وقيل: الإشارة بالسنة إلى النكاح فإنه من سنة الأنبياء<sup>(١)</sup>.

وقيل: إلى كثرة الأزواج، مثل قصة داود وسليمان عليهما السلام<sup>(٢)</sup>.

﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾ ماضياً كائناً.

قال ابن عباس: وكان من قدره أن تلد تلك المرأة التي أبتلي بها داود ابناً مثل سليمان، ويملك من بعده.

﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ﴾<sup>(٣)</sup>

٣٩

(١) كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ الآية [الرعد: ٣٨]، وكما روى مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: «لكني أصلي وأنا، وأصوم وأفطر، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني» رواه البخاري كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح (٥٠٦٣)، ومسلم كتاب النكاح، باب استحباب النكاح (١٤٠١) وقال: «أربع من سنن المرسلين: التطهر، والنكاح، والسواك، والحناء» حسن. رواه أحمد ٤٢١/٥ (٢٣٥٨١).

(٢) فكان لداود عليه السلام مائة امرأة، وثلاثمائة سرية، وسليمان عليه السلام ثلاثمائة امرأة، وسبعمائة سرية.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/١٩٣.

(٣) وسيد الناس في هذا المقام، بل وفي كل مقام محمد رسول الله ﷺ، فإنه قام بأداء الرسالة وإبلاغها إلى أهل المشارق والمغارب، إلى جميع أنواع بني آدم، وأظهر الله تعالى كلمته ودينه وشرعه على جميع الأديان والشرائع، فإنه قد كان النبي قبله إنما يبعث إلى قومه خاصة، وأما هو ﷺ فإنه بعث إلى جميع الخلق عربهم وعجمهم ﴿قُلْ يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ ثم ورث مقام البلاغ عنه أمته من بعده، فكان أعلى من قام بها بعده أصحابه عليه السلام، بلغوا عنه كما أمرهم به في جميع أقواله وأفعاله وأحواله، في ليله ونهاره، وحضره وسفره، وسره وعلايته، فرضي الله عنهم وأرضاهم ثم ورثه كل خلف عن سلفهم إلى



محل ﴿الَّذِينَ﴾ خفض على نعت ﴿الَّذِينَ خَلَوْا﴾.  
﴿وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ﴾ لا يخشون قالة الناس ولائمتهم  
فيما أحل الله لهم وفرض عليهم.

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ حافظًا لأعمال خلقه، ومحاسبهم عليها.

ثم نزلت في قول الناس: إن محمدًا تزوج امرأة ابنه:

﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾

الذين لم يلدهم فيحرم عليه نكاح زوجته بعد فراقه إياها، يعني:  
زيدًا، وإنما كان أبا القاسم، والطيب، والمطهر، وإبراهيم.

﴿وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ﴾ أي: ولكن كان رسول الله.

﴿وَحَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ أي: آخرهم<sup>(١)</sup>، ختم الله به النبوة فلا نبي بعده،

ولو كان لمحمد ابن لكان نبينا.

[٢٢٨٢] أخبرنا عبد الله بن حامد الوزان<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا مكي بن

زماننا هذا، فبنورهم يقتدي المهتدون، وعلى منهجهم يسلك الموفقون، فنسأل  
الله الكريم المنان أن يجعلنا من خلفهم.

انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٧٤/١١ - ١٧٥.

(١) وهذه الآية نص في أنه لا نبي بعد نبينا محمد ﷺ، كما روى البخاري في المناقب  
باب خاتم النبيين (٣٥٣٤)، ومسلم في الفضائل، باب ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين  
(٢٢٨٧)، عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مثلي ومثل الأنبياء  
كمثل رجل بنى دارًا فأكملها وأحسنها إلا موضع لبنة، فكان من دخلها فنظر إليها  
قال: ما أحسنها إلا موضع هذه اللبنة، فأنا موضع اللبنة، ختم الله بي الأنبياء  
عليهم الصلاة والسلام».

(٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.

عبدان<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا عبد الرحمن<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا سفيان<sup>(٣)</sup>، عن الزهري<sup>(٤)</sup>، عن محمد بن جبير<sup>(٥)</sup>، عن أبيه<sup>(٦)</sup> أن النبي ﷺ قال: «أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب الذي ليس بعدي نبي»<sup>(٧)</sup>.

واختلف القراء<sup>(٨)</sup> في قوله تعالى: ﴿وَحَاتَمَ﴾:

(١) المحدث الثقة المتقن.

(٢) ابن بشر بن الحكم بن حبيب بن مهران العبدي ثقة.

(٣) ابن عيينة بن أبي عمران ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار.

(٤) محمد بن مسلم الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه.

(٥) محمد بن جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل القرشي النوفلي، ثقة.

(٦) جبير بن مطعم بن عدي الصحابي المشهور.

(٧) [٢٢٨٢] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات، ما عدا شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

رواه البخاري في المناقب باب ما جاء في أسماء رسول الله (٣٥٣٢)، وفي التفسير باب قوله تعالى ﴿مَنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ (٤٨٩٦)، ومسلم في الفضائل باب في أسمائه (٢٣٥٤)، وأحمد في «المسند» ٨٠/٤ (١٦٧٣٤)، ٨١/٤ (١٦٧٤٨) ومالك في «الموطأ» (١٥٩٤)، والدارمي في «السنن» (٢٨١٧).

(٨) قرأ الجمهور بكسر التاء، وقُرئ بفتحها، ومعنى الأولى أنه ختمهم، أي: جاء آخرهم، ومعنى الثانية أنه صار كالخاتم لهم، الذي يختمون به، ويتزينون بكونه منهم، قال أبو عبيدة: الوجه الكسر، لأن التأويل أنه ختمهم فهو خاتمهم، وأنه قال: «أنا خاتم النبيين» وخاتم الشيء آخره، وقال الحسن: الخاتم هو الذي ختم به. والمعنى ختم الله به النبوة فلا نبوة بعده ولا معه. قال ابن عباس: يريد لو

فقرأ الحسن، وعاصم بفتح التاء على الأسم، أي: آخر النبيين، كقوله تعالى ﴿خَتَمُ مَسْكِ﴾ أي: آخره. وقرأ الآخرون بكسر التاء على الفاعل، أي: أنه ختم النبيين بالنبوة<sup>(١)</sup>.

لم أختم به النبيين لجعلت له ابناً يكون بعده نبياً، وقال: إن الله لما حكم أن لا نبي بعده لم يعطه ولدا ذكراً يصير رجلاً، وعيسى ممن نبى قبله، وحين ينزل عاملاً على شريعة محمد ﷺ كأنه بعض أمته.

انظر: «جامع البيان» للطبري ١٦/٢٢. القرطبي ١٤/١٩٦ - ١٩٧. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٠/٢ (ختم).

(١) والأحاديث في هذا كثيرة، فمن رحمة الله تعالى بالعباد إرسال محمد ﷺ إليهم، ثم من تشريفه لهم ختم الأنبياء والمرسلين به وإكمال الدين الخفيف له، وقد أخبر الله تبارك وتعالى في كتابه ورسوله ﷺ في السنة المتواترة عنه أنه لا نبي بعده، ليعلموا أن كل من ادعى هذا المقام بعده فهو كذاب وأفك دجال ضال مضل، لو تحرق وشعبذ وأتى بأنواع السحر والطلاسم والنيرنجيات فكلها محال وضلال عند أولي الألباب، كما أجرى الله ﷻ على يد الأسود العنسي باليمن ومسيلمة الكذاب باليمامة من الأحوال الفاسدة والأقوال الباردة ما علم كل ذي لب وفهم وحجى أنهما كاذبان ضالان لعنهما الله، وكذلك كل مدع لذلك إلى يوم القيامة حتى يختموا بالمسيح الدجال، فكل واحد من هؤلاء الكذابين يخلق الله تعالى معه من الأمور ما يشهد العلماء والمؤمنون بكذب من جاء بها، وهذا من تمام لطف الله تعالى بخلقه، فإنهم بضرورة الواقع لا يأمرؤن بمعروف ولا ينهون عن منكر إلا على سبيل الاتفاق أو لما لهم فيه من المقاصد إلى غيره ويكون في غاية الإفك والفجور في أقوالهم وأفعالهم، كما قال تعالى: ﴿هَلْ أَتَيْتُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيْطَانُ﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٣٣﴾، وهذا بخلاف حال الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فإنهم في غاية البر والصدق والرشد والاستقامة والعدل فيما يقولونه ويفعلونه ويأمرؤن به وينهون عنه، مع ما يؤيدون به من الخوارق للعادات والأدلة الواضحات والبراهين الباهرات، فصلوات الله وسلامه عليهم دائماً مستمراً

﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ (٤).

٤١

قال ابن عباس: لم يفرض الله تعالى على عباده فريضة إلا جعل لها حدًا معلومًا، ثم عذر أهلها - في حال العذر - غير الذكر فإنه تعالى لم يجعل [م/٤٠٢] له حدًا ينتهي إليه، ولم يعذر أحدًا في تركه إلا مغلوبًا على عقله، وأمرهم بذكره في الأحوال كلها فقال تعالى: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيمًا وَفُوعًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، وقال تعالى: ﴿اُذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ بالليل والنهار، في البر والبحر، والسفر والحضر، والغنى والفقر، والصحة والسقم، والسر والعلانية، وعلى كل حال<sup>(٢)</sup>.

وقال مجاهد: الذاكر الكثير أن لا ينساه أبدًا.

[٢٢٨٣] أخبرني ابن فنجويه<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا ابن شنبه<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا الفريابي<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا عمرو بن عثمان<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا

ما دامت الأرض والسموات.

انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٧٩/١١ - ١٨٠.

(١) آل عمران: ١٩١.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٧/٢٢ عن ابن عباس.

(٣) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٤) في الأصول: شبة والمثبت هو الصواب وهو: عبيد الله بن محمد بن شنبه لم يذكر الجرح أو تعديل.

(٥) جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض إمام حافظ ثبت.

(٦) القرشي، أبو حفص الحمصي، صدوق.

أبي<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا ابن لهيعة<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا دراج<sup>(٣)</sup>، عن أبي الهيثم<sup>(٤)</sup>، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «أكثرُوا ذكر الله حتى يقولوا مجنون»<sup>(٥)</sup>.

﴿وَسَبِّحُوهُ﴾ وصلوا له ﴿بُكْرَةً﴾

يعني: صلاة الصبح ﴿وَأَصِيلاً﴾ يعني: صلاة العصر عن قتادة<sup>(٦)</sup>.  
وقال ابن عباس: يعني: صلاة العصر والعشاءين.  
وقال مجاهد: يعني: قوله سبحانه الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، فعبر بالتسبيح عن أخواته، وهذه كلمات يقولها الطاهر والجنب والمحدث<sup>(٧)</sup>.

(١) عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار، أبو عمرو، ثقة.

(٢) عبد الله بن لهيعة صدوق خلط بعد أحراق كتبه.

(٣) دراج بن سمعان، أبو السمح القرشي، صدوق في حديثه عن أبي الهيثم ضعف.

(٤) سليمان بن عمرو بن عبد، ثقة.

(٥) [٢٢٨٣] الحكم على الإسناد:

ضعيف فيه ابن شنبه لم يذكر بجرح أو تعديل، وابن لهيعة وفيه أيضًا دراج في حديثه عن أبي الهيثم ضعف.

التخريج:

رواه أحمد ٦٨/٣ (١١٦٥٣)، ٧١/٣ (١١٦٧٤)، قال الأرنؤوط: إسناده

ضعيف، في كليهما. وضعفه الألباني. أنظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» ٩/٢

(٥١٧)، و«ضعيف الجامع الصغير» (١١٠٨).

(٦) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٧/٢٢.

(٧) والآيات والأحاديث والآثار في الحث على ذكر الله تعالى كثيرة جدًا، وفي هذه الآية الكريمة الحث على الإكثار من ذلك، وقد صنف الناس في الذكار المتعلقة

﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ﴾ بالرحمة.

قال السدي: قالت بنو إسرائيل لموسى: أيصلي ربنا؟، فكبر هذا الكلام على موسى، فأوحى الله تعالى أن قل لهم: إني أصلي، وإن صلاتي رحمتي وقد وسعت كل شيء.

وقيل: يصلي، أي: يشيع لكم الذكر الجميل في عباده<sup>(١)</sup>.  
وقال الأخفش: يبارك عليكم.

﴿وَمَلَأْتِكُمُوهُ﴾ بالاستغفار والدعاء<sup>(٢)</sup>.

﴿لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾<sup>(٣)</sup>.

بأناء الليل وأطراف النهار كالنسائي، والمعمرى وغيرهما، ومن أحسن الكتب المؤلفة في ذلك كتاب الأذكار للشيخ محيي الدين النووي رحمه الله.  
انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١١/١٨٣. وأيضًا: «الوابل الصيب»، لابن القيم، و«حصن المسلم».. وغير ذلك كثير.

(١) حكاه البخاري عن أبي العالية بلفظ: والصلاة من الله تعالى ثناؤه على العبد عند الملائكة.

ورواه أبو جعفر الرازي، عن الربيع، عن أنس عنه، وقال غيره: الصلاة من الله ﷻ الرحمة، وقد يقال: لا منافاة بين القولين، والله أعلم. انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١١/١٨٣.

(٢) كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ أَعْرَاشَ وَمَن حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ الآية [غافر ٧].

(٣) أي بسبب رحمته بكم، وثنائه عليكم، ودعاء الملائكة لكم، يخرجكم من ظلمات الجهل والضلال إلى نور الهدى واليقين، ومعنى هذا التثيت على الهداية، لأنهم كانوا في وقت الخطاب على الهداية.  
انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١١/١٨٣.

وروى الطبري في «جامع البيان» ١٧/٢٢ عن ابن زيد ﴿لِيُخْرِجَكُمْ مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ قال: من الضلالة إلى الهدى. قال: والضلالة: الظلمات، والنور: الهدى.

قال الطبري في «جامع البيان» ١٧/٢٢: يقول تعالى ذكره: وكان بالمؤمنين به وبرسوله ذا رحمة أن يعذبهم وهم له مطيعون، ولأمره متبعون.

قال ابن كثير: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ الْمُؤْمِنِينَ رَجِيمًا﴾ أي: في الدنيا والآخرة، أما في الدنيا فإنه هداهم إلى الحق الذي جهله غيرهم، وبصرهم الطريق الذي ضل عنه وحاد عنه من سواهم من الدعاة إلى الكفر أو البدعة وأتباعهم من الطغاة، وأما رحمته بهم في الآخرة فأمنهم من الفزع الأكبر وأمر ملائكته يتلقونهم بالبشارة بالفوز بالجنة والنجاة من النار ما ذاك إلا لمحبتهم لهم ورأفته بهم. وفي «صحيح الإمام البخاري» عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ؓ أن رسول الله ﷺ رأى امرأة من السبي قد أخذت صبيًا لها فألصقته إلى صدرها وأرضعته، فقال رسول الله ﷺ: «أترون هذه تلقي ولدها في النار وهي تقدر على ذلك؟» قالوا: لا. قال رسول الله ﷺ: «فوالله لله أرحم بعباده من هذه بولدها».

رواه البخاري في الأدب، باب رحمة الولد (٥٩٩٩)، ومسلم في التوبة، باب في سعة رحمة الله تعالى (٢٧٥٤). وانظر «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٨٣/١١ - ١٨٤.

فائدة: والرحمة صفة من صفات الله تعالى، فهو رحمن رحيم، ونُتِبَ هذه الصفة لله ﷻ كما وصف بها نفسه ونؤمن بأنه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾، وقد قال بعضهم بأنها مجاز، وكلامهم هذا من أبطل الدعاوى؛ لأن ذلك يتضمن إنكار حقيقة صفة الرحمة، وهو أعظم من إنكار الكفار لاسمه تعالى (الرحمن)، كما ذكر ﷺ عنهم ذلك ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ؟﴾، فهؤلاء الذين كفروا بالرحمن، وأنكروه، لم يكفروا بذاته تعالى وربوبيته، ولم ينكروا ما يدعيه المؤولة أن معنى اسمه الرحمن هو الإحسان والإنعام إلى خلقه، وإنما أنكروا اسمه تعالى (الرحمن) أن يسمى به. وإنكار صفة الرحمة

قال أنس بن مالك: لما نزلت ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ قال أبو بكر: ما خصك الله يا رسول الله بشرف إلا وقد أشركتنا فيه، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

٤٤

﴿تَحِيَّتُهُمْ﴾ أي: تحية المؤمنين ﴿يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ﴾ أي: يرون الله ﴿سَلَّمَ﴾ أي: يسلم عليهم، ويسلمهم من جميع الآفات والبلبات. [٢٢٨٤] أخبرني ابن فنجويه<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا ابن حبان<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا ابن مروان<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا أبي<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا إبراهيم بن عيسى<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا علي بن علي<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا أبو حمزة الثمالي<sup>(٧)</sup> في قوله ﷺ: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾ قال: تسلم عليهم

أعظم من إنكار الأسم، وهو من أعظم الإلحاد في أسمائه تعالى؛ لأن وضع الأسم مقصود به الدلالة على المعنى المراد منه، وهو الرحمة، كما هو معلوم في جميع أسمائه تعالى. وتعليلهم لنفي الرحمة عن الله تعالى بأنها رقة القلب التي تحمل الميل إلى المرحوم.

جوابه: أن هذه رحمة المخلوق، ووصفه، وأما رب العالمين، فليس كمثله شيء في ذاته وصفاته، فليست رحمته تعالى من جنس رحمة خلقه.

(١) الحسين بن محمد بن الحسين ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) محمد بن حبان أبو حاتم البستي إمام حافظ موجود.

(٣) إبراهيم بن مروان، صدوق.

(٤) مروان بن محمد بن حسان الأسدي الطاطري أبو بكر الدمشقي، ثقة.

(٥) لم يتبين لي من هو.

(٦) لم يتبين لي من هو.

(٧) ثابت بن أبي صفية، ضعيف رافضي.



الملائكة يوم القيامة، وتبشرهم حين يخرجون من قبورهم<sup>(١)</sup>.

وقيل: هو عند الموت، والكناية مردودة إلى ملك الموت كناية عن غير مذكور<sup>(٢)</sup>.

[٢٢٨٥] أخبرني الحسين بن محمد بن الحسين<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا عبد الله بن يوسف بن أحمد بن مالك<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا إسحاق بن محمد بن الفضل الزيات<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن سعيد بن غالب<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا حماد بن خالد الخياط<sup>(٧)</sup>، قال: أخبرنا

(١) [٢٢٨٤] الحكم على الإسناد:

فيه الثمالي ضعيف، وفيه من لم أتبينه.

التخريج:

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٩٩/١٤.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٩٩/١٤، وقال: وقد ورد أن ملك الموت لا يقبض روح مؤمن إلا سلم عليه.

(٣) ابن فنجوية ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٤) لم أجده.

(٥) ذكره الدارقطني فقال: صدوق.

(٦) محمد بن سعيد بن غالب البغدادي، أبو يحيى العطار الضرير قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: كتبت عنه مع أبي وهو صدوق ثقة. وقال الخطيب: كان ثقة، وذكره بن حبان في الثقات، قال الحافظ: صدوق، وقال محمد بن مخلد: مات في شوال سنة ٢٦١هـ، أنظر: «الجرح والتعديل» ٢٦٦/٧، «الثقات» ١٢٨/٩، «تهذيب الكمال» ٢٧٤/٢٥، «سير أعلام النبلاء» ٣٤٥/١٢، «تهذيب التهذيب» ١٦٧/٩، «التقريب» (٥٩١٢).

(٧) القرشي، أبو عبد الله البصري، ثقة أُمي.

عبد الله بن واقد أبو رجاء<sup>(١)</sup>، عن محمد بن مالك البزار<sup>(٢)</sup>، عن البراء ابن عازب<sup>(٣)</sup> في قوله ﷺ: ﴿يَحْيَتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾ قال: يوم يلقون ملك [م/٤٠٣] الموت لا يقبض روح مؤمن إلا سلم عليه<sup>(٤)</sup>.

[٢٢٨٦] وأخبرني الحسين بن محمد<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا أبو علي بن حبش المقرئ<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا عبد الملك أحمد بن إدريس القطان<sup>(٧)</sup> بالرقعة<sup>(٨)</sup>، قال: أخبرنا عمر بن مدرك القاص<sup>(٩)</sup>، قال: أخبرنا أبو الأحوص محمد بن حيان البغوي<sup>(١٠)</sup>، قال: أخبرنا حماد بن خالد

(١) ثقة موصوف بخصال الخير.

(٢) الجوزجاني، أبو المغيرة، مولى البراء بن عازب، صدوق يخطئ كثيراً.

(٣) الصحابي المشهور.

(٤) [٢٢٨٥] الحكم على الإسناد:

فيه عبد الله بن يوسف لم أجده.

التخريج:

ذكره القرطبي في «الجامع» ١٩٩/١٤.

(٥) ابن فنجويه ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٦) الحسين بن محمد بن حبش ثقة مأمون.

(٧) لم أجده.

(٨) الرقعة: بفتح أوله وثانيه وتشديده وأصله كل أرض إلى جنب واد ينسبط عليها الماء، وجمعها رقاق، وقيل: الرقاق: الأرض اللينة التراب، وهي مدينة مشهورة على الفرات.

انظر: «معجم البلدان» لياقوت ٥٨/٣ - ٥٩.

(٩) أبو حفص الرازي، ويقال البلخي قال ابن معين: كذاب.

(١٠) محمد بن حيان، أبو الأحوص البغوي، نزيل بغداد، ثقة.

الخياط<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا خلف بن خليفة<sup>(٢)</sup>، عن أبي هاشم<sup>(٣)</sup>، عن أبي الأحوص<sup>(٤)</sup>، عن ابن مسعود<sup>(٥)</sup> قال: إذا جاء ملك الموت ليقبض روح المؤمن قال: ربك يقرئك السلام<sup>(٦)</sup>.

﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا﴾ وهو الجنة.

﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ (٤٥)

وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾ (٤٦) (٧)

(١) ثقة أمي.

(٢) ابن صاعد بن برام الأشجعي، صدوق أختلط في الآخر.

(٣) أبو هاشم الرماني الواسطي، أسمه: يحيى بن دينار، وقيل: ابن الأسود، وقيل: ابن نافع كان ينزل قصر الرمان بواسط، قال عبد الله بن أحمد عن أبيه وإسحاق بن منصور عن يحيى بن معين وأبو زرعة والنسائي: ثقة، وقال أبو حاتم: كان فقيها وكان صدوقا. وذكره ابن حبان في الثقات. أنظر: «الثقات» ٥٩٦/٧، «تهذيب الكمال» ٣٤/٣٦٢، «التقريب» (٨٤٢٥).

(٤) عوف بن مالك بن نضلة الأشجعي، ثقة.

(٥) الصحابي المشهور.

(٦) [٢٢٨٦] الحكم على الإسناد:

فيه عمر بن مدرك كذاب، وعبد الملك لم أجده.

التخريج:

انظر «معالم التنزيل» للبغوي ٦/٣٦١.

(٧) وفي هذه الآية أورد بعض المفسرين أقوالاً نفيسة، أسوقها للفائدة، خاصة وأن المصنف رحمه الله لم يفصل في شرحها:

قال الطبري: يقول تعالى ذكره لنبية محمد ﷺ: يا محمد ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا﴾ على أمتك بإبلاغك إياهم ما أرسلناك به من الرسالة. قال القرطبي: قال قتادة: (وشاهداً) على سائر الأمم بتبليغ أنبيائهم. قال ابن كثير: ﴿شَهِدًا﴾ أي لله

يستضيء به أهل الدين.

قال جابر بن عبد الله: لما نزلت ﴿إِنَّا فَتَحْنَا﴾<sup>(١)</sup> الآيات قالت الصحابة رضي الله عنهم: هنيئًا لك يا رسول الله هذه الفاتحة، فما لنا؟.

بالوحدانية، وأنه لا إله غيره وعلى الناس بأعمالهم يوم القيامة وجئنا بك على هؤلاء شهيدًا كقوله: ﴿لَنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾. قال الطبري: ومبشرهم بالجنة إن صدقوك وعملوا بما جئتهم به من عند ربك، ﴿وَنَذِيرًا﴾ من النار أن يدخلوها، فيعذبوا بها إن هم كذبوك، وخالفوا ما جئتهم به من عند الله. وقوله: ﴿وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ﴾ يقول: وداعيا إلى توحيد الله، وإفراد الألوهة له، وإخلاص الطاعة لوجهه دون كل من سواه من الآلهة والأوثان، وعن قتادة: ﴿وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ﴾ إلى شهادة أن لا إله إلا الله. وقوله: ﴿يَاذِينَهُ﴾ يقول: بأمره إياك بذلك. ﴿وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾ يقول: ضياء لخلقه يستضيء بالنور الذي أتيهم به من عند الله عباده ﴿مُنِيرًا﴾ يقول: ضياء ينير لمن استضاء بضوئه، وعمل بما أمره. وإنما يعني بذلك، أنه يهدي به من أتبعه من أمته. لطيفة: قال القرطبي: ووصفه بالإنارة لأن من السرج ما لا يضيء إذا قل سليله ودقت فتيلته. قال ابن كثير: وأمرك ظاهر فيما جئت به من الحق كالشمس في إشراقها وإضاءتها، لا يجحدها إلا معاند.

وقد أشار ذكر المفسرين أن هذه الآية أشتملت على ست من أسماء النبي ﷺ، وقد ذكر أبو بكر بن العربي في «أحكامه» في هذه الآية من أسماء النبي ﷺ سبعة وستين أسما. وروى البخاري، ومسلم، عن ابن عباس رضي الله عنهما: لما نزلت ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا﴾ الآية وقد كان أمر عليًا ومعاذًا رضي الله عنهما أن يسيرا إلى اليمن فقال: «انطلقا فبشرا ولا تنفرا، ويسرا ولا تعسرا». انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٨٧/١١، «جامع البيان» للطبري ١٨/٢٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٠١/١٤.

فأنزل الله تعالى:

﴿وَيَشِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُم مِّنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا﴾ (١).

﴿وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعِ أَذْنَهُمْ﴾

أصبر عليه ولا تكافئهم، نسختها آية القتال (٢). ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى

بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾.

(١) رواه البخاري في التفسير (٣٨٥٤) عن قتادة، عن أنس وفيه: قال أصحابه، هنيئًا مريئًا، فما لنا؟ فأنزل الله: ﴿لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفَّرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا﴾، وكذا أخرجه أحمد في «المسند» ١٢٢/٣ (١٢٢٤٨) عن أنس وإسناده صحيح على شرط الشيخين، ٢١٥/٣ (١٣٢٦٩) عن قتادة عن أنس، ٢٥٢/٣ (١٣٦٦٤) عن عكرمة، عن أنس، ١٧٣/٣ (١٢٨٠٢) عن قتادة، عن عكرمة.

قال الأرنؤوط: لهذا الحديث إسنادان: الأول: قتادة، عن عكرمة مرسلًا ورجاله ثقات رجال الشيخين، غير عكرمة فمن رجال البخاري. والثاني: قتادة، عن أنس، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

فائدة: قال ابن عطية: قال لنا أبي: هذه من أرجى آية عندي في كتاب الله تعالى، لأن الله ﷻ قد أمر نبيه أن يبشر المؤمنين بأن لهم عنده فضلا كبيرا، وقد بين تعالى الفضل الكبير في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ فالآية التي في هذه السورة خبر، والتي في (حم. عسق) تفسير لها. «المحرر الوجيز» ٣/٣٨٩.

(٢) قال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٤/٢٠٢: ﴿وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ أي لا تطعهم فيما يشيرون عليك من المداينة في الدين ولا تماثلهم. (الكافرين): أبي سفيان وعكرمة وأبي الأعور السلمي، قالوا: يا محمد، لا تذكر ألهتنا بسوء نتبعك. (والمنافقين): عبد الله بن أبي وعبد الله بن سعد وطعمة ابن أبيرق، حثوا النبي ﷺ على إجابتهم بتعلة المصلحة. (ودع أذاهم) أي دع أن تؤذيهم مجازاة على إذائهم إياك. فأمره تبارك وتعالى بترك معاقبتهم، والصفح

﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ

تَمْسُوهُنَّ﴾ (١)(٢)(٣) تجماعوهن.

عن زلهم. ونسخ من الآية على هذا التأويل ما يخص الكافرين، وناسخه آية السيف. وفيه معنى ثان: أي أعرض عن أقوالهم وما يؤذونك، ولا تشتغل به، وهذا تأويل مجاهد، والآية منسوخة بآية السيف.

وقال الشوكاني: في الآية تعريض لغيره من أمته لأنه ﷺ معصوم عن طاعتهم في شيء مما يريدونه ويشيرون به عليه.

(١) هنا أطلق النكاح على العقد وحده، وليس في القرآن آية أصرح في ذلك منها، وقد اختلفوا في النكاح: هل هو حقيقة في العقد وحده أو في الوطء أو فيهما؟ على ثلاثة أقوال، واستعمال القرآن إنما هو في العقد والوطء بعده إلا في هذه الآية، فإنه أستعمل في العقد وحده لقوله تبارك وتعالى: ﴿إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾.

انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٨٧/١١،

(٢) قوله تعالى: ﴿الْمُؤْمِنَاتِ﴾ خرج مخرج الغالب؛ إذ لا فرق في الحكم بين المؤمنة والكتابية في ذلك بالاتفاق.

انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٨٧/١١.

(٣) فيه دلالة لإباحة طلاق المرأة قبل الدخول بها.

قال ابن العربي رحمه الله في «أحكام القرآن» ٥٨٧/٣: الدخول بالمرأة وعدم الدخول بها إنما يعرف مشاهدة بإغلاق الأبواب على خلوة، أو بإقرار الزوجين، فإن لم يكن دخول وقالت الزوجة: وطئني، وأنكر الزوج، حلف ولزمتها العدة، وسقط عنه نصف المهر، وإن قال الزوج: وطئتها وجب عليه المهر كله، ولم تكن عليها عدة، وإن كان دخول فقالت المرأة: لم يطأني لم تصدق في العدة، ولا حق لها في المهر، فإن قال: وطئتها، وأنكرت، وجب عليها العدة، وأخذ منه الصداق، ووقع حتى يفيء أو يطول المدى، فيرد إلى صاحبه أو يتصدق به على القولين.

﴿فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعُدُّنَهَا﴾<sup>(١)</sup> تحصونها عليهن بالأقراء والأشهر<sup>(٢)</sup>.

﴿فَمَتَّعُوهُنَّ﴾ أي: أعطوهن ما يستمتعن به<sup>(٣)</sup>.

قال ابن عباس: إذا لم يكن سمى لها صداقاً فإذا فرض لها صداقها لها نصفه.

وقال قتادة: هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَنَصِفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) هذا أمر مجمع عليه بين العلماء، أن المرأة إذا طلقت قبل الدخول بها لا عدة عليها، فتتزوج في فورها من شاءت، ولا يستثنى من هذا إلا المتوفى عنها زوجها، فإنها تعتد منه أربعة أشهر وعشرًا وإن لم يكن دخل بها بالإجماع أيضًا.

(٢) قال القرطبي رحمه الله في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٠٤/١٤: وهذه الآية مخصصة لقوله تعالى: ﴿وَالطَّلَاقُ بَرِيضٌ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة ٢٢٨]، ولقوله: ﴿وَالَّتِي يَسِّنُ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبَتْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ﴾ [الطلاق ٤]..

(٣) المتعة ههنا أعم من أن تكون نصف الصداق المسمى أو المتعة الخاصة إن لم يكن قد سمي لها. قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾ وقال ﷺ: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمَقْتَرِ قَدَرُهُ مَتْنًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾. وفي «صحيح البخاري» عن سهل بن سعد، وأبي أسيد رضي الله عنهما قالا: إن رسول الله ﷺ تزوج أميمة بنت شراحيل، فلما أن دخلت عليه ﷺ بسط يده إليها فكأنها كرهت ذلك، فأمر أبا أسيد أن يجهزها ويكسوها ثوبين رازقين.

أنظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٨٩/١١.

(٤) البقرة: ٢٣٧.

وقيل: هو أمر ندب، فالمتعة مستحبة، ونصف المهر واجب<sup>(١)</sup>.

﴿وَسَرَّحُوهُنَّ﴾<sup>(٢)</sup> وخلصوا سبيلهن ﴿سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ بالمعروف<sup>(٣)</sup>.

(١) يستحب أن لا ينقذ النكاح إلا بصداق، لأنه أقطع للنزاع، وأنفع للمرأة من حيث إنه لو حصل طلاق قبل الدخول وجب نصف المسمى، فلو لم تكن تسمية لم يجب صداق، بل تجب المتعة، فلو عقد النكاح بلا صداق صح، قال تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَقْرُوهُنَّ فَرِيضَةً﴾ فهذا تصريح بصحة النكاح والطلاق من غير مهر، ثم يجب لها المهر.

مسألة: وهل يجب المهر بالعقد أم بالدخول؟ فيه خلاف مشهور، وهما قولان للشافعي أصحهما بالدخول وهو ظاهر هذه الآية.

مسألة: وهل يكون الصداق قليلاً أو كثيراً؟ يجوز أن يكون الصداق قليلاً أو كثيراً مما يتمول به إذا تراضى الزوجان، ودليله قول النبي ﷺ: «التمس لو خاتماً من حديد» وخاتم الحديد في نهاية من الغلة، وهذا مذهب الشافعي وجمهور العلماء من السلف والخلف أنه يجوز ما تراضى به الزوجان من قليل أو كثير؛ كالسوط والنعل وخاتم الحديد ونحوه، ويجوز أن يكون الصداق تعليم القرآن وهو جائز عند الشافعي، وبه قال عطاء والحسن بن صالح، ومالك، وإسحق وغيرهم؛ لقوله ﷺ فيما رواه مسلم «أذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن» ومنعه جماعة منهم الزهري، وأبو حنيفة.

انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ٢١٣/٩ - ٢١٤ كتاب النكاح، باب أقل الصداق.

(٢) التسريح كناية عن الطلاق عند أبي حنيفة؛ لأنه يستعمل في غيره فيحتاج إلى نية، وعند الشافعي صريح. وقد استبعد الشوكاني ذلك الأمر فقال: ﴿وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ أي: أخرجوهن من منازلكن، إذ ليس لكم عليهن عدة، والسراح الجميل هنا كناية عن الطلاق، وهو بعيد لأنه قد تقدم ذكر الطلاق ورتب عليه التمتع وعطف عليه السراح الجميل، فلا بد أن يراد به معنى غير الطلاق.

(٣) وقد يقصد به سنة غير بدعة.



وفي الآية دليل على أن الطلاق قبل النكاح غير واقع خصّ أو عمّ، خلافاً لأهل الكوفة<sup>(١)</sup>.

[٢٢٨٧] الحسين بن محمد بن فنجويه<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا عبيد الله ابن محمد بن شنبه<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا عبيد الله بن أحمد بن منصور

(١) وقد استدل ابن عباس رضي الله عنه، وسعيد بن المسيب، والحسن البصري، وعلي بن الحسين زين العابدين، وجماعة من السلف بهذه الآية على أن الطلاق لا يقع إلا إذا تقدمه نكاح، لأن الله تعالى قال: ﴿إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾ فعقب النكاح بالطلاق، قال ابن عباس رضي الله عنهما: إنما قال الله تعالى: ﴿إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾ ألا ترى أن الطلاق بعد النكاح، وقد ورد الحديث بذلك عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ «لا طلاق لابن آدم فيما لا يملك» صحيح: رواه أبو داود كتاب الطلاق، باب في الطلاق قبل النكاح (٢١٩٠) والترمذي كتاب أبواب الطلاق، باب ما جاء لا طلاق قبل النكاح (١١٨١). وقال الترمذي: هذا حديث حسن، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب، فدل على أنه لا يصح ولا يقع قبله، وهذا مذهب الشافعي، وأحمد ابن حنبل، وطائفة كثيرة من السلف والخلف رحمهم الله تعالى، وذهب مالك، وأبو حنيفة رحمهما الله تعالى إلى صحة الطلاق قبل النكاح فيما إذا قال: إن تزوجت فلانة فهي طالق، فعندهما متى تزوجها طلقت منه، واختلفا فيما إذا قال: كل امرأة أتزوجها فهي طالق، فقال مالك: لا تطلق حتى يعين المرأة. وقال أبو حنيفة رحمه الله: كل امرأة يتزوجها بعد هذا الكلام تطلق منه، فأما الجمهور فاحتجوا على عدم وقوع الطلاق بهذه الآية.

انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٧٨٤/٣، و«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٠٣/١٤ - ٢٠٤ «جامع البيان» للطبري ١٩/٢٢ - ٢٠.

(٢) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٣) أبو أحمد القاضي لم يذكر بجرّح أو تعديل.

الكسائي<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا عبد السلام بن عاصم الرازي<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا أبو زهير<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا الأجلح<sup>(٤)</sup>، عن حبيب بن أبي ثابت<sup>(٥)</sup> قال: كنت قاعدًا عند علي بن الحسين<sup>(٦)</sup> فجاءه رجل فقال: إني قلت يوم أتزوج فلانة بنت فلان فهي طالق. قال: أذهب فتزوجها فإن الله ﷻ بدأ بالنكاح قبل الطلاق قال: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾ ولم يقل إذا طلقتموهن ثم نكحتموهن. ولم يره سيبًا<sup>(٧)</sup>.

(١) محله الصدق.

(٢) مقبول.

(٣) عبد الرحمن بن مغراء بن عياض الدوسي، صدوق تكلم في حديثه عن الأعمش.

(٤) أجلح بن عبد الله بن حجية، ويقال: أجلح بن عبد الله بن معاوية الكندي، أبو حجية الكوفي، ويقال: أسمه يحيى والأجلح لقب صدوق شيعي، قال يحيى بن سعيد القطان: في نفسي منه شيء، وقال يحيى بن معين: صالح، وقال مرة: ثقة، ومرة: ليس به بأس، وقال العجلي: ثقة، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به وقال النسائي: ضعيف وقال ابن حجر: صدوق شيعي. أنظر: «تهذيب الكمال» ٢/ ٢٧٥، «تهذيب التهذيب» ١/ ١٦٥، «التقريب» (٢٨٥)..

(٥) الكوفي، ثقة فقيه جليل كثير الإرسال والتدليس.

(٦) ابن علي بن أبي طالب ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور.

(٧) [٢٢٨٧] الحكم على الإسناد:

ابن شنبه لم يذكر بجرح أو تعديل، وعبد السلام مقبول.

التخريج:

ذكره القرطبي في تفسيره ٢٠٣/ ١٤.

والدليل عليه:

[٢٢٨٨] ما أخبرنا الحسين بن محمد بن الحسين الدينوري<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا عمر بن أحمد بن القاسم النهاوندي<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري<sup>(٣)</sup>، بمكة قال: أخبرنا الربيع بن سليمان<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا أيوب بن سويد<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا ابن أبي ذئب<sup>(٦)</sup>، عن عطاء<sup>(٧)</sup>، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: « لا طلاق قبل نكاح »<sup>(٨)</sup>.

(١) ابن فنجويه. ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) فقيه روى عن الثقات الموضوعات.

(٣) الإمام الحافظ العلامة شيخ الإسلام أبو بكر؛ محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري الفقيه نزيل مكة، وصاحب التصانيف، ولد في حدود موت أحمد بن حنبل وتوفي سنة (٣١٠هـ) قال الذهبي: عدل صادق فيما علمت إلا ما قال فيه سلمة بن قاسم الأندلسي: كان لا يحسن الحديث. أنظر: «سير أعلام النبلاء» ١٦١/٢٨ «ميزان الاعتدال» ٤٥٠/٣، «تاريخ الإسلام» ٢٧١٣/١، «لسان الميزان» ٦٢٦/٥.

(٤) أبو محمد المصري المؤذن صاحب الشافعي، ثقة.

(٥) الرملي، أبو مسعود، صدوق يخطئ.

(٦) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة، ثقة فقيه فاضل.

(٧) عطاء بن يسار الهلالي، ثقة.

(٨) [٢٢٨٨] الحكم على الإسناد:

فيه النهاوندي روى عن الثقات الموضوعات، وشيخه تكلم فيه الأندلسي.  
التخريج:

رواه ابن ماجه كتاب الطلاق، باب لا طلاق قبل النكاح (٢٠٤٨) عن المسور بن مخرمة، وصححه الألباني.

﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنْآ أَحَلَّلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي ءَاتَيْتَ أَجُورَهُنَّ﴾<sup>(١)</sup>

مهورهن<sup>(٢)</sup>. ﴿وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ﴾<sup>(٣)</sup> مثل : صفيه

(١) وقد اختلف الناس في تأويل قوله تعالى: ﴿إِنآ أَحَلَّلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ فقيل: المراد بها أن الله تعالى أحل له أن يتزوج كل امرأة يؤتيها مهرها، قال ابن زيد، والضحاك. فعلى هذا تكون الآية مبيحة لجميع النساء حاشا ذوات المحارم. وقيل: المراد أحللنا لك أزواجك، أي: الكائنات عندك، لأنهن قد اخترتك على الدنيا والآخرة، قال الجمهور من العلماء: وهو الظاهر، لأن قوله: ﴿ءَاتَيْتَ أَجُورَهُنَّ﴾ ماض، ولا يكون الفعل الماضي بمعنى الاستقبال إلا بشروط. ومجيء الأمر على هذا التأويل ضيق على النبي ﷺ. ويؤيد هذا التأويل ما قاله ابن عباس: كان رسول الله ﷺ يتزوج في أي الناس شاء، وكان يشق ذلك على نسائه، فلما نزلت هذه الآية وحرم عليه بها النساء إلا من سمى سر نسائه بذلك.

قال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٠٦/١٤ - ٢٠٧: والقول الأول أصح لما ذكرناه، ويدل أيضا على صحته ما أخرجه الترمذي، عن عطاء قال: قالت عائشة رضي الله عنها: ما مات رسول الله ﷺ حتى أحل الله تعالى له النساء. قال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) المهور: هي الأجور ههنا، كما قاله مجاهد وغير واحد. وقد كان مهره لنسائه اثنتي عشرة أوقية ونشاً وهو نصف أوقية، فالجميع خمسمائة درهم إلا أم حبيبة بنت أبي سفيان، فإنه أمهرها عنه النجاشي رحمه الله تعالى أربعمئة دينار، وإلا صفيه بنت حبي فإنه أصطفاه من سبي خبير، ثم أعتقها وجعل عتقها صداقها، كذلك جويرية بنت الحارث المصطلقية أدى عنها كتابتها إلى ثابت بن قيس بن شماس وتزوجها رضي الله عنهن أجمعين.

انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١١/١٩٠.

(٣) والمراد به الفيء المأخوذ على وجه القهر والغلبة الشرعية؛ وقد كان النبي ﷺ يأكل من عمله، ويطأ من ملك يمينه، بأشرف وجوه الكسب، وأعلى أنواع

[٤٠٤م] وجويرية ومارية<sup>(١)</sup>.

﴿وَبَنَاتِ عِمَّكَ وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ﴾ من نساء عبد المطلب<sup>(٢)</sup>.

الملك، وهو القهر والغلبة، لا من الصفق بالأسواق، وقد قال ﷺ: «جعل رزقي تحت ظل رمحي».

(١) مارية القبطية، أم ولد رسول الله ﷺ، قال ابن سعد: بعث المقوقس صاحب الإسكندرية إلى رسول الله ﷺ في سنة سبع من الهجرة بمارية وأختها سيرين، وكانت مارية بيضاء جميلة فأنزلها رسول الله ﷺ في العالية، وكان يطؤها بملك اليمين وضرب عليها مع ذلك الحجاب فحملت منه ووضعت هناك في ذي الحجة سنة ثمان، وكان أبو بكر ينفق على مارية حتى مات ثم عمر حتى توفيت في خلافته، قال الواقدي: ماتت في المحرم سنة ست عشرة فكان عمر يحشر الناس لشهودها وصلى عليها بالبقيع، وقال ابن منده: ماتت مارية بعد النبي ﷺ بخمس سنين. انظر: «الإصابة» لابن حجر ١١١/٨.

وقد ملك صفية، وجويرية فأعتقهما وتزوجهما، وملك ريحانة بنت شمعون النضرية، ومارية القبطية أم ابنه إبراهيم عليهما السلام، وكانتا من السراي ﷺ. لطيفة: (٢) هذا عدل وسط بين الإفراط والتفريط، فإن النصارى لا يتزوجون المرأة إلا إذا كان الرجل بينه وبينها سبعة أجداد فصاعداً، واليهود يتزوج أحدهم بنت أخيه وبنت أخته، فجاءت هذه الشريعة الكاملة الطاهرة بهدم إفراط النصارى، فأباح بنت العم والعمة، وبنت الخال والخالة، وتحريم ما فرطت فيه اليهود من إباحة بنت الأخ والأخت وهذا شنيع فظيع، وإنما قال: ﴿وَبَنَاتِ عِمَّكَ وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَتِكَ﴾ فوحد لفظ الذكر لشرفه وجمع الإناث لنقصهن كقوله: ﴿عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ﴾، ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾، ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ وله نظائر كثيرة. وقيل: ذكر الله تبارك وتعالى العم والخال فرداً، والعمات والخالات جمعاً، والحكمة في ذلك أن العم والخال في الإطلاق أسم جنس كالشاعر والراجز، وليس كذلك العمة والخالة، وهذا عرف لغوي فجاء الكلام عليه بغاية البيان لرفع الإشكال، وهذا دقيق فتأملوه.

انظر: «أحكام القرآن» ٣/ ١٥٥٦ - ١٥٥٧.

﴿وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَلَّتِكَ﴾ من نساء بني زهرة. ﴿أَلَّتِي هَاجَرَ مَعَكَ﴾ فمن لم يهاجر منهم لم يجز نكاحها<sup>(١)</sup>. وقرأ ابن مسعود: (واللاتي هاجرن) بواو<sup>(٢)</sup>.

(١) مسألة: قوله تعالى ﴿أَلَّتِي هَاجَرَ مَعَكَ﴾ وفيه قولان: أحدهما: أن معناه لا يحل لك أن تنكح من بنات عمك وبنات عماتك إلا من أسلم، لقوله ﷺ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه». الثاني: أن المعنى: لا يحل لك منهم إلا من هاجر إلى المدينة، لأن من لم يهاجر ليس من أولئك لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَبَالٍ لِيَبْغُوا﴾. ومن لم يهاجر لم يكمل، ومن لم يكمل لم يصلح لرسول الله ﷺ الذي كمل وشرف وعظم. وهذا يدل على أن الآية مخصوصة برسول الله ﷺ ليست بعامة له ولأمته، -كما قال بعضهم- لأن هذه الشروط تختص به. ولهذا المعنى نزلت الآية في أم هانئ بأنها لم تكن هاجرت، فمنع منها لنقصها بالهجرة. فائدة: المراد بقوله: ﴿هَاجَرَ﴾ خرجن إلى المدينة، وهذا أصح من الأول؛ لأن الهجرة عند الإطلاق هي الخروج من بلد الكفر إلى دار الإيمان، والأسماء إنما تحمل على عرفها، والهجرة في الشريعة أشهر من أن تحتاج إلى بيان، أو تختص بدليل؛ وإنما يلزم ذلك لمن ادعى غيرها.

فائدة: قوله تعالى: ﴿مَعَكَ﴾ المعية هنا الاشتراك في الهجرة لا الصحبة فيها، ومن هاجر حل له كان في صحبته أو لم يكن؛ يقال: دخل فلان معي، وخرج معي، أي: كان عمله كعملي، وإن لم يقترن فيه عملكما، ولو قلت: خرجنا معا لاقتضى ذلك المعنيين جميعا: المشاركة في الفعل، والاقتران فيه.

انظر: «أحكام القرآن» لابن العربي ٣/١٥٥٦. «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٠٧/١٤ - ٢٠٨.

(٢) قال الطبري في «جامع البيان» ٢٢/٢١: وقد ذكر أن ذلك في قراءة ابن مسعود: (وبنات خالاتك واللاتي هاجرن معك) بواو وذلك وإن كان كذلك في قراءته محتمل أن يكون بمعنى قراءتنا بغير الواو، وذلك أن العرب تدخل الواو في نعت

[٢٢٨٩] أنبأني عقيل بن محمد<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا المعافى بن زكريا<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن جرير<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا (أبو كريب<sup>(٤)</sup>، عن عبيد الله<sup>(٥)</sup> بن موسى<sup>(٦)</sup>، عن إسرائيل<sup>(٧)</sup>، عن السدي<sup>(٨)</sup>، عن أبي صالح<sup>(٩)</sup>، عن أم هانئ<sup>(١٠)</sup> قالت: خطبني رسول الله ﷺ فاعتذرت إليه فعذرني، ثم أنزل الله تعالى: ﴿إِنَّا أَهْلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي ءَاتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عِمَّتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَلْنِكَ الَّتِي هَاجَرْنَ

من قد تقدم ذكره أحيانا، كما قال الشاعر:

فَإِنْ رُشِيدَا وَابْنِ مَرْوَانَ لَمْ يَكُنْ لِيَفْعَلْ حَتَّى يَصْدُرَ الْأَمْرُ مَصْدَرًا

ورشيد هو ابن مروان. وكان الضحاك بن مزاحم يتأول قراءة عبد الله هذه أنهم نوع غير بنات خالاته، وأنهن كل مهاجرة هاجرت مع النبي ﷺ، فقال في حرف ابن مسعود: (واللاتي هاجرن معك) يعني بذلك: كل شيء هاجر معه ليس من بنات العم والعمة، ولا من بنات الخال والخالة.

(١) لم أجده.

(٢) العلامة الفقيه، الحافظ الثقة.

(٣) الطبري، الإمام العلم المجتهد عالم العصر صاحب التصانيف البديعة.

(٤) محمد بن العلاء بن كريب، ثقة حافظ.

(٥) في الأصل: (أبو بكر بن عبد الله).

(٦) ابن المختار، ثقة كان يتشيع.

(٧) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق الهمداني السبيعي، ثقة تكلم فيه بلا حجة.

(٨) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة صدوق يهم ورمي بالتشيع.

(٩) مولى أم هانئ بنت أبي طالب، ضعيف يرسل.

(١٠) أم هانئ بنت أبي طالب القرشية الهاشمية، أخت علي بن أبي طالب، أسمها فاخنة.

مَعَكَ ﴿قَالَتْ: فَلَمْ أَحِلْ لَهُ لِأَنِّي لَمْ أَهَاجِرْ مَعَهُ، كُنْتُ مِنَ الطَّلَاقِ﴾<sup>(١)</sup>.  
 ﴿وَأَمْرًا مُؤَمَّنَةً﴾<sup>(٢)</sup> أَي وَأَحْلَلْنَا لَكَ أَمْرًا مُؤَمَّنَةً.  
 ﴿إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾<sup>(٣)</sup>

(١) [٢٢٨٩] الحكم على الإسناد:

فيه أبو صالح ضعيف يرسل، وشيخ المصنف لم أجده.  
 التخريج:

رواه الترمذي كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الأحزاب (٣٢١٤)، وقال:  
 هذا حديث حسن صحيح، لا أعرفه إلا من هذا الوجه، من حديث السدي.  
 ورواه الطبري في «جامع البيان» ٢٢/٢١ - ٢٢.

(٢) وهذا تقييد من طريق التخصيص بالتعليل والتشريف، لا من طريق دليل الخطاب،  
 وفي هذا أن الكافرة لا تحل له. قال إمام الحرمين: وقد اختلف في تحريم الحرة  
 الكافرة عليه.

قال ابن العربي: والصحيح عندي تحريمها عليه، وبهذا يتميز علينا فإنه ما كان من  
 جانب الفضائل والكرامة فحظه فيه أكثر، وما كان من جانب النقائص فجانبه عنها  
 أظهر، فجوز لنا نكاح الحرائر من الكتابيات، وقصر هو لجلالته على المؤمنات،  
 وإذا كان لا يحل له من لم يهاجر لنقصان فضل الهجرة فأحرى ألا تحل له الكتابية  
 الحرة لنقصان الكفر. أنظر: «أحكام القرآن» لابن العربي ٣/١٥٥٩.

(٣) مسألة: هل ينعقد النكاح بلفظ الهبة أم لا؟ بالنسبة للنبي ﷺ فيه وجهان،  
 أحدهما: ينعقد لظاهر الآية، وحديث المرأة التي وهبت نفسها للنبي ﷺ في  
 «صحيح مسلم»، والثاني لا ينعقد بلفظ الهبة، بل لا ينعقد إلا بلفظ التزويج كغيره  
 من الأمة.

تنبيه: وينبغي أن يعلم أن قول الموهوبة: وهبت نفسي لك لا ينعقد به النكاح إذ  
 لا بد بعده من عقد مع الولي، وقد أجمع العلماء على أن هبة المرأة نفسها غير  
 جائز، وأن هذا اللفظ من الهبة لا يتم عليه نكاح، إلا ما روي عن أبي حنيفة  
 وصاحبيه فإنهم قالوا: إذا وهبت فأشهد هو على نفسه بمهر فذلك جائز.



بغير مهر<sup>(١)</sup>، وقراءة العامة (إن) بكسر الألف على الجزاء والاستقبال،  
وقرأ الحسن بفتح الألف على المضى والوجوب.

قال ابن عطية: فليس في قولهم إلا تجوز العبارة ولفظة الهبة، وإلا فالأفعال التي  
أشترطوها هي أفعال النكاح بعينه. «المحرر الوجيز» ٣٩٢/٤.

قلت: وهذا مما عمت به البلوى في كثير من البلدان الإسلامية التي أبيع فيها  
الاختلاط بين الرجال والنساء، خاصة في مراحل التعليم، وفي سن الشباب  
فكثيراً ما سمعنا وقرأنا أن أغلب الطالبات في الجامعة وفي المراحل الثانوية قد  
تزوجن بهذه الطريقة، وهي أن تقول الفتاة للشاب: وهبت لك نفسي، ويحدث  
بينهما ما يحدث بين المرأة وزوجها، وذلك لكثرة الفتن، وغلبة الجهل على  
الناس، ولابتعادهم عن دينهم، ولقلة أهل العلم الأتقياء، والله المستعان، ولا  
حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

(١) وهو قول قتادة، رواه الطبري، وروي أيضاً عن صالح بن مسلم قال: سألت  
الشعبي عن امرأة وهبت نفسها لرجل؟ قال: لا يكون، لا تحل له، إنما كانت  
للنبي ﷺ. «جامع البيان» ٢٢/٢١ - ٢٢.

مسألة: قال عكرمة: أي لا تحل الموهوبة لغيرك، ولو أن امرأة وهبت نفسها  
لرجل لم تحل له حتى يعطيها شيئاً، وكذا قال مجاهد والشعبي وغيرهما، أي:  
أنها إذا فوضت المرأة نفسها إلى رجل فإنه متى دخل بها وجب عليه لها مهر  
مثلها، كما حكم به رسول الله ﷺ في بروع بنت واشق لما فوضت، فحكم لها  
رسول الله ﷺ بصداق مثلها لما توفي عنها زوجها، والموت والدخول سواء في  
تقرير المهر وثبوت مهر المثل في المفوضة لغير النبي ﷺ، فأما هو عليه الصلاة  
والسلام فإنه لا يجب عليه للمفوضة شيء ولو دخل بها، لأن له أن يتزوج بغير  
صداق ولا ولي، ولا شهود، كما في قصة زينب بنت جحش رضي الله عنها.

وقد روى مسلم كتاب النكاح عن سهل بن سعد الساعدي قال: جاءت امرأة إلى  
رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله جئت أهب لك نفسي.. الحديث، قال  
النووي: فيه دليل على جواز هبة المرأة نكاحها له كما قال تعالى: ﴿وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً﴾

﴿إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا﴾<sup>(١)</sup> نحلة<sup>(٢)</sup> لك ﴿خَالِصَةً﴾ خاصة.  
﴿لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٣)(٤)</sup> فليس لامرأة أن تهب نفسها لرجل

إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴿فَهَذِهِ الْآيَةُ وَهَذَا الْحَدِيثُ دَلِيلَانِ لَذَلِكَ، فَإِذَا وَهَبَتْ أَمْرًا نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَتَزَوَّجَهَا بِمَا مَهْرٌ حُلٌّ لَهُ ذَلِكَ، وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ مَهْرُهَا بِالْدُخُولِ وَلَا بِالْوَفَاةِ وَلَا غَيْرَ ذَلِكَ، بِخِلَافِ غَيْرِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَخْلُو نِكَاحَهُ مِنْ وَجُوبِ مَهْرٍ، إِمَّا مَسْمُومٍ وَإِمَّا مَهْرَ الْمَثَلِ.. وَفِيهِ أَسْتِحْبَابُ عَرْضِ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا عَلَى الرَّجُلِ الصَّالِحِ لِيَتَزَوَّجَهَا. انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١١/١٩٤، «شرح صحيح مسلم» للنووي ٩/٢١١ - ٢١٢.

(١) يعني إذا أراد النبي ﷺ أن ينكحها، وهذا يبين أن رسول الله ﷺ مخير في القبول أو الرفض، وإنما بين الله تعالى ذلك وجعله قرآناً يتلى؛ لأن من مكارم الأخلاق أن يقبل الإنسان هبة الواهب، وجرت العادة والعرف على ذلك، ويرى الأكارم أن ردها هجنة في العادة، ووصمة على الواهب وأذية لقلبه، فبين الله تعالى ذلك في حق الرسول ﷺ، وأراد أن يرفع الحرج عنه، وليبطل ظن الناس في عاداتهم وأقوالهم، وفي الآية دليل على أن النكاح عقد معاوضة على صفات مخصوصة.

(٢) الثُّحْلُ: العطية والهبة ابتداءً من غير عوض ولا أَسْتَحْقَاق. يقال: نحله ينحله نحلاً بالضم. والنحلة بالكسر: العطية.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٥/٢٨ (نحل).

(٣) خص الله تعالى رسوله في أحكام الشريعة بمعان لم يشاركه فيها أحد في باب الفرض والتحريم والتحليل ومزية على الأمة وهبت له، ومرتبة خص بها، ففرضت عليه أشياء ما فرضت على غيره، وحرمت عليه أفعال لم تحرم عليهم، وحللت له أشياء لم تحلل لهم، منها متفق عليه ومختلف فيه.

(٤) قوله تعالى ﴿مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فائدته أن الكفار وإن كانوا مخاطبين بفروع الشريعة عندنا فليس لهم في ذلك دخول؛ لأن تصريف الأحكام إنما يكون فيهم على تقدير الإسلام. وقيل: ما أوجبنا على المؤمنين وهو ألا يتزوجوا إلا أربع نسوة عن بينة وولي.

بغير شهود ولا ولي ولا مهر إلا للنبي ﷺ، وهذا من خصائصه في النكاح كالتخير والعذر<sup>(١)</sup> في النساء، وما روي أنه أعتق صفية، وجعل عتقها صداقها، ولو تزوجها بلفظ الهبة<sup>(٢)</sup>، وقالوا: كان اختصاص النبي ﷺ في ترك المهر، والدليل على ما ذهب إليه الشافعي أن الله تعالى سمى النكاح باسمين: النكاح والتزويج، فلا ينعقد بغيرهما.

واختلف العلماء في التي<sup>(٣)</sup> وهبت نفسها لرسول الله ﷺ، وهل كانت عند رسول الله امرأة كذلك؟

فقال ابن عباس، ومجاهد: لم يكن عند النبي ﷺ امرأة وهبت نفسها منه، ولم يكن عنده ﷺ امرأة إلا بعقد نكاح أو ملك يمين،

(١) (العذر): وردت هكذا في المخطوط، وهو خطأ، والأولى أن تكون: (العدد) ويقصد به الزيادة عن أربعة نساء، والله أعلم.

(٢) العبارة غير مستقيمة، وغير مكتملة، فيبدو أنه سقط منها جزء، ونظرًا لأنه لا توجد نسخة أخرى لتتم المقابلة عليها في صورة الأحزاب فقط فمن الممكن أن يثبت هنا -بعد الرجوع إلى كتب الفقه- عبارة: لم ينعقد النكاح، وهذا قول سعيد ابن المسيب، والزهري، ومجاهد، وعطاء، وبه قال مالك، والشافعي -وهذا في حق الأمة-. وأجاز آخرون عقد النكاح بلفظ الهبة، وقال أهل الكوفة، وإبراهيم النخعي: ينعقد بلفظ التملك والهبة، فإذا وهبت امرأة نفسها، وقبلها بشهود ومهر فإن النكاح ينعقد. ومن قال بالقول الأول اختلفوا في نكاح النبي ﷺ، فذهب قوم إلى أنه كان ينعقد في حقه بلفظ الهبة، وذهب الآخرون إلى أنه لا ينعقد إلا بلفظ الإنكاح أو التزويج كما في حق سائر الأمة، لأن اختصاصه ﷺ كان في ترك المهر لا في لفظ النكاح، والله أعلم.

(٣) وردت في المخطوط: الذي، وهو خطأ.

وإنما قال الله سبحانه: ﴿إِنْ وَهَبْتَ﴾ على طريق الشرط والجزاء<sup>(١)</sup>.

وقال الآخرون: بلى كانت عنده موهوبة واختلفوا فيها.

فقال<sup>(٢)</sup>: هي ميمونة بنت الحارث<sup>(٣)</sup>.

قال الشعبي: زينب بنت خزيمة أم المساكين، امرأة من الأنصار<sup>(٤)</sup>.

علي بن الحسين، والضحاك، ومقاتل: أم شريك بنت جابر من بني أسد<sup>(٥)</sup>.

عروة بن الزبير: خولة بنت حكيم بن الأوقص من بني سليم<sup>(٦)</sup>.

﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ﴾ يعني أوجبنا على المؤمنين.

﴿فِي أَزْوَاجِهِمْ﴾ قال مجاهد: يعني أربعاً<sup>(٧)</sup> حتى لا يتجاوزوهم.

قتادة: هو أن لا نكاح إلا بولي وشاهدين<sup>(٨)</sup>.

﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ يعني الولاية والإماء.

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٢/٢٢ - ٢٣.

(٢) ابن عباس، وقتادة.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٣/٢ عن ابن عباس.

(٤) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٣/٢٢.

(٥) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٣/٢٢، والطبراني في «الكبير» ٣٥١/٢٤. قال

الهيتمي في «مجمع الزوائد»: ٩٢/٧ (١١٢٧٨) رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٦) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٣/٢٢ عن عروة.

(٧) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٤/٢٢ عن مجاهد.

(٨) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٣/٢٢ - ٢٤.

﴿لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ﴾ هَذِهِ رَاجِعَةٌ إِلَى أَوَّلِ الْآيَةِ، يَعْنِي:  
 ﴿إِنَّا أَهْلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ بِالْمَهْرِ، ﴿وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ وَالْمَوْهُوبَةُ  
 [٤٠٥/م] ﴿لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

﴿تُرْجَى مِنْ نَشَاءٍ مِنْهُمْ﴾



أي: تَوْخَرُ ﴿وَتُؤْوَى﴾ تَضُمُّ إِلَيْكَ ﴿مِنْ نَشَاءٍ﴾.

واختلف المفسرون في معنى الآية:

فقال أبو رزين وابن زيد: نزلت هذه الآية حين غار بعض أمهات المؤمنين على النبي ﷺ وطلب بعضهن زيادة النفقة، فهجرهن رسول الله ﷺ شهراً حتى نزلت آية التخيير، وأمره الله ﷻ أن يخيرهن بين الدنيا والآخرة، وأن يخلي سبيل من أختار الدنيا، ويمسك من أختار الله ورسوله على أنهن أمهات المؤمنين، ولا يُنكحن أبداً، وعلى أنه يؤوي إليه من يشاء ويرجي من يشاء منهم، ويرضين به، قسم لهن أو لم يقسم، أو قسم لبعضهن أو لم يقسم لبعضهن، أو فضل لبعضهن على بعض في النفقة والقسمة والعشرة، أو سوى بينهن في القسم إلا امرأة منهن، فيكون الأمر في ذلك كله إليه، يفعل ما يشاء<sup>(١)</sup>، وهذا من خصائصه ﷺ<sup>(٢)</sup>، فرضين بذلك كله واخترنه على هذا الشرط، وكان رسول الله ﷺ - مع ما جعل الله

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٢/٢٦، عن ابن زيد.

(٢) وقد ذهب جماعة من الشافعية وغيرهم إلى أنه لم يكن القسم واجباً عليه ﷺ، واحتجوا بهذه الآية.

من ذلك- يسوي بينهن في القسم إلا امرأة منهن أراد طلاقها فرضيت بترك القسم لها، وجعلت يومها لعائشة رضي الله عنها وهي سودة بنت زمعة. وروى منصور، عن أبي رزين قال: لما نزلت آية التخيير أشفقن أن يطلقن فقلن: يا نبي الله أجعل لنا من مالك ونفسك ما شئت، ودعنا على حالنا، فنزلت هذه الآية.

فكان ممن أرجى منهن: سودة، وجويرية، وصفية، وميمونة، وأم حبيبة، وكان يقسم لهن ما شاء كما شاء.

وكان ممن آوى إليه: عائشة، وحفصة، وأم سلمة، وزينب رحمة الله عليهن كان يقسم بينهن سواء، لا يفضل بعضهن على بعض، فأرجى خمساً، وآوى أربعاً<sup>(١)</sup>.

وقال مجاهد: يعني: تعزل من تشاء منهن بغير طلاق، وتؤوي إليك من تشاء منهن بعد عزلك إياها بلا تجديد عقد.

وقال ابن عباس: تطلق من تشاء منهن، وتمسك من تشاء.

وقال الحسن: تترك نكاح من شئت، وتنكح من شئت من نساء أمتك.

قال: وكان النبي ﷺ إذا خطب امرأة لم يكن لرجل أن يخطبها حتى يتزوجها رسول الله ﷺ أو يتركها.

وقيل: وتقبل من تشاء من المؤمنات اللاتي يهبن أنفسهن لك فتؤيها إليك، وتترك من تشاء منهن فلا تقبلها.

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٢/٢٥ - ٢٦، عن أبي رزين.

وروى هشام بن عروة<sup>(١)</sup>، عن أبيه<sup>(٢)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تعير النساء اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله ﷺ وقالت: أما تستحي امرأة أن تعرض نفسها على رجل بغير صداق، فنزلت هذه الآية، قالت عائشة رضي الله عنها: فقلت يا رسول الله إن ربك ليسارع لك في هواك<sup>(٣)</sup>. ﴿وَمِنْ أَبْغَيْتَ﴾ أي: طلبت وأردت إصابته. ﴿مِمَّنْ عَزَلْتَ﴾ فأصبتها أو جامعتها بعد العزل.

﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ فأباح الله له ترك القسم لهن حتى إنه ليؤخر من شاء منهن في وقت نوبتها فلا يطأها، ويطأ من شاء منهن في غير نوبتها، وله أن يرد إلى فراشه من عزلها، فلا جناح عليه فيما فعل تفضيلاً له على سائر الرجال، وتخفيفاً عنه.

وقال ابن عباس: يقول إن مات من نساءك اللاتي عندك أحد، أو خليت سبيلها فقد أحللت لك أن تستبدل بها من شئت من النساء اللاتي أحللت لك، ولا يصلح لك أن تزداد على عدد نساءك اللاتي عندك<sup>(٤)</sup>.

(١) ثقة فقيه ربما دلس. (٢) ثقة.

(٣) رواه البخاري كتاب التفسير، باب قوله ﴿تُرْجَىٰ مِنْ نِّسَاءٍ﴾ (٤٧٨٨)، ومسلم كتاب الرضاع، باب جواز هبتها نوبتها لضرتها (١٤٦٤).

(٤) رواه الطبري، عن ابن عباس. وقال: وأولى التأويلين بالصواب في ذلك، تأويل من قال: معنى ذلك: ﴿وَمِنْ أَبْغَيْتَ﴾ إصابته من نساءك ﴿مِمَّنْ عَزَلْتَ﴾ عن ذلك منهن ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ لدلالة قوله: ﴿ذلك أدنى أن تقر أعينهن﴾ على صحة ذلك، لأنه لا معنى لأن تقر أعينهن إذا هو ﷺ أستبدل بالميتة أو المطلقة منهن، إلا أن يعني بذلك: ذلك أدنى أن تقر أعين المنكوحة منهن، وذلك مما يدل عليه ظاهر التنزيل بعيد. «جامع البيان» ٢٧/٢٢.

﴿ذَلِكَ﴾ الذي ذكرت ﴿أَدْفَىٰ أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ﴾ أطيّب لأنفسهن، وأقل لحزنهن، إذا علمن أن ذلك من الله وبأمره، وأن الرحمة جاءت من قبله.

﴿وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ﴾ من التفضيل والإيثار والتسوية ﴿كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ من أمر النساء والميل إلى بعضهن ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا﴾.

### ﴿لَا يَحِلُّ﴾

٥٢

بالتاء أهل البصرة، وغيرهم بالياء. ﴿النِّسَاءِ مِنْ﴾ <sup>(١)</sup> أي: من بعد

(١) قال ابن كثير: واختار الطبري رحمه الله: أن الآية عامة فيمن ذكر من أصناف النساء، وفي النساء اللواتي في عصمته وكن تسعاً، وهذا الذي قاله جيد، ولعله مراد كثير ممن حكينا عنه من السلف، فإن كثيراً منهم روي عنه هذا وهذا ولا منافاة، والله أعلم. ثم أورد الطبري على نفسه ما روي أن رسول الله ﷺ طلق حفصة ثم راجعها! وعزم على فراق سودة حتى وهبت يومها لعائشة، ثم أجاب بأن هذا كان قبل نزول قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ الآية، وهذا الذي قاله من أن هذا كان قبل نزول الآية صحيح، ولكن لا يحتاج إلى ذلك، فإن الآية إنما دلت على أنه لا يتزوج بمن عدا اللواتي في عصمته وأنه لا يستبدل بهن غيرهن، ولا يدل ذلك على أنه لا يطلق واحدة منهن من غير استبدال، فالله أعلم، فأما قضية سودة ففي الصحيح عن عائشة رضي الله تبارك وتعالى عنها وهي سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ الآية. وأما قضية حفصة فروى أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان في «صحيحه» من طرق عن يحيى ابن زكريا ابن أبي زائدة، عن صالح بن صالح بن حيي عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن عمر أن رسول الله ﷺ طلق حفصة ثم راجعها، وهذا



هؤلاء النساء التسع اللاتي خيرتهن فاخترتك، لما اخترن الله ورسوله والدار الآخرة قصره عليهن<sup>(١)</sup>.

إسناد قوي. وقال الحافظ أبو يعلى: حدثنا أبو كريب، حدثنا يونس بن بكير عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عمر قال: دخل عمر على حفصة وهي تبكي، فقال: ما يبكيك؟ لعل رسول الله ﷺ طلقك إنه قد كان طلقك مرة ثم راجعك من أجلي، والله لئن كان طلقك مرة أخرى لا أكلمك أبداً، ورجاله على شرط الصحيحين. «تفسير القرآن العظيم» ١١/١٩٩ - ٢٠٠.

وقال الطبري رحمه الله: فإن قال قائل: أفلم يكن لرسول الله ﷺ أن يتزوج امرأة على نسائه اللواتي كن عنده، فيكون موجهاً تأويل قوله: ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ إلى ما تأولت، أو قال: وأين ذكر أزواجه اللواتي كن عنده في هذا الموضع، فتكون الهاء من قوله: ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ﴾ من ذكرهن وتوهم أن الهاء في ذلك عائدة على النساء، في قوله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ﴾؟ قيل: قد كان لرسول الله ﷺ أن يتزوج من شاء من النساء اللواتي كان الله أحلهن له على نسائه اللاتي كن عنده يوم نزلت هذه الآية، وإنما نهى ﷺ بهذه الآية أن يفارق من كان عنده بطلاق أراد به استبدال غيرها بها، لإعجاب حسن المستبدلة له بها إياه إذ كان الله قد جعلهن أمهات المؤمنين وخيرهن بين الحياة الدنيا والدار الآخرة، والرضا بالله ورسوله، فاخترن الله ورسوله والدار الآخرة، فحرمن على غيره بذلك، ومنع من فراقهن بطلاق فأما نكاح غيرهن فلم يمنع منه، بل أحل الله له ذلك على ما بين في كتابه. وقد روي عن عائشة أن النبي ﷺ لم يقبض حتى أحل الله له نساء أهل الأرض. «جامع البيان» ٢٢/٣٢.

(١) قال العلماء: لما أختار نساء النبي ﷺ رسول الله ﷺ شكرهن الله على ذلك، فقال تكملة لهن: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾، وبين حكمهن عن غيرهن فقال: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾. انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/١٧٤. عند قوله: ﴿يَنْسَاءَ الَّتِي مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ﴾.

وهذا قول ابن عباس، وقتادة<sup>(١)</sup>.

وقال عكرمة، والضحاك: معناه لا يحل لك من النساء إلا التي أحللناها لك، فهو قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ الآية، ثم قال: لا يحل لك النساء من بعد التي أحللنا لك بالصفة التي تقدم ذكرها<sup>(٢)</sup>.

روى داود بن أبي هند<sup>(٣)</sup>، عن محمد بن أبي موسى<sup>(٤)</sup>، عن زياد - رجل من الأنصار -<sup>(٥)</sup> قال: قلت لأبي بن كعب: أرأيت لو مات نساء النبي ﷺ لكان يحل له أن يتزوج؟ فقال: وما يمنعه من ذلك، وما يحرم ذلك عليه؟ قلت: قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾، فقال: إنما أحل الله له ضرباً من النساء فقال: ﴿يَسْأَلُهَا النَّبِيُّ إِذَا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ الآية، ثم قال له: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) وروى مثله الطبري في «جامع البيان» ١٥٧/٢١، عن الحسن، وقتادة.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٩/٢٢ - ٣٠، عن عكرمة.

(٣) ثقة، متقن كان يهم بأخرة.

(٤) لم يذكر بجرح أو تعديل، أنظر «التاريخ الكبير» ٢٣٦/١، «الجرح والتعديل» ٣٠٣/٧.

(٥) قال الحافظ ابن حجر: هو غير الذي قبله قطعاً - يعني زياد بن عبد الله النميري - وقد ذكر الخطيب في كتابه ممن يسمى زياد بن عبد الله: (أنصاري)، وهو زياد بن عبد الله بن حدير الأسدي، روى عن أوس، وعنه داود بن أبي هند، (وبلوي) ذكر أنه رأى ابن سندر، (وقرشي) روى عن، هند بنت المهلب، والأقرب أن صاحب الترجمة هو الأول، والله أعلم. «تهذيب التهذيب» ٣٧٩/٣.

(٦) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٩/٢٢، الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩٣/٧ (١١٢٨٠)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد، وزاد: كذا رأيت في «ثقات ابن

وقال أبو صالح: أمر أن لا يتزوج أعرابية، ولا عربية، ويتزوج بعد من نساء قومه من بنات العم والعمة، والخال والخالة إن شاء ثلاثمائة<sup>(١)</sup>.

وقال مجاهد، وسعيد بن جبير: معناه لا يحل لك النساء من غير المسلمات، فأما اليهوديات والنصرانيات والمشركات فحرام عليك<sup>(٢)</sup>، ولا ينبغي أن يكن من أمهات المؤمنين.

وقال أبو رزين: لا يحل لك النساء من بعد يعني: الإماء بالنكاح. ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ قال مجاهد، وأبو رزين [م/٤٠٧]: يعني ولا أن تبدل بالمسلمات غيرهن من اليهود والنصارى والمشركين<sup>(٣)</sup>. ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ من السبايا والإماء الكوافر<sup>(٤)</sup>.

وقال الضحاك: يعني ولا أن تبدل أزواجك اللاتي هن في حبالك<sup>(٥)</sup> أزواجاً غيرهن بأن تطلقهن، وتنكح غيرهن، فحرّم على

---

حبان» زياد أبو يحيى الأنصاري يروي عن ابن عباس، فإن كان هو فهو ثقة والظاهر أنه هو محمد بن أبي موسى ذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله رجال الصحيح. أ.هـ.

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٩/٢٢، عن أبي صالح.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٠/٢٢.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣١/٢٢، عن مجاهد.

(٤) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣١/٢٢، عن أبي رزين، بلفظ: (لا يحل لك أن تتزوج من المشركات إلا من سبيت فملكته يمينك منهن).

(٥) حبال: جمع حبل، وهي السبب، أو العهد والميثاق، كما في دعاء الجنازة:

رسول الله ﷺ طلاق النساء اللواتي كن عنده، إذ جعلهن أمهات المؤمنين، وحرّمهن على غيره حين اخترنه، فأما نكاح غيرهن فلم يمنع منه، بل أحل له ذلك لو شاء، يدل عليه ما:

[٢٢٩٠] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا أحمد بن محمد ابن الحسن<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن يحيى<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا عاصم<sup>(٤)</sup>، عن ابن جريج<sup>(٥)</sup>، عن عطاء<sup>(٦)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما مات رسول الله ﷺ حتى أحل له النساء<sup>(٧)</sup>.

(اللهم إن فلان ابن فلان في ذمتك وحبل جوارك) كان من عادة العرب أن يخيف بعضها بعضاً، فكان الرجل إذا أراد سفراً أخذ عهداً من سيد كل قبيلة فيأمن به ما دام في حدودها حتى ينتهي إلى الأخرى فيأخذ مثل ذلك، فهذا حبل الجوار: أي: ما دام مجاوراً أرضه، والمراد هنا السبب الذي ربطهن بالنبي ﷺ. انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/ ٣٣٢ - ٣٣٥ (حبل).

(١) الوزان لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) ابن الشرقي أبو حامد ثقة مأمون.

(٣) الذهلي ثقة حافظ جليل.

(٤) عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، أبو الحسين، صدوق ربما وهم.

(٥) عبد الملك بن عبد العزيز، ثقة فقيه فاضل كان يدلس ويرسل.

(٦) عطاء ابن أبي رباح ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال وقيل: تغير بأخرة ولم يكثر ذلك منه.

(٧) [٢٢٩٠] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل وعاصم ربما وهم.

التخريج:

رواه الترمذي في تفسير القرآن باب ومن سورة الأحزاب (٣٢١٦) قال أبو عيسى:

وقال ابن زيد: كانت العرب في الجاهلية يتبادلون بأزواجهم، يعطي هذا أمراًته هذا ويأخذ أمراًته، فقال الله ﷻ: ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مَنْ أَزْوَاجَ﴾ يعني: تبادل بأزواجك غيرك بأن تعطيه زوجتك وتأخذ زوجته، إلا ما تحت يمينك لا بأس [أن تبادل]<sup>(١)</sup> بجاريتك ما شئت، فأما الحرائر فلا<sup>(٢)</sup>.

[٢٢٩١] أخبرنا أبو محمد عبد الله بن حامد الأصفهاني<sup>(٣)</sup> رحمه الله، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن يحيى العبيدي<sup>(٤)</sup>،

هذا حديث حسن غريب، والنسائي في النكاح باب ما أفترض الله على رسوله ٥٦/٦، وأحمد في «المسند» ٤١/٦ (٢٤١٣٧)، ١٨٠/٦ (٢٥٤٦٧)، قال الألباني: حديث صحيح الإسناد.

(١) ساقطة من الأصل، والمثبت من «جامع البيان» للطبري.  
(٢) وقد أنكر الطبري والنحاس وغيرهما ما حكى ابن زيد عن العرب من أنها كانت تبادل بأزواجها.

قال الطبري: وأما قول ابن زيد في ذلك أيضاً فقول لا معنى له، لأنه لو كان بمعنى المبادلة لكانت القراءة والتنزيل (ولا أن تبادل بهن من أزواج) أو ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ﴾ بضم التاء، ولكن القراءة المجمع عليها بفتح التاء بمعنى: ولا أن تستبدل بهن. «جامع البيان» ٢٢/٣١ - ٣٢.

قال ابن العربي: وأما قول ابن زيد فضعيف لأن النهي عن ذلك لم يختص به رسول الله ﷺ، بل ذلك حكم ثابت في الشرع على النبي ﷺ وعلى جميع الأمة، إذ التعاوض في الزوجات لا يجوز، والدليل عليه أنه قال: ﴿بَيْنَ مَنْ أَزْوَاجَ﴾، وهذا الحكم لا يجوز بهن ولا بغيرهن، ولو كان المراد استبدال الجاهلية لقال: (أزواجك بأزواج)، ومتى جاء اللفظ خاصاً في حكم لا ينتقل إلى شيء غيره لضرورة. «أحكام القرآن» ٣/٦٠٩.

(٣) لم يذكر بجرح أو تعديل.  
(٤) قال الخليلي: ثقة مأمون.

قال: أخبرنا أحمد بن نعدة<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا الحماني<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا عبد السلام ابن حرب<sup>(٣)</sup>، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة<sup>(٤)</sup>، عن زيد بن أسلم<sup>(٥)</sup>، عن عطاء بن يسار<sup>(٦)</sup>، عن أبي هريرة قال: كان البدل في الجاهلية أن يقول الرجل للرجل: بادلني بامرأتك، وأبادلك بامرأتي تنزل لي عن امرأتك، وأنزل لك عن امرأتي، فأنزل الله ﷻ ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مَنْ أَزْوَاجَ﴾ الآية، قال: فدخل عيينة بن حصن على النبي ﷺ وعنده عائشة رضي الله عنها، ودخل بغير إذن، فقال له النبي ﷺ: «يا عيينة فأين الأستئذان؟» قال: يا رسول الله ما أستاذنت على رجل من مضر منذ أدركت، ثم قال: من هذه الحميراء<sup>(٧)</sup> إلى جنبك؟، فقال النبي ﷺ: «هذه عائشة أم المؤمنين»، قال عيينة: أفلا أنزل لك على<sup>(٨)</sup> أحسن الخلق؟، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله ﷻ قد حرم ذلك»، فلما خرج قالت

(١) كان من الثقات.

(٢) يحيى بن عبد الحميد أبو زكريا، حافظ إلا أنه متهم بسرقة الأحاديث.

(٣) عبد السلام بن حرب بن سلم النهدي الملائي، أبو بكر الكوفي، ثقة حافظ له مناكير.

(٤) إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، واسمه عبد الرحمن بن الأسود، متروك.

(٥) القرشي العدوي مولى عمر بن الخطاب ثقة عالم وكان يرسل.

(٦) الهلالي أبو يسار المدني مولى ميمونة ثقة.

(٧) الحميراء: تصغير الحمراء، يريد البيضاء.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٤٣٨/١.

(٨) وردت هكذا في المخطوط، والأولى أن يقال: (عن).

عائشة: مَنْ هَذَا يا رسول الله صلى الله عليك<sup>(١)</sup>؟ قال: «هذا أحمق مطاع، وإنه على ما ترين لسيد قومه»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عباس في قوله ﷺ: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهَا﴾ يعني أسماء بنت عميس الخثعمية امرأة جعفر بن أبي طالب.

فيه دليل على جواز النظر إلى من يريد أن يتزوج بها<sup>(٣)</sup>، وقد جاءت الأخبار بإجازة ذلك:

(١) جملة: (صلى الله عليك) يبدو أنها زيادة من الناسخ.

(٢) [٢٢٩١] الحكم على الإسناد:

ضعيف.

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبه ٣٨١/٨ (٢٥٧٣٥). وما روي عن عينة بن حصن في الحديث الآتي -مع ضعفه- فليس بتبديل، وإنما أحتقر عائشة لأنها كانت صبية، فقال هذا القول. قال ابن حجر: رواه سعيد بن منصور عن أبي معاوية عن الأعمش عنه مرسلًا ورجاله ثقات، وأخرجه الطبراني موصولًا من وجه آخر عن جرير.

وقد أستدل به القرطبي على خلاف من أنكر ذلك كالطبري، والنحاس، وما أشرت إليه سابق.

أنظر: «الإصابة» لابن حجر ٦٣٩/٤، «جامع البيان» للطبري ٣١/٢٢ - ٣٢ - «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٢٠/١٤ - ٢٢١.

(٣) الأمر بالنظر إلى المخطوبة إنما هو من جهة الإرشاد إلى المصلحة، فإنه إن نظر إليها فلعله يرى منها ما يرغبه في نكاحها، وفي هذا الحديث دلالة لجواز ذكر هذه النصيحة، وفيه استحباب النظر إلى وجه من يريد تزوجها، وهو مذهب جماهير العلماء، ومن قال بكراهة ذلك فقد خالف إجماع الأمة على جواز النظر للحاجة عند البيع والشراء والشهادة ونحوها.

[٢٢٩٢] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن جعفر المطيري<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي<sup>(٤)</sup>، عن سفيان<sup>(٥)</sup>، عن [٤٠٨/م] عاصم الأحول<sup>(٦)</sup>، عن بكر بن عبد الله المزني<sup>(٧)</sup>: أن المغيرة بن شعبة<sup>(٨)</sup>

مسألة: ثم إنه أباح النظر إلى وجهها ليستدل به على الجمال أو ضده، وإلى كفيها ليستدل على خصوبة البدن أو عدمه، وذهب بعضهم إلى جواز النظر إلى مواضع اللحم، أو جميع بدنهما كما روي عن داود والأوزاعي، وهذا خطأ ظاهر منابذ لأصول السنة بالإجماع.

مسألة: هل يشترط لجواز النظر إليها رضاها؟ الجمهور على أنه لا يشترط، وكرهه مالك خشية أن يقع نظره على عورة -وهذا ضعيف-، لأن النبي ﷺ أذن في ذلك ولم يشترط استئذانها، ولأنها تستحي غالباً من الإذن، وربما رآها بإذنها فلم تعجبه فتركها فتتكسر وتتأذى، وإذا لم يمكنه النظر يستحب له أن يبعث امرأة يثق بها تنظر إليها وتخبره، ويكون ذلك قبل الخطبة حتى إن كرهها تركها من غير إيذاء.

انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ٩/٢١٠ - ٢١١.

- (١) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٢) ثقة مأمون.
- (٣) ابن حبيب؛ أبو سعيد الحارثي البصري، مختلف فيه.
- (٤) ثقة ثبت حافظ.
- (٥) ابن عيينة ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار.
- (٦) عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبد الرحمن البصري، ثقة.
- (٧) أبو عبد الله البصري، ثقة ثبت جليل.
- (٨) الصحابي المشهور.



أراد أن يتزوج بامرأة فقال النبي ﷺ: « انظر إليها إنه أجدر أن يؤدم بينكما »<sup>(٢)</sup>.

[٢٢٩٣] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن جعفر<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا علي بن حرب<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا أبو معاوية<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا الحجاج بن أرطاة<sup>(٧)</sup>، عن سهل بن محمد

(١) أجدر: أولى وأحق، (أن يؤدم بينكما) أي: تكون بينكما المحبة والاتفاق. يقال: آدم الله بينهما، يأدم آدمًا بالسكون: أي: ألف ووفق وكذلك آدم يؤدم بالمد فعل وأفعل. أنظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/ ٣١ - ٣٢ (آدم).  
(٢) [٢٢٩٢] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، وعبد الرحمن بن محمد مختلف فيه. التخريج:

رواه النسائي في النكاح باب إباحة النظر قبل التزويج ٦٩/٦ (٧٠)، وابن ماجه في النكاح باب النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها (١٨٦٦) والترمذي في النكاح، باب ما جاء في النظر إلى المخطوبة (١٠٨٧)، وأحمد في «المسند» ٤٠/٢٤٤ - ٢٤٥ (١٨٣٧)، ٤/٢٤٦ (١٨١٥٤)، والدارمي في النكاح (٢٢١٨) وانظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة» للألباني ١/ ١٩٨ (٩٦).

(٣) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) المطيري: ثقة مأمون.

(٥) ابن محمد بن علي الطائي، أبو الحسن الموصلي، أخو أحمد بن حرب، صدوق.

(٦) محمد بن خازم التميمي السعدي، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره وقد رمي بالإرجاء.

(٧) ابن ثور بن هبيرة بن شراحيل بن كعب بن سلامان بن عامر بن حارثة بن سعد بن مالك النخعي، صدوق كثير الخطأ والتدليس، أحد الفقهاء.

ابن أبي حثمة<sup>(١)</sup>، عن عمه سليمان بن أبي حثمة<sup>(٢)</sup> قال: رأيت محمد

- (١) صوابه: سهل بن أبي حثمة بن ساعدة بن عامر بن عدي الأنصاري الصحابي.
- (٢) تنبيه: هكذا ورد الإسناد في المخطوط: الحجاج بن أرطاة، عن سهل بن أبي حثمة، عن عمه سليمان بن أبي حثمة، وبمراجعة كتب الحديث تبين أنه يخالف الروايات التي وردت عند أحمد ٤٩٣/٣ (١٦٠٢٨) ٢٢٥/٤ (١٧٩٧٦)، فكل الطرق: عن حجاج بن أرطاة عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن عمه سهل ابن أبي حثمة، عن محمد بن مسلمة، ومحمد بن سليمان بن أبي حثمة، مقبول. وبمراجعة كتب الرجال تبين أنه لا يوجد أسم سليمان بن حثمة فيمن روى عن محمد بن مسلمة، وإنما هو: سهل بن أبي حثمة، ووجدت سليمان بن حثمة فيمن روى عن عمه سهل بن أبي حثمة، وكذلك روى عنه ابنه محمد بن سهل بن أبي حثمة، فلعله خطأ أو تصحيف من الناسخ لأنه قلب الأسماء، والصحيح الأول والله أعلم، ويؤيده أيضا ما قاله المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة محمد بن سليمان بن أبي حثمة فقال: روى له ابن ماجة حديثا واحدا، وقد وقع لنا بعلو عنه، أخبرنا به أبو بكر ابن الأنماطي، قال: أخبرنا هبة الله بن الخضر بن هبة الله ابن طاووس، قال: أخبرنا أبو الفتح نصر الله بن محمد بن عبد القوي المصيصي، قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب الحافظ بصور، قال: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن أحمد بن الصلت الأهوازي، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن جعفر بن أحمد بن يزيد المطيري، قال: حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الحجاج بن أرطاة، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن سهل بن أبي حثمة، قال: رأيت محمد بن مسلمة يطارد ثبيته بنت الضحاك على أجار من أجاجير المدينة فقلت: أتفعل هذا؟ قال: نعم، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا ألقى الله في قلب امرئ خطبة امرأة فلا بأس أن ينظر إليها. رواه عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن حفص بن غياث، عن الحجاج بن أرطاة وقال في حديثه: خطبت امرأة فجعلت أتخبأ لها، ولم يسمها. انظر: «تهذيب التهذيب» ٤٥٥/٩، ٢٤٨/٤، ١٧٧/٩، «الإصابة» لابن حجر ٥٤٩/٧.

ابن مسلمة<sup>(١)</sup> يطارده<sup>(٢)</sup> ثبينة بنت الضحاك<sup>(٣)</sup> على إجار<sup>(٤)</sup> من أياجير المدينة فقلت: أتفعل هذا؟ قال: نعم، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا ألقى الله في قلب امرئ خطبة امرأة فلا بأس أن ينظر إليها»<sup>(٥)</sup>.

[٢٢٩٤] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا عامر بن محمد<sup>(٧)</sup>، قال:

(١) الصحابي المشهور.

(٢) المقصود هنا أنه يتبعها ببصره، ويفسره ما في رواية أحمد: فقال له سهل: أنتظر إليها وأنت من أصحاب محمد ﷺ؟. أنظر: «مسند أحمد» ٢٢٥/٤ (١٧٩٧٦).

(٣) وقيل: بثينة بنت الضحاك بن خليفة الأنصارية. أنظر: «أسد الغابة» ١/١٣٢٣، «الاستيعاب» ١/٥٨٠، «الإصابة» ٧/٥٤٩.

(٤) الإجار - بالكسر والتشديد -: السَّطْحُ الذي ليس حواله ما يرد الساقط عنه، ومنه هذا الحديث، والإنجار بالنون لغة فيه، والجمع الأججير والأناجير، يعني السطوح. قال أبو عبيد: وجمع الإجار أججير، وأجاجة. أنظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/٢٥ - ٢٦ (أجر). «مختار الصحاح» للرازي (ص ٦)، (أ ج ر).

(٥) [٢٢٩٣] الحكم على الإسناد:

شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، وفيه ابن أرطاة كثير الخطأ.  
التخريج:

رواه أحمد في «المسند» ٢٢٥/٤ (١٨٠٠٦). وابن ماجه (١٨٥٤) في النكاح.

(٦) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٧) عامر بن محمد بن المتقمر؛ أبو نصر الكواز البصري، المعدل العسكري، من أهل البصرة، حدث ببغداد لم يذكر بجرح أو تعديل، أنظر: «تاريخ بغداد» ٢٣٩/١٢، «الأنساب» ١٠٦/٥، «تاريخ الإسلام» ٣٧٣/٢٠.

أخبرنا بشر بن موسى<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا الحميدي<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا سفيان<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا يزيد بن كيسان الشكري<sup>(٤)</sup>، عن أبي حازم<sup>(٥)</sup>، عن أبي هريرة: أن رجلاً أراد أن يتزوج امرأة من الأنصار فقال له النبي ﷺ: «انظر إليها، فإن في أعين الأنصار شيئاً»<sup>(٦)</sup>. قال الحميدي: يعني: الصعر<sup>(٧)</sup>.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾ حفيظاً<sup>(٨)</sup>.



- (١) بشر بن موسى بن صالح؛ أبو علي الأسدي، ثقة.
- (٢) عبد الله بن الزبير بن عيسى أبو بكر الحميدي، ثقة حافظ.
- (٣) ابن عيينه، ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير بأخرة وكان ربما دلس عن الثقات.
- (٤) يزيد بن كيسان الشكري، أبو إسماعيل ويقال أبو منين، الكوفي، صدوق يخطئ.
- (٥) سلمان أبو حازم الأشجعي الكوفي، مولى عزة الأشجعية، ثقة.
- (٦) [٢٢٩٤] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف، وشيخ شيخه لم يذكرنا بجرح أو تعديل، ويزيد بن كيسان، يخطئ.

التخريج:

رواه مسلم (٢٥٥٢) في كتاب النكاح، والنسائي في النكاح ٧٧/٦ (٣٢٤٦)، (٣٢٤٧) وقال: وجدت هذا الحديث في موضع آخر عن يزيد بن كيسان، أن جابر ابن عبد الله حدث، والصواب أنه أبو هريرة. وأحمد في «المسند» ٢٨٦/٢ (٧٨٢٩)، ٢٩٩/٢ (٧٩٦٦). وانظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة» للالباني ١٩٧/١ (٩٥).

- (٧) الصعر: الميل، ومنه حديث توبة كعب (فأنا إليه أضعر) أي: أميل. أنظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣١/٣ (صعر).
- (٨) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٣/٢٢، عن قتادة، والحسن.



﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ الآية.

قال أكثر المفسرين: نزلت هذه الآية في شأن وليمة زينب.

قال أنس بن مالك: أنا أعلم الناس بآية الحجاب، ولقد سألتني عنها أبي بن كعب، لما بنى رسول الله ﷺ زينب بنت جحش، أولم عليها بتمر وسويق<sup>(١)</sup>، وذبح شاة وبعثت إليه أمي أم سليم بحيس<sup>(٢)</sup> في تور من حجارة<sup>(٣)</sup>، فأمرني النبي ﷺ أن أدعو أصحابه إلى الطعام، فدعوتهم فجعل القوم يجيئون يأكلون ويخرجون، ثم يجيء القوم فيأكلون ويخرجون، فقلت: يا نبي الله قد دعوت حتى ما أجد أحداً أدعوه. فقال: «ارفعوا طعامكم فرفعوا وخرج القوم»، وبقي ثلاثة نفر يتحدثون في البيت فأطالوا المكث، فقام رسول الله ﷺ ووقفت معه لكي يخرجوا، فمشى رسول الله ﷺ منطلقاً نحو حجرة عائشة فقال: «السلام عليكم أهل البيت»، فقالوا: وعليك السلام يا رسول الله، كيف وجدت أهلك، ثم رجع فأتى حجر نسائه فسلم عليهن فدعن له، ورجع إلى بيت زينب فإذا الثلاثة جلوس يتحدثون

(١) السويق: طعام يتخذ من مدقوق الحنطة والشعير. أنظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٧٠/١٠ (سوق).

(٢) الحيس: هو الطعام المتخذ من التمر والأقط والسمن. وقد يجعل عوض الأقط الدقيق، أو الفتيت. أنظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٤٦٧/١ (حيس).

(٣) التور: هو إناء من صفر أو حجارة كالإجانة، وقد يتوضأ منه. أنظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٩٩/١ (تور).

في البيت، وكان النبي ﷺ شديد الحياء<sup>(١)</sup>، فرجع رسول الله ﷺ فلما رأوا النبي ﷺ قلا عن بيته<sup>(٢)</sup> خرجوا، فرجع رسول الله ﷺ إلى بيته وضرب بيني وبينه سترًا، ونزلت هذه الآية<sup>(٣)</sup>.

(١) الحياء: بالمد، وهو في اللغة تغير وانكسار يعتري الإنسان من خوف ما يعاب به، وقد يطلق على مجرد ترك الشيء بسبب، والترك إنما هو من لوازمه، وفي الشرع: خلق يبعث على اجتناب القبيح، ويمنع من التقصير في حق ذي الحق؛ ولهذا جاء في الحديث: «الحياء خير كله». وقد كان النبي ﷺ كما روى البخاري: أشد حياء من العذراء أي: البكر في خدرها أي: في سترها، وهو من باب التميم، لأن العذراء في الخلوة يشتد حياؤها أكثر مما تكون خارجة عنه، لكون الخلوة مظنة وقوع الفعل بها، فالظاهر أن المراد تقييده بما إذا دخل عليها في خدرها لا حيث تكون منفردة، ومحل وجود الحياء منه ﷺ في غير حدود الله، ولهذا قال للذي أعترف بالزنا: «أنكها» لا يكتفي كما رواه البخاري في الحدود. وأخرج البزار من حديث ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يغتسل من وراء الحجرات، وما رأى أحد عورته قط. وإسناده حسن. أنظر: «فتح الباري» ٥٧٧/٦.

(٢) قلا عن بيته: أي: تركه وأبغضه، ومنه: فلان يتقلّى على فراشه: أي يتململ ولا يستقر. والقلبي: البغض. يقال: قلاه يقلبه قلّى وقلّى إذا أبغضه. وقيل: جرب الناس، فإنك إذا جربتهم قليتهم، أي: تركتهم لما يظهر لك من بواطن سرائرهم. أنظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٠٥/٤ (قلا).

(٣) وقد روي في سبب نزولها ما يقرب من ستة أقوال، أغلبها ضعيف إلا هذا الأثر، وهو أولى الأقوال في سبب نزول الآية، وقد روي في الصحيح، وهو قول جمهور المفسرين، والقول الثاني: ما رواه أنس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه - وسيأتي - أنه قال: يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب. وهذان القولان أصح ما قيل في أمر الحجاب، وما عدا ذلك من الأقوال والروايات فواهية لا يقوم شيء منها على ساق. وهذه الآية تضمنت قصتين: إحداهما الأدب في أمر الطعام، والثانية: أمر الحجاب البخاري في

قال قتادة، ومقاتل: كان نزول هذه الآية في بيت أم سلمة، دخلت عليه جماعة في بيتها فأكلوا ثم أطالوا الحديث، فتأذى بهم رسول الله ﷺ ويستحيي منهم أن يأمرهم بالخروج [م/٤٠٩] والله لا يستحيي من

تفسير القرآن باب قوله ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ (٤٧٩١، ٤٧٩٢، ٤٧٩٣)، والاستئذان باب آية النكاح (٦٢٣٨، ٦٢٣٩) مسلم في النكاح باب زواج زينب بنت جحش (١٤٢٨) الترمذي في تفسير القرآن باب ومن سورة الأحزاب (٣٢١٨).

لطيفة: قوله تعالى: ﴿بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ فيه دليل أن البيت بيت الرجل، إذ جعله مضافاً إليه، فإن قال قائل: قد قال الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ؟﴾، قيل: إضافة البيوت إلى النبي ﷺ إضافة ملك، وإضافة البيوت إلى الأزواج إضافة محل، بدليل إنه جعل الإذن فيها للنبي ﷺ والإذن إنما يكون للمالك، وبدليل قوله: ﴿إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ﴾ وكذلك يؤذي أزواجه، ولكن لما كان البيت للنبي أضافه إليه.

مسألة: واختلف العلماء في بيوت النبي إذ كان يسكن فيها أهله بعد موته هل هي ملك لهن أم لا؟ على قولين، أصحهما: أنها لم تكن ملكاً لهن بعد موته، وإنما كانت إسكاناً كما يسكن الرجل أهله، وكذلك لم تكن هبة، وتمادى سكانها بها إلى الموت لأحد أمرين: إما لأن عدتهن لم تنقض إلا بموتهن، وإما لأن النبي ﷺ أسكنهن ذلك لهن مدة حياتهن كما أسكنى النفقة في قوله: «ما تركت بعد نفقة أهلي ومؤنة عاملي فهو صدقة» والدليل على ذلك أنهم إذا متن رجعت مساكنهن إلى أصلها من بيت المال، ولم يرثها عنهن ورثتهن، ولو كان ذلك ملكاً لهن لورثه ورثتهن، وما تركوه، فلما توفين جعل ذلك زيادة في المسجد الذي يعم المسلمين نفقة، كما ردت نفقاتهن إلى بيت المال، فدل ذلك على أن سكانها إنما كانت متاعاً لهن إلى الممات، ثم رجعت إلى أصلها في منافع المسلمين، وهو القول الذي أرتضاه أبو عمر بن عبد البر، وابن العربي، والقرطبي، وغيرهم.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/ ٢٢٥ - ٢٢٦.

الحق، فأنزل الله: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾<sup>(١)</sup> تدعون ﴿إِلَى طَعَامٍ﴾<sup>(٢)</sup> فيؤذن لكم فتأكلونه.

(١) حظر الله تعالى على المؤمنين أن يدخلوا منازل رسول الله ﷺ بغير إذن، كما كانوا قبل ذلك يصنعون في بيوتهم في الجاهلية وابتداء الإسلام، حتى غار الله تعالى لهذه الأمة فأمرهم بذلك -الإذن-، وذلك من إكرامه تعالى لهذه الأمة، ولهذا قال رسول الله ﷺ: «ياكم والدخول على النساء» الحديث رواه البخاري في النكاح باب لا يخلون رجل بامرأة (٥٢٣٢)، ومسلم في السلام باب تحريم الخلوة بالأجنبية (٢١٧٢)، ثم أستثنى من ذلك فقال تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾. انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢٠٦/١١.

(٢) المقصود هنا طعام الوليمة، والوليمة إذا أطلقت حملت على طعام العرس بخلاف سائر الولائم فإنها تقيد، وهي من الأطعمة المشهورة عند العرب، وكذلك المأدبة وهي طعام الدعوة لأي سبب كانت، والتحفة وهي طعام الزائر، فإن كان بعده غيره فهو النزل، والشذخية وهي طعام الإملاك، والخرس وهو طعام الولادة، والعقيقة طعام سابعها، والوضيمة طعام الجنازة... إلى غير ذلك.

(٣) فائدة: قوله ﴿إِلَى طَعَامٍ﴾ فيه أمر وهو أن الكريم إذا دعا إلى منزله أحداً لأمر لم يكن بد من أن يقدم إليه ما حضر من طعام ولو ثمرة أو كسرة، فإذا تناول معه ما حضر من طعام كلمه فيما عرض.

مسألة: قال الرازي في قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ﴾ إما أن يكون فيه تقديم وتأخير فيكون معناه: ولا تدخلوا إلا أن يؤذن لكم إلى طعام، فيكون الإذن مشروطاً بكونه إلى طعام، فإن لم يؤذن إلى طعام فلا يجوز الدخول، فلو أذن لواحد في الدخول لاستماع كلام لا لأكل طعام فلا يجوز. وهذا مردود عليه، قال الشوكاني رحمه الله: والأولى أن يقال: قد دلت الأدلة على جواز دخول بيوته ﷺ بإذنه لغير الطعام، وذلك معلوم لا شك فيه، فقد كان الصحابة وغيرهم يستأذنون عليه لغير الطعام فيأذن لهم، وذلك معلوم لا شك فيه، وذلك يوجب قصر هذه الآية على السبب الذي نزلت فيه، وهو القوم الذين كانوا



يتحिनون طعام النبي ﷺ فيدخلون ويقعدون منتظرين لإدراكه وأمثالهم، فلا تدل على المنع من الدخول مع الإذن لغير ذلك، وإلا لما جاز لأحد أن يدخل بيوته بإذنه لغير الطعام، واللازم باطل فالملزوم مثله.

مسألة: والاستئذان من الآداب الشرعية التي أدب الله تعالى بها عباده المؤمنين، وقد أجمع العلماء على أن الاستئذان مشروع، وتظاهرت به دلائل القرآن والسنة وإجماع الأمة أن يسلم ويستأذن ثلاثاً، فيجمع بين السلام والاستئذان كما صرح به في القرآن.

مسألة: وينبغي أن يستأذن ثلاث مرات، فإن أذن له وإلا أنصرف، كما ثبت في الصحيح أن أبا موسى حين استأذن على عمر ثلاثاً فلم يؤذن له أنصرف، ثم قال عمر: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس يستأذن؟، أئذنوا له، فطلبوه فوجدوه قد ذهب، فلما جاء بعد ذلك قال: ما رجعت؟ قال: إني استأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي، وإني سمعت النبي ﷺ يقول «إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليأنصرف» فقال عمر: لتأتينني على هذا بيينة وإلا أوجعتك ضرباً، فذهب إلى ملا من الأنصار فذكر لهم ما قال عمر فقالوا: لا يشهد لك إلا أصغرنا فقام معه أبو سعيد الخدري فأخبر عمر بذلك فقال: ألهاني عنه الصنفق بالأسواق. رواه البخاري في البيوع باب الخروج في التجارة (٢٠٦٢)، ومسلم في الآداب باب الاستئذان (٢١٥٣).

مسألة: وينبغي للمستأذن على أهل المنزل أن لا يقف تلقاء الباب بوجهه، وليكن الباب عن يمينه أو يساره، لما رواه أبو داود عن عبد الله بن بشر قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه، ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر، ويقول «السلام عليكم، السلام عليكم» وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور. صحيح: رواه أبو داود في الأدب، باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان (٥١٨٦).

مسألة: وينبغي للمستأذن أن يفصح عن اسمه، لما أخرجه الجماعة عن جابر قال: أتيت النبي ﷺ في دين كان على أبي فدقت الباب، فقال «من ذا؟»

﴿غَيْرَ نَظْرَيْنِ﴾ منتظرين ﴿إِنَّهُ﴾ إدراك وقت نضجه<sup>(١)</sup>، وفيه

فقلت: أنا، قال «أنا أنا» كأنه كرهه، وإنما كره ذلك لأن هذه اللفظة لا يعرف صاحبها حتى يفصح باسمه أو كنيته التي هو مشهور بها، وإلا فكل أحد يعبر عن نفسه بأنا، فلا يحصل بها المقصود من الاستئذان الذي هو الاستئناس بالمأمور به، وقال العوفي عن ابن عباس: الاستئناس الاستئذان.

مسألة: وينبغي أن يستأذن الإنسان في الدخول على محارمه، قال ابن جريج: سمعت عطاء بن أبي رباح يخبر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ثلاث آيات جحدن الناس، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَمُ﴾ قال: ويقولون إن أكرمهم عند الله أعظمهم بيتًا، قال: والإذن كله قد جحدته الناس قال: قلت: أستاذن على أخواتي وأيتام في حجري معي في بيت واحد؟ قال: نعم فرددت عليه ليرخص لي فأبى، فقال: تحب أن تراها عريانة؟ قلت: لا، قال: فاستأذن قال: فراجعته أيضًا. فقال: أتحب أن تطيع الله؟ قلت نعم، قال: فاستأذن. قال ابن جريج: وأخبرني ابن طاوس عن أبيه قال: ما من امرأة أكره إلي أن أرى عورتها من ذات محرم، قال: وكان يشدد في ذلك، وقال ابن مسعود: عليكم الإذن على أمهاتكم. وقال ابن جريج: قلت لعطاء: أستاذن الرجل على امرأته قال: لا. وهذا محمول على عدم الوجوب، وإلا فالأولى أن يعلمها بدخوله ولا يفاجئها به، لاحتمال أن تكون على هيئة لا تحب أن يراها عليها. وروى أبو جعفر بن جرير، عن زينب - امرأة عبد الله بن مسعود - رضي الله عنها، قالت: كان عبد الله إذا جاء من حاجة فانتهى إلى الباب تنحنح وبزق كراهة أن يهجم منا على أمر يكرهه، إسناده صحيح.

مسألة: ومن الجائز للأمر أو القاضي أن يجعل الإذن بالدخول عليه علامة كرفع الحجاب أو رفع الستر الذي على بابه أو غيره، ومتى أرخى حجابها فلا يدخل عليه إلا بالاستئذان كما روى مسلم في كتاب السلام عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إذنك علي أن يرفع الحجاب، وأن تسمع سواي حتى أنهاك».

(١) روى مثله الطبري، عن مجاهد ٣٤/٢٢، «مفاتيح الغيب» للرازي ١٩٣/٢٥، «فتح القدير» للشوكاني ٢٩٧/٤.

لغتان: أنى، وإنى بكسر الألف وفتحها، مثل ألى، إلى، ومعا ومعا، والجمع آناء مثل آلاء وأمعاء، فالفعل منه أنا يأنى إنى بكسر الألف مقصور، وآناء بفتح الألف ممدود، قال الحطيئة:

وَأَنَيْتَ الْعِشَاءَ إِلَى سَهِيلٍ

أو الشعرى وطار بي الأناء<sup>(١)</sup>

وقال الشيباني:

وَكَسَرَى إِذْ تَقَسَّمَهُ بَنُوهُ

بأسياف كما أقتسم اللحم

تمخضت المنون له بيوم

أنى ولكل حاملة تمام<sup>(٢)</sup>

وفيه لغة أخرى: آن يأن أيًا.

قال ابن عباس: نزلت في ناس من المؤمنين كانوا يتحينون طعام رسول الله ﷺ، فيدخلون عليه قبل الطعام إلى أن يدرك، ثم يأكلون ولا يخرجون، وكان رسول الله يتأذى بهم، فنزلت هذه الآية.

(١) أنيت الشيء: أخرته، والاسم منه: الأناء، على فعال بالفتح، يريد أنه أخر عشاءه إلى طلوع سهيل، أو طلوع الشعرى، فطال أنتظاره، ورواه أبو سعيد الأصمعي: وأنيت، بتشديد النون. ويقال: أنيت الطعام في النار: إذا أطلت مكثه، وأنى الشيء يأنى أيًا، وإنى وأنى: حان وأدرك. أنظر: «لسان العرب» لابن منظور ٤٨/١٤،

(٢) البيت من شواهد أبي عبيدة، قال في «مجاز القرآن» ١٤٠/٢: أي: إدراكه وبلوغه، ويقال أنى لك أن تفعل، يأنى أيًا، والاسم إنى وأنى أبلغ أدرك قال: تمخضت المنون له بيوم أنى ولكل حاملة تمام

و(غير) نصب على الحال<sup>(١)</sup>.

(١) ونصب (غير) في قوله: (غَيْرَ نَاطِرِينَ إِيَّاهُ) على الحال من الكاف والميم في قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ لأن الكاف والميم معرفة و(غير) نكرة، وهي من صفة الكاف والميم. وكان بعض نحويي البصرة يقول: لا يجوز في (غير) الجرّ على (الطعام)، إلا أن تقول: أنتم، ويقول: ألا ترى أنك لو قلت: أبدى لعبد الله عليّ امرأة مبغضا لها، لم يكن فيه إلا النصب، إلا أن تقول: مبغض لها هو، لأنك إذا أجريت صفته عليها، ولم تظهر الضمير الذي يدلّ على أن الصفة له لم يكن كلاما، لو قلت: هذا رجل مع امرأة ملازمها، كان لحنا، حتى ترفع، فتقول ملازمها، أو تقول ملازمها هو، فتجر.

وكان بعض نحويي الكوفة يقول: لو جعلت (غير) في قوله: ﴿غَيْرَ نَاطِرِينَ إِيَّاهُ﴾ خفضا كان صوابا، لأن قبلها الطعام وهو نكرة، فيجعل فعلهم تابعا للطعام، لرجوع ذكر الطعام في إياه، كما تقول العرب: رأيت زيدا مع امرأة محسنا إليها ومحسن إليها، فمن قال محسنا جعله من صفة زيد، ومن خفضه فكأنه قال: رأيت مع التي يحسن إليها، فإذا صارت الصلة للنكرة أتبعته وإن كانت فعلا لغير النكرة، كما قال الأعشى:

فَقُلْتُ لَهُ هَذِهِ هَاتِهَا      إِلَيْنَا بِأَدْمَاءٍ مُقْتَادَهَا

فجعل المقتاد تابعا لإعراب بأدماء، لأنه بمنزلة قولك: بأدماء تقتادها، فخفضه لأنه صلة لها، قال: وَيُنْشَدُ: (بأدماءٍ مقتادها) بخفض الأدماء لإضافتها إلى المقتاد، قال: ومعناه: هاتها على يدي من أقتادها. وأنشد أيضا:

وَأَنْ أَمْرًا أَهْدَى إِلَيْكَ وَدُونَهُ      مِنْ الْأَرْضِ مَوْمَاءٌ وَبَيْدَاءٌ فَيَهَقُ  
لَمَحْقُوقَةً أَنْ تَسْتَجِيبِي لِصَوْتِهِ      وَأَنْ تَعْلَمِي أَنَّ الْمُعَانَ مُوقِقُ  
وَحُكِّي عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ سَمَاعًا يُنْشَدُ:

أَرَأَيْتِ إِذْ أَعْطَيْتُكَ الْوَدَّ كُلَّهُ      وَلَمْ يَكْ عِنْدِي إِنْ أَبَيْتِ إِيَاءَ  
أُمْسِلِمَتِي لِلْمَوْتِ أَنْتِ فَمَيِّتْ      وَهَلْ لِلنَّفُوسِ الْمُسْلِمَاتِ بَقَاءَ

ولم يقل: فميت أنا. وقال الكسائي: سمعت العرب تقول: يدك باسطها، يريدون أنت، وهو كثير في الكلام، قال: فعلى هذا يجوز خفض (غير).

﴿وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَأَدْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا﴾<sup>(١)</sup> فتفرقوا واخرجوا من

والصواب من القول في ذلك عندنا القول بأجاجة جرّ (غير) في ﴿غَيْرَ نَظِيرِينَ﴾ في الكلام، لا في القراءة، لما ذكرنا من الآيات التي حكيناها فأما في القراءة فغير جائز في (غير) غير النصب، جماع الحجة من القراء على نصبها. أنظر: «جامع البيان» للطبري ٣٦/٢٢.

(١) وفي هذا إجابة من يدعو الرجل إلى منزله، ولو علم أن الذي يدعوه إليه شيء قليل، قال المهلب: لا يبعث على الدعوة إلى الطعام إلا صدق المحبة وسرور الداعي بأكل المدعو من طعامه والتحبب إليه بالمؤاكلة. فلذلك حض ﷺ على الإجابة، وفيه الحض على المواصلة والتحاب والتألف وإجابة الدعوة لما قل أو كثر. وقد أشار البخاري رحمه الله إلى وجوب إجابة الدعوة في صحيحه حينما قال: باب حق إجابة الوليمة والدعوة.

وقال ابن حجر: وأما قول المصنف: (حق إجابة) فيشير على وجوب الإجابة، وقد نقل ابن عبد البر ثم عياض ثم النووي الاتفاق على القول بوجوب الإجابة لوليمة العرس وفيه نظر، نعم المشهور من أقوال العلماء الوجوب، وصرح جمهور الشافعية والحنابلة بأنها فرض عين ونص عليه مالك، وعن بعض الشافعية والحنابلة أنها مستحبة، وذكر اللخمي من المالكية أنه المذهب، وكلام صاحب الهداية يقتضي الوجوب مع تصريحه بأنها سنة، فكأنه أراد أنها وجبت بالسنة وليست فرضاً كما عرف من قاعدتهم، وعن بعض الشافعية والحنابلة هي فرض كفاية، وحكى ابن دقيق العيد في «شرح الإلام» أن محل ذلك إذا عمت الدعوة أما لو خص كل واحد بالدعوة فإن الإجابة تتعين، وشرط وجوبها أن يكون الداعي مطلقاً حراً رشدياً، وأن لا يخص الأغنياء دون الفقراء، وأن لا يظهر قصد التودد لشخص بعينه لرغبة فيه أو رهبة منه، وأن يكون الداعي مسلماً على الأصح، وأن يختص باليوم الأول على المشهور، وأن لا يسبق، فمن سبق تعينت الإجابة له دون الثاني، وإن جاء معاً قدم الأقرب رحماً على الأقرب جواراً على الأصح، فإن استويا أقرع، وأن لا يكون هناك من يتأذى بحضوره من منكر وغيره، وأن لا يكون له عذر وضبطه المارودي بما يرخص به في ترك الجماعة،

منزله<sup>(١)</sup>.

﴿وَلَا مُسْتَعْسِينَ لِحَدِيثٍ﴾<sup>(٢)</sup> ومحله خفض مردود على قوله: ﴿غَيْرَ نَظِيرِينَ﴾ ﴿وَلَا﴾ غير ﴿مُسْتَعْسِينَ لِحَدِيثٍ﴾ طالبين الأنس.  
﴿إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنْ

هذا كله في وليمة العرس. وقوله ﷺ: «ومن دعي فلم يجب فقد عصي الله ورسوله» فهذا دليل وجوب الإجابة، لأن العصيان لا يطلق إلا على ترك الواجب، ووقع في رواية لابن عمر عند أبي عوانة «من دعي إلى وليمة فلم يأتها فقد عصي الله ورسوله». أنظر: «فتح الباري» ٢٤٢/٩. «تحفة الأحوذى» للمبارك فوري ٢٢٢/٤ - ٢٢٣.

مسألة: قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَأَدْخُلُوا﴾ أكد المنع، وخص وقت الدخول بأن يكون عند الإذن على جهة الأدب، وحفظ الحضرة الكريمة من المباشطة المكروهة. قال ابن العربي: وتقدير الكلام: ولكن إذا دعيت وأذن لكم في الدخول فأدخلوا، وإلا فنفس الدعوة لا تكون إذنا كافيا في الدخول.

مسألة: في هذه الآية دليل على أن الضيف يأكل على ملك المضيف لا على ملك نفسه، لأنه قال: (فإذا طعمتم فانتشروا) فلم يجعل له أكثر من الأكل، ولا أضاف إليه سواه، وبقي الملك على أصله. أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٢٦/١٤ - ٢٢٧.

(١) أمرهم سبحانه بالانتشار بعد الطعام، وهو التفرق، والمراد الإلزام بالخروج من المنزل الذي وقعت الدعوة إليه عند أنقضاء المقصود من الأكل.

(٢) وفي الصحيح عن رسول الله ﷺ: «لو دعيت إلى ذراع لأجبت ولو أهدي إلى كراع لقبلت، فإذا فرغت من الذي دعيتم إليه فخففوا عن أهل المنزل وانتشروا في الأرض» ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَا مُسْتَعْسِينَ لِحَدِيثٍ﴾ أي كما وقع لأولئك النفر الثلاثة الذين أسترسل بهم الحديث، ونسوا أنفسهم حتى شق ذلك على رسول الله ﷺ، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ﴾.

الْحَقِّ<sup>(١)</sup> أَي: لا يترك تأديبكم وحملكم على الحق، ولا يمنعه ذلك منه.

[٢٢٩٥] حدثنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب رحمه الله<sup>(٣)</sup> لفظاً في شهر ربيع الأول سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة، قال: أخبرنا أبو موسى عمر بن موسى بن الحصين<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا أبو عوانة يعقوب ابن إسحاق<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا أبو عمرو عثمان بن خُزَّز الأنطاكي<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا عمرو بن مروان بن مرزوق<sup>(٧)</sup>، قال: أخبرنا أبو جويرية

(١) وقيل: المراد إن دخولكم منزله بغير إذنه كان يشق عليه ويتأذى به، ولكن كان يكره أن ينهاهم عن ذلك من شدة حياته ﷺ حتى أنزل الله عليه النهي عن ذلك، ولهذا قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾ أي: ولهذا نهاكم عن ذلك وزجركم عنه.

(٢) أي لا يمتنع من بيانه وإظهاره. ولما كان ذلك يقع من البشر لعل الاستحياء نفي عن الله تعالى العلة الموجبة لذلك في البشر، وفي «الصحیح» عن أم سلمة قالت: جاءت أم سليم إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن الله لا يستحي من الحق، فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت؟ فقال رسول الله ﷺ: «إذا رأت الماء». انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٢٧/١٤.

(٣) قيل: كذبه الحاكم.

(٤) لم أعر عليه بهذا الأسم، ولعله وقع تصحيف من الناسخ فكتب عمر بن موسى بدلا من عمران بن موسى، وهو: عمران بن موسى، أبو موسى الزعفراني. قال الحاكم: كان شيخا يشبه المشايخ.

(٥) قال الحاكم: من علماء الحديث وأثبتهم.

(٦) وثقه النسائي والحاكم وأبو عوانة وآخرون.

(٧) عمرو بن مروان بن مرزوق، وردت هكذا في المخطوط وهو خطأ، والصواب كما أثبتناه من كتب التراجم فيمن روى عن جويرية، ومن روى عنه عثمان بن خرزاذ:

ابن أسماء<sup>(١)</sup> قال: قرئ بين يدي إسماعيل بن أبي حكيم<sup>(٢)</sup> هذه الآية فقال: هذا أدب أدب الله به الثقلاء<sup>(٣)</sup>.

عمرو بن مرزوق الباهلي. روى عن: حماد بن سلمة وحماد بن زيد ومالك بن أنس وغيرهم، وروى عنه: البخاري وأبو داود وعثمان بن قرزاد الأنطاكي وغيرهم. قال أحمد بن حنبل: رجل صالح، وقال مرة: ثقة مأمون، وقال يحيى بن معين: ثقة مأمون، وقال أبو صالح: كان ثقة من العباد. وقال ابن حجر: ثقة فاضل له أوهام.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٦/٢٦٣، «تهذيب الكمال» للمزي ٢٢/٢٢٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥١١٠).

(١) أبو جويرية: هكذا وردت في المخطوط وهو خطأ، والصواب: جويرية بن أسماء ابن عبيد بن مخارق، روى عن أبيه ومالك بن أنس والزهري ونافع مولى ابن عمر وعدة، وروى عنه: أبو داود الطيالسي ومسدد بن مسرهد ويزيد بن هارون وعدة. قال أحمد بن حنبل: ليس به بأس وزاد في مرة: ثقة، وقال يحيى بن معين: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صالح. وقال ابن حجر: صدوق.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢/٥٣١، «تهذيب الكمال» للمزي ٥/١٧٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٩٨٨)..

(٢) إسماعيل بن أبي حكيم القرشي المدني، مولى عثمان بن عفان، وقيل: مولى الزبير بن العوام، وقيل: مولى أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص. روى عن: سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعطاء بن يسار وعدة، وروى عنه: إبراهيم بن مهاجر وجويرية بن أسماء ومالك بن أنس وغيرهم. قال يحيى بن معين: صالح - وقال في مرة: ثقة وكذلك قال النسائي، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. وقال ابن حجر: ثقة. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢/١٦٤، «تهذيب الكمال» للمزي ٣/٦٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٣٥).

(٣) [٢٢٩٥] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف قيل: كذبه الحاكم.



[٢٢٩٦] وسمعت الحسين بن محمد بن محمد بن الحسين<sup>(١)</sup> يقول: سمعت محمد بن عبد الله بن محمد<sup>(٢)</sup> يقول: سمعت الغلابي<sup>(٣)</sup> يقول: سمعت ابن عائشة<sup>(٤)</sup> يقول: بحسبك في الثقلاء أن الله تعالى لم يحتملهم، وقال: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا﴾<sup>(٥)</sup>.

﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾<sup>(٦)</sup>.

التخريج:

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/٢٢٤.

- (١) ابن فنجويه. ثقة صدوق كثير رواية المناكير.
- (٢) محمد بن عبد الله بن محمد بن يوسف، أبو بكر النعماني النيسابوري. محدث أصحاب الرأي لولا مجون كان فيه.
- (٣) محمد بن زكريا بن دينار الغلابي الضبي، من أهل البصرة، تكلم فيه.
- (٤) عبيد الله بن محمد بن حفص بن عمر بن موسى بن عبيد الله بن معمر القرشي التيمي، أبو عبد الرحمن البصري، المعروف بالعيشي وبالعائشي وبابن عائشة لأنه من ولد عائشة بنت طلحة بن عبيد الله، ثقة جواد رمي بالقدر ولم يثبت.
- (٥) [٢٢٩٦] الحكم على الإسناد:

فيه الغلابي متكلم فيه، وشيخ المصنف كذبه الحاكم.

التخريج:

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/٢٢٤.

- (٦) واختلف في المتاع، فقيل: ما يتمتع به من العواري وقيل: فتوى. وقيل: صحف القرآن، والصواب أنه عام في جميع ما يمكن أن يطلب من المواعين وسائر المرافق للدين والدنيا.

مسألة: في هذه الآية دليل على أن الله تعالى أذن في مسألتهم من وراء حجاب، في حاجة تعرض، أو مسألة يستفتين فيها، ويدخل في ذلك جميع النساء بالمعنى، وبما تضمنته أصول الشريعة من أن المرأة كلها عورة، بدنها وصوتها، فلا يجوز كشف ذلك إلا لحاجة كالشهادة عليها، أو داء يكون ببدنها، أو سؤالها عما يعرض

[٢٢٩٧] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن يعقوب<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن سنان القزاز<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا أشهل بن حاتم<sup>(٤)</sup>، قال:

وتعين عندها. أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٢٧/١٤.

مسألة: استدل بعض العلماء بأخذ الناس عن أزواج النبي ﷺ من وراء حجاب على جواز شهادة الأعمى، وبأن الأعمى يطأ زوجته بمعرفته بكلامها. وعلى إجازة شهادته أكثر العلماء، ولم يجزها أبو حنيفة والشافعي وغيرهما. قال أبو حنيفة تجوز في الأنساب. وقال الشافعي: لا تجوز إلا فيما رآه قبل ذهاب بصره. انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٢٨/١٤.

(١) الأصفهاني الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) أبو العباس الأصم. ثقة.

(٣) محمد بن سنان بن يزيد بن الذيال بن خالد بن عبد الله بن يزيد بن سعيد القزاز مولى عثمان بن عفان، روى عن: روح بن عبادة ووهب بن جرير والضحاك بن مخلد، وروى عنه: إبراهيم الحربي ومحمد بن جعفر المطيري ومحمد بن مخلد الدوري. أطلق فيه أبو داود الكذب، وقال عبد الرحمن بن خراش: كشاب، وقال الدارقطني: لا بأس به، وقال ابن حجر: ضعيف.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٧٩/٧، «تهذيب الكمال» ٣٢٣/٢٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٩٣٦).

(٤) أشهل بن حاتم الجمحي، مولا هم، أبو عمرو، روى عن: عبد الله بن عون، وعبد الله بن لهيعة وعمران بن حدير وغيرهم، وروى عنه: خليفة بن خياط وعبد الله بن وهب المصري ومحمد بن عمر الهروي وعدة. قال يحيى بن معين: لا شيء، وقال أبو زرعة: محله الصدق وليس بالقوي وكذلك قال أبو حاتم، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ. مات سنة ثمان ومائتين.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٤٧/٢، «تهذيب الكمال» للمزي ٢٩٩/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٣٤).

أخبرنا ابن عون<sup>(١)</sup>، عن عمرو بن سعيد<sup>(٢)</sup>، عن أنس بن مالك قال: كنت مع النبي ﷺ [٤١٠/م] وكان يمر على نسائه، فأتى امرأة عرس<sup>(٣)</sup> بها حديثاً، فإذا عندهم قوم فانطلق النبي ﷺ أيضاً فاحتبس يقضي حاجته، ثم جاء وقد ذهبوا، فدخل وأرخى بيني وبينه ستراً، قال: فحدثت أبا طلحة فقال: إن كان كما يقول لينزلن في هذا شيء. فنزلت آية الحجاب<sup>(٤)</sup>.

[٢٢٩٨] وأنبأني عبد الله بن حامد<sup>(٥)</sup>، أن الحسن بن يعقوب<sup>(٦)</sup>

- (١) عبد الله بن عون بن أرتبان المزني، أبو عون البصري، ثقة ثبت فاضل.  
 (٢) عمرو بن سعيد القرشي، ويقال: الثقفي مولا هم، أبو سعيد البصري، روى عن: أنس بن مالك وأبي العالية وسعيد بن جبير والشعبي، وروى عنه: أيوب السخيتاني وجريز بن حازم وعبد الله بن عون، قال محمد بن سعد والنسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن حجر: ثقة.  
 «الثقات» لابن حبان، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٣٦/٦، «تهذيب الكمال» للمزي ٤٠/١٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٠٣٥).  
 (٣) عرسٌ بها: من التعريس أي بنى بها، يقال: أعرس الرجل فهو معرس إذا دخل بامرأته عند بنائها. أنظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢٠٦/٣ (عرس).

(٤) [٢٢٩٧] الحكم على الإسناد:

ضعيف لضعف محمد بن سنان

التخريج:

رواه الترمذي في التفسير باب ومن سورة الأحزاب (٣٢١٧) وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه.

(٥) الأصفهاني الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) ابن يوسف البخاري، ثم النيسابوري، صدوق.

حدثه قال: أخبرنا يحيى بن أبي طالب<sup>(١)</sup> قال: أخبرنا عبد الوهاب<sup>(٢)</sup> قال: أخبرنا حميد<sup>(٣)</sup>، عن أنس قال: قال عمر: يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب<sup>(٤)</sup>.

[٢٢٩٩] وأخبرنا محمد بن عبد الله بن حمدون<sup>(٥)</sup> رحمه الله، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسن الشرقي<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن يحيى<sup>(٧)</sup>، قال: أخبرنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد<sup>(٨)</sup>، قال: أخبرنا أبي<sup>(٩)</sup>،

(١) يحيى بن أبي طالب جعفر بن عبد الله بن الزبرقان؛ محله الصدق.

(٢) عبد الوهاب بن عطاء الخفاف؛ صدوق ربما أخطأ.

(٣) حميد الطويل. ثقة مدلس.

(٤) [٢٢٩٨] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

رواه البخاري في الصلاة باب ما جاء في القبلة (٤٠٢)، التفسير باب قوله:

﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِرِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ (٤٤٨٣) وباب قوله: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾

(٤٧٩٠)، ومسلم في «فضائل الصحابة» باب من فضائل عمر (٢٣٩٩)، وأحمد

في «المسند» ٢٣/١ - ٢٤ (١٥٧، ١٦٠)، والطبري في «جامع البيان» ٣٨/٢٢،

٣٩. من طريق، عن حميد، عن أنس، به، ولم أر في كتب الحديث مثل سند

المصنف ههنا.

(٥) العالم الزاهد الصالح، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) ثقة مأمون.

(٧) هو الذهلي، ثقة حافظ جليل.

(٨) في الأصل: سعيد. وهو خطأ، ويعقوب ثقة فاضل.

(٩) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري، ثقة حجة..

عن صالح<sup>(١)</sup>، عن ابن شهاب<sup>(٢)</sup> قال: حدثني عروة بن الزبير<sup>(٣)</sup> أن عائشة رضي الله عنها قالت: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أحجب نساءك. فلم يفعل، وكان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يخرجن ليلاً إلى ليل يتبرزن قبل المناصع -وهو صعيد أفيح- فخرجت سودة بنت زمعة، وكانت امرأة طويلة فأراها عمر وهو في المجلس، فقال عمر: قد عرفتك يا سودة، حرصاً على أن ينزل الحجاب، فأنزل الله تعالى الحجاب<sup>(٤)</sup>.

[٢٣٠٠] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٥)</sup> إجازة، قال: أخبرنا محمد

(١) صالح بن كيسان المدني، ثقة، ثبت فقيه.

(٢) الزهري، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

(٣) ثقة.

(٤) [٢٢٩٩] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

رواه البخاري في الوضوء، باب خروج النساء إلى البراز (١٤٦) وفي الاستئذان، باب آية الحجاب (٦٢٤٠)، ومسلم في السلام، باب إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان (٢١٧٠). وأحمد في «المسند» ٢٢٣/٦ (٢٥٨٦٦)، ٢٧١/٦ (٢٦٣٣١)، والطبري في «جامع البيان» ٣٩/٢٢. وفي الحديث منقبة ظاهرة لعمر رضي الله عنه، حيث نزل القرآن موافقاً لرأيه، كما قال صلى الله عليه وسلم: وافقت ربي في ثلاث: مقام إبراهيم، وفي الحجاب، وفي أسارى بدر. وفي تنبيه أهل الفضل والكبار على مصالحهم، ونصيحتهم وتكرار ذلك عليهم، وفيه جواز خروج المرأة من بيت زوجها لقضاء حاجاتها إلى المواضع المعتادة لذلك. والله أعلم.

(٥) لم يذكر بجرح أو تعديل.

ابن يعقوب<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا الحسن بن علي بن عفان<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا أبو أسامة<sup>(٣)</sup>، عن مجالد بن سعيد<sup>(٤)</sup>، عن عامر<sup>(٥)</sup> قال: مرَّ عمر رضي الله عنه عنه على نساء النبي ﷺ وهو مع النساء في المسجد فقال لهن: أحتجن فإن لكن فضلاً كما أن لزوجكن فضلاً على الرجال فلم يلبثوا إلا يسيراً حتى أنزل الله تعالى آية الحجاب<sup>(٦)</sup>.

وروى عطاء بن السائب<sup>(٧)</sup>، عن أبي وائل<sup>(٨)</sup>، عن ابن مسعود قال: أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه نساء النبي ﷺ بالحجاب، فقالت زينب: يا ابن الخطاب إنك لتغار علينا، والوحي ينزل في بيوتنا؟، فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾<sup>(٩)</sup>.

(١) أبو العباس الأصم، ثقة. (٢) صدوق.

(٣) حماد بن أسامة، ثقة ثبت ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره.

(٤) ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره.

(٥) الشعبي، ثقة فقيه مشهور فاضل.

(٦) [٢٣٠٠] الحكم على الإسناد:

فيه مجالد بن سعيد ليس بالقوي وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٧) صدوق أختلط.

(٨) شقيق بن سلمة، ثقة مخضرم.

(٩) قوله تعالى: ﴿ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ يريد من الخواطر التي تعرض للرجال في أمر النساء، وللنساء في أمر الرجال، أي ذلك أنفى للريبة وأبعد للتهمة وأقوى في الحماية. وهذا يدل على أنه لا ينبغي لأحد أن يثق بنفسه في الخلوة مع من لا تحل له فإن مجانية ذلك أحسن لحاله وأحصن لنفسه وأتم لعصمته. أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٢٨/١٤.

## وقيل في سبب نزول الحجاب:

[٢٣٠١] ما أخبرنا عقيل بن أحمد بن محمد<sup>(١)</sup> أن<sup>(٢)</sup> معافى<sup>(٣)</sup> حدثه، قال: حدثني محمد بن جرير<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا يعقوب بن إبراهيم<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا هشيم<sup>(٦)</sup>، عن ليث<sup>(٧)</sup>، عن مجاهد<sup>(٨)</sup> أن رسول الله ﷺ كان يطعم ومعه بعض أصحابه فأصاب يد رجل منهم يد عائشة رضي الله عنها، وكانت معهم، فكره النبي ﷺ، فأنزل الله تعالى لذلك آية الحجاب<sup>(٩)</sup>.

الحكم على الإسناد:

إسناده حسن.

التخريج:

- رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٨/٢٢، ٤٠، عن ابن مسعود.  
 وانظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي ٦٧/٩ (١٤٤٣٠)، قال: رواه أحمد والبخاري والطبراني وفيه أبو نهشل ولم أعرفه، وبقيته رجاله ثقات.  
 (١) تحرفت في الأصل إلى: (بن).  
 (٢) الجرجاني، لم أجده  
 (٣) زاد بعدها هنا في الأصل: (أن المبتلى) ولا معنى لها هنا، والمعافى هو أبو الفرج ابن زكريا النهرواني، فقيه، حافظ، ثقة.  
 (٤) أبو جعفر الطبري: الإمام العالم المجتهد عالم العصر صاحب التصانيف البديعة.  
 (٥) أبو يوسف الدورقي. ثقة فاضل.  
 (٦) هشيم بن بشير، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي.  
 (٧) ليث بن أبي سليم، صدوق أختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك.  
 (٨) ابن جبر المكي، ثقة إمام في التفسير وفي العلم.  
 (٩) [٢٣٠١] الحكم على الإسناد:  
 فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، وابن أبي سليم أختلط وترك حديثه.

[٢٣٠٢] أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن علي المزكي<sup>(١)</sup> رحمه الله قراءة عليه فأقر به، قال: أخبرنا أبو العباس أحمد بن الحسين الماسرجسي<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا شيبان بن فروخ الأيلي<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا جرير بن حازم<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا ثابت بن أسلم البناني<sup>(٥)</sup>، عن أنس بن مالك قال: كنت أدخل على رسول الله ﷺ بغير إذن، فجئت يوماً لأدخل فقال: «مكانك يا بني، فقد حدث بعدك أن لا يدخل علينا إلا بإذن»<sup>(٦)</sup>.

التخريج:

رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٩/٢٢.

وانظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي ٩٣/٧ بلفظ: عن عائشة قالت: كنت أكل مع النبي ﷺ في قعب (قدح) فمر عمر فدعاه فأكل فأصابت إصبعه إصبعي فقال: حس، أو أوه، لو أطاع فيكن ما رأيتك عين. فنزلت آية الحجاب. قال الهيتمي: رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، غير موسى بن أبي كثير، وهو ثقة.

(١) النيسابوري، صدوق إلا أن الحديث ليس من شأنه.

(٢) عالم ثقة.

(٣) صدوق يهم بالقدرة.

(٤) ثقة وله أوهام إذا حدث من حفظه.

(٥) ثقة عابد.

(٦) [٢٣٠٢] الحكم على الإسناد:

إسناده حسن.

التخريج:

«الأدب المفرد» للبخاري (ص ٢٨١) (٨٠٧)، وقال الألباني: صحيح السند.

وانظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي ٩٣/٧ بلفظ: عن أنس قال: لما نزلت آية



﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ﴾ يعني: وما ينبغي، وما يصلح لكم ﴿أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ نزلت في رجل من أصحاب النبي ﷺ، قال: لئن قبض رسول الله ﷺ لأنكحن عائشة بنت أبي بكر<sup>(١)</sup>.

الحجاب جئت أدخل كما كنت أدخل فقال لي رسول الله ﷺ: وراءك يا بني. قال الهيثمي: له حديث في الصحيح غير هذا. رواه أبو يعلى، وفيه سلم العلوي، وهو ضعيف.

(١) ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ﴾ الآية. هذا تكرار للعلة وتأکید لحكمها، وتأکید العلل أقوى في الأحكام.

قوله تعالى: ﴿وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾ عن قتادة أن رجلا قال: لو قبض رسول الله ﷺ تزوجت عائشة. فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ﴾ الآية، ونزلت: ﴿وَأَزْوَاجَهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ وقال القشيري أبو نصر عبد الرحمن: قال ابن عباس: قال رجل من سادات قريش من العشرة الذين كانوا مع رسول الله ﷺ على حراء - في نفسه -: لو توفي رسول الله ﷺ لتزوجت عائشة، وهي بنت عمي. قال مقاتل: هو طلحة بن عبيد الله. قال ابن عباس: وندم هذا الرجل على ما حدث به في نفسه، فمشى إلى مكة على رجله، وحمل على عشرة أفراس في سبيل الله، وأعتق رقيقا فكفر الله عنه. وقال ابن عطية: روي أنها نزلت بسبب أن بعض الصحابة قال: لو مات رسول الله ﷺ لتزوجت عائشة، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فتأذى به، هكذا كنى عنه ابن عباس ببعض الصحابة. وحكى مكي عن معمر أنه قال: هو طلحة بن عبيد الله.

قال القرطبي: وكذا حكى النحاس عن معمر أنه طلحة، ولا يصح. قال ابن عطية: لله در ابن عباس! وهذا عندي لا يصح على طلحة بن عبيد الله. قال شيخنا الإمام أبو العباس: وقد حكى هذا القول عن بعض فضلاء الصحابة، وحاشاهم عن مثله! والكذب في نقله، وإنما يليق مثل هذا القول بالمنافقين الجاهل. يروى أن رجلا من المنافقين قال حين تزوج رسول الله ﷺ أم سلمة بعد أبي سلمة،

وحفصة بعد خنيس بن حذافة: ما بال محمد يتزوج نساءنا! والله لو قد مات لأجلنا السهام على نسائه. فنزلت الآية في هذا، فحرم الله نكاح أزواجه من بعده، وجعل لهن حكم الأمهات. وهذا من خصائصه تمييزا لشرفه وتنبيها على مرتبته ﷺ. قال الشافعي رحمه الله: وأزواجه ﷺ اللاتي مات عنهن لا يحل لأحد نكاحهن، ومن أستحل ذلك كان كافرا، لقوله تعالى: ﴿وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا﴾. وقد قيل: إنما منع من التزوج بزوجاته، لأنهن أزواجه في الجنة، وأن المرأة في الجنة لآخر أزواجها. قال حذيفة لامرأته: إن سرك أن تكوني زوجتي في الجنة إن جمعنا الله فيها فلا تزوجي من بعدي، فإن المرأة لآخر أزواجها.

مسألة: اختلف العلماء في أزواج النبي ﷺ بعد موته، هل بقين أزواجه أم زال النكاح بالموت، وإذا زال النكاح بالموت فهل عليهن عدة أم لا؟ فقيل: عليهن العدة، لأنه توفي عنهن، والعدة عبادة. وقيل: لا عدة عليهن، لأنها مدة تربص لا ينتظر بها الإباحة. وهو الصحيح، لقوله ﷺ: «ما تركت بعد نفقة عيالي» وروي: «أهلي» وهذا أسم خاص بالزوجة، فأبقى عليهن النفقة والسكنى مدة حياتهن لكونهن نساء، وحرمن على غيره، وهذا هو معنى بقاء النكاح. وإنما جعل الموت في حقه ﷺ لهن بمنزلة المغيب في حق غيره، لكونهن أزواجا له في الآخرة قطعا بخلاف سائر الناس، لأن الرجل لا يعلم كونه مع أهله في دار واحدة، فربما كان أحدهما في الجنة والآخر في النار، فبهذا أُنقطع السبب في حق الخلق وبقي في حق النبي ﷺ وقد قال ﷺ: «زوجاتي في الدنيا هن زوجاتي في الآخرة». وقال ﷺ: «كل سبب ونسب ينقطع إلا سببي ونسبي فإنه باق إلى يوم القيامة». فرع- فأما زوجاته ﷺ اللاتي فارقهن في حياته مثل الكلبية وغيرها، فهل كان يحل لغيره نكاحهن؟ فيه خلاف. والصحيح جواز ذلك، لما روي أن الكلبية التي فارقها رسول الله ﷺ تزوجها عكرمة بن أبي جهل، فشق ذلك على أبي بكر مشقة شديدة، فقال له عمر: يا خليفة رسول الله، إنها ليست من نسائه، إنها لم يخبرها رسول الله ولم يحجبها، وقد برأها الله منه بالردة التي أرتدت مع قومها: قال: فاطمأن أبو بكر ﷺ وسكن. وقيل: إن الذي تزوجها الأشعث بن قيس

[٢٣٠٣] أنبأني عقيل بن محمد<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا المعافى بن زكريا<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن جرير<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا عبد الوهاب<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا داود<sup>(٥)</sup>، عن عامر<sup>(٦)</sup> أن نبي الله ﷺ وقد ملك قتيلة بنت الأشعث بن قيس ولم يجامعها، فتزوجها عكرمة ابن أبي جهل بعد ذلك، فشق ذلك على أبي بكر ﷺ مشقة شديدة، فقال له عمر: يا خليفة رسول الله، إنها ليست من نسائه، إنها لم يخيرها رسول الله ﷺ ولم يحجبها، وقد برأها منه بالردة التي أرتدت مع قومها. قال: فاطمأن أبو بكر وسكن<sup>(٧)</sup>.

وروى معمر، عن الزهري: أن العالية بنت ظبيان التي طلق النبي ﷺ تزوجت رجلاً وولدت له، وذلك قبل أن يحرم على الناس أزواج

الكندي. قال القاضي أبو الطيب: الذي تزوجها مهاجر بن أبي أمية، ولم ينكر ذلك أحد، فدل على أنه إجماع.

أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» ١٤/٢٢٨ - ٢٣٠.

(١) لم أجده.

(٢) العلامة الفقيه الحافظ الثقة.

(٣) الإمام العالم المجتهد. عالم العصر.

(٤) ابن عطاء الخفاف، صدوق ربما أخطأ.

(٥) ابن أبي هند، ثقة متقن كان يهم بأخرة.

(٦) عامر بن شراحيل الشعبي، ثقة مشهور فقيه فاضل.

(٧) [٢٣٠٣] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم أجده له ترجمة، وفيه إرسال الشعبي.

التخريج:

لم أجده.

النبي ﷺ<sup>(١)</sup>.

٥٤ ﴿إِنْ تَبْدُوا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾<sup>(٢)</sup>.

٥٥ ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَ فِيءِ آبَائِهِنَّ﴾ الآية

قال ابن عباس: لما نزلت آية الحجاب قال: الآباء والأبناء والأقارب لرسول الله ﷺ: نحن أيضا نكلمهن من وراء حجاب، فأنزل الله ﷻ ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَ فِيءِ آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾<sup>(٣)</sup> في ترك

(١) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣/ ١٧٠، ١٧٥، ٢٣٢، وانظر «تاريخ بغداد» للخطيب ١٦/ ٨ (١١٤٥٦).

(٢) يعلم كل شيء من الأشياء، ومن جملة ذلك ما تظهرونه في شأن أزواج رسوله، وما تكتُمونه في صدوركم، وفي هذا وعيد شديد، لأن إحاطته بالمعلومات تستلزم المجازاة على خيرها وشرها.

(٣) أراد به النساء المسلمات، حتى لا يجوز للكتاتيات الدخول عليهن، وقيل: هو عام في المسلمات والكتاتيات.

مسألة: قال بعض السلف: لم لم يذكر العم والخال في هاتين الآيتين؟ فأجاب عكرمة والشعبي بأنهما لم يذكرأ لأنهما قد يصفان ذلك لبيهما. وهو قول الزجاج، وروى الطبري، عن الشعبي، وعكرمة في قوله تعالى ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَ فِيءِ آبَائِهِنَّ﴾ الآية، قلت: ما شأن العم والخال لم يذكرأ؟ قال: لأنهما ينعتانها لأبنائهما وكرها أن تضع خمارها عند خالها وعمها.

وقال بعضهم: ولم يذكر العم والخال لأنهما يجريان مجرى الوالدين. وقد يسمى العم أبا، قال الله تعالى: ﴿تَعْبُدُوا إِلَهَكُمْ وَإِلَهَ آبَائِكُمْ إِبراهيمَ وإسماعيلَ﴾ [البقرة: ١٣٣] وإسماعيل كان العم.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/ ٢٣١. «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١١/ ٢٠٩.

الحجاب من هؤلاء وأن يروهن.

قال مجاهد: لا جناح عليهن في وضع جلابيهن عندهم.

﴿وَأَتَقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾<sup>(١)</sup>.

﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ﴾



قراءة العامة بنصب التاء. وقرأ ابن عباس: (وملائكته) بالرفع عطفًا

على محل قوله: (الله) قبل دخول (إن)، نظيره قوله تعالى [٤١٢/م]:

﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّالِحِينَ﴾<sup>(٢)</sup> وقد مضت هذه المسألة.

﴿يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾<sup>(٣)</sup> أي: يشنون ويترحمون عليه، ويدعون له.

(١) قوله تعالى: ﴿وَأَتَقِينَ اللَّهَ﴾ لما ذكر الله تعالى الرخصة في هذه الأصناف وانجزمت الإباحة، عطف بأمرهن بالتقوى عطف جملة. وهذا في غاية البلاغة والإيجاز، كأنه قال: أقصرن على هذا واتقين الله فيه أن تتعدينه إلى غيره. وخص النساء بالذكر وعناهن في هذا الأمر، لقلّة تحفظهن وكثرة أسترسالهن. والله أعلم. ثم توعّد تعالى بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾. أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٢٨/١٤.

(٢) البقرة: ٦٢.

(٣) قال البخاري: قال أبو العالية: صلاة الله تعالى ثناؤه عليه عند الملائكة، وصلاة الملائكة الدعاء. كتاب التفسير، باب سورة الأحزاب، باب قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ قبل حديث (٤٧٩٧).

وقال سفيان الثوري وغير واحد من أهل العلم: صلاة الرب الرحمة، وصلاة الملائكة الاستغفار. والمقصود من هذه الآية أن الله ﷻ أخبر عباده بمنزلة عبده ونبيه عنده في الملأ الأعلى بأنه يشنّ عليه عند الملائكة المقربين، وأن الملائكة تصلي عليه، ثم أمر تعالى أهل العالم السفلي بالصلاة والتسليم عليه، ليجمع الثناء عليه من أهل العالمين: العلوي والسفلي جميعًا. وهذه الآية شرف الله بها

رسوله ﷺ حياته وموته، وذكر منزلته منه، وطهر بها سوء فعل من أستصحب في جهته فكرة سوء، أو في أمر زوجاته ونحو ذلك. «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢٠٩/١١ - ٢١٠.

فائدة: وقد أخبر ﷺ بأنه يصلي على عباده المؤمنين في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا \* وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا \* هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ الآية وقال تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ \* الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ \* أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ الآية، وفي الحديث «إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف» وفي الحديث الآخر «اللهم صل على آل أبي أوفى» وقال رسول الله ﷺ لامرأة جابر وقد سألته أن يصلي عليها وعلى زوجها «صلى الله عليك وعلى زوجك».

انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢١٠/١١ - ٢١١.

مسألة: واختلف العلماء في الضمير في قوله: (يصلون) فقالت فرقة: الضمير فيه لله والملائكة، وهذا قول من الله تعالى شرف به ملائكته، فلا يصحبه الاعتراض الذي جاء في قول الخطيب: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى. فقال له رسول الله ﷺ: «بئس الخطيب أنت، قل ومن يعص الله ورسوله» أخرجه في الصحيح. قالوا: لأنه ليس لأحد أن يجمع ذكر الله تعالى مع غيره في ضمير، والله أن يذكر في ذلك ما يشاء. وقالت فرقة: في الكلام حذف تقديره: إن الله يصلي وملائكته يصلون، وليس في الآية اجتماع في ضمير، وذلك جائز للبشر فعله. ولم يقل رسول الله ﷺ: «بئس الخطيب أنت» لهذا المعنى، وإنما قال لأن الخطيب وقف على: ومن يعصهما، وسكت سكتة. واستدلوا بما رواه أبو داود عن عدي بن حاتم أن خطيبا خطب عند النبي ﷺ فقال: من يطع الله ورسوله ومن يعصهما. فقال: «قم - أو: أذهب - بئس الخطيب أنت». إلا أنه يحتمل أن يكون لما خطأه في وقفه وقال له: (بئس الخطيب) أصح له بعد ذلك جميع كلامه، فقال: «قل: ومن يعص الله ورسوله» كما في صحيح مسلم. وهو يؤيد القول الأول بأنه لم يقف على «ومن يعصهما». وقرأ ابن عباس: (وملائكته)

بالرفع على موضع أسم الله قبل دخول (إن). والجمهور بالنصب عطفًا على المكتوبة.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٣٢/١٤.

مسألة: هل يجوز أن نصلي على أحد من الناس غير النبي ﷺ؟ الجواب: أما الصلاة على غير الأنبياء فإن كانت على سبيل التبعية كما في الحديث «اللهم صل على محمد وآله وأزواجه وذريته» فهذا جائز بالإجماع وإنما وقع النزاع فيما إذا أفرد غير الأنبياء بالصلاة عليهم، فإن هذه الصلاة من الله على رسوله وإن كان معناها الرحمة فقد صارت شعارًا له يختص به دون غيره، فلا يجوز لنا أن نصلي على غيره من أمته كما يجوز لنا أن نقول: اللهم أرحم فلانًا أو رحم الله فلانًا، وبهذا قال جمهور العلماء مع اختلافهم هل هو محرم، أو مكروه كراهة شديدة، أو مكروه كراهة تنزيه على ثلاثة أقوال. وقد قال ابن عباس كما رواه عنه ابن أبي شية والبيهقي في الشعب: لا تصلح الصلاة على أحد إلا على النبي ﷺ ولكن يدعى للمسلمين والمسلمات بالاستغفار.

مسألة: قد يقول قائل إن كان كما ذكر فماذا تقول في قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ وقوله: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ وحديث عبد الله بن أبي أوفى الثابت في الصحيحين وغيرهما قال: «كان رسول الله ﷺ إذا أتاه قوم بصدقتهم قال: اللهم صل عليهم، فأتاه أبي بصدقته فقال: اللهم صل على آل أبي أوفى؟»

فيجاب: عن هذا بأن هذا الشعار الثابت لرسول الله ﷺ له أن يخص به من شاء، وليس لنا أن نطلقه على غيره.

وأما قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ وقوله: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ فهذا ليس فيه إلا أن الله سبحانه يصلي على طوائف من عباده كما يصلي على من صلى على رسوله مرة واحدة عشر صلوات، وليس في ذلك أمر لنا ولا شرعه الله في حقنا، بل لم يشرع لنا إلا الصلاة والتسليم على رسوله.

مسألة: وكما أن لفظ الصلاة على رسول الله شعار له، فكذا لفظ السلام عليه.

وقال ابن عباس: يبركون<sup>(١)</sup>.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ﴾<sup>(٢)</sup> ترحموا عليه وادعوا له.

وقد جرت عادة جمهور هذه الأمة والسواد الأعظم من سلفها وخلفها على الترضي عن الصحابة والترحم على من بعدهم والدعاء لهم بمغفرة الله وعفوه كما أرشدنا إلى ذلك بقوله سبحانه: ﴿والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا﴾.

انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١١/ ٢٣٧ - ٢٣٨.

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٤٣/ ٢٢، عن ابن عباس.

(٢) مسألة: وقد اختلف أهل العلم في الصلاة على النبي ﷺ هل هي واجبة أم مستحبة؟ فاتفقوا على أن الصلاة عليه فرض في العمر مرة. وقد حكى هذا الإجماع القرطبي «الجامع لأحكام القرآن». وقال قوم من أهل العلم: إنها واجبة عند ذكره، وقال قوم: تجب في كل مجلس مرة. وقد وردت أحاديث مصرحة بدم من سمع ذكر النبي ﷺ فلم يصل عليه.

مسألة: ثم إن العلماء قد اختلفوا في الصلاة على النبي ﷺ في تشهد الصلاة المفترضة هل هي واجبة أم لا؟ فذهب الجمهور إلى أنها سنة مؤكدة غير واجبة. قال ابن المنذر: يستحب أن لا يصلي أحد صلاة إلا صلى فيها على رسول الله ﷺ، فإن ترك ذلك تارك فصلاته مجزئة في مذهب مالك، وأهل المدينة، وسفيان الثوري، وأهل الكوفة من أصحاب الرأي وغيرهم، وهو قول الجمهور أهل العلم. قال: وشذ الشافعي فأوجب على تاركها الإعادة مع تعمد تركها دون النسيان، وهذا القول عن الشافعي لم يروه عنه إلا حرملة بن حيي ولا يوجد عن الشافعي إلا من روايته. قال الطحاوي: لم يقل به أحد من أهل العلم غير الشافعي. وقال الخطابي، وهو من الشافعية: أنها ليست بواجبة في الصلاة، قال: وهو قول جماعة الفقهاء إلا الشافعي ولا أعلم له في ذلك قدوة. انتهى. وقد قال بقول الشافعي جماعة من أهل العلم منهم الشعبي والباقر ومقاتل بن حيان، وإليه ذهب أحمد بن حنبل أخيراً، كما حكاه أبو زرعة الدمشقي، وبه قال ابن



﴿وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾<sup>(١)</sup> حيوه بتحية الإسلام.

[٢٣٠٤] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا المطيري<sup>(٣)</sup>،

راهويه وابن المواز من المالكية. وأشف ما يستدل به على الوجوب الحديث الثابت بلفظ: إن الله أمرنا أن نصلي عليك، فكيف نصلي عليك في صلاتنا، فقال: قولوا.. الحديث. فإن هذا الأمر يصلح للاستدلال به على الوجوب. وأما على بطلان الصلاة بالترك ووجوب الإعادة لها فلا، لأن الواجبات لا يستلزم عدمها العدم كما يستلزم ذلك الشروط والأركان.

مسألة: وقد أستحب أهل الكتابة أن يكرر الكاتب الصلاة على النبي ﷺ كلما كتبه، وقد ورد في الحديث من طريق كادح بن رحمة عن نهشل عن الضحاك، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى علي في كتاب لم تزل الصلاة جارية له ما دام أسمى في ذلك الكتاب» وليس هذا الحديث بصحيح من وجوه كثيرة وقد روي من حديث أبي هريرة ولا يصح أيضًا، قال الحافظ أبو عبد الله الذهبي شيخنا أحسبه موضوعًا، وقد روي نحوه عن أبي بكر وابن عباس ولا يصح من ذلك شيء والله أعلم. وقد ذكر الخطيب البغدادي في كتابه «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» ٢٧١/١ قال: رأيت بخط أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل في عدة أحاديث أسم النبي ولم يكتب الصلاة عليه، وبلغني أنه كان يصلي على النبي ﷺ نطقًا لا خطًا.

وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٣٥/١٤ - ٢٣٦، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢٣٧/١١.

(١) قال النووي إذا صلى على النبي ﷺ فليجمع بين الصلاة والتسليم فلا يقتصر على أحدهما فلا يقول: صلى الله عليه فقط، ولا ﷺ فقط. وهذا الذي قاله متزع من هذه الآية الكريمة وهي قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ فالأولى أن يقال: ﷺ تسليمًا. أنظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢٣٩/١١.

(٢) الأصفهاني الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) محمد بن جعفر، أبو بكر، ثقة مأمون.

قال: أخبرنا علي بن حرب<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا ابن فضيل<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا يزيد بن أبي رباح<sup>(٣)</sup>.

[٢٣٠٥] وأخبرنا أبو الحسين بن أبي الفضل المعدل<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا الحسن بن عرفة<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا هشيم بن بشير<sup>(٧)</sup>، عن يزيد بن أبي زياد<sup>(٨)</sup> قال: أخبرنا عبد الرحمن بن أبي ليلى<sup>(٩)</sup> قال: حدثنا كعب بن عجرة<sup>(١٠)</sup> قال: لما نزلت ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ الآية، قلنا: يا رسول الله قد علمنا السلام عليك، فكيف الصلاة عليك؟ قال: «قولوا: اللهم صل على محمد وعلى

(١) صدوق فاضل.

(٢) ابن غزوان بن جرير الضبي مولا هم، صدوق عارف رمي بالتشيع.

(٣) تحرفت في الأصل إلى: رباح، وهو يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي، ضعيف، كبر فتغير وصار يتلقن وكان شيعياً.

(٤) أحمد بن محمد بن هبة الله بن علي بن فارس أبو الحسين بن أبي الفضل الأنصاري الأكفافي المعدل. سمع: أبا الحسن بن السمسار وأبا القاسم بن الطبير وغيرهما، وروى عنه: ابنه (أبو محمد ابن الأكفاني)، ولم أجد فيه جرْحاً أو تعديلاً. «تاريخ دمشق» ٤٦٣/٥.

(٥) ثقة.

(٦) صدوق.

(٧) ثقة ثبت. كثير التدليس والإرسال الخفي.

(٨) ضعيف، كبر فتغير، وصار يتلقن، وكان شيعياً.

(٩) ثقة.

(١٠) صحابي مشهور.

آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد،  
وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل  
إبراهيم<sup>(١)</sup> إنك حميد<sup>(٢)</sup>.

(١) مسألة: قال ابن العربي رحمه الله: قوله: كما صليت على إبراهيم: وهي مشكلة  
جداً لأن محمداً أفضل من إبراهيم، فكيف يكون أفضل منه، ثم يطلب له أن يبلغ  
رتبته؟ وفي ذلك تأويلات كثيرة أمهاتها عشرة: الأول: أن ذلك قيل له قبل أن  
يعرف بمرتبته، ثم أستمّر ذلك فيه.

الثاني: أنه سأل ذلك لنفسه وأزواجه، لتتم عليهم النعمة، كما تمت عليه.

الثالث: أنه سأل ذلك له ولأمتة على القول بأن آل محمد كل من أتبعه.

الرابع: أنه سأل ذلك مضاعفاً له، حتى يكون لإبراهيم بالأصل، وله بالمضاعفة.

الخامس: أنه سأل ذلك لتدوم إلى يوم القيامة.

السادس: أنه يحتمل أن يكون أراد ذلك له بدعاء أمتة، تكرمة لهم ونعمة عليهم  
بأن يكرم رسولهم على ألسنتهم.

السابع: أن ذلك مشروع لهم لثابوا عليه. قال ﷺ: «من صلى علي صلاة  
صلى الله عليه عشرا».

الثامن: أنه أراد أن يبقى له ذلك لسان صدق في الآخرين.

التاسع: أن معناه اللهم أرحمه رحمة في العالمين يبقى بها دينه إلى يوم القيامة.

العاشر: أن معناه اللهم صل عليه صلاة تتخذه بها خليلاً، كما اتخذت إبراهيم  
خليلاً.

قال القاضي: وعندي أيضاً أن معناه أن تكون صلاة الله عليه بصلاته وصلاة أمتة

كما غفر لهم بشرط استغفاره، فاعلم أن الله قد غفر له، ثم كان يديم الاستغفار،

ليأتي بالشرط الذي غفر له. وهذا تأكيد لما سبق من الأقوال، وتحقيق فيها لما

يقوى من الاحتمال. أنظر: «أحكام القرآن» ٣/ ١٥٨٥.

(٢) [٢٣٠٤، ٢٣٠٥] الحكم على الإسناد:

فيه يزيد بن أبي زياد ضعيف، وشيخا المصنف لم يذكرهما بجرح أو تعديل.

[٢٣٠٦] وأخبرنا عبد الله بن حامد الوزان<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا مكي ابن عبدان<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا عمار بن رجاء<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا أبو عامر<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر<sup>(٥)</sup>،

### التخريج:

رواه البخاري في أحاديث الأنبياء باب (١٠) (٣٣٧٠)، في تفسير القرآن باب قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ (٤٧٩٧)، ورواه مسلم في الصلاة باب الصلاة على النبي (٤٠٦)، والترمذي في أبواب الوتر، باب ما جاء في صفة الصلاة على النبي (٤٨٣)، والنسائي في السهو، باب كيف الصلاة على النبي ٤٦/٣ - ٤٨، وأبو داود في الصلاة، باب الصلاة على النبي بعد التشهد (٩٧٦)، وابن ماجه في إقامة الصلاة: باب الصلاة على النبي (٩٠٤)، وأحمد في «المسند» ٢٤١/٤ (١٨١٠٤)، ٢٤٤/٤ (١٨١٣٣)، والدارمي في «السنن» (١٣٨١).

- (١) لم يذكر بجرح أو تعديل.
  - (٢) المحدث الثقة المتقن.
  - (٣) أبو ياسر الأستراباذي الثعلبي، الحافظ الثقة الإمام.
  - (٤) عبد الملك بن عمرو بن القيس، ثقة.
  - (٥) عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخزمة بن نوفل بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة القرشي الزهري المخرم، أبو محمد المدني، ابن عم عبد الله بن محمد الزهري. روى عن: إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص ويزيد بن الهاد وأبيه جعفر بن عبد الرحمن الزهري.
- وروى عنه: إبراهيم بن سعد الزهري وعبد الرحمن بن مهدي وأبو عامر العقدي وعدة.

قال أحمد بن حنبل: ليس بحديثه بأس وقال في أخرى: ثقة وكذلك قال العجلي. وقال أبو داود: سمعت أحمد يشبهه، وقال ابن معين: ليس به بأس صدوق وليس به بأس، وقال أبو حاتم والنسائي: ليس به بأس، وقال ابن حجر: ليس به بأس.

عن يزيد بن الهاد<sup>(١)</sup>، عن عبد الله بن خباب<sup>(٢)</sup>، عن أبي سعيد الخدري قال: قلنا: يا رسول الله ﷺ هذا السلام عليك قد علمنا، فكيف الصلاة؟ قال: «قولوا: اللهم صلّ على عبدك ورسولك كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم»<sup>(٣)</sup>.

[٢٣٠٧] وأخبرنا أحمد بن محمد بن يوسف الفقيه<sup>(٤)</sup> قراءة، قال:

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٢/٥، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٧٢/١٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٢٥٢).

(١) ثقة مكثر.

(٢) عبد الله بن خباب الأنصاري النجاري المدني، مولى بني عدي بن النجار. روى عن: أبي سعيد الخدري وغيره.

وروى عنه: القاسم بن محمد ويزيد بن الهاد ومحمد بن إسحاق بن يسار وعدة. قال أبو حاتم والنسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر: ثقة. مات بعد المائة.

«الثقات» لابن حبان ١١/٥، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤٣/٥، «تهذيب الكمال» للمزي ٤٤٩/١٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٢٩١).

(٣) [٢٣٠٦] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

رواه البخاري في تفسير القرآن باب قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ (٤٧٩٨) وفي الدعوات باب الصلاة على النبي (٦٣٥٨)، والنسائي في السهو باب نوع آخر ٤٩/٣، وابن ماجه في إقامة الصلاة، باب الصلاة على النبي (٩٠٣)، وأحمد في «المسند» ٤٧/٣ (١١٤٣٣).

(٤) لم يذكر بجرح أو تعديل.

أخبرنا مكّي بن عبدان<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن يحيى<sup>(٢)</sup>، قال: وفيما قرأت على ابن نافع<sup>(٣)</sup>، قال: وحدثني مطرف<sup>(٤)</sup>، عن مالك<sup>(٥)</sup>، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم<sup>(٦)</sup>، عن أبيه<sup>(٧)</sup>، عن عمرو بن سليم الزرقى<sup>(٨)</sup> أنه قال: أخبرنا أبو حميد الساعدي<sup>(٩)</sup> أنهم قالوا: يا رسول الله، كيف نصلي عليك؟ فقال رسول الله ﷺ: «قولوا: اللهم صلّ على محمد وأزواجه وذريته، كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد»<sup>(١٠)</sup>.

(١) المحدث الثقة المتقن.

(٢) الذهلي، ثقة حافظ جليل.

(٣) عبد الله بن نافع الصائغ، ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين.

(٤) مطرف بن عبد الله بن مطرف ثقة، لم يصب ابن عدي في تضعيفه.

(٥) مالك بن أنس، إمام دار الهجرة، رأس المتقين وكبير المثبتين.

(٦) ثقة.

(٧) ثقة عابد.

(٨) ثقة، ويقال: له رؤية..

(٩) صحابي مشهور.

(١٠) [٢٣٠٧] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل

التخريج:

رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٣٦٩)، ومسلم في الصلاة، باب الصلاة

على النبي ﷺ بعد التشهد (٤٠٧). وأحمد في «المسند» ٤٢٤/٥ (٢٣٦٠٠).

[٢٣٠٨] وبإسناده عن مالك<sup>(١)</sup>، عن<sup>(٢)</sup> نعيم بن عبد الله المجرم<sup>(٣)</sup>، عن محمد بن عبد الله بن زيد الأنصاري<sup>(٤)</sup>، عن أبي<sup>(٥)</sup> مسعود الأنصاري<sup>(٦)</sup> أنه قال: أتانا رسول الله ﷺ ونحن جلوس في مجلس سعد بن عباد فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله ﷻ أن نصلي عليك، فكيف نصلي عليك [٤١٣/م]؟، فسكت رسول الله ﷺ حتى تمنينا أنه لم يسأله، ثم قال: «قولوا: اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، والسلام كما قد علمتم»<sup>(٧)</sup>.

(١) رأس المتقين وكبير المثبتين.

(٢) في الأصل بن، وهو خطأ.

(٣) مولى آل عمر بن الخطاب، ثقة.

(٤) ثقة.

(٥) في المخطوط، ابن، وهو خطأ.

(٦) صحابي مشهور.

(٧) [٢٣٠٨] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

رواه مسلم في الصلاة، باب الصلاة على النبي بعد التشهد (٤٠٥). الترمذي في تفسير القرآن، باب ومن سورة الأحزاب (٣٢٢٠)، النسائي في السهو، باب الأمر بالصلاة على النبي ٣/٤٥ - ٤٧. أبو داود في الصلاة، باب الصلاة على النبي بعد التشهد (٩٨٠، ٩٨١)، أحمد في «المسند» ١١٩/٤ (١٧٠٧٢)، ٢٧٣/٥، ٢٧٤٠ (٢٢٣٥٢) مالك في «الموطأ» (٣٩٨)، الدارمي (١٣٨٢).

[٢٣٠٩] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup> بقراءتي عليه قال: أخبرنا محمد بن خالد بن الحسن<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا داود بن سليمان<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا عبد بن حميد<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا أبو نعيم<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا المسعودي<sup>(٦)</sup>، عن عون<sup>(٧)</sup>، عن أبي فاختة<sup>(٨)</sup>، عن الأسود<sup>(٩)</sup> قال: قال عبد الله<sup>(١٠)</sup>: إذا صليتم على النبي ﷺ فأحسنوا الصلاة عليه، فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه.

قالوا: فعلمنا. قال: قولوا: اللهم أجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المسلمين، وإمام المتقين، وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك، إمام الخير، وقائد الخير، ورسول الرحمة، اللهم أبعثه مقامًا محمودًا يغبطه به الأولون والآخرون، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم

(١) الأصفهاني الوزان. لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) من مشايخ بخارى. وكان حسن الحديث.

(٣) ابن خزيمة بن سعيد بن نصر. لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) ثقة حافظ.

(٥) الفضل بن دكين.

(٦) عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المسعود الكوفي، صدوق أختلط قبل موته.

(٧) عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، أبو عبد الله الكوفي الزاهد، ثقة.

(٨) سعيد بن علاقة الهاشمي، ثقة.

(٩) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي، ثقة مكثر فقيه.

(١٠) ابن مسعود. الصحابي المشهور.



إنك حميد مجيد<sup>(١)</sup>.

[٢٣١٠] أخبرنا عبد الخالق بن علي<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا أبو بكر بن حبيب<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا يحيى بن أبي طالب<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا يزيد بن هارون<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا أبو معاوية<sup>(٦)</sup>، عن الحكم بن عبد الله بن خطاف<sup>(٧)</sup>،

(١) [٢٣٠٩] الحكم على الإسناد:

فيه داود بن سليمان وشيخ المصنف لم يذكرنا بجرح أو تعديل.  
التخريج:

أحمد في «المسند» ٣٥٣/٥ (٢٣٠٣٨) بلفظ: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا يزيد بن هارون، أنا إسماعيل، عن أبي داود الراعي، عن بريدة الخزاعي قال قلنا: يا رسول الله، قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك؟ قال: «قولوا: اللهم أجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على محمد وعلى آل محمد كما جعلتها على إبراهيم وعلى آل إبراهيم أنك حميد مجيد» وإسناده ضعيف جدا.

(٢) ثقة.

(٣) محمد بن عبد الله بن حبيب الواسطي، المعروف بالخزاز، أبو بكر روى عن الحسين بن حفص، وعثمان بن اليمان وآخرين، وروى عنه: ابن أبي حاتم وقال: هو صدوق. وقال أحمد بن سنان الواسطي: ثقة مأمون. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٩٦/٧.

(٤) محله الصدق.

(٥) ثقة متقن عابد.

(٦) محمد بن خازم التميمي.

(٧) أبو سلمة العاملي الشامي الأزدي، ويقال: الأردني، قيل: أسمه الحكم بن عبد الله بن خطاف. روى عن: الزهري وأنيسة بنت الحسن بن علي بن أبي طالب وأم أنس بنت الحسن البصري.

عن أم الحسن<sup>(١)</sup>، عن أبيها<sup>(٢)</sup> قال: يا رسول الله، أرأيت قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ قال النبي ﷺ: «هذا من العلم الممكنون، ولولا أنكم سألتُموني عنه ما أخبرتكم به، إن الله تعالى وكلَّ بي ملكين فلا أذكر عند عبد مسلم فيصلِّي عليَّ إلا قال ذلك الملكان: غفر الله لك، وقال الله وملائكته جوابًا لدينك الملكين آمين، ولا أذكر عند عبد مسلم فلا يصلِّي عليَّ إلا قال ذلك الملكان: لا غفر الله لك، وقال الله تعالى جوابًا لدينك الملكين: آمين»<sup>(٣)</sup>.

وروى عنه: سفيان الثوري وهشام بن عمار والوليد بن مسلم وغيرهم.  
قال النسائي: ليس بثقة ولا مأمون. وقال في موضع آخر: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. وقال أبو حاتم: كذاب متروك الحديث.  
وقال ابن حجر: متروك.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣/٢٨٣، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٣/٣٧٩، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٨١٤٥).

(١) فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمية المدنية، ثقة.

(٢) الحسين بن علي - سبط رسول الله ﷺ صحابي مشهور.

(٣) [٢٣١٠] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدًا، فيه أبو سلمة العاملي متروك.

التخريج:

رواه الطبراني في «المعجم الكبير» ٣/٨٩ عن الحكم بن عبد الله بن خطاف، عن أم أنيس بنت الحسين بن علي، عن أبيها، قال: قالوا يا رسول الله: أرأيت قول الله ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ قال فذكره. والهيتمي في «مجمع الزوائد» ٧/٩٣. والمتقي الهندي في «كنز العمال» ١/٣٠٢٧.

قال ابن كثير: غريب جدًا، وإسناده به ضعف شديد، وعزاه إلى الطبراني في «المعجم الكبير». «تفسير القرآن العظيم» ١١/٢٣٤ - ٢٣٥.



﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾

يعني بمعصيتهم إياه ومخالفتهم أمره<sup>(١)</sup>.  
وقال عكرمة: هم أصحاب التصاوير<sup>(٢)</sup> الذين يرومون تكوين خلق  
مثل خلق الله ﷻ.

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٤٤/٢٢.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٤٤/٢٢.

مسألة: قال الحافظ ابن رجب في التعليق على رواية البخاري: عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما كان مرض النبي ﷺ تذاكر بعض نسائه كنيسة بأرض الحبشة يقال لها: مارية - وقد كانت أم سلمة وأم حبيبة قد أتتا أرض الحبشة - فذكرن من حسنهما وتصاويرها قالت: فرفع النبي ﷺ رأسه فقال: أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، ثم صوروا تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة: هذا الحديث يدل على تحريم بناء المساجد على قبور الصالحين، وتصوير صورهم فيها، كما يفعله النصارى، ولا ريب أن كل واحد منهما محرم على أنفراد، فتصوير صور الآدميين يحرم، وبناء القبور على المساجد بانفراد يحرم، كما دلت عليه نصوص آخر، قال: والتصاوير التي في الكنيسة التي ذكرتها أم حبيبة وأم سلمة كانت على الحيطان ونحوها، ولم يكن لها ظل، فتصوير الصور على مثال صور الأنبياء والصالحين للتبرك بها، والاستشفاع بها يحرم في دين الإسلام، وهو من جنس عبادة الأوثان، وهو الذي أخبر النبي ﷺ أن أهله شرار الخلق عند الله يوم القيامة، وتصوير الصور للتأسي برؤيتها أو للتزهد بذلك، والتلهي محرم، وهو من الكبائر، وفاعله من أشد الناس عذاباً يوم القيامة، فإنه ظالم ممثل بأفعال الله التي لا يقدر على فعلها غيره، وأنه تعالى ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله ﷻ.

قال الألباني رحمه الله: ولا فرق في التحريم بين التصوير اليدوي والتصوير الآلي والفوتوغرافي، بل التفريق بينهما جمود وظاهرية عصرية. «آداب الزفاف» (ص ١٠٦ - ١١٦) الطبعة الثانية طبع المكتب الإسلامي.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: التصوير نوعان: أحدهما: تصوير باليد. والثاني: تصوير بالآلة. فأما التصوير باليد فحرام بل هو كبيرة من كبائر الذنوب؛ لأن النبي ﷺ لعن فاعله، ولا فرق بين أن يكون للصورة ظل أو تكون مجرد رسم على القول الراجح لعموم الحديث، وإذا كان التصوير هَذَا من الكبائر، فتمكن الإنسان غيره أن يصور نفسه إعانة على الإثم والعدوان فلا يحل.

وأما التصوير بالآلة وهي (الكاميرا) التي تنطبع الصورة بواسطتها من غير أن يكون للمصور فيها أثر بتخطيط الصورة وملامحها فهذه موضع خلاف بين المتأخرين، فمنهم من منعها، ومنهم من أجازها فمن نظر إلى لفظ الحديث منع؛ لأن التقاط الصورة بالآلة داخل في التصوير، ولولا عمل الإنسان بالآلة بالتحريك والترتيب وتحميص الصورة لم تلتقط الصورة، ومن نظر إلى المعنى والعلة أجازها؛ لأن العلة هي مضاهاة خلق الله، والتقاط الصورة بالآلة ليس مضاهاة لخلق الله بل هو نقل للصورة التي خلقها الله تعالى نفسها، فهو ناقل لخلق الله لا مضاه له، قالوا: ويوضح ذلك أنه لو قلد شخص كتابة شخص لكانت كتابة الثاني غير كتابة الأول بل هي مشابهة لها، ولو نقل كتابته بالصورة الفوتوغرافية لكانت الصورة هي كتابة الأول وإن كان عمل نقلها من الثاني، فهكذا نقل الصورة بالآلة الفوتوغرافية (الكاميرا) الصورة فيه هي تصوير الله نقل بواسطة آلة التصوير. والاحتياط الأمتناع من ذلك؛ لأنه من المتشابهات، ومن أتقى الشبهات فقد أستبرأ لدينه وعرضه، لكن لو احتاج إلى ذلك لأغراض معينة كإثبات الشخصية فلا بأس به، لأن الحاجة ترفع الشبهة؛ لأن المفسدة لم تتحقق في المشتبه فكانت الحاجة رافعة لها.

وقال رحمه الله في حكم التصوير: التصوير على أنواع:

النوع الأول: أن يصور ماله ظل وجسم على هيئة إنسان أو حيوان، وهذا حرام، ولو فعله عبثاً ولو لم يقصد المضاهاة؛ لأن المضاهاة لا يشترط فيها القصد حتى لو وضع هذا التمثال لابنه لكي يهدئه به.

فإن قيل: أليس المحرم ما صور لتذكار قوم صالحين كما هو أصل الشرك في قوم نوح؟

وفي بعض الأخبار: «يقول الله جل جلاله: ومن أظلم ممن أراد أن يخلق مثل خلقي، فليخلق حبة أو ذرة»<sup>(١)</sup>.

أجيب: إن الحديث في لعن المصورين عام، لكن إذا أنضاف إلى التصوير هذا القصد صار أشد تحريمًا.

النوع الثاني: أن يصور صورة ليس لها جسم بل بالتلوين والتخطيط، فهذا محرم أيضًا لعموم الحديث، ويدل له حديث النمرقة حيث أقبل النبي ﷺ إلى بيته، فلما أراد أن يدخل رأى نمرقة فيها تصاوير فوقف وتأثر، وعرفت الكراهة في وجهه ﷺ، فقالت عائشة رضي الله عنها: ما أذنبت يا رسول الله؟ فقال: إن أصحاب هذه الصور يعذبون، يقال لهم: أحيوا ما خلقتهم. فالصور بالتلوين كالصور بالتجسيم على الصحيح، وقوله في صحيح البخاري: إلا رقمًا في ثوب إن صحت الرواية هذه فالمراد بالاستثناء ما يحل تصويره من الأشجار ونحوها ليتفق مع الأحاديث الأخرى.

النوع الثالث: أن تلتقط الصورة التقاطًا بأشعة معينة بدون أي تعديل أو تحسين من الملتقط فهذا محل خلاف بين العلماء المعاصرين على قولين:

القول الأول: أنها صورة وإذا كان كذلك فإن حركة هذا الفاعل تعتبر تصويرًا إذ لولا تحريكه إياها ما أنطبعَت هذه الصورة على هذه الورقة، ونحن متفقون على أن هذه صورة فحركته تعتبر تصويرًا فيكون داخلًا في العموم.

القول الثاني: أنها ليست بتصوير، لأن التصوير فعل المصور، وهذا الرجل ما صورها في الحقيقة وإنما التقطها بالآلة، والتصوير من صنع الله، ومثال ذلك: لو أدخلت كتابًا في آلة التصوير ثم خرج من هذه الآلة فإن رسم الحروف من الكاتب الأول لا من المحرك بدليل أنه قد يحركها شخص أمة لا يعرف الكتابة إطلاقًا أو أعمى. وهذا القول أقرب، لأن المصور يعتبر مبدعًا، ومخططًا، ومضاهيًا لخلق الله تعالى وليس هذا كذلك. «مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله»، المجلد الثاني، التصوير، فتوى (٣١٣، ٣١٤).

(١) رواه البخاري كتاب اللباس، باب نقض الصور (٥٩٥٣)، ومسلم في اللباس والزينة، باب تحريم تصوير الحيوان (٢١١١)، وأحمد في «المسند» ٢/٢٣٢

وقال عليه السلام: «لعن الله المصورين»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عباس: هم اليهود والنصارى والمشركون، فأما اليهود فقالوا: يد الله مغلولة، وقالوا إن الله فقير. وقالت النصارى: المسيح ابن الله، وثالث ثلاثة. وقالت المشركون: الملائكة بنات

(٧١٦٦)، ٢/٢٥٩ (٧٥٢١)، ٢/٣٩١ (٩٠٧٧، ٩٠٨٢)، ٢/٤٥١ (٩٨٢٤)،  
٢/٥٢٧ (١٠٨١٩).

(١) رواه البخاري في كتاب الطلاق باب مهر البغي (٥٣٤٧)، ولكن ليس بهذا اللفظ إنما رواه عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه قال: لعن رسول الله ﷺ الواشمة والمستوشمة، وأكل الربا وموكله، ونهى عن ثمن الكلب، وكسب البغي، ولعن المصورين. وعند النسائي في الزينة باب أشد الناس عذاباً ٢١٦/٨، عن مسروق ابن عبد الله، قال رسول الله ﷺ: «إن من أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورين» وقال أحمد: المصورون. وعند أحمد في «المسند» ٤٢٦/١ (٤٠٥٠) مسند المكثرين من الصحابة: «إن من أشد أهل النار عذاباً يوم القيامة المصورين» قال وكيع: أشد الناس.

رواه البخاري كتاب الصلاة، باب هل تنبش قبور الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد (٤٢٧)، ومسلم كتاب المساجد، باب النهي عن بناء المساجد على القبور (٥٢٨)، والنسائي كتاب المساجد، باب النهي عن أخذ القبور مساجد ٤١/٢ - ٤٢، وابن أبي شيبة في «المصنف» ٤/١٤٠، وأحمد في «المسند» ٥١/٦، وأبو عوانة في «صحيحه» ١/٤٠٠ - ٤٠١ والسياق له، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٢/٢٤١ والسراج في «مسنده» ٢/٤٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/٨٠، والبخاري في «معالم التنزيل» ٢/٤١٥ - ٤١٦ بلفظ: عن عائشة قالت: لما كان مرض النبي ﷺ تذاكر بعض نسائه كنيسة بأرض الحبشة يقال لها: مارية - وقد كانت أم سلمة وأم حبيبة قد أتتا أرض الحبشة - فذكرن من حسناتها وتصاويرها قالت: فرفع النبي ﷺ رأسه فقال: أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، ثم صوروا تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله (يوم القيامة).

الله، والأصنام شركاؤه<sup>(١)</sup>.

وقال قتادة في هذه الآية: ما زال الناس من جهلة بني آدم حتى تعاطوا أذى ربهم<sup>(٢)</sup>.

وقيل: يعني: يلحدون في أسمائه وصفاته<sup>(٣)</sup>.

(١) روى البخاري كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرزاق ذو القوة المتين﴾ (٧٣٧٨) عن أبي موسى الأشعري، قال: قال النبي ﷺ: «ما أحد أصبر على أذى سمعه من الله، يدعون له الولد، ثم يعافهم، ويرزقهم». قال النووي: قال العلماء: معناه: أن الله تعالى واسع الحلم حتى على الكافر الذي ينسب إليه الولد والند.

قال المازري: حقيقة الصبر: منع النفس من الانتقام أو غيره، فالصبر نتيجة الأمتناع، فأطلق اسم الصبر على الأمتناع في حق الله تعالى. وهذا الكلام فيه نظر فقد جاء في أسمائه تعالى: الصبور، وفي هذا الحديث: ما أحد أصبر على أذى سمعه من الله تعالى.

قال القاضي: والصبور من أسماء الله تعالى، وهو: الذي لا يعاجل العصاة بالانتقام، وهو بمعنى الحليم في أسمائه ﷺ، والحليم: هو الصفوح مع القدرة على الانتقام. ولو أتى الموحدون بكل ذنب، وفعلوا كل قبيح، وارتكبوا كل معصية، ما بلغت مثقال ذرة في جنب هذا الكفر العظيم برب العالمين، ومسبته هذا السب، وقول العظام فيه. فما ظن هؤلاء برب العالمين أن يفعل بهم إذا لقوه يوم تبيض وجوه وتسود وجوه، ويسأل المسيح على رؤوس الأشهاد وهم يسمعون ﴿يَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأَهْلِيَّ إلهِينَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾؟ فيقول المسيح مكذباً لهم ومتبرئاً منهم: ﴿سُبْحَنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتُمْ تَعْلَمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾ (١١٦) مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ. «شرح صحيح مسلم» ١٤٦/١٧.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٤٤/٢٢.

(٣) الإلحاد في أسماء الله تعالى وصفاته هو تعطيلها أو تأويلها، أو تشبيهها، أو

وقال أهل المعاني: يؤذون [٤١٤/م] أولياء الله مثل قوله تعالى: ﴿وَسَّيْلَ الْقَرْيَةِ﴾<sup>(١)</sup> وقول رسول الله ﷺ حين قفل من تبوك<sup>(٢)</sup> فبدا

القول بأنه مستحدثة أو مخلوقة، وأسماء الله تعالى وصفاته قائمة في التنزيل، محفوظة عن الرسول ﷺ، وهي كلها غير مخلوقة، ولا مستحدثة، فتعالى الله عما يقول الملحدون علواً كبيراً، ومعلوم أن الأسماء التي تسمى الله تعالى بها كلها حسنى، لها معان يستدل بها عليها؛ لأنها مشتقة من تلك المعاني، وهذه المعاني هي الصفات، وليست أسماؤه مجرد أعلام، فالرحمن يدل على الرحمة، والعليم يدل على العلم، والحكيم يدل على الحكمة، وهكذا جميع أسمائه تعالى، والصحابة سمعوا هذه النصوص، ورووها ولم يسألوا عن معان لها غير ظاهرها، فلما سكتوا دل ذلك على أنهم علموا أن المراد بها هو الظاهر، فوجب علينا أن نسكت حيث سكتوا، وأن نقبل ونسلم كما قبلوا وسلموا لها بدون تأويل، وإمامنا في ذلك رسولنا ﷺ وأصحابه، وأتباعه إلى يوم القيامة.

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: لفظ القرية، والمدينة والنهر، والميزاب، وأمثال هذه الأمور التي فيها الحال والمحل، كلاهما داخل في الاسم، ثم قد يعود على الحال وهو السكان، وتارة على المحل وهو المكان، ففي قوله تعالى ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً﴾ [النحل: ١١٢]، وفي قوله تعالى ﴿وَكَايْنٍ مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَةٍ الَّتِي أَخْرَجْنَا أَهْلَهَا مِمَّا قَامُوا فِيهَا﴾ [محمد: ١٣] أراد الحال والسكان، وفي قوله تعالى ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا﴾ [البقرة: ٢٥٦] أراد المحل وهو المكان لا السكان، فقوله تعالى ﴿وَسَّيْلَ الْقَرْيَةِ﴾ فاللفظ هنا يراد به السكان من غير إضمار ولا حذف، فهذا بتقدير أن يكون في اللغة مجاز، فلا مجاز في القرآن، بل وتقسيم اللغة إلى حقيقة ومجاز تقسيم مبتدع محدث لم ينطق به السلف. «الإيمان» (ص ١٠٦ - ١٠٧).

وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٣٧٦/٥.

(٢) تبوك: بفتح التاء وهي أقصى أثر رسول الله ﷺ، وهي من أدنى أرض الشام، وعن محمد بن كليب: أن رسول الله ﷺ جاء في غزوة تبوك وهم ييكون حسيها



له أحد: «هذا جبل يحبنا ونحبه»<sup>(١)</sup> «<sup>(٢)</sup> فحذف الأهل وأراد الله ﷻ

بقدر فقال: ما زلتم تبكونها بعد؟ فسميت تبوك، ومعنى تبكون: تدخلون فيه السهم وتحركونه ليخرج ماؤه. أنظر: «معجم البلدان» لياقوت ٣٠٣/١.

(١) هذا إخبار من النبي ﷺ أن جبل أحد يحبه هو وأصحابه كما أنهم يبادلونه هذا الحب، قال النووي رحمه الله: قيل: معناه يحبنا أهله - وهم أهل المدينة - ونحبهم، والصحيح أنه على ظاهره، وأن معناه: يحبنا هو بنفسه، وقد جعل الله فيه تمييزاً.

قال ابن حجر: قيل هو على الحقيقة، ولا مانع من وقوع مثل ذلك بأن يخلق الله المحبة في الجمادات.

قلت: لا يمنع أن يكون ذلك الحب على الحقيقة: فقد دلت النصوص الشرعية على أن الجبال تسجد لله تعالى وتسبح له وتخضع له، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ تَرَأَتْهُ أَثَرُ الْجِبَالِ لَكُمْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالْدَّوَابُّ﴾ الآية. وهي تسبح أيضاً كما سيأتي في سورة سبأ إن شاء الله تعالى، كما أنها تلي كما قال ﷺ: «ما من ملب يلبي إلا لبي ما عن يمينه وشماله من حجر أو شجر أو مدر حتى تنقطع الأرض من ههنا وههنا» ابن ماجه كتاب المناسك، باب التلبية (٢٩٢١)، الترمذي كتاب الحج، باب ما جاء في فضل التلبية (٨٢٨)، «مناسك الحج» للألباني (ص ١٧).

والجبال أيضاً تخشى الله تعالى كما في قوله: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٢١]. وقد أشفقت من حمل الأمانة كما سيأتي بيانه في آخر السورة إن شاء الله. وهي تخشى من يوم الجمعة كما قال ﷺ: «وفيه تقوم الساعة ما من ملك مقرب ولا سماء ولا أرض ولا رياح، ولا جبال، ولا بحر إلا وهن يشفقن من يوم الجمعة». رواه ابن ماجه في إقامة الصلاة، باب في فضل الجمعة ٣٤٤/١ (١٠٨٤)، وانظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» للألباني (٣٧٢٦).

(٢) رواه البخاري في الجهاد والسير، باب فضل الخدمة في الغزو (٢٨٨٩)، وفي أحاديث الأنبياء، (٣٣٦٧)، وفي المغازي، باب أحد يحبنا ونحبه (٤٠٨٣)،

المبالغة في النهي عن إيذاء أوليائه، وجعل إيذاءهم إيذاه ورسوله.  
قال ابن عباس: حين شج في وجهه وكسرت رباعيته، وقيل له  
ساحر وشاعر ومعلم ومجنون.  
وروى العوفي عنه أنها نزلت في الذين طعنوا على النبي ﷺ في  
نكاحه صفية بنت حيي بن أخطب<sup>(١)</sup>. وقيل: بترك سنته ومخالفة  
شريعته<sup>(٢)</sup>.

٤٠٨٤)، وفي الأطعمة، باب الحيس (٥٤٢٥)، وفي الاعتصام، باب ما ذكر  
النبي ﷺ ونص على اتفاق أهل العلم (٧٣٣٣)، ومسلم في الحج باب فضل  
المدينة (١٣٦٥)، وابن ماجه في المناسك باب فضل المدينة (٣١١٥)، وأحمد  
في «المسند» ٣/ ١٤٠ (١٢٤٢١)، ١٤٩ (١٢٥١٠)، ١٥٩ (١٢٦١٦)، ٢٤٠  
(١٣٥٢٥)، ٢٤٢ - ٢٤٣ (١٣٥٤٨).

- (١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٢/ ٤٤ - ٤٥، عن ابن عباس، وعن قتادة.  
وانظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٣/ ٨١٢.
- (٢) قال ابن كثير رحمه الله: والظاهر أن الآية عامة في كل من آذاه بشيء ومن آذاه فقد  
آذى الله كما أن من أطاعه فقد أطاع الله. أنظر: «تفسير القرآن العظيم» ١١/ ٢٤٠  
ومن مظاهر أذية الله تعالى ورسوله ﷺ ما آبتلينا به في هذه الأيام، من تناول  
بعض السفهاء من أعداء الإسلام، على نبينا خير الأنام، عليه من ربه أفضل  
الصلوات وأتم السلام، فرسموا له رسوماً كاريكاتيرية، وصفوه فيها بأقبح  
الصفات، وحاشا لله أن يكون كذلك، وقد أردنا أن ننوه عن ذلك بكلمات  
نكتبها، بل وأرواح نبذلها في الذب عن عرض نبينا ﷺ الذي كفاه الله وأيده بنصره  
﴿وَاللَّهُ يَعْصُمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾، ﴿سَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ﴾، وتساوى جميع الناس في نصر  
حقه، فالكل في إعظامه مولى وخادم، بعد ما تخاذلنا عن نصره دينه، وما حدث  
كان نتيجة لتقصير أهل زماننا، وظهور البدع الشنيعة فيهم، وكثرة العصيان من  
الخاص والعام منهم، وفشو البدع والمنكرات وكثرة الرفض والتشيع، وقهر أهل

﴿لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾<sup>(١)</sup>.

السنة في أغلب البقاع، فلهذا أدبيل علينا أعداء الإسلام، فعاثوا في بلاد المسلمين فسادًا، وعاش المسلمون في نكد العيش، بعدما كانوا في عيش رغيد، وأصبحوا في خوف شديد، وتغير حال الناس في كثير من البلاد، فلا يبيتون ليلة إلا في خوف من قوارع الأعداء وطوارق الشرور المترادفة أخذت أموالهم، وتبدد شملهم، وتفرق عددهم، فالله المستعان، وإنا لله وإنا إليه راجعون. وبالغ الأعداء في الاجتهاد في قتال الإسلام وأهله، وجدوا في التشمير، فالحكم لله العلي الكبير. ولا يدخلون بلدة إلا قتلوا الرجال، واعتدوا على النساء والأطفال، خربوا المساجد، وكسروا منابرها وقتلوا مرتاديهـا. والمقصود أن هذا المرتد الكافر، لعنه الله وأهل ملته أجمعين أكتعين أبتعين أبصعين، إن لم يتوبا لله رب العالمين، كان قد رسم بعض الصور التي تسيء إلى نبينا محمد ﷺ، ونشرها وساعده بعض من كان قد خذله الله وأذله، وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة، وصرفه عن الإسلام وأصله. وتباهى بها هذا اللعين، وتعرض لسب رسول الإسلام والمسلمين، وهو أقل وأذل وأخس وأضل من الأنعام ويزعم أنه ينتصر لدين المسيح ﷺ، وتعرض فيها بجانب الرسول عليه من ربه التحية والإكرام، ودوام الصلاة مدى الأيام. وقد هيا الله تعالى له من أهل زماننا من رد على ذلك الجاحد المعاند جوابه، رغم أنه أقل من أن نرد عليه خطابه. لعن الله راسمها وناشرها ومن ساعد على نشرها ورضي بها وأسكنه النار، ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعَذَرُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾<sup>(٢)</sup> يوم يدعو راسمها ثبورًا ويصلى سعيـراً ﴿ويوم يعرض الظالم على يديه يقول يا ليتني اتخذت مع الرسول سبيلا \* ياويلتي ليتني لم أتخذ فلانا خليلا \* لقد أضلني عن الذكر بعد إذ جاءني وكان الشيطان للإنسان خذولا﴾<sup>(٣)</sup> إن مات كافراً. فقد أتى برسم بارد متخاذل، وبالإفك والبهتان مع كل قائم، ونقول كما قال حسان ؓ:

هجوَتَ محمداً فأجبت عنه      وعند الله في ذاك الجزاء

فإن أبي ووالده وعرضي      لعرض محمد منكم وقاء

(١) قال ابن كثير رحمه الله: لا خلاف في جواز لعن الكفار، وقد كان عمر بن

﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا﴾

من غير أن عملوا ما أوجب إيذاءهم ﴿فَقَدْ أَحْتَمَلُوا بُهْتَنَا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾. قال الحسن وقتادة: إياكم وأذى المؤمنين<sup>(١)</sup> فإنه حبيب ربه، أحب الله فأحبه الله، وغضب لربه فغضب الله له، وإن الله يحوطه، ومؤذ من آذاه<sup>(٢)</sup>.

وقال مجاهد: يقذفونهم ويرمونهم بغير ما عملوا.

قال مقاتل: نزلت في علي بن أبي طالب وذلك أن ناساً من المنافقين كانوا يؤذونه ويسمعونه. وقيل في شأن عائشة.

وقال الضحاك والسدي والكلبي: نزلت في الزناة الذين كانوا يمشون في طرق المدينة يتتبعون النساء إذا تبرزن لقضاء حوائجهن،

الخطاب ﷺ ومن بعده من الأئمة يلعنون الكفرة في القنوت وغيره، فأما الكافر المعين فقد ذهب جماعة من العلماء إلى أنه لا يلعن لأتاً لا ندري بما يختم الله له، واستدل بعضهم بالآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾، وقالت طائفة أخرى: بل يجوز لعن الكافر المعين، واختاره الفقيه أبو بكر بن العربي المالكي ولكنه احتج بحديث فيه ضعف، واستدل غيره بقوله ﷺ في قصة الذي كان يؤتى به سكران فيحده فقال رجل: لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به، فقال رسول الله ﷺ: «لا تلعه فإنه يحب الله ورسوله» فدل على أن من لا يحب الله ورسوله يُلعن والله أعلم. أنظر: «تفسير القرآن العظيم» ١٣٨/٢.

(١) وردت هكذا في المخطوط، وهو خطأ، والصواب (المؤمن)، كما هو عند الطبري، وكما يقتضيه السياق.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٤٥/٢٢، عن قتادة.

فيرون المرأة فيدنون منها فيغمزونها، فإن سككت أتبعوها، وإن زجرتهم أنتهوا عنها، ولم يكونوا يطلبون إلا الأمة، ولكن لم يكن يومئذ تعرف الحرة من الأمة لأن زيهن كان واحداً، إنما يخرجن في درع واحد وخمار الحرة والأمة، فشكون ذلك إلى أزواجهن، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فأنزل الله ﷻ ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ الآية.

ثم نهى الحرائر أن تتشبهن بالإماء فقال عز من قائل:

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ

جَلْبِيهِنَّ﴾<sup>(١)</sup>

يرixin أرديتهن وملاحفن فيتقنعن بها، ويغطين وجوههن ورؤوسهن ليعلم أنهن حرائر فلا يتعرض لهن ولا يؤذين، فذلك قوله ﷻ ﴿ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفَ فَلَا يُؤْذِنُ وَكَأَنَّ اللَّهَ عَفُورًا﴾ لما سلف منهن من ترك الستر رَجِيماً بهن إذ أسترهن وصانهن.

(١) أعلم أن هذه الآية دليل على احتجاب المرأة وسترها جميع بدنها حتى وجهها، فقد قال غير واحد من أهل العلم: إن معنى: ﴿يُدْنِيكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبِيهِنَّ﴾: أنهن يسترن بها جميع وجوههن، ولا يظهر منهن شيء إلا عين واحدة تبصر بها، وممن قال به: ابن مسعود، وابن عباس، وعبيدة السلماني وغيرهم. وقد اختلف الناس في الجلباب على ألفاظ متقاربة، وعمادها أنه الثوب الذي يستر به البدن، لكنهم نوعوه، فذكر قيل: إنه الرداء.

وقيل: إنه القناع. وهذه مسألة لا يتسع المقام لذكرها هاهنا، وهي مبسطة في بعض الكتب، وللمزيد أنظر: «عودة الحجاب»، لمحمد إسماعيل المقدم. «أضواء البيان» للشنقيطي عند تفسير هذه الآية. «رسالة الحجاب» لابن عثيمين. «التبرج والسفور» لابن باز.

قال ابن عباس وعبيدة: أمر الله نساء المؤمنين أن يغطين رؤوسهن ووجوههن بالجلابيب، ويبدن عينا واحدة<sup>(١)</sup>.

قال أنس: مرت جارية لعمر بن الخطاب مقنعة فعلاها [م/٤١٥] بالدرة وقال: يا لكاع<sup>(٢)</sup> أتشبهين بالحرائر، ألقى القناع<sup>(٣)</sup>.

٦٠ ﴿لَئِنْ لَّمْ يَنْهَ الْمُتَفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ فجور، يعني الزناة<sup>(٤)</sup>.

﴿وَالْمُرْجُفُونَ فِي الْمَدِينَةِ﴾ بالكذب والباطل<sup>(٥)</sup>، وذلك أن ناسا كانوا إذا خرجت سرايا<sup>(٦)</sup> رسول الله ﷺ يوقعون في الناس أنهم قُتلوا

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٤٦/٢٢، عن عبيدة.

(٢) اللُّكْع عند العرب العبد، ثم أُسْتُعْمِلَ في اللحم والدم، يقال: للرجل لُكْعٌ، وللمرأة لُكَاعٌ، وهو اللثيم، وقيل الوسخ، وقد يطلق على الصغير. أنظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢٦٨/٤. «مختار الصحاح» للرازي (ص ٢٥١).

(٣) رواه مالك في «الموطأ» (١٧٧٣) بلفظ: أن أمة كانت لعبد الله بن عمر بن الخطاب، رآها عمر بن الخطاب وقد تهيأت بهيئة الحرائر فدخل على ابنته حفصة، فقال: ألم أر جارية أخوك تجوس في الناس وقد تهيأت بهيئة الحرائر. وأنكر ذكر عمر. «الموطأ» ٩٨١/٢.

(٤) رواه الطبري في «جامع البيان» ٤٧/٢٢، عن عكرمة، وقتادة، وأبي صالح.

(٥) الإرجاف: الكذب الذي كان نافقه أهل النفاق، وهو قول الطبري في «جامع البيان» ٤٨/٢٢.

(٦) السرية قطعة من الجيش، يقال: خير السرايا أربعمئة رجل. وفي «لسان العرب» ما بين خمسة أنفس إلى ثلاثمئة، سميت سرية؛ لأنها تسري ليلاً في خفية؛ لئلا ينذر بهم فيحذر الأعداء ويمتنعوا. أنظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٤١/٢ (سرا).

وهُزِمُوا وكانوا يقولون: قد أتاكم العدو ونحوه.  
وقال الكلبي: كانوا يحبون أن يغيظوا الأخيار، وأن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا.

﴿لَنُغَرِّبَنَّكَ بِهِمْ﴾ لنولعنك ولنحرشك بهم <sup>(١)</sup> ولنسلطنك عليهم <sup>(٢)</sup>.  
﴿ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا﴾ لا يسكنونك في المدينة <sup>(٣)</sup> ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾  
حتى يخرجوا منها.

﴿مَلْعُونِينَ﴾ مطرودين بالنصب على الحال، وقيل على الذم <sup>(٤)</sup>.  
﴿أَيْنَ مَا تُقِفُوا﴾ أحسروا ووجدوا. ﴿أُخِذُوا وَقُتِلُوا نَفْتِيلًا﴾، قال  
قتادة: ذكر لنا أن المنافقين أرادوا أن يُظهروا ما في قلوبهم من  
النفاق فأوعدهم الله هذه الآية فكتموه <sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٤٨/٢٢، عن قتادة.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٤٨/٢٢، عن ابن عباس.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ٤٨/٢٢، عن قتادة.

(٤) قال الطبري: وقوله: ﴿مَلْعُونِينَ﴾ أَيْنَمَا تُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِلُوا نَفْتِيلًا ﴿٦٦﴾ يقول تعالى ذكره: مطرودين منفين ﴿أَيْنَ مَا تُقِفُوا﴾ يقول: حيثما لقوا من الأرض ﴿أُخِذُوا وَقُتِلُوا﴾ لكفرهم بالله ﴿نَفْتِيلًا﴾. قال قتادة ملعونين على كل حال ﴿أَيْنَمَا تُقِفُوا﴾ أُخِذُوا وَقُتِلُوا نَفْتِيلًا إذا هم أظهروا النفاق. ونصب قوله: ﴿مَلْعُونِينَ﴾ على الشتم، وقد يجوز أن يكون القليل من صفة الملعونين، فيكون قوله ﴿مَلْعُونِينَ﴾ مردودا على القليل، فيكون معناه: ثم لا يجاورونك فيها إلا أقلاء ملعونين يقتلون حيث أصيبوا. أنظر: «جامع البيان» ٤٨/٢٢.

(٥) رواه الطبري في «جامع البيان» ٤٨/٢٢.

[٢٣١١] أخبرنا عبد الله بن حامد الأصفهاني<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا عبد الله بن الساوي<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن أيوب<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا عمرو بن شمر<sup>(٥)</sup>، عن أبان<sup>(٦)</sup>، عن أنس بن مالك قال: كان بين رجل وبين أبي بكر رضي الله عنه شيء، فقال الرجل من أبي بكر فغضب رسول الله ﷺ

(١) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) لم أعر عليه بهذا الأسم في كتب التراجم، اللهم إلا ما ذكره ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٨٥/١٧ في إحدى الروايات عن عبد الله بن محمد بن دينار بن ساوي، ولعل الناسخ أخطأ أو حرف، فقد يكون المراد: أبا عبد الله بن ساوي بدلا من عبد الله، وهو: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد الساي، المعروف بالكامخي، سمع من القاضي أبي بكر أحمد بن الحسن الحيري بنيسابور، ومن: أبي القاسم الصيرفي، واللالكائي وغيرهم، وروى عنه: إسماعيل بن محمد التميمي وغيره وآخر من حدث عنه أبو زرعة المقدسي - مات سنة ست وتسعين وأربعمائة. أصل تكلم فيه ابن طاهر المقدسي وقال: حدث بمسند الشافعي من غير سخافه، وقال الذهبي: صدوق.

«ميزان الاعتدال» للذهبي ٣٨٧/٤، «لسان الميزان» لابن حجر ٦٣/٥.

(٣) أبو عبد الله البجلي الرازي. الحافظ المحدث الثقة.

(٤) ثقة حافظ.

(٥) عمرو بن شمر الجعفي الكوفي الشيعي؛ أبو عبد الله.

روى عن: عمران بن مسلم وجابر الجعفي، وروى عنه: أحمد بن يونس.

قال يحيى بن معين: ليس بثقة، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم الرازي: منكر الحديث جداً، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٣٩/٦، «ميزان الاعتدال» للذهبي ١٨٨/٤.

(٦) أبان بن أبي عياش، متروك الحديث.



حتى غمر الدم وجهه فقال: « ويحكم ذروا أصحابي <sup>(١)</sup> وأصهاري واحفظوني فيهم، لأن عليهم حافظًا من الله ﷻ، ومن لم يحفظني فيهم تخلى الله عنه، ومن تخلى الله عنه يوشك أن يأخذه » <sup>(٢)</sup>.

﴿مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقُفُوا أَخِذُوا وَكُتِلُوا تَقْتِيلًا﴾ ﴿١١﴾

(١) اتفق الجمهور على أن كل مسلم رأى النبي ﷺ ولو ساعة فهو من أصحابه، كما اتفقوا على أن خير القرون قرنه كما أخبر بذلك ﷺ، واتفق الجمهور على تفضيل الصحابة كلهم على من بعدهم، وتفضيل نفقتهم على سائر النفقات لأنها كانت في وقت ضرورة وضيق الحال بخلاف غيرهم، ولأن إنفاقهم كان في نصرته ﷺ وحمايته، وكذا جهادهم وسائر طاعاتهم، هذا كله مع ما كان في أنفسهم من الشفقة والتودد والخشوع والتواضع والإيثار والجهاد في سبيل الله حق جهاده، وفضيلة الصحبة ولو للحظة لا يوازئها عمل، ولا تنال درجتها بشيء، والفضائل لا تؤخذ بقياس، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

مسألة: وكون الصحابة خير الناس لا يلزم تفضيلهم على الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، ولا أفراد النساء على مريم وآسية وغيرهما، بل المراد تفضيل جملة القرن الذي هم فيه بالنسبة على كل قرن بجملته.

مسألة: ومن أصحاب الحديث من يرى أن هذه الفضيلة مختصة بمن طالت صحبته وقاتل معه وأنفق وهاجر ونصر، لا من رآه مرة كوفود الأعراب أو صحبه آخرًا بعد إعزاز الدين ممن لم يوجد له هجرة ولا أثر في الدين ومنفعة المسلمين، والصحيح الذي عليه الجمهور كما أشرت منذ قليل.

مسألة: واعلم أن سب الصحابة ﷺ حرام، بل من فواحش المحرمات، سواء من لابس الفتن منهم وغيره، لأنهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون، ومذهب الجمهور أن الذي يسب الصحابة يعزر ولا يقتل، وقال بعض المالكية: يقتل. أنظر: شرح مسلم للنووي ١٦/٨٤ - ٩٤.

(٢) [٢٣١١] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدًا فيه أبان متروك وعمرو بن شمر منكر الحديث.

٦٢

﴿سُنَّةَ اللَّهِ﴾

كسنة الله ﴿فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾.

٦٣

﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ

تَكُونُ قَرِيبًا﴾ (١٦) ﴿١﴾.



التخريج:

رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٨١/٢١، ١٣١/٣٠ بألفاظ متقاربة. وانظر: «فيض القدير» للمناوي ٧١٠/٣ (٤٢٢٣). وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (٢١٢). «سلسلة الأحاديث الضعيفة» ١٢٢/٥ وقد روي بلفظ زاد فيه «ومن لم يحفظني فيهم تخطى الله منه ومن تخطى الله منه يوشك أن يأخذه». لكن قوله: «احفظوني في أصحابي». صحيح ثبت في حديث آخر وهو مخرج في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» للألباني (١١١٦).

(١) يقول تعالى مخبراً لرسوله صلوات الله وسلامه عليه أنه لا علم له بالساعة وإن سأله الناس عن ذلك، وأرشده أن يرد علمها إلى الله ﷻ كما قال الله تعالى في سورة الأعراف وهي مكية وهذه مدنية فاستمر الحال في رد علمها إلى الذي يقيمها لكن أخبره أنها قريبة بقوله: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ كما قال تعالى: ﴿أَفَرَبَّ السَّاعَةِ وَأَشَقَّ الْقَمَرِ﴾ (١) وقال: ﴿أَقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ﴾ (٢) وقال: ﴿إِنَّ أَمْرَ اللَّهِ فَلَا سَتَعْلُوهُ﴾، وذلك لأن علم الساعة من الأشياء التي أختصها الله ﷻ بنفسه ﷻ، فلم يطلع أحداً من خلقه لا ملكاً مقرباً ولا نبياً مرسلًا على ميعادها، وإنما أرشد النبي ﷺ إلى بعض علامات تقع فتدل على قرب وقوعها، وإنما أخفى معادها ليكون العبد دائماً مستعداً لها، وعدم علم النبي ﷺ بمعادها لا يقدح في شأنه ﷺ. أنظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢٤٤/١١.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴿٤٤﴾ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٤٥﴾ يَوْمَ ثَقُلَتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ ﴿٤٦﴾﴾<sup>(١)</sup>

ظهراً لبطن يسحبون عليها<sup>(٢)</sup>، وقراءة العامة بضم التاء وفتح اللام على الفعل المجهول، وروي عن أبي جعفر بفتح التاء واللام على معنى تتقلب، وقرأ عيسى بن عمر: (نُقلب) بنون مضمومة وكسر اللام (وجوهم) نصباً<sup>(٣)</sup>.

﴿يَقُولُونَ يَلَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾ في الدنيا.

﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا﴾<sup>(٤)</sup>

قادتنا ورؤساءنا في الشرك والضلالة<sup>(٥)</sup>.

(١) أي طردهم وأبعدهم، واللعن: الطرد والإبعاد عن الرحمة.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٨/١٤.

(٢) وقد يراد بالتقلب تغيير ألوانهم بلفح النار، فتسود مرة وتخضر أخرى. وإذا بدلت جلودهم بجلود آخر فحينئذ يتمنون أنهم ما كفروا.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٩/١٤.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٩/١٤.

(٤) السادة: جمع السيد، وهو فعلة، مثل كنية وفجرة، وساداتنا جمع الجمع.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٩/١٤.

(٥) قال طاووس: ساداتنا يعني الأشراف وكبراءنا يعني العلماء، أي أتبعنا السادة وهم الأمراء والكبراء من المشيخة وخالفنا الرسل واعتقدنا أن عندهم شيئاً وأنهم على شيء فإذا هم ليسوا على شيء، وفي هذا زجر عن التقليد، فهم لما أطاعوا ساداتهم في الشرك والضلال أضلّوهم عن سبيل التوحيد، فكان مصيرهم النار وبئس القرار.

انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢٤٥/١١.

وقراءة الحسن وابن عامر ويعقوب وأبي حاتم بالألف وكسر التاء على جمع الجمع<sup>(١)</sup>.  
﴿فَاضْلُونَا السَّيْلًا﴾.

﴿رَبَّنَا آتِنَا ضِعْفَيْنِ﴾ مثلي [م/٤١٦] عذابنا<sup>(٢)</sup>.

٦٨

﴿وَالْعَنَّا كَثِيرًا﴾ قرأ يحيى بن وثاب، وعاصم ﴿كَبِيرًا﴾  
بالباء.

وهي قراءة أصحاب عبد الله. وقرأ الباقون بالثاء، وهي اختيار أبي حاتم وأبي عبيد، قالوا: إنما اخترنا الثاء لقوله تعالى: ﴿وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ﴾<sup>(٣)</sup> وقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾<sup>(٤)</sup> فهذا يشهد للكثرة<sup>(٥)</sup>.

(١) أي: ساداتنا.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٩/١٤.

(٢) قال قتادة: عذاب الدنيا وعذاب الآخرة. وقيل: عذاب الكفر وعذاب الإضلال؛ أي عذبهم مثلي ما تعذبنا فإنهم ضلوا وأضلوا.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٠/١٤.

(٣) البقرة: ١٥٩.

(٤) البقرة: ١٦١.

(٥) قرأ بعض القراء بالباء الموحدة، وقرأ آخرون بالثاء المثلثة وهما قريباً المعنى كما في الحديث أن أبا بكر قال يا رسول الله علمني دعاء أدعوه به في صلاتي قال: «قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم» يروى «كثيراً» و«كبيراً» وكلاهما بمعنى صحيح واستحب بعضهم أن يجمع الداعي بين اللفظين في دعائه

[٢٣١٢] أخبرني أبو الحسن عبد الرحمن بن إبراهيم بن محمد بن يحيى<sup>(١)</sup> رحمه الله بقراءتي عليه، قال: سمعت أبا الحسين عبد الله بن محمد بن جعفر بن شاذان البغدادي<sup>(٢)</sup> في<sup>(٣)</sup> حفظه إملاء يقول: سمعت محمد بن الحسن بن قتيبة العسقلاني<sup>(٤)</sup> بعسقلان<sup>(٥)</sup> ورملة<sup>(٦)</sup>

وفي ذلك نظر، بل الأولى أن يقول هذا تارة وهذا تارة كما أن القارئ مخير بين القراءتين أيهما قرأ فحسن وليس له الجمع بينهما. «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢٤٥/١١.

(١) ثقة.

(٢) شيخ لا يعرف.

(٣) وردت هكذا في المخطوط، والأولى أن يقال: (من).

(٤) حافظ ثقة.

(٥) عسقلان: هي مدينة بالشام من أعمال فلسطين على ساحل البحر بين غزة وبيت جبرين، ويقال له: عروس الشام، وكذلك يقال لدمشق أيضا، وقد نزلها جماعة من الصحابة والتابعين وحدث بها خلق كثير، ولم تزل عامرة حتى استولى عليها الإفرنج خذلهم الله في السابع والعشرين من جمادى الآخرة سنة (٥٤٨هـ)، وبقيت في أيديهم خمسا وثلاثين سنة إلى أن استنفذها صلاح الدين يوسف بن أيوب منهم في سنة (٥٨٣هـ).

وعسقلان أيضا قرية من قرى بلخ أو محلة من محالها.

انظر: «معجم البلدان» لياقوت ١٢٢٨/٥.

(٦) الرملة: واحدة الرمل. مدينة عظيمة بفلسطين، وكانت رباطا للمسلمين، وقد نسب إليها قوم من أهل العلم، والرملة محلة خربت نحو شاطئ دجلة مقابل الكرخ ببغداد، والرملة أيضا قرية لبني عامر من عبد القيس بالبحرين، والرملة محلة بسرخس. ينسب إليها جماعة من أهل العلم.

فأما رملة فلسطين فينبها وبين البيت المقدس ثمانية عشر ميلا.

انظر: «معجم البلدان» لياقوت ٨٤١/٣ - ٨٤٢.

أيضاً يقول: سمعت محمد بن أبي السري<sup>(١)</sup> يقول: رأيت في المنام كأنني في مسجد عسقلان، وكان رجل يناظرني وهو يقول: ﴿وَالْعَنَّهُمْ لَعْنَا كَبِيرًا﴾، وأنا أقول: كثيراً، فإذا النبي ﷺ وكان في وسط المسجد منارة ولها باب، وكان النبي ﷺ يقصدها فقلت: هذا النبي ﷺ فقلت: السلام عليك يا رسول الله أستغفر لي. فأمسك عني، فجئت عن يمينه فقلت: يا رسول الله أستغفر لي. فأعرض عني، فقممت في صدره فقلت: يا رسول الله، حدثنا سفيان بن عيينة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله أنك ما سُئلت شيئاً قط فقلت: لا، فتبسم ثم قال: اللهم أغفر له. فقلت: يا رسول الله، إني وهذا نتكلم في ﴿وَالْعَنَّهُمْ لَعْنَا كَبِيرًا﴾ هو يقول: لعناً كبيراً وأنا أقول كثيراً، قال: فدخل المنارة وهو يقول: كثيراً كثيراً إلى أن غاب صوته عني، يعني بالثناء<sup>(٢)(٣)</sup>.

(١) صدوق عارف له أوهام كثيرة.

(٢) [٣٢١٢] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ لا يعرف.

التخريج:

لم أجده.

(٣) هنا مسألة: هل يجوز الاستدلال بالرؤى المنامية في أحكام الشريعة الإسلامية؟ اعلم أنه قد أستند قوم في أخذ وترك الأعمال إلى المنامات، وأقبلوا وأعرضوا بسببها، فيقولون: رأينا فلاناً الرجل الصالح، فقال لنا: أتركوا كذا، واعملوا كذا. ويتفق هذا كثيراً للمتمرسين برسم التصوف، وربما قال بعضهم: رأيت النبي ﷺ في النوم، فقال لي كذا وأمرني بكذا، فيعمل بها ويترك بها، معرضاً عن

الحدود الموضوعة في الشرعية، وهو خطأ؛ لأن الرؤيا من غير الأنبياء لا يحكم بها شرعاً على حال، إلا أن تعرض على ما في أيدينا من الأحكام الشرعية، فإن سوغتها عمل بمقتضاها، وإلا وجب تركها والإعراض عنها، وإنما فائدتها البشارة أو الإنذار خاصة، وأما استفادة الأحكام فلا، كما يحكى عن الكتاني رحمه الله قال: رأيت النبي ﷺ في المنام، فقلت: أدع الله أن لا يميت قلبي. فقال: قل: كل يوم أربعين مرة: يا حي يا قيوم لا إله إلا أنت. فهذا كلام حسن لا إشكال في صحته، وكون الذكر يحيى القلب صحيح شرعاً، وفائدة الرؤيا التنبيه على الخير، وهو من ناحية البشارة، وإنما يبقى الكلام في التحديد بالأربعين، وعن أبي يزيد البسطامي رحمه الله قال: رأيت ربي في المنام، فقلت: كيف الطريق إليك؟ فقال: أترك نفسك وتعال؟ بشأن هذا الكلام من الشرع موجود فالعمل بمقتضاه صحيح؛ لأنه كالتنبيه لموضع الدليل؛ لأن ترك النفس معناه ترك هواها بإطلاق، والآيات تدل على هذا المعنى، كقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ (٤٠)﴾ فإن الجنة هي المأوى، فلو رأى في النوم قائلاً يقول: إن فلاناً سرق فاقطعه، أو عالم فأسأله، أو أعمل بما يقول لك، أو فلان زنى فحدّه، وما أشبه ذلك، لم يصح له العمل حتى يقوم له الشاهد في اليقظة، وإلا كان عاملاً بغير شريعة، إذ ليس بعد رسول الله ﷺ وحى.

ولا يقال: إن الرؤيا من أجزاء النبوة فلا ينبغي أن تهمل، وأيضاً إن المخبر في المنام قد يكون النبي ﷺ، وهو قد قال: «من رآني في النوم فقد رآني حقاً فإن الشيطان لا يتمثل بي» وإذا كان إخباره في النوم كإخباره في اليقظة؛ لأننا نقول: إن كانت الرؤيا من أجزاء النبوة فليست إلينا من كمال الوحي، بل جزء من أجزائه، والجزء لا يقوم مقام الكل في جميع الوجوه، بل إنما يقوم مقامه في بعض الوجوه، وقد صرفت إلى جهة البشارة والندارة، وفيها كاف.

وأيضاً فإن الرؤيا التي هي جزء من أجزاء النبوة من شرطها أن تكون صالحة من الرجل الصالح، وحصول الشروط مما ينظر فيه، فقد تتوافر، وقد لا تتوافر. وأيضاً فهي منقسمة إلى الحلم، وهو من الشيطان، وإلى حديث النفس، وقد

تكون سبب هيجان بعض أخلاط، فمتى تتعين الصالحة حتى يحكم بها وتترك غير الصالحة؟ ويلزم أيضًا على ذلك أن يكون تجديد وحي بحكم بعد النبي ﷺ وهو منهي عنه بالإجماع.

يحكى أن شريك بن عبد الله القاضي دخل على المهدي، فلما رآه قال: علي بالسيف والنطع. قال: ولم يا أمير المؤمنين؟ قال: رأيت في منامي كأنك تطأ بساطي وأنت معرض عني، فقصصت رؤياي على من عبرها، فقال لي: يظهر لك طاعة ويضممر معصية. فقال له شريك: والله ما رؤياك برؤيا إبراهيم الخليل عليه السلام، ولا أن معبرك بيوسف الصديق عليه السلام، فبالأحلام الكاذبة تضرب أعناق المؤمنين؟ فاستحى المهدي، وقال: أخرج عني. ثم صرفه وأبعده.

وحكى الغزالي أن بعض الأئمة أفتى بوجوب قتل رجل يقول بخلق القرآن، فروجع فيه فاستدل بأن رجلاً رأى في منامه إبليس قد أجتاز بباب المدينة ولم يدخلها؟ فقبل: هل دخلتها؟ فقال: أغناني عن دخولها رجل يقول بخلق القرآن، فقام ذلك الرجل فقال: لو أفتى إبليس بوجوب قتلي في اليقظة هل تقلدونه في فتواه؟ فقالوا: لا! فقال: قوله في المنام لا يزيد على قوله في اليقظة.

وأما الرؤيا التي يخبر فيها رسول الله ﷺ الرائي بالحكم فلا بد من النظر فيها أيضًا، لأنه إذا أخبر بحكم موافق لشريعته، فالحكم بما أستقر، وإن أخبر بمخالف فمحال، لأنه ﷺ لا ينسخ بعد موته شريعته المستقرة في حياته، لأن الدين لا يتوقف استقراره بعد موته على حصول المرائي النومية، لأن ذلك باطل بالإجماع. فمن رأى شيئاً من ذلك فلا عمل عليه، وعند ذلك نقول: إن رؤياه غير صحيحة. إذ لو رآه حقاً لم يخبره بما يخالف الشرع. لكن يبقى النظر في معنى قوله ﷺ: «من رآني في النوم فقد رآني» وفيه تأويلان:

أحدهما: ما ذكره ابن رشيد إذ سئل عن حاكم شهد عنده عدلان مشهوران بالعدالة في قضية، فلما نام الحاكم ذكر أنه رأى النبي ﷺ فقال له: ما تحكم بهذه الشهادة؟ فإنها باطلة. فأجاب بأنه لا يحل له أن يترك العمل بتلك الشهادة، لأن ذلك إبطال لأحكام الشريعة بالرؤيا، وذلك باطل لا يصح أن يعتقد، إذ لا يعلم



الغيب من ناحيتها إلا الأنبياء الذين رؤياهم وحي، ومن سواهم إنما رؤياهم « جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ». ثم قال: وليس معنى قوله: « من رأيي فقد رأيي حقاً » أن كل من رأى في منامه أنه رآه فقد رآه حقيقة. بدليل أن الرائي قد يراه مرات على صور مختلفة، ويراه الرائي على صفة، وغيره على صفة أخرى. ولا يجوز أن تختلف صور النبي ﷺ ولا صفاته. وإنما معنى الحديث: من رأيي على صورتني التي خلقت عليها فقد رأيي، (إذ لا يتمثل الشيطان بي) إذ لم يقل: من رأيي أنه رأيي. وإنما قال: من رأيي فقد رأيي. وأنى لهذا الرائي الذي رأى أنه رآه على صورة أنه رآه عليها؟ وإن ظن أنه رآه، ما لم يعلم أن تلك الصورة صورته بعينها، وهذا لا طريق لأحد إلى معرفته. فهذا ما نقل عن ابن رشيد. وحاصله يرجع إلى أن المرئي قد يكون غير النبي ﷺ، وإن اعتقد الرائي أنه هو.

والتأويل الثاني يقوله علماء التعبير: إن الشيطان قد يأتي النائم في صورة ما من معارف الرائي وغيرهم فيشير له إلى رجل آخر: هذا فلان النبي، وهذا الملك الفلاني، أو من أشبه هؤلاء ممن لا يتمثل الشيطان به. فيقع اللبس على الرائي بذلك وله علامة عندهم. وإذا كان كذلك أمكن أن يكلمه المشار إليه بالأمر والنهي غير الموافقين للشرع، فيظن الرائي أنه من قبل النبي ﷺ، ولا يكون كذلك، فلا يوثق بما يقول له أو يأمر أو ينهى.

وما أخرى هذا الضرب أن يكون الأمر أو النهي فيه مخالفاً لكمال الأول، حقيق بأن يكون فيه موافقاً، وعند ذلك لا يبقى في المسألة إشكال. نعم لا يحكم بمجرد الرؤيا حتى يعرضها على العلم، لإمكان اختلاط أحد القسمين بالآخر وعلى الجملة فلا يستدل بالرؤيا في الأحكام إلا ضعيف المنة. نعم يأتي المرئي تأنيساً وبشارة ونذارة خاصة، بحيث لا يقطعون بمقتضاها حكماً، ولا يبنون عليها أصلاً وهو الاعتدال في أخذها، حسبما فهم من الشرع فيها، والله أعلم.

وقد تكلم الفقهاء فيما لو رأى النبي ﷺ في المنام، وأمره بأمر: هل يلزمه ذلك؟ وقيل فيه: إن ذلك إما أن يكون مخالفاً لما ثبت عنه ﷺ من الأحكام في اليقظة أولاً. فإن كان مخالفاً عمل بما ثبت في اليقظة، لأننا - وإن قلنا: بأن من رأى النبي

٦٩ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادَوْا مُوسَىٰ فَبَرَأَهُ اللَّهُ﴾ وطرهه الله.

﴿مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾<sup>(١)</sup> كريماً مقبولاً إذا جاءه.

واختلفوا في ما آذوا به موسى ﷺ:

[٢٣١٣] وأخبرنا أبو سعيد محمد بن عبد الله بن حمدون<sup>(٢)</sup>، قال:

أخبرنا أبو حامد بن الشرقي<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن يحيى<sup>(٤)</sup>

وعبد الرحمن بن بشر<sup>(٥)</sup>، وأحمد بن يوسف<sup>(٦)</sup>، قالوا: أخبرنا

ﷺ على الوجه المنقول من صفته، فروياه حق فهذا من قبيل تعارض الدليلين. والعمل بأرجحهما. وما ثبت في اليقظة فهو أرجح. وإن كان غير مخالف لما ثبت في اليقظة: ففيه خلاف. ويجوز الاستئناس بالرؤيا فيما يقوم عليه الدليل الشرعي، لما دل الشرع عليه من عظم قدرها، وأنها جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة. وهذا الاستئناس والترجيح لا ينافي الأصول. أنظر: «الاعتصام» للشاطبي ١/ ٢٢٠ - ٢٢٣، طبعة السيد محمد رشيد رضا، ١٣٣٢هـ.

(١) قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾ أي له وجهة وجاه عند ربه ﷻ.

قال الحسن البصري: كان مستجاب الدعوة عند الله، وقال غيره من السلف: لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه، ولكن منع الرؤية لما يشاء ﷻ. وقال بعضهم: من وجاهته العظيمة عند الله أنه شفع في أخيه هارون أن يرسله الله معه فأجاب الله سؤاله فقال: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُم مِّن رَّحْمَتِنَا أَخَاهُ هَارُونَ نَبِيًّا﴾ ﴿٥٣﴾.

انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١١/ ٢٤٩.

(٢) العالم الزاهد الصالح. لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) ثقة مأمون.

(٤) هو الذهلي، وهو ثقة حافظ جليل.

(٥) ابن الحكم بن حبيب بن مهران العبدي، ثقة.

(٦) أبو الحسن السلمي، حافظ ثقة.

عبد الرزاق<sup>(١)</sup>.

[٢٣١٤] وحدثنا عبد الله بن حامد<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا أبو بكر المطيري<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا أبو جعفر أحمد بن عبد الله بن يزيد المؤدب<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر<sup>(٥)</sup>، عن همام بن منبه<sup>(٦)</sup> عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة<sup>(٧)</sup> ينظر بعضهم إلى سواة بعض، وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده، فقالوا: والله ما يمنع موسى أن يغتسل [٤١٧/م] معنا إلا أنه آدر<sup>(٨)</sup>. قال: فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر، ففر الحجر بثوبه، فجمع<sup>(٩)</sup> في أثره، يقول: ثوبي حجر، ثوبي

(١) الصنعاني، ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع.

(٢) الأصفهاني الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) ثقة مأمون.

(٤) كان يضع الحديث.

(٥) معمر بن راشد، ثقة ثبت فاضل.

(٦) ثقة.

(٧) قوله: «عراة» هذا يشعر بأن أغتسال بني إسرائيل عراة بمحضر منهم كان جائزًا في شرعهم. وإنما أغتسل موسى وحده أستحياء.

(٨) آدر: أي عظيم الخصبتين. والأدرة - بالضم - نفخة في الخصية، يقال: رجل آدر بين الأدر - بفتح الهمزة والدال -، وهي التي تُسميها الناس القيلة. ومنه الحديث «إن بني إسرائيل كانوا يقولون إن موسى آدر، من أجل أنه كان لا يغتسل إلا وحده» وفيه نزل قوله تعالى: ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا﴾.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣١ / ١ (أدر).

(٩) فجمع: أي ذهب مسرعًا إسرعًا بليغًا. والجمع: شدة الحركة، مع قوة الأعضاء،

حجر<sup>(١)</sup>. حتى نظر بنو إسرائيل إلى سوءة موسى، فقالوا: والله ما بموسى من بأس. فقام الحجر من بعد ما نظروا إليه، فأخذ ثوبه فطفق<sup>(٢)</sup> بالحجر ضربًا<sup>(٣)</sup>.

وعدم الأسترخاء في المشي.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/ ٢٩٥ - ٢٩٧ (جمع).

(١) ثوبي حجر: أي: دع ثوبي يا حجر.

(٢) فطفق: أي جعل يضرب. وهي بمعنى أَخَذَ في الفعل وجَعَلَ يَفْعَل، وهي من أفعال المُقَارَبَةِ.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣/ ١٢٩ (طفق). «مختار الصحاح» للرازي (ص ١٦٥)، (طفق).

(٣) هذا الحديث حديث جليل، وهو يدل على أن الله يدافع عن أنبيائه وأوليائه، وينصرهم ويبرئهم مما نسب إليهم ولا يتناسب مع مكانتهم، ويدل أيضًا على عبودية الحجر لله رب العالمين، وتحمله الضرب في سبيل تبرئة نبي من أنبياء الله، فقد أدرك أمر ربه وامتلأ له وطار بثوب موسى ﷺ، فخاطبه موسى ﷺ لعلمه أنه مدرك لخطابه، كما أن ضرب موسى للحجر كان معاقبة له، فليس من المعقول أن يخاطب أو يعاقب من لا يدرك، بل إنه ترك أثرًا للضرب.

وفيه من الفوائد:

معجزتان ظاهرتان لموسى ﷺ، إحداهما: مشي الحجر بثوبه إلى ملأ بني إسرائيل، والثانية: حصول النذب في الحجر.

ومنها: وجود التمييز في الجماد كالحجر ونحوه، مثل تسليم الحجر بمكة على النبي ﷺ، وحنين الجذع ونظائره.

ومنها: جواز الغسل عريانًا في الخلوة، وإن كان ستر العورة أفضل، وبهذا قال الشافعي ومالك وجماهير العلماء، وخالفهم ابن أبي ليلى.

ومنها: جواز المشي عريانًا للضرورة، وقال ابن الجوزي: لما كان موسى في خلوة وخرج من الماء فلم يجد ثوبه تبع الحجر بناء على أن لا يصادف أحدًا وهو

قال أبو هريرة: إن بالحجر ندباً<sup>(١)</sup> ستة أو سبعة أثر ضرب

عريان، فاتفق أنه كان هناك قوم فاجتاز بهم، كما أن جوانب الأنهار وإن خلت غالباً لا يؤمن وجود قوم قريب منها، فبنى الأمر على أنه لا يراه أحد لأجل خلاء المكان، فاتفق رؤية من رآه. والذي يظهر أنه أستمّر يتبع الحجر على ما في الخبر حتى وقف على مجلس لبني إسرائيل كان فيهم من قال فيه ما قال. وبهذا تظهر الفائدة، وإلا فلو كان الوقوف على قوم منهم في الجملة لم يقع ذلك الموقع. ومنها: جواز النظر إلى العورة عند الضرورة الداعية لذلك من مداواة أو براءة من عيب، كما لو ادعى أحد الزوجين على الآخر البرص ليفسخ النكاح فأنكر. ومنها: أن آدمي يغلب عليه طباع البشر، لأن موسى علم أن الحجر ما سار بثوبه إلا بأمر من الله، ومع ذلك عامله معاملة من يعقل حتى ضربه. ويحتمل أنه أراد بيان معجزة أخرى لقومه بتأثير الضرب بالعصا في الحجر. ومنها: ما أثبت به الأنبياء والصالحون من أذى السفهاء والجهال، وصبرهم عليهم.

ومنها: ما قاله القاضي وغيره: أن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم منزّهون عن النقائص في الخلق والخلق، سالمون من العاهات والمعائب، قالوا: ولا التفات إلى ما قاله من لا تحقيق له من أهل التاريخ في إضافة بعض العاهات إلى بعضهم، بل نزههم الله تعالى من كل عيب، وكل شيء يبغض العيون أو ينفر القلوب. وقوله: (ثوبي حجر) أي: أعطني، وإنما خاطبه لأنه أجراه مجرى من يعقل لكونه فرّ بثوبه، فانتقل من حكم الجماد إلى حكم الحيوان فناده، فلما لم يعطه ضربه. فإن قيل: كيف نادى موسى ﷺ الحجر نداء من يعقل؟، قيل: لأنه صدر عن الحجر فعل من يعقل.

انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٢٧/١٥، «فتح الباري» لابن حجر ٣٨٦/١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥/١٤، «عبودية الكائنات» للتونسي (٣٠٩ - ٣١٠).

(١) النَّدْبُ - بالتحريك - : أثر الجرح إذا لم يرتفع عن الجلد، فشبه به أثر الضرب في الحجر. انظر: «النهاية في غريب الحديث» ٣٤/٥ (ندب).

موسى<sup>(١)</sup>.

وروى الحسن وابن سيرين، عن أبي هريرة في هذه الآية قال: قال رسول الله ﷺ: «إن موسى كان حيًّا ستيرًا لا يكاد يرى من جلده شيئًا أستحياء منه، فأذاه من آذاه من بني إسرائيل وقالوا: ما يستتر هذا الستر إلا من عيب بجلده، إما برص أو أدرة وإما آفة، فأراد الله ﷻ أن يبرأه مما قالوا، وإن موسى خلا يومًا وحده فوضع ثوبه على حجر ثم أغتسل، فلما فرغ من غسله أقبل على ثوبه ليأخذه، فغدا الحجر بثوبه، فأخذ موسى عصاه وطلب الحجر وجعل يقول: ثوبي حجر، ثوبي حجر. حتى أنتهى إلى ملأ من بني إسرائيل، فنظروا إلى أحسن الناس خلقا وأعدلهم صورة، فأتى الحجر فأخذ ثوبه فلبسه فطفق بالحجر ضربًا، وقال الملأ<sup>(٢)</sup>: قاتل الله أفاكي بني إسرائيل، فكانت براءته التي برأه

(١) [٢٣١٣ - ٢٣١٤] الحكم على الإسناد:

الإسناد الأول فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، والثاني فيه أحمد بن يزيد المؤدب كان يضع الحديث.

التخريج:

رواه البخاري، كتاب الغسل، باب: من أغتسل عريانا وحده في الخلوة (٢٧٨)، ومسلم في الحيض باب جواز الأغتسال عريانا في الخلوة (٣٣٩)، والفضائل، باب من فضائل موسى (٣٣٩)، وأحمد في «المسند» ٣١٥/٢ (٨١٥٨).

(٢) الملأ: أشرف القوم، سموا بذلك لملاءتهم بما يلتمس عندهم من المعروف، وجودة الرأي؛ لأنهم يملؤون العيون أبهة، والصدور هيبة. قال الراغب: الملأ: جماعة يجتمعون على رأي، يملؤون العيون، رواءً ومنظرًا، والنفوس بهاء وجلالًا. أنظر: «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٧٧٦).

الله منها»<sup>(١)</sup>.

وقال قوم: كان إيذاؤهم إياه أدعاهم عليه قتل أخيه هارون:

[٢٣١٥] أخبرنا عقيل بن محمد بن أحمد الفقيه<sup>(٢)</sup> أن المعافى بن زكريا البغدادي القاضي<sup>(٣)</sup> أخبره، قال: أخبرنا محمد بن جرير الطبري<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا علي بن مسلم الطوسي<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا عباد<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا سفيان بن حسين<sup>(٧)</sup>، عن الحكم<sup>(٨)</sup>، عن سعيد بن جبير<sup>(٩)</sup>، عن ابن عباس، عن علي بن أبي طالب في قول الله ﷻ: ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادَوْا مُوسَى﴾ الآية، قال: صعد موسى

(١) رواه الترمذي في تفسير القرآن (٣٢٢١). وأحمد في «المسند» ٣١٥/٢ (٨١٥٨)، ٥١٥/٢ (١٠٦٨٩).

قال محقق «المسند»: له إسنادان: الأول: وهو الحسن البصري، عن النبي ﷺ مرسل، وسلف الحديث من طريقه، عن أبي هريرة موصولا، والثاني وهو: عوف ابن أبي جميلة الأعرابي، عن خلاص بن عمرو الهجري، ومحمد بن سيرين، عن أبي هريرة صحيح على شرط الشيخين من جهة ابن سيرين، أما متابعة خلاص فإنه لم يسمع من أبي هريرة.

(٢) لم أجده.

(٣) العلامة الفقيه الحافظ الثقة.

(٤) الإمام العالم المجتهد. عالم العصر صاحب التصانيف البديعة.

(٥) لا بأس به.

(٦) ثقة.

(٧) ثقة في غير الزهري باتفاقهم.

(٨) ابن عتيبة. ثقة ثبت فقيه.

(٩) ثقة ثبت فقيه.

وهارون عليهما السلام الجبل فمات هارون، فقالت بنو إسرائيل: أنت قتلت، وكان أشد حُبًا لنا منك. وألين لنا منك، فأذوه بذلك، فأمر الله سبحانه الملائكة فحملته حتى مروا به على بني إسرائيل، وتكلمت الملائكة بموته حتى عرف بنو إسرائيل أنه قد مات، فبرأه الله من ذلك، فانطلقوا به فدفنوه فلم يطلع على قبره أحد من خلق الله إلا الرخم<sup>(١)</sup>، فجعله أصم أبكم<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو العالية: هو أن قارون أستاذجر مومسة لتقذف موسى بنفسها على رأس الملاء فعصمه الله وبرأ موسى من ذلك، وأهلك قارون وقد مضت القصة.



(١) الرَّخْم: نوعٌ من الطير معروفٌ، واحدهُ رخمة، وهو موصوف بالغدر والموق. وقيل بالقذر، ومنه قولهم: رخم السقاء؛ إذا أتن.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/٢١٢ (رخم).

(٢) [٢٣١٥] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم أجده.

التخريج:

رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٢/٥٢ - ٥٣، عن ابن عباس، عن علي بن أبي طالب، وقال: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن بني إسرائيل آذوا نبي الله ببعض ما كان يكره أن يؤدي به، فبرأه الله مما آذوه به. وجائز أن يكون ذلك كان قيلهم إنه أبرص، وجائز أن يكون كان ادعاءهم عليه قتل أخيه هارون. وجائز أن يكون كل ذلك، لأنه قد ذكر كل ذلك أنهم قد آذوه به، ولا قول في ذلك أولى بالحق مما قال الله إنهم آذوا موسى، فبرأه الله مما قالوا. وهو قول ابن كثير أيضا في «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١١/٢٤٨.



٧٠

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾﴾

أي قصدًا حقًا، ابن عباس: صوابًا.

قتادة ومقاتل: عدلًا<sup>(١)</sup>. المورج: مستقيمًا.عكرمة: هو لا إله إلا الله<sup>(٢)</sup>.

مقاتل بن حيان: يعني قولوا في شأن زينب وزيد سديدًا، ولا

تنسبوا [م/٤١٨] رسول الله ﷺ إلى ما لا يجمل.

٧١

﴿يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ

فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾.

٧٢

﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ﴾

قيل: كان العرض على أعيان هذه الأشياء فأفهمهم خطابه،

وأنطقهم. وقيل: عرضها على أهلها كلها دون أعيانها، وهذا كقوله

﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٥٣/٢٢.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٥٣/٢٢.

(٣) والصحيح أن عرض الأمانة كان على أعيان هذه الأشياء، ومن قال بالمجاز فمردود عليه، والذي يدين الله به كل منصف محقق أنه لا يجوز إطلاق المجاز في القرآن، أما في اللغة فقد اختلفوا في جواز وقوعه بين من يجيز المجاز في اللغة، وبين من يمنعه، إلا أن من أجاز وقوعه يمنع القول به في القرآن، والقول بالمجاز في القرآن يفضي إلى أن في القرآن ما يجوز نفيه، حيث إن القائلين بالمجاز يجيزون نفي كل مجاز، وهو ما دعا بالفعل أهل الأهواء القائلين بالمجاز إلى نفي بعض القرآن، فكان ذريعة إلى نفي كثير من صفات الكمال الثابتة لله في القرآن العظيم، فتوصل المعطلون إلى نفي ذلك فقالوا: لا يد، ولا أستواء، ولا نزول..

﴿فَأَبَيْنَا أَنْ يَحْمِلَهَا وَأَشْفَقْنَا مِنْهَا﴾<sup>(١)</sup>

ونحو ذلك في كثير من آيات الصفات، لأن هذه الصفات لم ترد حقائقها، بل هي عندهم مجازات، فاليد مستعملة عندهم في النعمة أو القدرة، والاستواء في الاستيلاء، النزول نزول أمره.. ونحو ذلك، فنفوا هذه الصفات الثابتة بالوحي عن طريق القول بالمجاز.

انظر: «منع جواز المجاز» لمحمد أمين الشنيطي (ص ٧ - ٨)، «مختصر الصواعق المرسلة» لابن القيم (٢٣٢ - ٢٣٣).

وقد وضع شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله شروطاً - لإمكان وقوع المجاز، وصرف الألفاظ والصفات عن ظاهرها وحقيقتها إلى باطن يخالف الظاهر، ومجاز ينافي الحقيقة تؤدي في النهاية إلى أنه لا مجاز:

أحدها: أن ذلك اللفظ مستعمل بالمعنى المجازي، لأن الكتاب والسنة وكلام السلف جاء باللسان العربي، ولا يجوز أن يراد بشيء منه خلاف لسان العرب، فلا بد أن يكون المعنى المجازي ما يراد به اللفظ.

الثاني: أن يكون معه دليل يوجب صرف اللفظ عن حقيقته إلى مجازه، وإلا فإذا كان يستعمل في معنى بطريق الحقيقة، وفي معنى بطريق المجاز لم يجرز حمله على المجازي بغير دليل يوجب الصرف بإجماع العقلاء.

الثالث: أنه لا بد أن يسلم ذلك الدليل - الصارف - عن معارض، وإلا فإذا قام دليل قرآني أو إيماني يبين أن الحقيقة مرادة أمتنع تركها.

الرابع: أن الرسول ﷺ إذا تكلم بكلام وأراد به خلاف ظاهره وضد حقيقته فلا بد أن يبين للأمة أنه لم يرد حقيقته وأنه أراد مجازه، ثم هذا الرسول الأمي العربي قد بعث بأفصح اللغات، وأبين الألسنة والعبادات، فلا يجوز أن يحيل الأمة على دليل خفي لا يستنبطه إلا أفراد الناس. «مجموع الفتاوى» ٦/ ٣٦٠ - ٣٦١ باختصار.

وهذا يدل على بطلان القول بالمجاز، ومخالفته لمذهب السلف الصالح.

(١) هذا نص صريح بأن السماوات والأرض والجبال أشفقت من حمل الأمانة، وهي أمانة التكليف بمقتضى خطاب الله تعالى لها، فإذا كانت الجبال أشفقت بمجرد

العرض عليها فكيف بها لو أنزل عليها وكلفت بها؟! قال القرطبي: ما تردى من حجر من رأس جبل، ولا تفجر نهر من حجر، ولا خرج منه ماء إلا من خشية الله، نزل بذلك القرآن الكريم. وهذه المخلوقات من شفقتها وخشيتها من الله تعالى تنكر الإفك والإد الشديد المفترى على الله تعالى بأن له ولدًا، وذلك لما أدعت النصراني أن المسيح ابن الله، فلم يقطع لتلك الفرية أحد قدر السماوات والأرض والجبال على عظم خلقهن، وعلى ما فيهن من الجمودة وعدم الإدراك - كما يُظن - ففي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تبارك وتعالى: كذبنى ابن آدم ولم يكن له ذلك، وشتمني ولم يكن له ذلك، فأما تكذيبه إياي فقلوه: لن يعيدني كما بداني، وليس أول الخلق بأهون عليّ من إعادته، وأما شتمه إياي فقلوه: أتخذ الله ولدًا، وأنا الأحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد» فانظر إلى رد فعل السماوات والأرض والجبال حينما سمعت هذا القول، وانظر إلى مدى تأثرها لذلك بما أودعه الله تعالى فيها من الإدراكات عند سماعها هذا الإد، قال تعالى: ﴿تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًا \* أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا﴾ [مريم: ٩٠-٩١] قال ابن كثير: أي يكاد يكون ذلك عند سماعهن هذه المقالة من فجرة بني آدم، إعظامًا للرب، وإجلالًا؛ لأنهن مخلوقات ومؤسسات على توحيده، وأنه لا إله إلا هو، وأنه لا شريك له، ولا نظير، ولا ند، ولا ولد، ولا له صاحبة، ولا كفاء له، بل هو الواحد الأحد، وفي كل شيء له آية تدل على أنه الواحد. قال القرطبي رحمه الله: عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: إن الجبل ليقول للجبل: يا فلان هل مر بك اليوم ذاكر لله؟، فإن قال: نعم، سُر به، ثم قرأ عبد الله: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا﴾ ﴿٣٨﴾ الآية، قال: أفتراهن يسمعن الزور ولا يسمعن الخير؟.

فإن الله تعالى يذكر الناس بخشيته والخوف منه سبحانه، وذلك باجتنب المعاصي وفعل الطاعات، فيضرب الله تعالى مثلًا بقياس الأولى، فالجبل مع صلابته، ومع عرض الأمانة عليه، وافترض نزول القرآن عليه فإنه يخشع لله ﷻ، والبشر مع تفضيل الله تعالى لهم على كثير من الكائنات، وحملهم للأمانة أولى بأن يكونوا أكثر لله تعالى خشية وخوفًا وتعظيمًا ولكن ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ

مخافة وخشية، لا معصية أو مخالفة، وكان العرض تخييراً لا

بِمُؤْمِنِينَ ﴿٢٢١﴾

انظر: «تفسير القرآن» لابن كثير ٢٥١/١١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٥٧/١١، «أضواء البيان» للشنقيطي ١٠١/٨.

كلام نفيس جداً: ولابن القيم كلام قيم قاله بعد ما بين حكمة الله تعالى من خلق الجبال، وهذا الكلام يُكتب بماء الذهب، فله دره رحمه الله حينما قال: لهذا مع أنها تسبح بحمده، وتخضع له، وتسجد وتشفق، وتهبط من خشيته، وهي التي خافت من ربها وفاطرها وخالقها على شدتها وعظم خلقها من الأمانة إذ عرضها عليها، وأشفقت من حملها.

ومنها الجبل الذي كلم الله عليه موسى كليمه ونجيه.

ومنها الجبل الذي تجلّى له ربه فساخ وتدكك.

ومنها الجبل الذي حجب الله ورسوله وأصحابه إليه وأحبه رسول الله ﷺ وأصحابه. ومنها الجبلان اللذان جعلهما الله سوراً على نبيه، وجعل الصفا في ذيل أحدهما، والمروة في ذيل الآخر، وشرع لعباده السعي بينهما، وجعله من مناسكهم وتعباداتهم.

ومنها جبل الرحمة المنصوب عليه ميدان عرفة، فله دره كم به من ذنب مغفور، وعثرة مقالة، وزلة معفو عنها، وحاجة مقضية..

ومنها: جبل حراء الذي كان رسول الله ﷺ يخلو فيه بربه، وهو الجبل الذي فاض منه النور على أقطار العالم، فسبحان من أختص برحمته من شاء من الجبال والرجال، هذا وإنها لتعلم أن لها موعداً ويوماً تنسف فيه نسفاً وتصير كالعهن، فهي مشفقة من هول ذلك الموعد -كما في الحديث السابق الذي بيناه في خشيتها من يوم الجمعة-، فهذا حال الجبال وهي الحجارة الصلبة، وهذه رقتها وخشيتها وتدككها من جلال ربها وعظمته، وقد أخبر عنها فاطرها وباريها أنه لو أنزل عليها كلامه لخشعت ولتصدعت من خشية الله، فيا عجباً من مضغة لحم أقسى من هذه الجبال، تسمع آيات الله تتلى عليها، ويذكر الرب تعالى فلا تلين ولا تخضع. «مفتاح دار السعادة» ٢٢١/١.

إِلْزَامًا<sup>(١)</sup>. ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَنُ﴾.

واختلفوا في الأمانة:

فقال أكثر المفسرين: هي الطاعة والفرائض التي فرضها الله ﷻ على عباده، عرضها على السماوات والأرض والجبال، إن أدوها أثابهم، وإن ضيعوها عذبهم، فكرهوا ذلك، وأشفقوا من غير معصية، ولكن تعظيمًا لدين الله ﷻ أن لا يقوموا بها، وقالوا: لا، نحن مسخرات لأمرك، لا نريد ثوابًا ولا عقابًا. فقال الله ﷻ لآدم: إني قد عرضت الأمانة على السماوات والأرض والجبال فلم تطقها، فهل أنت آخذها بما فيها؟، قال: يا رب، وما فيها؟ قال: إن أحسنت جُزيت، وإن أسأت عوقبت. فتحملها آدم وقال: بين أذني وعاتقي، فقال الله ﷻ: أما إذا تحملت هذا فسأعينك، أجعل لبصرك حجابًا، فإذا خشيت أن تنظر إلى ما لا يحل لك فأرخ حجابيه، وأجعل للسانك لحين وغلقًا، فإذا خشيت فأغلق، وأجعل لفرجك لباسًا فلا تكشفه على ما حرمت عليك. قال: فما لبث آدم إلا مقدار ما بين الظهر والعصر حتى أخرج من الجنة<sup>(٢)</sup>.

وقال مجاهد: الأمانة الفرائض وحدود الدين<sup>(٣)</sup>.

أبو العالية: هو ما أمروا به، ونُهِوا عنه.

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٥٣/٢٢ - ٥٤، عن سعيد بن جبير، وعن ابن عباس.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٤/٢٢، ٥٥، عن ابن عباس، وعن ابن زيد.

(٣) وهو قول قتادة، أنظر: «جامع البيان» للطبري ٥٥/٢٢.

قال زيد بن أسلم وغيره: هي الصوم والغسل من الجنابة، وما يخفى من شرائع الدين.

[٢٣١٦] أنبأني عقيل بن محمد بن أحمد<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا المعافى ابن زكريا<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن جرير الطبري<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن خلف العسقلاني<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا أبو العوام القطان<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا

(١) الجرجاني الأسترباذي. لم أجده.

(٢) أبو الفرج النهرواني الجريدي - العلامة الفقيه الحافظ الثقة.

(٣) الإمام العالم المجتهد، عالم العصر. صاحب التصانيف المفيدة.

(٤) محمد بن خلف بن عمار بن العلاء بن غزوان الشامي، أبو نصر العسقلاني. روى عن: آدم بن أبي إياس ورواد بن الجراح وسعيد بن أبي مريم وعبيد الله بن عبد المجيد الحنفي وآخرين.

روى عنه: النسائي وابن ماجه ومحمد بن جرير الطبري وأبو حاتم الرازي وغيرهم.

قال ابن حجر: صدوق.

«الجرح والتعديل» لأبي حاتم ٢٤٥/٧، «تهذيب الكمال» للمزي ١٦١/٢٥ «تقريب التهذيب» (٥٨٥٩).

(٥) عبيد الله بن عبد المجيد، أبو علي الحنفي البصري، صدوق.

(٦) عمران بن داود العمي، أبو العوام القطان البصري، روى عن: الحسن البصري وقتادة ومحمد بن سيرين وغيرهم، روى عنه: عبد الرحمن بن مهدي وأبو داود الطيالسي وأبو علي الحنفي وغيرهم، قال ابن حجر: صدوق يهم رمي برأي الخوارج، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٢٨/٢٢، «الجرح والتعديل» لأبي حاتم ٢٩٧/٦، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥١٥٤).

قتادة<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا أبان بن أبي عياش<sup>(٢)</sup>، عن خلود العصري<sup>(٣)</sup>، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «خمس من جاء بهن يوم القيامة مع إيمان دخل الجنة: من حافظ على الصلوات الخمس بوضوئهن وركوعهن وسجودهن ومواقيتهن، وأعطى الزكاة من ماله طيب النفس بها، -وكان يقول: وإيم الله لا يفعل ذلك إلا مؤمن- وصام رمضان، وحج البيت إن أستطاع إلى ذلك سبيلاً، وأدى الأمانة» قالوا: يا أبا [م/٤١٩] الدرداء: وما أداء الأمانة؟، قال: الغسل من الجنابة، فإن الله ﷻ لم يأت من ابن آدم على شيء من دينه غيره<sup>(٤)</sup>.

[٢٣١٧] وبه عن ابن جرير<sup>(٥)</sup> قال: أخبرنا ابن بشار<sup>(٦)</sup> قال:

(١) قتادة بن دعامة السدوسي، ثقة ثبت.

(٢) متروك.

(٣) خلود بن عبد الله العصري، أبو سليمان البصري. روى عن: سلمان الفارسي وعلي بن أبي طالب وأبي الدرداء وأبي ذر وجمع، روى عنه: أبان بن أبي عياش وقتادة وغيرهم، قال ابن حجر: صدوق يرسل.

«الجرح والتعديل» ٣/٣٨٣، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٠٩/٨، «تقريب التهذيب» (١٧٤١).

(٤) [٢٣١٦] الحكم على الإسناد:

فيه أبان متروك.

التخريج:

رواه أبو داود في الصلاة، باب في المحافظة على وقت الصلوات (٤٢٩)، وحسنه الألباني. ورواه الطبري في «جامع البيان» ٥٥/٢٢، عن أبي الدرداء.

(٥) الإمام العالم المجتهد، عالم العصر صاحب التصانيف البديعة.

(٦) محمد بن بشار بن عثمان بن داود بن كيسان العبدي، ثقة.

أخبرنا عبد الرحمن<sup>(١)</sup> قال: أخبرنا سفيان<sup>(٢)</sup>، عن الأعمش<sup>(٣)</sup>، عن أبي الضحى<sup>(٤)</sup>، عن مسروق<sup>(٥)</sup>، عن أبي بن كعب<sup>(٦)</sup> قال: قال: من الأمانة أن المرأة أتت من على فرجها<sup>(٧)</sup>.

وقال عبد الله بن عمرو بن العاص: أول ما خلق الله من الإنسان فرجه، وقال: هذه أمانة أستودعتكها. فالفرج أمانة، والأذن أمانة، والعين أمانة، واليد أمانة، والرجل أمانة، ولا إيمان لمن لا أمانة له. وقال بعضهم: هن أمانات الناس والوفاء بالعهود. فحق على كل مؤمن ألا يغش مؤمناً ولا معاهداً في شيء قليل ولا كثير، وهي رواية الضحاك، عن ابن عباس<sup>(٨)</sup>.

(١) هو ابن مهدي، ثقة ثبت حافظ.

(٢) هو الثوري، ثقة حافظ إمام حجة، كان ربما دلس.

(٣) سليمان بن مهران، ثقة حافظ، لكنه مدلس.

(٤) مسلم بن صبيح الهمداني، ثقة.

(٥) ابن الأجدع بن مالك الهمداني، ثقة.

(٦) الصحابي المشهور.

(٧) [٢٣١٧] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات إلا شيخ المصنف فلم أجده.

التخريج:

رواه الطبري في «جامع البيان» ٥٥/٢٢.

(٨) قال الطبري في «جامع البيان» ٥٦/٢٢: وقال آخرون: بل عني بالأمانة في هذا الموضع: أمانات الناس.. ثم روى حديثاً عن النبي ﷺ قال: «القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها أو قال: يكفر كل شيء إلا الأمانة يؤتى بصاحب الأمانة، فيقال له: أد أمانتك، فيقول: أي رب وقد ذهبت الدنيا، ثلاثاً فيقال: أذهبوا به



وقال السدي بإسناده: هي أئتمان آدم لابنه قابيل على أهله وولده وخيانتته إياه في قتل أخيه .. وذكر القصة، إلى أن<sup>(١)</sup> قال الله ﷻ لآدم: يا آدم هل تعلم أن لي بيتًا في الأرض؟ قال: اللهم لا. قال: فإن لي بيتًا بمكة فأتته. فقال آدم للسماء: أحفظي ولدي بالأمانة. فأبت، وقال للأرض فأبت، وقال للجبال فأبت، فقال لقابيل فقال: نعم، تذهب وترجع فتجد أهلك كما يسرك. فانطلق آدم ﷻ، فرجع وقد قتل قابيل هابيل، فذلك قوله ﷻ: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ إلى قوله ﷻ: ﴿إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ يعني قابيل حين حمل أمانة آدم، ثم لم يحفظ له أهله<sup>(٢)</sup>.

إلى الهاوية فيذهب به إليها، فيهوي فيها حتى ينتهي إلى قعرها، فيجدها هناك كهيتها، فيحملها، فيضعها على عاتقه، فيصعد بها إلى سفير جهنم، حتى إذا رأى أنه قد خرج زلت، فهوى في أثرها أبد الآبدين». قالوا: والأمانة في الصلاة، والأمانة في الصوم، والأمانة في الحديث وأشد ذلك الودائع، فلقيت البراء فقلت: ألا تسمع إلى ما يقول أخوك عبد الله؟ فقال: صدق. قال: شريك، وثني عياش العامري عن زاذان، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ بنحوه، ولم يذكر الأمانة في الصلاة، وفي كل شيء.

(١) السياق غير مستقيم، والأولى أن تضاف هنا كلمة: قال. والله أعلم.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٥٦/٢٢ - ٥٧ عن السدي، ومثله عن ابن مسعود، وابن عباس وغيرهما.

وأولى الأقوال بالصواب ما قاله الذين قالوا: أنه عُني بالأمانة في هذا الموضع: جميع معاني الأمانات في الدين، وأمانات الناس، وذلك أن الله لم يخص بقوله (إنا عرضنا الأمانة) بعض معاني الأمانات، وهو اختيار الطبري. أنظر: «جامع البيان» للطبري ٥٧/٢٢.

وقال الآخرون: ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَنُ﴾ يعني آدم.

ثم اختلفت عباراتهم في معنى الظلوم والجهول:

وقال ابن عباس، والضحاك: ظلوماً لنفسه، جهولاً غرّاً بأمر الله تعالى، وما أحتمل من الأمانة<sup>(١)</sup>. قتادة: ظلوماً للأمانة، جهولاً عن حقها<sup>(٢)</sup>.

الكلبي: ظلوماً حين عصي ربه، جهولاً لا يدري ما العقاب في ترك الأمانة.

الحسين بن الفضل: إنه كان ظلوماً جهولاً عند الملائكة لا عند الله.

٧٣ ﴿لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (٧٣).



(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٥٧/٢٢ عن قتادة، وعن ابن عباس.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٥٨/٢٢.

## فهرس المجلد الحادي والعشرين

الربع	بداية الربع	السورة	الآية	ج/ص
	(٢٩) سورة العنكبوت			٥/٢١
١٥٩ الم		العنكبوت	١	٩/٢١
١٦٠	فَأَمَّنَ لَهُ لُوطٌ وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ	العنكبوت	٢٦	٣٥/٢١
١٦١	وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا	العنكبوت	٤٦	٦٩/٢١
	(٣٠) سورة الروم			٩٧/٢١
١٦٢ الم		الروم	١	١٠٢/٢١
١٦٣	مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ	الروم	٣١	١٥٧/٢١
١٦٤	اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعِفٍ	الروم	٥٤	١٧٥/٢١
	(٣١) سورة لقمان			١٨١/٢١
١٦٥	وَمَنْ يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ	لقمان	٢٢	٢٤٢/٢١
	(٣٢) سورة السجدة			٢٥٧/٢١
١٦٦	قُلْ يَتُوفَّاكُم مَلَكُ الْمَوْتِ	السجدة	١١	٢٧٤/٢١
	(٣٣) سورة الأحزاب			٣٠٩/٢١
١٦٧	يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ	الأحزاب	١	٣١٣/٢١
١٦٨	قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ	الأحزاب	١٨	٣٦٦/٢١
١٦٩	وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ	الأحزاب	٣١	٤١١/٢١
١٧٠	تُزْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ	الأحزاب	٥١	٤٩٧/٢١
١٧١	لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنافِقُونَ	الأحزاب	٦٠	٥٦٢/٢١



